

د. مُعْتَزُ الْخَطِيب

# الْكُنْفُ الْمُسْتَبَاح

«الشريعة» في مواجهة الأمة والدولة

تقديم:  
طارق البشري

# العنف المستباح

يعالج هذا الكتاب موضوع العنف الذي شكل محور السياسات والنقاشات حول منطقة الشرق الأوسط منذ أحداث الحادي عشر من سبتمبر ٢٠٠١ وحتى الآن، وإذا كان تنظيم القاعدة عنوان المرحلة الأولى (ما قبل الثورات)، فإن تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) هو العنوان الأبرز للمرحلة الثانية (ما بعد الثورات). وقد أثارت داعش جدلاً واسعاً حول تحديد ماهيتها ونسبتها: هل هي ظاهرة دينية أم سياسية؟، وحول تفسير عنفها الفائق، وهل هي وأسلافُها استمرار للتقليد الفقهي أم خروج عليه؟ وما علاقتها بالنص والواقع والتأويل؟

يجيب الكتاب على هذه الأسئلة كلها، ويوضح كيف تم "استخدام" النص الفقهي لاستباحة الدماء، ويشرح البنية الفكرية لداعش أو الأصول الكلية والقضايا الرئيسة في تفكير التنظيم، وممّ تتشكل؟ وما علاقتها بما يسميه الكاتب "النظام الفقهي" الموروث؟ وأيها أسبق في ذهن الجهادي: النص أم الواقع؟ وما موقع النص لدى حركات العنف هل تصدر عنه أم تعود إليه؟ وإن كانت تعود إلى النص فما طبيعة تلك العودة؟

فالكتاب يعالج مسألة العنف بوصفها حالة عابرة أثارتها عوامل عده، أي أن العنف غير تكويوني في المجال الإسلامي، وذلك للرد على الأطروحات الجوهرانية: الدينية والثقافية، كما يوضح أن حركات العنف عامةً هي خروج على التقليد الذي تأزم في الأزمنة الحديثة فاختل نظام الفقه، ومن ثم فهي حركات تستلهم إرث ما قبل التقليد في استجابتها للأزمنة الحديثة المتمثلة بالدولة.

فالفكرة الرئيسة التي يلح عليها الكتاب هي كيف تم تحويل الشريعة إلى أداة للخروج على الدولة القومية والأمة معًا، فإذا كانت الدول والأنظمة تركز على عنف الجماعات الجهادية لاستبقاء أو شرعة عنفها وقمعها، فإن الجهاديين يركزون في المقابل على عنف الأنظمة وانحرافها عن الشريعة هدمها والخروج عليها، ويقع المجتمع ضحية هذين العنفين!.



1 2 3 4 5 6 7 8 9 0 8



القاهرة - المعادي - شارع المراج  
almashriq.books@gmail.com

# **العنف المستباح**

«الشريعة، في مواجهة الأمة والدولة»




# **العنف المستباح**

**«الشريعة» في مواجهة الأمة والدولة**

**د. مُعْتَزُ الْخَطِيب**

**تقديم**

**طارق البشري**



## الفهرسة أثناء النشر - إعداد دار المشرق

الخطيب، معتز

العنف المستباح: «الشريعة» في مواجهة الأمة والدولة/ معتز

الخطيب؛ تقديم طارق البشري.

٢٨٧ ص.

١. الشريعة الإسلامية. ٢. الجهاد. ٣. الإسلام والسياسة.

٤. البشري، طارق (مقدم). آ. العنوان.

297

«الأراء التي يتضمنها هذا الكتاب لا تعبر  
بالضرورة عن وجهة نظر دار المشرق»

© حقوق الطبع والنشر محفوظة لدار المشرق  
الطبعة الأولى، القاهرة، ٢٠١٧

**دار المشرق**

القاهرة - المعادي - شارع المراج  
[almashriq.books@gmail.com](mailto:almashriq.books@gmail.com)

## المحتويات

٧	طارق البشري	تقدير
١٥		مقدمة
القسم الأول		
الجهاد والعنف		
٢٥	تمهيد: الحرب والجهاد: المفهوم والممارسة	
٤١	الفصل الأول: الجهاد والعنف: مشكلة المفاهيم	
٨٣	الفصل الثاني: سيد قطب وجماعات العنف	
٩٥	الفصل الثالث: «الجهاد المدني» وأسلمة اللاعنف	
القسم الثاني		
الإسلام والإرهاب في الفكر الغربي		
النماذج التفسيرية والخلفيات الفكرية		
١٠٧	تمهيد	
١١٢	الفصل الأول: ربط الإسلام بالإرهاب	
١٢٢	الفصل الثاني: النماذج التفسيرية والخلفيات الفكرية	
١٢٦	١ - التفسير الديني	
١٤٧	٢ - التفسير الثقافي	
١٦٠	٣ - التفسير السياسي	
١٦٤	٤ - التفسير الاستراتيجي	

١٧٢	٥ - التفسير الفلسفى
١٧٥	الفصل الثالث: حول استعصار الفهم الغربي للظاهرة الإسلامية
	القسم الثالث
	«داعش» وإشكالية النص والواقع
١٨٥	الفصل الأول: لغز «داعش»: معضلة الفهم والتفسير
١٩٥	الفصل الثاني: البنية الفكرية لتنظيم الدولة (داعش)
٢١٩	الفصل الثالث: تنظيم الدولة والتقليد الفقهي
٢٥٣	الفصل الرابع: تنظيم الدولة والخوارج: إرث ما قبل التقليد
٢٦٥	الفصل الخامس: تنظيم الدولة وتأزم التقليد: الخروج على النظام الفقهي

## تقديم

طارق البشري

(١)

هذا الكتاب يسعدني أن أقدم له؛ لأنه يشمل موضوعاً أكاد أقول: إنه من أهم ما يتسعن أن يشغل به الفكر السياسي لدينا في هذه الفترة. وهو يتناول مسألة ما أحراناً أن نقف عندها طويلاً؛ بمثيل ما تأملها صاحب هذا الكتاب، وقد توافر لديه القدر المناسب من الإحاطة الفكرية بالظاهرة السياسية التي ينظر فيها، وجمع لها من وجهات النظر المتنوعة والمختلفة ما أثير ويثار بشأن هذه الظاهرة، حتى يكون قارئه على بصيرة بهذه الوجهات جميعاً، وكان لديه من الصبر والمثابرة في عرض وجهات النظر ما يندر وجوده بين الشباب في مثل سنه، وما قد يغبطه عليه بعض الشيوخ!.

الموضوع في ظني يدور في إطار هذه العلاقة الجدلية بين الفكر السياسي وبين الحركة السياسية، ويتصل بالتأثير المتبادل بينهما. وإذا كانت الحركة السياسية - لا شك - تصدر عن فكر تحددت به الرؤى والتوجهات، ثم انبعثت به دعوة ثم تمثلت في إطار تنظيم بشري حركي يصدر عن هذا الفكر ويستهدف الغايات التي رسمها، إذا كان ذلك كذلك، فإن هذا الفكر ذاته إنما كان ثمرة تلاقح بين واقع فعلي مرئي معيش وبين مصدرية فكرية سابقة.

وإن الفكر لا يتولد في تجدداته وتعدلاته وتغيراته - أي لا يتولد في حركه - إلا باتصاله بواقع معيش، وبنظر إلى أوضاع هذا الواقع المعيش، واتخاذ موقف اختياري منه. وفي ظني أنه لا يوجد فكر يجد ويطرأ إلا ويكون متأثراً بواقع ما جد فيه وما طرأ.

والأكثر رجحانًا في ذلك أنه لا يوجد فكر ينتشر وتشكل به حركات سياسية أو اجتماعية إلا ويكون هذا الانتشار ذاته هو تعبيرًا عن ظاهرة حاضرة. فشلة ظاهرة حاضرة وحاصلة، وثمة تعبير فكري عنها نتج عن التقاء فكر ما بواقع ما وعن تفاعلهما معاً.

وعلى أي حال، فإن كل مجتمع أو جماعة، وهو يتعامل مع أوضاعه إنما يتبعاطى. من مخزونه الثقافي ويصوغ حركته وأفعاله وردود فعله، ويصوغ تعبيره عن ذلك من رصيده الفكري العام، أيًا كان تقديرنا لأفعاله وردود فعله بالنفع أو الضرر، وأيًا كان حكمنا على تعبيره الفكري بالصحة أو الخطأ.

إن مؤرخين لاحظوا - مثلاً - أن الفرنسيين هم من عاد إلى التاريخ الإغريقي ونظام المدينة فيه، وهم يبنون موقفهم من نظم الحكم وينجذبون إلى النظام الديمقراطي يحددون أطروه ويردون أصوله إلى سوابق تاريخية، كما أن الألمان هم من عاد إلى التاريخ الروماني وهم يبنون موقفهم من بناء الدولة القوية وينقبون عن السوابق التاريخية. وفي كلا الأمرين نلحظ أن الخيار المعاصر ولدته التجربة السياسية المعيشة، وأن الصياغة التاريخية كانت سجّبًا من المخزون التاريخي والفكري لمجمل الحضارة الأوروبية.

وبالمثل ظهرت الفاشية في إيطاليا في عشرينيات القرن العشرين من خلال بعث الأمجاد الرومانية، في حين ظهرت النازية الألمانية من خلال توجهات ما في الفكر الاشتراكي والذي كان سائداً في حاضر ألمانيا وماضيها القريب. كما أن بعض الساسة لاحظ أن السياسة الاستبدادية العدوانية في الولايات المتحدة الأمريكية كانت تتلمس تعبيرات لها من الرصيد الليبرالي الحر. وفي كل هذه الحالات نلحظ سياسات هي أفعال وردود أفعال واقعية لبلاد أو جماعات أو تيارات فيها، وهي في ذات الوقت تستدعي مخزوناً ثقافياً يكون مناسباً في التعبير عنها، وتصوغه بما يعبر عن موقفها الحيادي الراهن.

## (٢)

ومن جهة الفكر، فله طبعاً أنساقه ومرجعياته الذاتية وأبنيته المنطقية وتراتكماته التاريخية، وله أيضاً ضوابطه وحدوده وأصوله التي تميزه عن غيره، ويمكن القول: إنه تجاوزها أو اعتسَفَ بها في التفسير، وذلك بالخروج عن الضوابط والحدود المتعارف عليها، سواء كان فكراً عقدياً أو نظريات سياسية

أو اجتماعية أو ما شابه، ولكن كل فكر - في هذا النطاق وبأصوله وثوابته - إنما يحتوي في التوظيف الحركي على إمكانات غلو وإمكانات اعتدال. والواقع أو الظرف التاريخي أو موقف جماعة معينة ورؤيتها، هو ما يُنشئ إمكانية من هذه الإمكانيات أو يُضمرها.

الفكر الإسلامي نجد فيه - ووجدنا في السوابق التاريخية - اتجاهات مغالة واتجاهات اعتدال، سواء في النسق العبادي أو في أنساق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. والفكر القومي أو الوطني نجد فيه - ووجدنا في تاريخه وفضائله - اتجاهات مغالة واتجاهات اعتدال، وكذلك الفكر الاشتراكي وجدنا فيه تيارات مغالية وأخرى معتدلة. وكل ذلك نجده في تواريخ وبلدان مختلفة، حسب وقائع التاريخ، كما أن كلا من هذه التيارات الفكرية العامة، صدرت عنها حركات سياسية بعضها يتسم في عمله السياسي بالسلمية، وبعضها يتسم باستخدام العنف.

ونحن نلحظ أن الغلو والاعتدا يحسب بالفارق بين أوضاع الحاضر المعيش والمراد تغييره أو تعديله أو تحسينه، وبين الرؤية العامة للأوضاع المستهدفة طبقاً للصورة المثلث المتصورة، وذلك في نظر الحركة السياسية أو الدعوة المطروحة، وكلما ضاق هذا الفارق كانت الدعوة أو الحركة أقرب للاعتدال، وكلما بدت الشقة كانت أقرب إلى الغلو.

أما العنف والسلمية، فهي تحسب بالفارق في الوسائل المستخدمة لتحقيق الأهداف وتحقيق الصورة المبتغاة، وكلما كانت الوسائل المستخدمة أقرب إلى التدرج والميل للتغيير، كانت الحركة أقرب إلى السلمية، وبالعكس تكون أقرب للعنف كلما عملت على التسارع أو الفجائية أو العمل الانقلابي.

فمعيار الغلو والاعتدا يختلف نوعياً عن معيار العنف والسلمية؛ لأن الأول يتعلق بقرب الغايات أو بعدها عن الواقع الحال، والثاني يتعلق بالوسائل التي تستخدم لبلوغ الغايات. وهذا الاختلاف النوعي بين المعيارين لا يعني المفاضلة التامة بينهما، لأن بُعد الأهداف قد يميل بأصحابها إلى التسارع والفجائية في اتخاذ الوسائل، كما أن قريها قد يميل بأصحابها في اعتدالهم إلى السلمية والتدرج. وقد تختلط المعايير على الدعاة والحركيين في دعاويهم وفيما يسوقون من أفكار. ولكن علينا في صدد البحث والتحليل الفكري أن تكون قادرین على التمييز بين الظواهر لفهمها على نحو أدق.

وفي كل الأحوال يتعمّن أن العنف ليس من لوازם الغلو، ولا أن السلمية هي من لوازם الاعتدال. وقد عرفت الحركات السياسية حركات معتدلة مارست العنف الذي يبلغ حد حروب المقاومة، كما عُرفت جماعات مغالية لم تستخدم في عملها إلا القلم والقرطاس، ومثال الأولى حرب تحرير الجزائر من ١٩٥٤ إلى ١٩٦٢، ومثال الثانية الحركات الشيوعية في البلاد العربية. وإن العنف إنما يظهر عندما يظن الرائي أن باب الإصلاح صار مغلقاً، وأن الأوضاع إنما تجمدت بما يكاد يستحيل معه تقبّل التعديلات، وذلك حتى إن كانت الأهداف معتدلة.

ونحن عندما ننظر في هذا الأمر أو ذاك، إنما يتعمّن أن ندرك هذه الفوارق لتبيّن مكان الخطأ والصواب، وهذا النظر المبين إنما يعتمد - أكثر ما يعتمد في بدايته - على دراسة الواقع الحادث، وليس على دراسة الفكر في حد ذاته معزولاً عن الواقع المعيش.

(٣)

بهذا المنهج في ظني يتعمّن علينا أن نبحث فكر الحركات الإسلامية، وخاصة فكر الحركات التي اتخذت العنف سبيلاً لها في العقود الأخيرة، وذلك لترى ما هو وارد من المرجعية الفكرية لها، وما هو وارد من رؤيتها للواقع المعيش، نبحث ذلك ثم ننظر من بعد في تقدير الصواب والخطأ في هذا الموقف أو ذلك.

والحاصل أن تجادل الناس والمفكرون في فكر هؤلاء بمعيار شبه وحيد يتعلّق بالصواب والخطأ الفكري في إسناد تأويلات هذه الحركات للمصادر الإسلامية، ودون اهتمام ذي شأن بما يبيّن من وجهة نظرها في رؤيتها للواقع الذي عاشته أو تعشه. وجاء جدالهم في ذلك كما لو أن الفكر الإسلامي من مصادره الأساسية إلى تأويلات المذهبية، إنما يتعمّن أن يفضي إلى رأي وحيد في كل أمر، حتى إن كان ذلك لا يتعلّق بما هو قطعي الثبوت وقطعي الدلالة، حتى إن كان لا يتعلّق بما عرف من الدين بالضرورة، وأجاز كلّ لنفسه أن يقول: «إن الإسلام يقول كذا...» غير مبال بمدى سعة النصوص في إمكان اشتمالها لأكثر من رأي في المسألة الواحدة، وغير واضح في الاعتبار ما عسى أن يحدّثه اختلاف الواقع وتغيير السياق الزماني والمكاني للأحداث من أثر في وجهات النظر الآخنة من الأحكام العامة لفقه الإسلام.

إن رجل القانون والفقه عامة يصدر - عادة - في تقرير الأحكام عن النص وحده، ويطبقه على الحالة المعروضة عليه في طلب فتوى أو طلب حكم قضائي. وهو في عمله الفني هذا ينظر في الواقعية المعروضة عليه، ويتحقق من وجود ثبوتها ثم يجري تكييفاً قانونياً لها، أي يقيم تصوراً قانونياً لها، أي يوردها وصفاً من مفاهيم الفقه والقانون، ثم يختار النص الذي يطبق على هذه الحالة.

وغالب خلافات رجال القانون - فيما أرى - ترد لا من جانب اختلاف في فهم دلالات النص، ولكنها ترد من جانب تقدير الواقعية وإطلاق الوصف الفقهي والقانوني عليها، توطنها لاختيار النص الذي يتناسب إنزاله مع هذه الواقعية.

ولا ترد مشاكل حقيقة في اتباع هذا المنهج، إنما ترد المشكلة مما يحدث في الوعي الثقافي من بعد، إذ يجري تجريد الرأي الفقهي المُبدى عن ملابسات الواقعية التي تشكل الرأي بشأنها، وتعرض وجهة النظر عرضاً فقهياً نظرياً مبتوتصلة بكونها تتجسد من تلاقي واقعة معينة مع نص محدد، وينسب الرأي إلى النص وحده، ثم ترد بعد ذلك اختلافات الآراء في فهم النص الواحد بحسب أنها اختلافات رأي بين صواب وخطأ فقط، دون نظر في أوضاع المفارقة بين كل اجتهاد والاجتهاد الآخر، مما كان سببه ما يسمى باختلاف الزمان والمكان، أي الاختلاف في النظر إلى الواقع التي جرى كل اجتهاد بشأنها.

إن كثيراً من مفكري الإسلام وقفوا عند هذا الأمر ونظروا فيه واعتبروا به، ومن أهمهم مثلاً ابن قيم الجوزية عندما أورد حالات كثيرة في «إعلام الموقعين» عن اختلاف الفتوى باختلاف الزمان والمكان، وكذلك أبو إسحاق الشاطبي عندما تكلم في «الموافقات» عن مقاصد الشريعة وعن «مآلات» الأحكام. وكان ذلك مما أفضى إلى فقه تقترب استطراداته هذه إلى ما نسميه اليوم بعلم الاجتماع القانوني وتعلم اجتماع المعرفة. ولكن بقي جمهور المتعاملين مع النصوص والأحكام لا يعترفون بهذه الجوانب المعرفية في رصدهم لهذه الجوانب من اختلافات التطبيق للنصوص. وهم يخضعون لضغوط الواقع وأحداثه ونوازله في فهم النصوص واستخلاص الأحكام، ولكنهم لا يعترفون بهذا الخصوص، أو بعبارة أدق لا يدخلون هذا الأمر في منهج فهمهم للأحكام والاجتهادات المختلفة.

وفضلاً عن ذلك فإن ذوي الثقافة الغربية من أبناء بلادنا، الذين لم تتوافر لهم مناسبات فهم أحكم الإسلام ومناهج تفسيرها وممارسة هذه المناهج، لم يستطيعوا أن يتبيّنوا أثر الاختلاف في رؤية الواقع وتوصيفه، أثر ذلك في الرأي المُبدئي، فنسبوا كل ما يرونه مخالفًا لوجهات نظرهم، نسيوه إلى النصوص وأرجعوه لقدمها وأنها يتغيّن أن تتعين ولا فلا. ولم يستطيعوا أن يدركوا أن صلة النص بالواقع هي إشكالية تُقابل المتعاملين بالنصوص جمِيعاً عند تطبيقها على الواقع والتوازل، سواء كانت هذه النصوص نصوصاً دينية ثابتة أو كانت نصوصاً وضعية من صنع البشر.

#### (٤)

نحن عندما ننظر للأعمال الفكرية السياسية التي حررها وأذاعها من كانوا مفكرين وموجدين للحركات الإسلامية السياسية التي اشتهرت بالعنف في العقود الماضية، نلحظ أنه مع نصوص القرآن الكريم والسنّة النبوية وأعمال العامة والفقهاء، مع هذا الهيكل الفكري الذي يسوقه الواحد منهم في أي من كتاباته، نلحظ العبارات التي تنم عن رؤية معينة للواقع السياسي الاجتماعي المعيش حسبما يعبر عنه الكاتب، وإذا كنا نلحظ أن غالب الحديث يتعلق بالنصوص وسوابق الأحكام بحسبانه هو يحتاج إلى إثبات في نظر الكاتب، وأن أقل الحديث عندهم يوجه إلى بيان رؤيتهم للواقع السياسي الاجتماعي، وهو يعرض بحسبانه نظرًا مسلّماً به ووصفاً مستقرًا عليه لدى الكاتب والقارئ، إلا أنه يتغيّن علينا أن نسجل هذه الأوصاف الواقعية لنسبيتين منها رؤية الكاتب للواقع الذي تعيشه الأمة، حسبما يرى هو هذا الواقع، لأن هذه الأوصاف للواقع هي ما جعله يختار النصوص والأحكام والسوابق الفقهية التي حدد بها وصفه لواقع دهره، وعيّن بها ما يتغيّن أن يكون عليه سلوك الناس في مواجهة هذا الواقع، طبقاً لما اختاره مناسباً من أحكام الشرع الإسلامي لمواجهة هذا الواقع.

ويمكن الإشارة إلى أمثلة ما أريد بيانه، فمثلاً في كتاب «منهج جماعة الجهاد الإسلامي» والذي كان أعدّه عبد الزمر (ليمان طره ١٩٨٦) يشير إلى الخلافة باعتبار أن سقوطها أفقد المسلمين سيفهم ودرعهم وقطع أوصال الدولة، ويشير إلى احتلال فلسطين وأفغانستان واضطهاد المسلمين، وأنهم أشتبات في مواجهة عدو يستجمع قوته وأنصاره، وفي كتاب الفريضة الغائبة

لمحمد عبد السلام فرج (١٩٧٩ - ١٩٨١) يشير إلى صلة الحكومات بالاستعمار، ويلجأ إلى فتاوى ابن تيمية في عصر مقاومة التار، ورسالة الإحياء الإسلامي يشير كاتبها «أبو عبد الرحمن (كمال حبيب)» في ١٩٨٦ إلى أحداث مصر وإيران وأفغانستان والجروب الصليبية والاستعمار الصهيونية والخضوع لأمريكا. وهذا أيضاً ما يلاحظ في كتابات سالم الرحال عن أمريكا ومصر والحركة الإسلامية، وذلك في أوائل الثمانينيات..

ونحن في هذا المجال لا نقيم الفكر السياسي ولا التقديرات السياسية الاجتماعية لحركات الغلو الإسلامية، ولكننا نحاول أن نوضح أنه لم تكن المسألة الأساسية لديهم متعلقة بما رأوه من إملاءات الفكر الإسلامي عليهم، إنما كانت المسألة الأساسية أنهم استدعوا هذه الشريحة الفكرية الإسلامية دون غيرها على وجه الاختيار لها، لما قدروه في ضوء نظرتهم للواقع المعيش من أوضاع تستدعي منهم تصدياً لها بطريقة ظنواها مناسبة. ومن ثم فإنه هنا «في البدء» كان النظر إلى الواقع المعيش وتقديره، ثم يرد بعد ذلك النظر في كيفية التصدي له والتعامل معه من خلال المخزون الثقافي والإيماني، ومن خلال استدعاء نصوص بذاتها لبيان حكمها الذي ظنوه يعالج الواقع الموصوف.

والحاصل أن الغالب من تصدوا لفكر الغلو الإسلامي في بلادنا، إنما ناقشوه من منظور فكري وفقهي فقط، دون محاولة التوغل إلى المنظور الواقعي الذي رأه أصحاب هذا الفكر، واستدعاي منهم هذا الاختيار الفقهى. ونُنظر إلى الأمر بحسبانه خياراً فكريًا خاطئاً، أو استخلاصاً فكريًا خاطئاً، أي نُظر إلى الأمر بمعايير الصواب والخطأ في استخلاص الحكم من النصوص، وليس بمعايير الصواب والخطأ في تقدير أوضاع الواقع السياسي والاجتماعي لحال الأمة وما يمكن أن يتخد من أساليب وسياسات في التصدي لما تواجهه من تحديات واقعية. ولذلك كان في ظني حواراً لم يتبع ثمرة.

## (٥)

انتفعت قوى العدوان الخارجي بهذا التصور الذي وضعناه لمسألة الغلو والعنف في الحركات الإسلامية؛ لأنه كان يفيد هذه القوى أن تنسب موقف الغلو و فعل العنف إلى الفكر الإسلامي، وليس إلى رؤية معينة للواقع الفعلى، وإن نسبته إلى الفكر الإسلامي من شأنه أن يبرئ قوى العدوان الخارجي من

تهمة أنهم معتدون، وهو يساعدهم في تصوير الأمر على أن هؤلاء الذين يتصدرون للعدوان الأجنبي في بلادهم، لا يتصدرون له دفاعاً عن أوطانهم، وإنما يفعلون ذلك لأن لديهم فكرًا عقدياً يدفعهم إلى الإمساك بالسلاح وقتل الآخرين. وإن تاريخ السياسات العدوانية في بلادنا يقدم مواد غزيرة في تبرير عدوان المعتدين وتصويرهم لأنفسهم على أنهم المعتدى عليهم، كما يقدم أساليب عديدة لذلك، من أهم هذه الأساليب طبعاً إقصاء الواقع الفعلي عن النظر والإدراك، وإظهار الواقع الثقافي مجردًا من دوافعه الواقعية.

وأظن أن كتاب الأستاذ معتز الخطيب الذي بين أيدينا من شأنه أن يسهم مساهمة طيبة في إعادة الأمور في هذا الشأن إلى نصابها الصحيح.

والحمد لله.

## مقدمة

شكل موضوع العنف والإرهاب محور السياسات والنقاشات حول منطقة الشرق الأوسط منذ أحداث الحادي عشر من سبتمبر ٢٠٠١ وحتى الآن. فالعنف كان الخطر الأبرز الذي قامت من أجله التحالفات والتواقوفات بين دول مختلفة محلياً وإقليمياً ودولياً. الاستثناء الوحيد لهذه الأولوية صاحب بدايات الثورات العربية التي كانت ثورات شعبية وسلمية في تونس ومصر ثم في ليبيا واليمن وسوريا في بادئ الأمر، قبل أن يتم تحويل الربيع العربي إلى خريف عنيف غارق في الصراعات الدموية بين أنظمة قهرية أو بقايا أنظمة تستميت من أجل البقاء بالحديد والنار وسفك الدماء (بعضها مدعاوم بميليشيات طائفية دموية عابرة للحدود، وبدعم أو تواطؤ دولي) من جهة، وبين خليط من جماعات إسلامية مسلحة محلية وأجنبية وفق أجندات مختلفة، وطنية تحريرية وإسلامية خلاصية، وهو ما مكن من رد المنطقة بأسرها إلى العنوان الرئيس السابق وهو محاربة العنف والإرهاب، أي أنها لم تغادر المقاربة نفسها منذ أحداث سبتمبر قبل عقد ونصف !.

وإذا كان تنظيم القاعدة عنوان المرحلة الأولى (ما قبل الثورات)، فإن تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) هو العنوان الأبرز للمرحلة الثانية (ما بعد الثورات)، وفي المرحلتين استُخدم العنف ذريعة لرسم سياسات مضادة للحربيات حيث تَقدم عناوين مثل (الخوف، وتهديد المصالح، والحفاظ على الدولة...) على أي خطاب قيمي أو أخلاقي ينشد العدل والحقوق. المفارقة أن الثورات الشعبية شكلت تهديداً حقيقياً للأنظمة المحلية والإقليمية والدولية من جهة، وللتنظيمات الجهادية العنيفة من جهة أخرى؛ لأنها بشّرت بإمكانية التغيير السلمي وهو ما هدد أيديولوجياً الجهاد العالمي وخُلخل سريتها عن العدو القريب والبعيد، كما بشّرت بالحربيات وتغيير الأنظمة الاستبدادية - سلّمياً - وهو

ما هدد مصالح المنظومة الدولية وتحالفاتها وترتيباتها للمنطقة، فجاءت الثورة المضادة لاحتواء هذه الأخطار، وهو ما أعاد العنف مجدداً وبصورة أشدّ مما كان، فعدنا إلى سياسات ما بعد 11 سبتمبر.

ثمة تشابه لافتٌ بين مقاربات عنف ما بعد 11 سبتمبر وعنف ما بعد الثورات، أو عنف القاعدة وعنف داعش على وجه الخصوص، (ما سُمي بـ«العنف الإسلامي»)، فقد عاد الجدل نفسه حول ما إذا كان يعكس الوجه الحقيقي للإسلام أم أنه نتاج للمشكلات الجيوسياسية، وتنوعت الإجابات والنقاشات بين شرقية وغربية، غير أن عنف داعش الفائق والمشهدي (حيث المحتوى البصري جوهرى فيه) دفع أكثر إلى التركيز على «الطبيعة الدينية القروسطية» في بعض الكتابات، ومع ذلك فجُلَ النقاشات والأطروحات التي أثيرت مع القاعدة تكررت مع داعش بما فيها التساؤل عن صلتها بالتقليد وبالحداثة.

ثمة فوارق أيضاً بين سياسات التعاطي مع العنتين: عنف القاعدة وعنف داعش، رغم أنه في الحالتين شاعت المقاربات الثقافية والفكرية «للعنف الإسلامي» ونشطت مقولات من مثل «الطبيعة الثابتة» للإسلام، أو إحالة العنف إلى النص الديني أو الإرث الفقهي، فعنف ما بعد 11 سبتمبر ترافقت فيه السياسات الثقافية مع الأعمال العسكرية، حيث نظمت جهود لـ«تجديد الخطاب الديني» و«تعديل مناهج التعليم» في عالمنا الإسلامي الذي بدا لهم مصدر الشرور والأزمات، ولكن مع عنف «داعش» بدا الأمر مختلفاً، حيث شكلت «رغبة محترمة» وقوة نافعة لقوى إقليمية ودولية متعددة ولذلك كان ثمة فتورٌ في محاربتها<sup>(١)</sup>، وحتى مع الشروع في محاربة «داعش» تمت الاستعانة بأشدّها (مليشيات طائفية شيعية وكردية) ومن يفوقونها عنفاً (نظام الأسد) من تجمعهم بالعالم شراكة وتواوفقات مصلحية، أي أن الحرب تُعلن هنا على عنف مخصوص ومحض.

ومع أنه كتب الكثير عن العنف، فإن الموضوع لا يزال بحاجة إلى بحث وتحليل نقدي وفق منهجية مركبة مختلفة عما كتب على تنوعه وكثرته، فقد

(١) كتب ياسين الحاج صالح مقالاً بعنوان: داعش: رغبة العالم المحرمة، صحيفة الحياة اللندنية، ٢٠١٦-٨-١٩.

ساهمت الأدبيات المتكررة حول ظاهرة العنف في تعميق الجهل بها وجعلها مستعصية على الفهم والتفسير على العكس مما هو متوقع أو مفترض، ومَرَد ذلك إلى السيولة اللفظية والنظرية الاختزالية والتزعة الأيديولوجية والنظارات السياسية الانقسامية أو الاصطفافية.

وأعني بالمنهجية المرجعية تفكير المفهوم نفسه وتشريحه؛ لاظهار مكوناته المختلفة وفحصها ودرسها، ورصد مراحل تشكيلها وعوامل تشكيلها، والتفاعلات التي نشأت من حولها، وكيف تمت قراءتها، سواء في العالم الإسلامي أم في العالم الغربي. وفي سؤال المفاهيم تكمن الكثير من المشكلات، ومن ثم فقد حظي ذلك باهتمام بارز في هذا الكتاب، بدأ بتحرير مفهومي الحرب والجهاد والفوارق القائمة بينهما، ثم الجهاد والعنف ومشكلات الوصول والفصل بينهما، وصولاً إلى الحديث عن عبئية جihad تنظيم القاعدة الذي تسبب في كثير من هذا الجدل، ثم تطوراته اللاحقة التي أدت إلى ظهور «تنظيم الدولة الإسلامية» الذي أعاد من جديد ذلك الجدل حول العنف وأصوله الدينية النصية أو الثقافية.

يُحصر هذا الكتاب الرؤى والأطروحات الغربية الكثيرة والمترادفة حول تفسير العنف والإرهاب، ويصوّغها في نماذج تفسيرية كليلة شاملة، ويضعها في سياق متصل يساعد على فهمها والربط فيما بينها؛ تمهيداً للوصول إلى خلفياتها الفكرية والأيديولوجية التي تحكم بها، ليتم بعد ذلك محاولة الإجابة على سؤال يتمثل في أسباب استعصاء الفهم الغربي للظاهرة الإسلامية بشكل عام، وللممانعة الإسلامية بشكل خاص، التي يتم وسمها بأسماء شتى، كالاصلوية والإسلام السياسي، والإرهاب الإسلامي وغيرها، وهي مفاهيم مترجمة من اللغة الإنجليزية وتعجز عن بيان الدرجات المتفاوتة للاجتماع والاحتجاج الإسلاميين<sup>(٢)</sup>، وهذا ما يفرض التركيز على تنوع الإسلام وتعقيده في نقد التفسيرات التي تجعل منه كلاماً متجانساً بسيطاً.

<sup>(٣)</sup> في سنة ٢٠٠٧ نشرت كتابي «الغضب الإسلامي: تفكير العنف» الذي

(٢) انظر: بروس ب. لورانس، تحطيم الأسطورة: تخطي الإسلام للعنف، ترجمة غسان علم الدين، السعودية: العيكان، ط١، ٢٠٠٤، ص٨٣.

(٢) معتز الخطيب، الغضب الإسلامي: تفكير العنف، دمشق: دار الفكر، ٢٠٠٧.

رأيتُ فيه أن العنف حالة عابرة أثارتها عوامل عدة، أي أنه غير تكويوني في المجال الإسلامي، وذلك للرد على الأطروحات الجوهرانية، الدينية والثقافية، ومن هنا جاءت تسمية الكتاب «بالغضب» الذي يمكن أن يهدأ بتهيئة أسباب الرضا وإزالة عوامل الاستفزاز والثوران. والآن - بعد نحو عشر سنوات - سيطر عنف داعش وأشباهها على المشهد بفضل الثورة المضادة، بعد أن بدا لي ولآخرين أن الثورات ستؤدي إلى انحسار حركات العنف؛ لأنها ستفقد مبررات وجودها وجاذبيتها. وبفضل هذه التغيرات رأيتُ أن أعود إلى نصي القديم لأجري عليه تعديلات جوهرية من حذف وإضافة وتعديل وتحرير، وأن أضيف إليه قسماً جديداً هو القسم الثالث الذي اشتمل على خمسة فصول تضاعف بها حجم الكتاب، خصصتها لتفسير ظهور تنظيم الدولة الإسلامية (داعش)، ولتحليل بنيتها الفكرية، والرد على الأطروحات التي وصلتها بالتقليد الإسلامي ككل والفقهي بشكل خاص، وأوضحتُ أن حركات العنف عامّة هي خروج على التقليد الذي تأزم في الأزمة الحديثة فاختلت نظام الفقه، ومن ثم فهي حركات تستلهم إرث ما قبل التقليد في استجابتها للأزمة الحديثة المتمثلة بالدولة.

فالكتاب يبين أن العنف - بأشكاله المختلفة - هو نتاج سياقات مركبة تَداخلَ فيها النص بالواقع أو العكس، ولفهمه تحتاج إلى تحليل مركب يستحضر مسار الفكر الإسلامي وتفاعلاته مع التحولات العالمية، ومن التبسيط المخلّ قصرها على مجرد فتنة ضالة انحرفت، أو ظاهرة إسلامية أيديولوجية مع تجاهل حركة العالم والنظام السياسي الداخلي وتفاعلاته أيضاً، بمعنى أن العنف المسلح إنما ظهر في ظل الدولة القطرية وعلاقتها بالداخل المجتمعى وبالخارج الغربى، و موقفها من الدين وحركته ودوره في حياة المجتمع، وسلوكياتها تجاه أهدافه العليا وإرثه الرمزي. هكذا تتم قراءة نشوء مفهوم الجهاد ضد الداخل أولاً، ثم تحول الاستراتيجية إلى الجهاد ضد العالم تحت عنوان «الجهاد ضد الصليبيين واليهود» لاحقاً. وتنظيم الدولة الإسلامية هو تطور من داخل حركة الجهاد العالمي وليس خارجاً عنها، وهو يصدر عن بنية فكرية واحدة وإن تطورت التقنيات والاستراتيجيات الجهادية لتحقيق المشروع الواحد، وتبدو جذوره مركبة بين مصادر متعددة بدءاً من خصومه الإخوان المسلمين مروراً بسيد قطب وأنمة الدعوة النجدية، وحركة الجهاد العالمي وفنهاته، بالإضافة إلى سياقات سياسية لمنطقة شديدة التعقيد، وفي سياق تشكّل الدولة الوطنية التي

ورثت الاستعمار، وفي سياق التحدي الغربي والتدخل الأجنبي في بلاد المسلمين في القوانين ونظم الحكم، والسيطرة على الدول، وانتهاك قيم الجماعات وأعرافها وإهانة معتقدات الناس في بعض الأحيان، وفي سياق تأزم التقليد الفقهي في ظل كل هذه التحولات.

في بداية التسعينيات من القرن الماضي، أصدر برهان غليون كتابه «المحنة العربية: الدولة ضد الأمة»<sup>(٤)</sup> للرد على الأطروحة الغربية القائلة بأن الاستعصار الديمقراطي في العالم العربي سببه عوامل ثقافية أو أنثروبولوجية، أي أن تراثه التاريخي والثقافي والديني والاجتماعي عائق له عن التحديد؛ لشدة تقليديته ومحافظته. كتب ليوضح أن «المحنة العربية» التي نَجَّرت جسم المجتمعات العربية وثقافتها القديمة والراهنة ورمجعياتها الفكرية، سببها الدولة نفسها وليس المجتمع.

وإذا كان برهان غليون قد انشغل بتشريح مشكلة الدولة العربية، وأنها لا تمت إلى الحداثة بصلة بل تبنت حداة رثة وتحولت إلى عدو للمجتمع فذرئته ومرقت ثقافته ورمجعياته الفكرية والدينية، فإنني قد انشغلت - في هذا الكتاب - بالجانب الآخر من المأزق الراهن، وهو الحركات الجهادية العنيفة التي ثارت بشريعتها على تلك الدولة العدودة التي انقلبت على المجتمع ومعتقداته ورمجعياته، ولكن ثورتها لم تقف عند حدود الدولة، فشرعيتها المُتحَكَّلة تحولت إلى ثورة على الدولة والأمة معاً، وإذا كانت «الدولة العربية» - كما يوضح غليون - لم تكن لتعيش وتستمر إلا بتفكيك المجتمع وإخضاعه، ونَزَعَ الوعي الوطني والإرادة عنه وحرمانه من أيام فرصة للتكوين كامة حرّة تستمد مشروعية وجودها ومبرره الأخلاقي من تحقيق الحرية والكرامة للفرد والجماعة الوطنية، فإن دولة الجهاديين المفترضة لم يتَسَّرْ لهم إقامتها إلا بالخروج على الدولة العربية وجماعة المسلمين؛ ونزع الإسلام عنها؛ لأن دولتهم لا تقوم إلا على أنقاض ذلك كله، والناس بأسرهم مخيَّرون بين القبول والانخراط فيها أو القتل. ولكن الأمر المهم هنا مركزية الدولة في الحالتين؛ فقد تحولت إلى محور حياة الناس بلا منافس، فحتى «داعش» التي سمت زعيمها « الخليفة»

---

(٤) أعيد نشره مؤخرًا. برهان غليون، المحنة العربية: الدولة ضد الأمة، الدوحة: المركز العربي للأبحاث، ٢٠١٥.

حافظت على اسم «الدولة الإسلامية»؛ لأنها تراهن عليها في تحقيق تصوراتها وأفكارها. المفارقة أن الأمة وقعت ضحية في الحالتين معاً، ضحية استيلاب للدولة العربية من جهة، واستيلاب لدولة داعش الإسلامية من جهة أخرى، فأصبحنا أمام فتنتين: فتنة تبعـد الدولة العربية وتستـميـت في سـيـلـهـا تحت مـسـمـى «الـدـافـعـ عـنـ الدـوـلـةـ» كـماـ جـرـىـ فـيـ مـصـرـ حـيـثـ تـمـتـ التـضـحـيـةـ بـالـحرـيـاتـ وـالـحقـوقـ وـالـقيـمـ الـأـخـلـاقـيـةـ لـلـحـفـاظـ عـلـىـ فـكـرـةـ الدـوـلـةـ الـمـُنـصـوـرـةـ، وـفـتـنةـ تـبـعـدـ دـوـلـةـ الـخـلـافـةـ وـتـسـمـيـتـ فـيـ سـيـلـهـاـ وـتـبـذـلـ الغـالـيـ وـالـنـفـيسـ منـ أـجـلـ إـقـامـتـهـاـ وـالـهـجـرـةـ إـلـيـهـاـ وـمـبـاـعـةـ خـلـيـفـتـهـاـ، وـكـلـاـ الدـوـلـتـيـنـ يـمـتـدـ سـلـطـانـهـمـاـ لـيـمـلـكـ الـدـنـيـاـ وـالـدـيـنـ.

انشغل الكتاب - إذن - بعنف الجماعات المنتسبة إلى الجهاد - وبهذا المعنى نستعمل تعبير «الجهاديين» - من دون أن يغيب عنا اليوم أن الدولة العربية - وبدعم من دول إقليمية ودولية - تحولت إلى أكبر آلة عنف وقهر عرفتها المجتمعات الإسلامية في تاريخها. فالعنف الموصوف بأنه «إسلامي» ما هو إلا أحد الظواهر التي بربرت وترسخت في ظل الدولة الحديثة التي أفرزت جملة من الأسئلة والإشكالات التي لا تزال عصية في السياقين العربي والإسلامي، كالصراع على السلطة والدولة وسؤال الهوية وسؤال دور الدين في التشريع والمجال العام وغيرها. فالدولة الحديثة وضعت الموروث الفقهي في مأزق، وجعلت الكثير من مفرداته السياسية مسألة تاريخية، في حين لا يزال كثيرون يعتقدون أنها لا تاريخية وجزء من تعاليم الدين، الأمر الذي يحيل إلى متغيرات السلطة والواقع وأثرها في الصراعات القائمة اليوم على شكل الدولة وعلى ما يسميه الجهاديون «الشريعة» أو «حكم الشرع». فـ«غياب المحل» الذي كانت تنزل فيه أحكام الفقه الموروث، يشكل أحد أهم جذور المشكلة اليوم وهو ما يدفع الجهاديين إلى استعادته على صورته الأولى عبر فعل لا تاريخي أو خارج عن التاريخ.

وقد تلوّن العنف بصيغ مختلفة ببعضها ديني وببعضها أيديولوجي، لكن العنف «الإسلامي» هيمن على المشهد منذ أحداث سبتمبر ٢٠٠١ لأسباب مختلفة، واختلفت فيه الآثار، واتخذت مقاربته مسالك شتى: بعضها يحيل إلى الواقع كمنتج له، وببعضها يحيل إلى النص كمصدر مُنشئ له هو الذي يُضفي الشرعية على ممارساته، وببعضها يحيل إلى الفاعلين أنفسهم وتكونينهم الاجتماعي وال النفسي، ولكل مقاربة إشكالياتها كما يوضع الكتاب. فال فكرة

الرئيسة التي يلح عليها كتابنا هي تحويل الشريعة إلى أداة للخروج على الدولة القومية والأمة معاً، وإذا كانت الدول والأنظمة تركز على عنف الجماعات الجهادية لاستبقاء أو شرعتها وقمعها، فإن الجهاديين يركزون في المقابل على عنف الأنظمة وانحرافها عن الشريعة لهدمها والخروج عليها، ويقع المجتمع ضحية هذين العنفين ! .

والله ولي التوفيق.

ممتاز الخطيب

الدوحة ٤ - ٩ - ٢٠١٦



**القسم الأول**

**الجهاد والعنف**



## تمهيد

### الجهاد وال الحرب: المفهوم والممارسة

هل يمكن للمقاربة المفهومية أن تشكل مدخلاً لفهم المأزق الذي نعيشه اليوم في ظل النظام الدولي القائم من جهة وفي ظل الممارسات الجهادية العنيفة من جهة أخرى؟ سنجاول أن نت忤د من مصطلحي «الجهاد» و«الحرب» حقلًا لاختبار السؤال المطروح من جهة، ومدخلاً للإشارة إلى أن متاليات الخضوع للقيم الغربية، والانهزامية أمام الحضارة التي أفرزتها بدأت من مقوله «فصل الدين عن الدولة»، والاعتراف بمرجعية ما سمي بـ«الشرعية الدولية» وما يتصل بها من مفردات العلاقات الدولية والنظام السياسي الذي قام - بعد فصل الدين عن الدولة - على منطق القوة والبراجماتية/التفعية في مقابل «المبدأ» الذي كان يضبطه الدين الحاكم للإطار السياسي العام في الدولة الإسلامية التاريخية، فتحول الوضع من هيمنة المبادئ إلى هيمنة القوة التي تفرض الوضوح الأخلاقي وتتحكم بالآخرين. وبين المبدأ والتفعية تكمن مفارقة جسمية بين الحضارة الغربية والحضارة الإسلامية في خصوص الموقف من الآخر على الأقل، وهل هو موقف تصالحي رسالي، أو موقف صدام وهيمنة واستغلال؟

ومن جهة ثالثة، يصبح في وقت الأزمات من الملحق إعادة تثبيت وتنقية المفاهيم التي تعبّث بها «حرب المصالح» التي صارت تبدأ بالأفكار والمصطلحات وتسويق الصور والرؤى التي تسعى إلى تهيئة الرأي العام لتقبل أكثر الممارسات تطرفاً من خلال الاستثمار السياسي والأيديولوجي لأفكار ومفاهيم تحظى بالجاذبية بتحويلها إلى شعارات لتلك الممارسات التي هي أبعد ما تكون عنها؛ لأن الآلة الإعلامية تفعل فعلها في إعادة تشكيل المفاهيم لحسابات خاصة.

ومفهوماً «الجهاد» و«الحرب» من أبرز المفاهيم التي تفرض الأحداث القريبة الماضية واللحالية إعادة ثبيتها وتنقيتها في سياق المبادئ والمصالح مع بيان المدى الذي تحكم فيه المفاهيم في السلوكيات والممارسات.

## أولاً: المفهوم

«الجهاد»، و«الحرب»، و«الغزو» في الأصل تدور حول معنى «القتال مع العدو»، وقد استعمل القرآن الكريم «الحرب» بمعنى القتال في مواضع، منها: ﴿كُلُّاً أَوْقَدُوا نَارًا لِّتَعْرِيبَ أَطْفَالَهَا اللَّهُ أَعْلَم﴾ [المائدة: ٦٤]، وجرى الاستعمال في عرف الفقهاء على الاشتراك اللغوي في الألفاظ الثلاثة.

لكن «للجهاد» دلالات أخرى في المفهوم الإسلامي العام، اهتم الفقيه منها بـ«القتال» فقط؛ لأنّه يتصل بحقّ تخصّصه وانشغاله، ونحن نهتم به هنا لأنّنا نضعه بمقابلة «الحرب». ويقسم العلماء «الجهاد» إلى ثلاثة أقسام تندرج كلها تحت مسمى «مجاهدة العدو»، وهذا العدو قد يكون ظاهراً ويسمى القتال، وهو محل اهتمام الفقيه، وقد يكون الشيطان أو النفس، وهو مجال اهتمام الداعية والوعاظ، وهذه الثلاثة (العدو الظاهر، الشيطان، النفس) يشملها في الإسلام وصف «عدو»، واشتملت عليهما آيات كثيرة، وهي داخلة في عمومات (في سبيل الله)، ﴿وَجَهَدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ﴾ [الحج: ٧٨]. قال ابن حجر: «الجهاد يبذل الجهد في قتال الكفار، ويُطلق أيضاً على مجاهدة النفس والشيطان والفساق». فأما مجاهدة النفس فعلى تعلم أمور الدين ثم على العمل بها ثم على تعليمها، وأما مجاهدة الشيطان فعلى دفع ما يأتي به من الشبهات وما يُزئنه من الشهوات، وأما مجاهدة الكفار فتفتح باليد والمال واللسان والقلب، وأما مجاهدة الفساق فاليد ثم اللسان ثم القلب<sup>(١)</sup>، وقال ابن المناسف: «الجهاد في الشرع يقع على ثلاثة أنحاء: جهاد بالقلب، وجهاد باللسان، وجهاد باليد»، فجهاد القلب «راجع إلى مغالبة الهوى ومدافعة الشيطان وكراهية ما خالف حدود الشرع والعقيد على إنكار ذلك»، وجهاد باللسان، وذلك كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وزجر أهل الباطل والإغلاظ عليهم وما أشبه ذلك مما يجب إبراء القول فيه، وهذا الضرب واجب على المكلف بشرطه، منها:

(١) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق محب الدين الخطيب، بيروت: دار المعرفة، ج ٦، ص ٣.

أن يكون عالماً بطرق الإنكار ووجه القيام في ذلك من الترفق نارة والغلظة أخرى؛ بحسب المنكر في نفسه والأحوال التي تفترض، فإن لم يكن كذلك لم يجب، بل قد يحرم عليه القيام؛ لأنه ربما وقع في أشد مما أنكر»، ومنها «أن يرجو في قيامه كف ذلك المنكر وإزالته، فإن أليس من ذلك فقد قبل: لا يجب عليه أيضاً إلا تبرعاً»، والثالث: «جهاد باليد، وهو أنواع: منه ما يرجع إلى إقامة الحدود ونحوها من التعزيرات، وذلك إنما يجب على الولاة والحكام، ومنه ما يدخل في باب تغيير المنكر وذلك يجب حيث لا يُغنى التغيير بالقول وعلى الشروط التي قدمنا، ومنه «قتال الكفار والغزو، ويقتضي أن لفظ الجهاد إذا أطلق إنما يُحتمل على هذا النوع بخاصة»<sup>(٢)</sup>.

وتوضح آيات وأحاديث كثيرة أن «الجهاد» هو «الإعلااء كلمة الله» و«في سبيل الله»، وسبيل الله هو الخير والعدل والحق، وهذا محل إجماع بين علماء المسلمين. أي أنه جهاد من أجل فكرة ومبدأ، يقول الله تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالسُّفَّاجُونَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَلَادِينَ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ إِنَّا هُنَّ أَهْلُهَا وَاجْعَلْنَا مِنْ لَدُنْكَ وَيَأْتِيَ وَاجْعَلْنَا لَنَا مِنْ لَدُنْكَ تَصِيرًا \* الَّذِينَ مَأْمَنُوا يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ الظَّلَفُوتِ فَقَتِلُوا أُولَئِكَ الشَّيْطَانُ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٧٥ - ٧٦] ويقول أيضاً: ﴿وَقَاتَلُوكُمْ حَتَّى لَا تَكُونُ فِتْنَةٌ وَتَكُونُ الَّذِينَ يَلِهُ فَإِنْ أَنْهَاكُمْ فَلَا عَذَّبَنَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ١٩٣]. فالقتال في الإسلام إنما كان من أجل: أن يكون الدين كله لله، وألا تكون فتنـة، ومن أجل المستضعفـين من الرجال والنساء والولدان الذين لا حول لهم ولا قـوة، الذين يـنالـون من عـسـفـ الطـغاـةـ وـيـغـيـمـ الشـرـ الـكـثـيرـ فـيـضـرـعـونـ إـلـىـ اللهـ سـبـحـانـهـ أـنـ يـنـقـذـهـمـ مـنـ الـظـلـمـ، ثـمـ مـنـ أـجـلـ هـؤـلـاءـ الـذـينـ أـخـرـجـوـاـ مـنـ دـيـارـهـمـ وـمـنـ أـمـوـالـهـمـ بـغـيرـ حـقـ إـلـاـ أـنـ يـقـولـواـ: رـبـنـاـ اللهـ»<sup>(٣)</sup>.

ومن الملحوظ كثرة استعمال تعبير «الجهاد» في العصر الحديث بدءاً من «الجهاد ضد الإتحاد الروسي»، وانتهاءً «بـجهـادـ» بن لادـنـ ضدـ أمـريـكاـ، مـرـورـاـ بـشـمـيـ حـرـكـاتـ وـتـنظـيمـاتـ مـخـلـفـةـ بـهـذـاـ اـسـمـ؛ـ ماـ يـسـمـعـ بـتـفسـيرـاتـ مـتـنـوـعةـ لـكـلـمـةـ «ـالـجـهـادـ»ـ،ـ فـضـلـاـ عـنـ التـوـظـيفـاتـ السـيـاسـيـةـ لـلـمـصـطـلـحـ.ـ وـفـيـ المـقـابـلـ تـرـجمـتـهـ

(٢) ابن المناصف، الإنجاد في أبواب الجهاد، تحقيق مشهور بن حسن آل سلمان ومحمد بن زكريا أبو غازـيـ،ـ بـيـرـوـتـ:ـ مـؤـسـسـةـ الـرـيـانـ،ـ ٢٠٠٥ـ،ـ صـ ١١ـ -ـ ١٨ـ.

(٣) عبد الحليم محمود، الجهاد في الإسلام، القاهرة: دار المعارف، ط٢، ص٥ - ٦.

إلى «الكفاح المسلح»، و«الحرب المقدسة»، و«التبشير الديني»، ومؤخرًا ترجم إلى «الإرهاب» للنيل من مضمونه في المخيال الغربي.

أما مفهوم «الحرب» فقد شهد تطورات وتبدلاته في الأدوات والأساليب؛ ما انعكس على دلالته نفسه، فبات يشتمل على معانٍ كثيرة؛ فالتطورات التقنية، والاتساع الجغرافي، ونشوء الأنظمة السياسية الدولية، كل ذلك ساهم في إرساء تغيرات على مستوى المفاهيم، ومنها الحرب، وعلى مستوى الغايات والنوازع التي تكمن خلف سؤال: لماذا الحرب؟ بل إن التقنيات الحديثة التي طاولت الفضاء والسلاح أدخلت تغييرًا جذرًا على قوانين الحرب ومسيرتها وحسابات الخسائر والمكاسب فيها، وعلى استحقاقات النصر والهزيمة في الحرب.

فمع ظهور تطبيقات الثورة الصناعية في مجال الحرب اعتبارًا من منتصف القرن التاسع عشر بدأ يبرز تدريجيًّا مفهوم «الحرب الشاملة» لتتوفر إمكانياتها التقنية، وشهد النصف الأول من القرن العشرين اندلاع حربين كونيتيين، وتحددت على قاعدة التسلح «موازين القوى» في العالم، ثم جاء اختراع السلاح النووي وغيره من أسلحة الدمار الشامل ليشكل عاملًا حاسمًا جديًّا في تحديد موازين القوى هذه، وهو ما شكل ثورة ثانية على المستوى العسكري. أثر التقدم التكنولوجي الهائل في بنية «الثورات العسكرية» على صعيد تنظيم القوات المسلحة نفسها، وطبيعة الحرب ذاتها، خاصة منذ نهاية الحرب الباردة التي حكمت العلاقات الدولية لعقود من الزمن، ولعل أهم التتابع المباشرة تتمثل في الأولوية التي اكتسبتها الاستراتيجيات الهجومية على حساب الدفاعية<sup>(٤)</sup>.

وإذا كان الفقهاء قد اختلفوا - حديثًا - حول «الجهاد» في الإسلام هل هو دفاعي أو هجومي؛ بأثر من النظر إلى الحقوق والحربيات، فإن «الحرب» اليوم باتت تتجه للهجوم؛ بأثر من القوة والمصالح والهيمنة، وإن تم أذله ذلك بتسميات زئبقيَّة من نحو «ضريبة وقائية» (تستخدمه إسرائيل ضد الفلسطينيين)، و«هجوم استباقي» (استخدمته أمريكا في حربها على العراق). بل إن الولايات المتحدة (وكذلك إسرائيل) اتجهت بمفهوم الحرب من «الردع» («الإرهاب»

(٤) توسيع بول هيرست في شرح ما يسميه «الثورات العسكرية» ونشوء المنظومة الدولية في كتابه «الحرب والسلطة في القرن الحادي والعشرين».

Paul Hirst, *War and Power in the Twenty-First Century: The State, Military Conflict and the International System*, (USA, Polity Press 2011).

بالمصطلح القرآني) إلى «الإرهاب» (بالمفهوم السياسي المعاصر) إلى «العنف الشامل».

مجمل ما يمكن قوله: إن الحرب اليوم ليست هي الحرب بالأمس، وأصبحت لفظة «الحرب» تسرح في فضاء ذهني مفتوح - سواء للمتلقي أم السامع وحتى قائد المعركة - حول الخسائر والدمار الذي ستوقعه هذه الآلات والتقنيات المتطرفة والعايرة للellarات (يتم استثمار هذا من قبل النظام السياسي العربي لتبرير الخنوع السياسي). وفي الحرب لا يمكن لأحد السيطرة على أبعاد المعركة ووضع حد للخسائر في ظل ما سمي «القانون الدولي».

وكذلك بتنا نشهد مسميات لحروب كثيرة، بل شهدنا وقائع عدد منها، كالحرب الإعلامية، والحرب الباردة، وال الحرب الاقتصادية، وال الحرب النفسية وغيرها، واللافت أنها كلها تشكل درجات متفاوتة في نطاق فرض السلطة والهيمنة على الآخر للانصياع لمطلب ما، وإن جرت أذلة هذه المطالب - على اختلافها - تحت لافتات كثيرة (العدالة - الديمقراطية - الإرهاب - تحرير المرأة...)، والهدف من ذلك كله إضفاء مضامون «رسالي» قيمي على هذه الحرب أو تلك لإضفاء الشرعية الأخلاقية لدى الرأي العام، أما الشرعية القانونية فيتم التلاعب بها بمنطق القوة وحسابات المصالح.

## ثانيًا: الممارسة

وعلى صعيد الممارسة فإن أبرز ما يُظهر الفرق بين الجهاد وال الحرب هو عدد القتلى وحجم الأضرار، وقضية الأسرى، وتصرفات ما بعد الحرب، وتبقى القضية الأهم معايير النصر والهزيمة في مفهومي «الجهاد» و«الحرب».

ممارسة «الجهاد» تبقى محصورة في محلّلات الأهداف والغايات التي تكمن في الإجابة على سؤال (لماذا)، والتي تأخذ شكل مطالب قبل أو أثناء أو بعد القتال، وذكرنا سابقاً أن إجماع المسلمين على أن «الجهاد» هو في (سبيل الله) ولإعلاء كلمته، أي ينحصر في هدف واضح ومحدد هو «الدعوة» إلى الدين/ الإسلام، ويُسطّر سلطانه على الناس (يمكن التعبير عنه بهيمنة الإسلام كنظام لا كعقيدة)، من هنا لم يكن الهدف «الإضرار» أو التشفي (فجمهور الفقهاء على أن مجاهدة العدو لأجل كونه محارباً)، ولم يكن الهدف إعمال القتل في العدو (يجب إيقاف الجهاد في حالة إسلام العدو أو استسلامه)؛ لأن الهدف إصلاحه

لا إلغاوه، وإخضاعه لا إفناوه. فهو قتالٌ من أجل فكرة/ مبدأ ديني أخلاقي يحتمك في أدواته ووسائله إلى ميثاق الوحي الإلهي «وَقَاتَلُوكُمْ حَقًّا لَا تَكُونُتْ فِتْنَةً وَيَكُونُ الَّذِينَ كَفَرُوا [لَوْهُ]» [الأنفال ٣٩]. وفي الحديث: «أيها الناس لا تَمْنَأُ لقاء العدو، وسلوا الله العافية، فإذا لقيتموه فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيف»<sup>(٥)</sup>.

ومن الفقهاء من صرّح بأن «وجوب الجهاد [أي القتال] وجوب الوسائل لا المقاصد؛ إذ المقصود بالقتال إنما هو الهداية وما سواها من الشهادة، وأما قتل الكفار فليس بمقصود حتى لو أمكن الهداية بإقامة الدليل بغير جهاد كان أولى من الجهاد»<sup>(٦)</sup>، وصرح آخر بأن المقصود من الجهاد هو «إخلاء العالم من الفساد»<sup>(٧)</sup>.

وكان النبي ﷺ إذا أمر أميراً على جيش أو سرية أو صاه في خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيراً، ثم قال: «اغزوا باسم الله، في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، ولا تغلوا ولا تغدوا، ولا تُمْثِلوا، ولا تقتلوا وليداً، وإذا لقيت عدوكم من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال، فأيتهاً أجابوك فاقبل منهم، وكف عنهم»<sup>(٨)</sup>.

وفي فتح مكة قال ﷺ: «ألا لا يُجهزَنَ على جريح، ولا يُتبَعَنَ مدبر، ولا يُقتلَنَ أسيير، ومن أغلق عليه بابه فهو آمن»<sup>(٩)</sup>.

ورأى النبي ﷺ امرأة مقتولة بالطائف فقال: «ألم أنه عن قتل النساء؟! من صاحب هذه المرأة المقتولة؟ قال رجل من القوم: أنا يا رسول الله، أرددتها

(٥) رواه البخاري في الصحيح، ( بصورة عن الطبيعة السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ج ٤، ص ٦٣، رقم ٣٠٢٤، ومسلم في الصحيح، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي)، ج ٣، ص ١٣٦٢، رقم ١٧٤١.

(٦) الخطيب الشربيني، مغني المحتاج إلى معرفة معانٍ ألفاظ المنهاج، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٤)، ج ٦، ص ٩، وانظر: وبيه الزحلبي، آثار الحرب في الفقه الإسلامي، ط ٣، (دمشق: دار الفكر)، ١٩٩٨، ص ٩٢.

(٧) الكمال ابن الهمام، فتح القدر، (بيروت: دار الفكر)، ج ٥، ص ٤٣٤.

(٨) رواه مسلم، في الصحيح، ج ٣، ص ١٣٥٧، رقم ١٧٣١، ومالك في الموطأ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي)، ١٩٨٥، ج ٢، ص ٤٤٨.

(٩) رواه ابن أبي شيبة، في المصنف، تحقيق كمال الحوت، (الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٠٩هـ)، ج ٦، ص ٤٩٨، وأورده ابن زنجويه، في: الأموال، تحقيق شاكر ذيب، (الرياض: مركز الملك فيصل للبحوث، ١٩٨٦)، ص ٢٩١.

فأرادت أن تصرعني فقتلني. فأمر بها رسول الله ﷺ أن تُواري»<sup>(١٠)</sup>.

وأوصى أبو بكر رض أمير جيشه إلى الشام بعشر: «لا تقتلن امرأة، ولا صبياً، ولا كبيراً هرماً، ولا تقطعن شجراً مثراً، ولا تخربن عامراً، ولا تعقرن شاة ولا بعيراً إلا لتماكناً، ولا تحرقن نخلاً، ولا تُغرقَّن، ولا تُقتلن، ولا تُجبن»<sup>(١١)</sup>.

وكان عمر بن الخطاب رض يقول عند عقد الألوية: «... فقاتلوا في سبيل الله من كفر بالله، ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعذبين، ولا تجبنوا عند اللقاء، ولا تمثلوا عند القدرة، ولا تُسرفووا عند الظهور [أي الغلبة]، ولا تقتلوا هرماً ولا امرأة ولا وليداً، وتوثقوا قتلهم إذا التقى الزحفان وعند شن الغارات»<sup>(١٢)</sup>.

وبخصوص معاملة الأسرى في ممارسة «الجهاد» يروي أبو عزيز بن عمير: «كنت في رهط من الأنصار حين أقبلوا بي [أسيراً] في بدر، فكانوا إذا قدموه غدائهم وعشائهم خصوني بالخبز وأكلوا التمر؛ لوصية رسول الله ﷺ إياهم بنا. ما يقع في يد رجل منهم كسرة من الخبز إلا نَفَحْنِي بها فأستحي فارددها على أحدهم فيردها علي ما يمسها»<sup>(١٣)</sup>.

وبخصوص جث القتلى في ممارسة «الجهاد»، فلم يرد عن النبي ﷺ أنه ترك جثة بعد القتال دون أن يأمر بمواراتها، فقد أمر بمواراة قتلى قريش في «غزوة بدر» حتى قال الإمام ابن حزم: «دُفِنَ الكافر العربي وغيره: فرض... وترُك الإنسان لا يُدفن مُثلاً»<sup>(١٤)</sup>، وقد صح أن النبي ﷺ نهى عن المثلة (التمثيل

(١٠) رواه أبو داود في المراسيل، تحقيق شعيب الأرناؤوط، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٨هـ)، ص ٢٤٧. والنهي عن قتل النساء صحيح رواه البخاري، في الصحيح، ج ٤، ص ٦١، ومسلم، في الصحيح، ج ٣، ص ١٣٦.

(١١) رواه مالك في الموطأ، ج ٢، ص ٤٤٧.

(١٢) ابن قتيبة، عيون الأخبار، (بيروت: دار الكتب العلمية)، ج ١، ص ١٨٥، وروي عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ إذا بعث جيوشه قال: «اخْرُجُوْا بِسْمِ اللَّهِ تَعَالَى لَيْلَوْنَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، لَا تَنْهَرُوْا، وَلَا تَقْتُلُوْا، وَلَا تَمْثُلُوْا، وَلَا تَقْتُلُوْا الْوَلْدَانَ، وَلَا أَصْحَابَ الصَّوَاعِمَ»، رواه أحمد في المسند، تحقيق شعيب الأرناؤوط وآخرين، (بيروت: الرسالة، ٢٠٠١)، ج ٤، ص ٤٦١ وآخرون.

(١٣) الطبرى، تاريخ الرسل والملوك، (بيروت: دار إحياء التراث العربى)، ج ٢، ص ٤٦١، وابن هشام، السيرة النبوية، تحقيق مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، (القاهرة: مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٩٥٥)، ج ١، ص ٦٤٥.

(١٤) ابن حزم، المحتلى، (بيروت: دار الفكر)، ج ٢، ص ٣٢٨.

بجثث العدو)، حتى قال الزمخشري: لا خلاف في تحريم المثلة<sup>(١٥)</sup>، وعن عبد الله بن عامر أنه قَدِيم على أبي بكر الصديق بِرَأْسِ الْبِطْرِيقِ فَأَنْكَرَ ذَلِكَ، فقال: يا خليفة رسول الله، فإنهم يفعلون ذلك بنا. قال: فَاسْتَيْنَانْ يُفَارِسَ وَالرُّومِ! لَا يُحْمَلُ إِلَيْ رَأْسِ؟ فإنما يكفي الكتاب والخبر.

أما ما ورد عن فقهاء الحنابلة من جواز المثلة لمصلحة على سبيل المعاملة بالمثل أو لتكبّت العدو<sup>(١٦)</sup>، وما تُسْبِبُ للشافعية وعدد من المعاصرين من جواز استخدام أسلحة الدمار الشامل ضد الجهات المعادية من أهل الحرب، وإن لم تدعُ الضرورة للقتال، ولو مع القدرة على الظفر بالعدو دون استخدام تلك الأسلحة<sup>(١٧)</sup>: فهو ناتج عن الخلط بين مفهومي الحرب والجهاد على الشكل الذي نشرحه، وغفلة عن الفرق بين المفهومين الذي ينعكس على تطبيقات كلٍّ منهما، ولذلك اختلفت غایات «الجهاد» عن غایات الحرب.

ويمكن إجمال مبادئ الجهاد في الإسلام وفق الآتي:

- ١ - وجوب الوفاء بالعهد: ففي القرآن: ﴿وَأَوْفُوا بِمَا تَعْهِدُونَ﴾ [الإسراء، ٣٤]، وفي الحديث: «لكل غادر لواء يوم القيمة يُعرف به»<sup>(١٨)</sup>.
- ٢ - احترام الإنسانية؛ ﴿وَلَقَدْ كَرِمْنَا بَنَىٰ مَادِمَ﴾ [الإسراء، ٧٠]، وفي الحديث كما سبق: «إياكم والمُثُلَةُ»، وكذلك حَكْمُ الفقهاء بأنه لا يجوز التجويع والإذماء في الجهاد.
- ٣ - الحرب لا تُحل حراماً؛ فقد كتب عمر بن الخطاب لسعد بن أبي وقاص: «فإنني أمرك ومن معك من الأجناد بتقوى الله على كل حال؛ فإن تقوى الله أفضل العدة على العدو وأقوى المكيدة في الحرب، وأمرك ومن معك أن تكونوا أشد احتراساً من المعاصي منكم من عدوكم؛ فإن ذنوب الجيش أخوف عليهم من عدوهم، وإنما ينتصر المسلمون بمعصية عدوهم لله؛ ولولا ذلك لم تكن لنا بهم قوة؛ لأن عدتنا ليس كعددهم ولا عدتنا كعدتهم، فإن

(١٥) الزمخشري، الكشاف، بيروت: دار الكتاب العربي، ج ٢، ص ٦٤٥.

(١٦) انظر: ابن قدامة، المغني، القاهرة: مكتبة القاهرة، ١٩٦٨، ج ٩، ص ٣٢٧، والموسوعة الفقية الكويتية، ج ١٥، ص ١٢٥.

(١٧) انظر: محمد خير هيكل، الجهاد والقتال في السياسة الشرعية، بيروت: دار البيارق، ط ٢، ١٩٩٦م.

(١٨) رواه البخاري، في الصحيح، ج ٩، ص ٢٥، وسلم في الصحيح، ج ٣، ص ١٣٦١.

استوينا في المعصية كان لهم الفضل علينا في القوة، وإن لا ننصر عليهم بفضلنا لم نغلبهم بقوتنا. فاعلموا أن عليكم من سيركم حفظة من الله يعلمون ما تفعلون فاستحروا منهم، ولا تعملوا بمعاصي الله وأنتم في سبيل الله، ...»<sup>(١٩)</sup>.

وإذا كانت ممارسة «الجهاد» محصورة في «المبادئ»، فإن ممارسة «الحرب» تبقى على الدوام محصورة في «المصالح»، ويتم التضحية في سبيلها بكل شيء، ولكن «إعلام الحرب» يمارس دوره في تجميل الصورة والتكتيم على الممارسات غير الأخلاقية وتسويق أخلاقيات مُدعاة.

وأبرز ما تتجلّى «حرب المصالح» في العصر الحديث في الحروب الأمريكية التي ترفع شعار الديمقراطية وحقوق الإنسان؛ فروجيه جارودي ساق<sup>(٢٠)</sup> أدلة كثيرة على أن «أمريكا لا تتوقف عند حد أخلاقي أو قانوني لتكتب حرباً دون أن تفقد خسائر بشرية [أمريكية] كثيرة». بل إن نساء أمريكا قامت على إبادة الهنود (السكان الأصليين) الذين تخلص عددهم من عشرة ملايين إلى ٢٠٠ ألف نسمة، ووصف إعلان الاستقلال الأمريكي الهنود الذين دافعوا عن حقوقهم بأنهم «متوحشون بغير رحمة، وسليتهم المعروفة هي شن الحرب وذبح الجميع»!

وقد أجرى كل من جيف سيمونز ونعمون تشومسكي<sup>(٢١)</sup> مسحًا للجرائم الأمريكية لبيان كيف طورت الولايات المتحدة قدرتها على التطهير العرقي والإبادة الجماعية باستعمال تقنية حديثة، بدءًا من الحرب العالمية الثانية وحتى الآن.

من تلك الجرائم أن رئيس الأركان الجنرال جورج مارشال كان قد أمر

(١٩) محمد حميد الله، مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوى والخلافة الراشدة، بدار النفائس، ١٤٠٧هـ، ص ٧٥٤، وابن الأزرق، بداعي السلك في طبائع الملك، تحقيق علي سامي النشار، العراق: وزارة الإعلام، ٦٢.

(٢٠) روجيه غارودي، أمريكا طليعة الانحطاط، ترجمة عمرو الزهيري، القاهرة: دار الشروق، ط١، ١٩٩٩م.

(٢١) انظر: جيف سيمونز، التكيل بالعراق: المقوبات والقانون والعدالة، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٨، ونعمون تشومسكي، الدول الفاشلة، ترجمة سامي الكعكبي، بيروت: دار الكتاب العربي، ٢٠٠٧.

مساعديه بتحطيط هجمات حارقة<sup>(٢٢)</sup> كانت الحرارة شديدة جداً حتى إن الماء قد وصل في القنوات إلى درجة الغليان وذابت الهياكل المعدنية وتفجر الناس في السنة من اللهب. وتعرض أثناء الحرب ما يقرب من ٦٤ مدينة يابانية، فضلاً عن وقائع هيروشيماء وناغازاكي، إلى مثل هذا النوع من الهجوم. ويشير أحد التقديرات إلى مقتل زهاء ٤٠٠ ألف شخص بهذه الطريقة. وكان هذا تمهيداً لعمليات الإبادة التي ارتكبتها الولايات المتحدة ضد أقطار أخرى لم تهدد واشنطن. وقد ذبحت الولايات المتحدة بين عامي ١٩٥٢، و١٩٧٣، زهاء عشرة ملايين صيني وكوري وفيتنامي ولاوسي وكمبودي، ويشير أحد التقديرات إلى مقتل مليوني كوري شمالي في الحرب الكورية، كثيرٌ منهم قُتلوا في الحرائق العاصفة في بيونغ يانغ ومدن رئيسة أخرى، ويدركنا هذا بالهجمات الحارقة على طوكيو (التقدير الأعلى للقتلى الصينيين ما يقرب من ٣ ملايين). وقد ذكر الراهب البوذي الفيتنامي ثيتش ثين هاو أنه بحلول منتصف عام ١٩٦٣ سببت حرب فيتنام مقتل ١٦٠ ألف شخص، وتعذيب وتشويه ٧٠٠ ألف شخص، واغتصاب ٣١ ألف امرأة، وتُزعت أحشاء ٣٠٠٠ شخص وهم أحياء، وأحرق ٤٠٠ حتى الموت، ودمر ألف معبد، وهو جمت ٤٦ قرية بالمواد الكيماوية السامة. وقد أدى القصف الأمريكي لها NOI وهافونغ في فترة أعياد الميلاد وعام ١٩٧٢ إلى إصابة أكثر من ٣٠ ألف طفل بالصمم الدائم.

وكانت وزارة الدفاع الأمريكية قد اعترفت سنة ٢٠٠٠ بأن قوات الناتو أطلقت ٣١ ألف قذيفة تحتوي على البيرانيوم المنصب أثناء حملة حلف الأطلسي على يوغسلافيا، في حين أفاد مسؤول حلف الناتو أن عشرة آلاف قذيفة من هذا النوع استعملت في حرب البوسنة عامي ١٩٩٤ و١٩٩٥. وفي حرب الخليج الثانية ألقت الطائرات الأمريكية زهاء مليون قذيفة يورانيوم منصب جو - أرض، واستخدمت ١٥ ألف مقدمة دروع؛ ما لوث مساحات واسعة من جنوب العراق بممواد مشعة كالبيرانيوم المنصب، فضلاً عن تلوث الهواء والتربة وإهلاك الكثير من الأحياء، وظهور أمراض كثيرة، وازدياد معدلات وفيات

(٢٢) تحرق الهياكل الخشبية والورقية للمدن اليابانية الكثيفة السكان. وفي إحدى الليالي دمرت طائرة أمريكية ما مساحتها ١٦ ميلاً مربعاً من طوكيو بإسقاط القنابل الحارقة، وقتلت ١٠٠ ألف شخص وشردت مليون نسمة. ولا يلاحظ الجنرال كيرتس لوماي - بارياب - أن الرجال والنساء والأطفال اليابانيين قد أحرقوا، وتم غليهم وخizzهم حتى الموت.

الأطفال دون الخامسة عدة أضعاف. بل إن الولايات المتحدة الأمريكية لم تtower عن إبقاء الحصار المفروض على العراق لما يزيد عن عشرة أعوام بالرغم من آثاره المدمرة على الشعب العراقي.

ولو عدنا إلى التاريخ الأقرب لنجد أي تغيرات جذرية في ممارسات الحرب في صيغتها الأمريكية،

ففي حرب أفغانستان ارتكب الجيش الأمريكي العديد من الجرائم في حرب حاول بعض المثقفين الأمريكيين أن يُضفوا عليها طابعاً أخلاقياً عن طريق ما أسموه «الحرب العادلة»<sup>(٢٣)</sup> بعد أحداث ١١ سبتمبر، أبرز تلك الجرائم مجزرة «قلعة جانجي» التي تم فيها قصف الأسري بالطائرات والصواريخ الأمريكية؛ لأن أحد عناصر وكالة المخابرات الأمريكية قُتل في اشتباك مع أسير من طالبان. وقد أوضحت مجلة نيوزويك<sup>(٢٤)</sup> جوانب من ممارسات تلك الحرب وكيف أن أكثر من ٣٠٠٠ أسير من طالبان استسلموا لقوات التحالف الشمالي قد حُشروا مرضى ويتضورون جوغاً في مرفق يتسع لـ ٨٠٠ شخص فقط، وأن المئات منهم ماتوا خنقاً في حاويات معدنية مختومة أثناة نقلهم إلى المعتقلات! . وإذا كانت نيوزويك ترددت في تحمل مسؤولية تلك الجرائم للجيش الأمريكي، فإن روبرت فيسك بين كيف أن الولايات المتحدة تقوم بتوظيف القتلة وال مجرمين المعروفين للعمل لصالحها، وأن ذلك «عمل روتيني» بحسب تعبير فيسك. كما أفرد نعوم تشومسكي<sup>(٢٥)</sup> مساحة للحديث عن الأوضاع المأساوية التي عاشها المدنيون الأفغان في ظل الحرب الأمريكية، ففي البدء طلبت واشنطن من حليفها الباكستاني قطع إمدادات الوقود وتقليل عدد قوافل الشحن التي تؤمن جزءاً مهماً من الغذاء والمأون للأفغان، وفي الوقت ذاته أوقف «برنامج الغذاء العالمي» التابع للأمم المتحدة نشاطاته نحو ثلاثة أسابيع متالية بعيد الاعتداءات.

وفي الحرب على العراق وما أعقبه من احتلال أمريكي، ارتكب الجيش

(٢٣) الحرب العادلة مفهوم مسيحي قديم جرى استعماله أواخر السبعينيات، ثم تَجدد الحديث فيه بعد أحداث ١١ أيلول (سبتمبر) ٢٠٠١ في رسالة المثقفين الأمريكيين الداعمين لما سمي «الحرب على الإرهاب».

(٢٤) مجلة نيوزويك ٢٠٠٢/٨/٢٧.

(٢٥) نعوم تشومسكي، الحادي عشر من أيلول: الإرهاب والإرهاب المضاد، ترجمة ريم الأطرش، دمشق: دار الفكر، ٢٠٠٣.

الأمريكي العديد من الممارسات التي تجسد مفهوم الحرب كما نشرحه، وتكفي الإشارة هنا إلى أيفونتين بارزتين للحربين الأمريكيتين الأخيرتين: معتقل غوانتنامو وسجن أبو غريب وما ارتكب فيما من فظاعات، ولا يزال العراق يعاني - حتى الآن - من آثار ذلك بالرغم من مرور ١٣ سنة على إسقاط نظام صدام حسين. فالحرب على العراق التي رفعت شعار «تحرير العراق» حولته إلى دولة فاشلة تعتمد الفوضى والدمار، كما فشلت العملية السياسية التي أطلقتها أمريكا في استعادة الدولة أو توفير أدنى مقومات الاستقرار والأمن، بل على العكس جعلت البلد رهينة بيد نخبة طائفية تابعة لإيران عاجزة عن التفكير بمنطق الدولة فضلاً عن قدرتها على بناء دولة لجميع مواطنيها.

سبق لإيناسيو رامونيه<sup>(٢٦)</sup> أن أوضح «الولايات المتحدة حرّقت - بكلوعي وتصميم - على استعراض قوتها في أفغانستان عبر إبراز قوتها العسكرية في العمليات الحربية، وجمع تحالف دولي كبير لدعم خططها يتضمن الصين وروسيا، وأنها لم تُعر اهتماماً كبيراً للأسم المتحدة»، وذلك في إطار سعيها لتأكيد هيمنتها على العالم بوصفها إمبراطورية كونية والقوة العظمى، من خلال مركزة رأس المال والسلطة.

إنها حرب مصالح في حين أن بوش الابن كان يقدم الولايات المتحدة الأمريكية - في خطابه المتعلق بـ«الحرب على الإرهاب» - على أنها راعية السلم العالمي، وستفرض الوضوح الأخلاقي بين الشر والخير (من ليس معنا فهو ضدنا، محور الشر، الحرب من أجل العدالة)، فضلاً عن الصيغة التقليدية التي يتم فيها اعتبار الولايات المتحدة راعية حقوق الإنسان والحربيات في العالم.

كان «تحرير المرأة» الأفغانية من أبرز الشعارات التي رفعتها الولايات المتحدة في حربها على «إرهاب طالبان» لدرجة أن صورة المرأة الأفغانية المقهورة حظيت بمساحة كبيرة من الإعلام العالمي في ظل هذه الحرب، ونحن بدورنا نستدعي «المرأة» هنا من خلال حضورها في المفهومين (الجهاد وال الحرب) لتأكيد أن المفارقة بينهما «شاملة» وليس جزئية وإن كانت هذه الصورة ربما تعكس حالة ليست عامة، ولكنها دالة.

---

(٢٦) إيناسيو رامونيه، حروب القرن الحادي والعشرين، ترجمة أنطوان أبو زيد، بيروت: دار

التنوير، ٢٠٠٧.

تورد كثير من الروايات الإسلامية أن نساء المسلمين كنْ يخرجن في الجهاد، منها رواية أم الرُّبِيع بنت مُعَاوِذ التي تقول فيها: «لقد كنا نغزو مع رسول الله ﷺ لنسفِي القوم ونخدمهم ونرَد القتلى والجرحى إلى المدينة»<sup>(٢٧)</sup>، ويروى أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه: أنه «ما كان يوم أحد انهزَم الناس عن النبي ﷺ». قال: ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر وأم سليم وإنهما لمشرمتان، أرى خَدَم (أي الخَلْخَال) سُوقهن تُنْقَلَان القِرَب على متونهما، ثم تفرَغانه في أفواهِ القوم...»<sup>(٢٨)</sup>. وعن أنس بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ يغزو بأم سليم ونسوة من الأنصار معه إذا غزا، فَيَسْقِين الماء وَيُداوين الجرحى»<sup>(٢٩)</sup>.

وفي المقابل ظهر في الحروب الحديثة ما سُمي «نساء الحرب»، ويُستخدم للدلالة على أولاء النساء اللاتي «يتطوعن» للتترفِيف عن الجنود في زمن الحرب، وكان أول ظهور لهذه الظاهرة خلال الحرب العالمية الثانية؛ حيث كانت نساء، من مثل بيتي غربيل وفيرا لين يرافقن عن الجنود الأميركيين والبريطانيين. وفي أثناء «الحرب على الإرهاب» الحالية شمرت امرأتان «لا تشعران بالخجل أبداً»<sup>(٣٠)</sup>، وهما باميلا أندرسون والعضو السابق في فريق spice girls جيري هاليويل، شمرتا عن سواعدهما وذهبتا بمهمة وطنية للتترفِيف عن الجنود في أمريكا وفي الشرق الأوسط!

### ثالثاً: المقارنة والمفارقة

لم يكن الهدف من هذا إجراء مقارنة بين الإسلام والولايات المتحدة الأمريكية كما قد يتصور؛ لأنَّه يحول دون تلك المقارنة موانع منهجية؛ فالتقدم التقني في الأدوات والوسائل، ونمو مفهوم السلطة وانتشاره، وتحجيد الدين أو إقصاؤه، والتواضع على عرف دولي قائم على مصالح القوي أو الأقوى فقط، كل هذا من شأنه أن يلقي بثقله على المفارقات الجسيمة بين المفهوم وتطبيقاته في مراحلتين تاريخيتين متمايزتين جداً، فضلاً عن أن المقارنة من هذا الوجه

(٢٧) رواه البخاري، في الصحيح، ج ٧، ص ١٢٢.

(٢٨) رواه البخاري، في الصحيح، ج ٤، ص ٣٣، وج ٥، ص ٣٧، ٤٧.

(٢٩) رواه مسلم، في الصحيح، ج ٣، ص ١٤٤٣.

(٣٠) حسب تعبير النيوزويك ٢٠٠١/١١/٢٠ ص ٥

توقع في فتح أيديولوجي (دعوي) يوجه إلى غير مستحقه على فرض القيام به، في حين أنه يجب أن يُوجه إلى الغربي، أو تحمل على الانتشاء بعظمة الإسلام في وقت لا ينفع فيه شيء من هذا! وإذا كان ليس ثمة مجال للمقارنة بين عصر حاضر وزمن انقضى، فإن ذلك لا ينفي إمكانية المقارنة بين المفاهيم (الجهاد وال الحرب)، فال الأول ديني، والثاني سياسي/ عسكري، ذلك أن كلا المفهومين ما يزال حيّا، ولا يمكن اعتباره جزءاً من التاريخ فقط.

المفارقة بين المفهومين تعكس أزمة حضارة؛ فالحرب كانت تقوم أصلًا على فكرة مصلحة الدولة القومية ومفاهيم السيادة والحدود؛ ما يعني أن المبادئ تناصر في دائرة «النسبة»؛ فمصلحة الجماعة أو الأمة الخاصة هي سقف المبادئ بناء على تقديرات النخبة الحاكمة للمصالح والتهديدات. ولكن أمريكا تسعى لأن تكون حضارة كوبية تفرض أنموذجها على العالم، وتتجاوز مفاهيم السيادة والقانون والدولة لتشكل «الحرب» - معها - أداة لتدعم هذه الإمبراطورية الكوبية العابرة للحدود والمتجاوزة لمفاهيم السيادة والقانون. ولذلك رأينا أن المبادئ تحولت في الممارسة الأمريكية إلى منطق براجماتي/ نفعي، وخصوصاً الديمقراطيات وحقوق الإنسان.

وفي سبيل تحقيق الإمبراطورية يأتي رفع التنافس على الأرض إلى مستوى درع الصواريخ، وإلغاء المعاهدات الموقعة سابقاً مع الاتحاد السوفيافي واستبدال منظومات إقليمية بها، ويأتي الموقف من محكمة الجنائيات الدولية وتخوف الأمريكيين من محاكمة الجنود العسكريين في القوات الدولية؛ ما يعني أن الولايات المتحدة فوق الجميع، ولا تخضع للقوانين التي يخضع لها الآخرون، وتمشياً مع ذلك يأتي قرار الموافقة على استثناء جنودها من المحكمة، وكذلك موقفها من اتفاقية كيوتو لحماية البيئة وانسحابها منها بحججة التشكيك في وجود علاقة بين التلوث وارتفاع درجة الحرارة، في حين تؤكد لجنة التغير المناخي (تضم ثلاثة آلاف عالم) وجود مخاوف خطيرة من الاحتباس الحراري الناتج عن الصناعة (وخاصة الصناعة الثقيلة).

لقد باتت الحضارة الحديثة - في وجهها العسكري والسياسي - مولدة بذاتها للأمراض، وشكلت الحرب على اختلاف أشكالها وحساباتها أحد مداخل تلك الأمراض بعد أن كان للأمراض مدخلان: نفسي وجسدي فقط. فالحرب أحدثت نكمة ودماراً وفقرًا وفسادًا وأمراضًا، والجهاد - في تطبيقه النموذجي/ النبوي - نشر فكرة ومبدأ ليحقق قيم العدل والخير.

أحدث الاختلاف على مستوى المفهوم بين الحرب والجهاد تلك المفارقة بين الممارسة الدينية المحكومة بالوحى، والممارسة السياسية/العسكرية المحكومة بالمصالح، ما شكل أزمة على مستوى الحضارة ككل في وجهها المهيمن وهو المستوى السياسي والعسكري، ومن ثم فإن أي «جهاد» معاصر مزعوم لا تتطبق عليه الأخلاقيات التي بَيَّنَا طرفاً منها يسمى «حربياً»، ويُعتبر تجاوياً مع البنية المفهومية للحضارة الحديثة بقيمها المغايرة.

لكن التمايز الذي نطرحه بين المفهومين يشير إشكالية على قدر كبير من الأهمية، وهي مصير ما سُمي «العمليات الاستشهادية/الانتحارية» في حفل التطبيق على مفهومي الجهاد وال الحرب؟ من الضروري هنا الإشارة إلى أن الجدل حول تسمية تلك العمليات هل هي انتحارية أو استشهادية هو جدل حول الشرعية أصلًا، ومن ثم جدل حول كونها من ممارسات الجهاد أو من ممارسات الحرب بناء على تفريقنا السابق بين المفهومين.

إن وجود «العمليات الانتحارية» قديمٌ وسابقٌ على السياق الإسلامي، فقد ظهرت في اليابان أثناء الحرب العالمية الثانية فيما عُرف بعمليات الكاميكانزي حيث قام طيارون بتفجير طائراتهم عبر توجيهها إلى الأساطيل الأمريكية، وكذلك استُعملت من قبل نمور التা�مبل في سريلانكا وغيرها. أما في السياق الإسلامي فالمسألة ترجع إلى سياق المقاومة الفلسطينية التي استعملت هذا النوع من العمليات وسميت «عمليات استشهادوية»، وكان الشيخ يوسف القرضاوي أول من أفتى فيها - فيما أعلم<sup>(٣١)</sup> - ولكن فتواه لم تكن تبيحها بشكل مطلق، أي أنه لم ير العمليات هدفًا في ذاتها وإنما اعتبرها وسيلة للمقاومة إن لم يتغيرها، ورأى أنها ترجع لتقدير السياسيين. في حين وقف بعض كبار علماء السلفية ضد جوازها كالشيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ مفتى السعودية، ثم كثر استعمال هذا النوع من العمليات من قبل التنظيمات الجهادية العنيفة خارج حدود فلسطين.

(٣١) ثم أفتى فيها شيخ الأزهر أثناء الحرب على العراق ضد أي أهداف أمريكية فيه، وقال: «كل من يفجر نفسه في المعتمدي فهو شهيد في الإسلام». انظر: جريدة الأهرام، ٦ أبريل، ٢٠٠٣. وكذلك مفتى سوريا الشيخ أحمد كفتارو الذي دعا إلى استخدام كل الوسائل الممكنة لصد العدوان الأمريكي البريطاني على العراق بما في ذلك «العمليات الاستشهادية ضد الغزاة المحاربين الأميركيين والبريطانيين الصهاينة». انظر: موقع الجزيرة نت، ٢٧/٣/٢٠٠٣.

هذه العمليات وإن كانت ظاهرة حديثة يختلط فيها مفهوماً الحرب والجهاد، فإن أصل الفكرة يرجع إلى مسألة مقررة في كتب الفقه الإسلامي وهي «الانغماس في العدو» الذي هو جزء من ممارسات الجهاد، وحقيقةه: أن المسلم الواحد له أن يهجم على صف الكفار ويقاتل وإن علم أنه يُقتل. ولكن يجب التفريق بين مسألة «الانغماس» الفقهية وبين «العمليات الاستشهادية/ الانتحارية»؛ لأن الانغماس عند الفقهاء مرتبط بجملة أمور: ١ - أنها وسيلة لهدف ومقصد مشروع، وهو «الإثخان في الكفار» وتحقيق «النكبة»، ٢ - أنها تكون في ممارسة «الجهاد» كما أوضحتناه، وليس في ممارسة فتنة أو جماعة تَرْعِمُ الجهاد. ٣ - أنها تكون في الكفار المحاربين، وليس فيمن تُكَفَّرُهم هذه الجماعة أو تلك، وليس في كل كافر، بل الكافر المعتمد فقط. أي أن ما تقوم به هذه جماعات الجهاد خارج حدود فلسطين لا علاقة له حقيقة بمسألة الانغماس الفقهية هذه.

وإذا قررنا أن «الجهاد» في حقل الممارسة ليس بهدف «الإضرار» فإن مفهوم النكبة مُشكّلٌ هنا، ولتوسيع ذلك لا بد من القول: إن «النكبة» في العدو مُعللة عند الفقهاء بكسر شوكته وإيلامه (ورقة ضغط لفرض حل)، وليس للتمثيل به، وهذا مرتهن - في العمليات التي فيها إزهاق للنفس - لفاعليتها بتحقيق مكسب أو تشكيل ضغط. وهذا التعليل (كسر الشوكة/ الضغط المؤثر) حال دون تحول مفهوم «النكبة» إلى عمل وحشي، وهذا يشكل مدخلاً لفهم «جهادية» العمليات المذكورة في فلسطين - عند القائلين به - وتقييدها لإطلاق القول بجهاديتها عامة. وهي - وإن أخذت صورة عمليات هجومية - مفهوم دفاعي (رد العدون الوحشى) يستخدمه «الاستشهاديون»؛ مضطرين (نحن لا نريد الموت ولكن اضطررنا إليه) للدفاع عن الضروريات (الدين والنفس والعقل والنسل والمال)، ولذلك تواتر حديث: «من قُتل دون نفسه فهو شهيد، ومن قُتل دون ماله فهو شهيد، ومن قُتل دون عرضه فهو شهيد». وهذا النوع من التسويف يأتي في ظل انعدام الوسائل الأخرى، وانعدام أدنى صور التكافؤ في ميزان القوى مع إمعان العدو في القتل والتدمير والتشريد.

## الفصل الأول

### الجهاد والعنف: مشكلة المفاهيم

الشحنة الانفعالية التي انجزت بعد أحداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١ وما ولدته من شظايا أفعال على الصعيد الدولي سبقها وأعقبها وصاحبها شعارات وحملات إعلامية أحدثت تغييرات في المفاهيم<sup>(١)</sup> اختلطت فيها السياسة بالثقافة والدين؛ ما جعل من قضية المفاهيم قضية مركزية تجب مساعلتها واستشارة مكوناتها، وبيان كيف يمكن للمفاهيم أن تُكَيَّفَ - على صعيد الفعل السياسي - لتسويغ المصالح وتغيراتها، وكيف يمكن استثارة أبعاد دينية/عقدية للأحداث والكلمات (صلبية، الإرهاب، ...).

### الإرهاب: مشكلة التعريف

لم يشهد مصطلح «الإرهاب» - بالرغم من قدمه<sup>(٢)</sup> - حيوية تداولية على المستوى الدولي قبل أحداث ١١ سبتمبر، ومع ذلك بقي مفهوماً غير محدود، ومرئاً لدرجة زاد فيها الخلط حتى حُتل المصطلح أكثر مما يحتمل معناه، الأمر الذي جعل من الإشكالية تخطى حدود الدين والثقافي والسياسي إلى الوطني والقومي والعقدي حين يشمل الإرهاب كل فعل إسلامي، وفلسطيني مقاوم دفاعاً عن النفس والأرض.

(١) من تلك المفاهيم الجيوستراتيجية التي تبللت كالنموذج الكوني الأميركي والنظرية الأمنية التقليدية، وخواص نظرية الردع، ومفهوم النظام العالمي وغيرها. انظر في هذا: غسان العزي، ١١ أيلول ٢٠٠١ والنظام الدولي: تغييرات مفهومية محتملة، مجلة شؤون الأوسط، عدد ١٠٥ شتاء ٢٠٠٢م ص ٣١، وإلياس حنا، مأساة عقبة بوشن، مقال منشور بتاريخ ٢٢/٦/٢٠٠٢م، في:

[http://www.aljazeera.net/point\\_views/2002/6/6-22-1.htm](http://www.aljazeera.net/point_views/2002/6/6-22-1.htm)

(٢) تبَدَّل الولايات المتحدة منذ عام ١٩٨٦ تقريراً لتصنيف من تسميه «المنظمات الإرهابية» في العالم، وأغلبها منظمات عربية وإسلامية.

إن سؤال مفهوم «الإرهاب» يضمننا أمام تعقيد يصعب معالجته من منظور فكري (مفهومي) فقط، وفي هذا السياق يقول ديفيد فروم وريتشارد بيرل (من المحافظين الجدد): «كلماتنا ليست مقنعة؛ ليس لأن سكان الشرق الأوسط لا يصدقون ما نقوله فحسب، ولكن لأننا - نحن وهم - لا نتفق على معنى الكلمات التي تشكل قاموسنا الأخلاقي أيضاً. فال الأميركيان وأهل الشرق الأوسط قد يوافقون - مثلاً - على أن من الخطأ قتل حياة إنسانية بريئة، لكننا لا نتفق على من هو البريء»<sup>(٣)</sup>. فالكلام يحيل إلى افتراق في الكونين المفهوميين وفي المجال الأخلاقي صادر عن أسباب أشد تعقيداً من فكرة «صراع الحضارات» أو العداء للإسلام، ولذلك فإن تحديد استراتيجيات مواجهة العنف بالحديث عن حوار بين الثقافات أو الحضارات وعن التسامح ونحوه لا تسهم في معالجة الإشكال الحقيقي كما لن تؤثر على مسار العنف وسياساته.

وبالرغم من أنه ليس هناك اتفاق على تعريف محدد وتفصيلي لـ«الإرهاب» - بل هناك شبه إجماع على صعوبة وضع مثل هذا التعريف<sup>(٤)</sup> - فإن عدداً من القوانين تدرج «الإرهاب» ضمن أعمال «العنف»<sup>(٥)</sup>، ولن نخوض في جدل تعريف الإرهاب وإشكالياته، لكن من المهم فهم أسباب عدم الاتفاق على تعريف واضح ومحدد له، منها: أن الإرهاب ليس مصطلحاً قانونياً يتم الاتفاق على مدلوله وفرض عقوبات واضحة بناء عليه، كما أنه لم يعد محصوراً في حدود الدولة القومية، الأمر الذي زاد من تعقيدات التعامل معه ونسبة بعض مظاهره، فال فعل الذي يقع في ظل المواجهة العسكرية ويُعد مشورعاً في حال الحرب لا يكون مشورعاً في حال السلم، أي أن ثمة عوامل تتدخل في تحديد المفهوم كالمظروف التي يقع فيها العمل.

والإشكال الأهم هنا أن الإرهاب يأتي في سياق صراع بين أطراف، ما يعني أن ثمة اعتبارات مختلفة ومتناقضة تتدخل في تحديد الموقف منه ونوع التسمية التي تُستعمل للتعبير عنه، ومن هنا بات مفهوم الإرهاب يشمل حركات

David Frum and Richard Perle, *An End to Evil: How to Win the War on Terror*, New York: (٣)  
Random House, 2004.

(٤) يمكن الوقوف على بعض هذا الجدل في: مدحت رمضان، تعريف الإرهاب في القانون الوسيعي، بحث مقدم لندوة «ظاهرة العنف من مواجهة الآثار إلى معالجة الأسباب»، ١٧ - ١٨ مايو ٢٠٠٤، مركز الخليج للدراسات، جامعة قطر.

(٥) انظر: أحمد أبو الروف، *بعد القانوني للعنف*، ص ٣ - ٤.

المقاومة والتحرر الوطني. إن أي صراع من شأنه أن يولد حركات مقاومة ورفض تقوم على مطالب عقائدية أو شبه عقائدية تهدف لتحقيق جملة من المبادئ ولا يمكن لها القبول بالتفاوض حول مطالبتها، في حين أن الاعتبارات السياسية مبنية على التسويات والمصالح، ومن هنا تلجمًا إلى سحب الشرعية من ممارسات المناهضين لها ولمصالحتها وتجرير أفعالهم. في المقابل يجد من يمارسون تلك الأفعال في السياق ذاته مبررات تصرفاتهم، وأنهم لا يجدون اللذة في ذلك ولكن لأنه الوسيلة الوحيدة المتاحة أمامهم لمواجهة الشعور بفقدان العدالة، أو لرد العداوة، أو للضغط باتجاه تغيير النظام الاستبدادي أو الاحتلال.

إن الاتفاق على عدم وجود تعريف واضح ومحدد للإرهاب ليس مسألة نظرية تتصل بالمفاهيم المجردة، فهو يتعلق بجوهر الموقف العملي تجاه هذا السلوك أو ذاك مما يوصف بأنه إرهاب، ما يعني أن المفهوم المرن والسائل للإرهاب يحتوي في ذاته على عوامل تُمده بالحيوية والحركة والاستمرارية، ومن ثم فإن أي حديث عن محاربته ينطوي - في ذاته - على فاعلية واستمرار الإرهاب؛ لأن تلك الحرب تُشنّ على مفهوم سائل ومتجدد وقابل للتشكيل حسب المصالح والصراعات المتغيرة، كما أن حديث الأنظمة والقوى الدولية عن «مكافحة الإرهاب» أو الحرب عليه ينطوي على اعتقاد مموج ببراءة النفس وظهورانية تلك النظم من ممارسة هذا النوع، ما يعني أن هذه المحاربة هي في حقيقة الأمر من أجل «احتكار» شرعية ممارسته وليس نفيه بالمطلق.

ولكن هل يمكن النظر إلى مفهوم العنف بأشكاله - ومنها الإرهاب - من زاوية قيمية على المستوى الأخلاقي، وتجريدية على المستوى المفهومي؟. إن المفاهيم لا توجد في الأذهان فقط، ولا بد - في درسها - من رصد حركتها في الواقع وفهم تعقيباتها وكيف تُبرز فكرةً مجردةً في الذهن، ثم تتحول من أفكار مجردة إلى أفعال وسلوكيات أي واقع ملموس. ومن ثم فإن التعقيبات السياسية السابقة من شأنها أن تضع بثقلها على تحديد الموقف الأخلاقي من العنف والإرهاب، وتحديد حجمه وانتشاره.

فالعنف «أصله استجابة سلوكية يميل السلوك البشري عادة إلى الانطباع بها كانعكاس لعدد من العوامل الداخلية المتعلقة بتصميم الحياة النفسية للفرد، والخارجية المتعلقة بتأثيرات البيئة بمفهومها الشامل: عقدياً وثقافياً واجتماعياً

واقتاصادياً وغير ذلك. غالباً ما يحدث العنف في البيانات أو الأزمنة المضطربة، فهو في حقيقة الأمر رد فعل أكثر من كونه فعلًا، بدليل أن العنف يحدث غالباً في أوقات الأزمات واضطراب أحوال الأمم<sup>(٦)</sup>، وهنا لا بد من التفريق بين التبرير ومحاولة الفهم والتفسير، أو بين البحث عن كيفية تشكل الظاهرة وبين اتخاذ موقف قيمي والبحث في المسؤولية والثيجة، ولكن في الوقت نفسه لا يمكن تجاهل أن التفسير ضروري لجهتين: الأولى: وضع استراتيجيات مواجهة العنف ومعالجة أسبابه، والثانية بيان المسؤوليات تجاه العنف وأشكاله. فالعنف من الظواهر المركبة ذات الأبعاد المتعددة والمتشابكة، ولا يمكن الحديث فيه عن مكونٍ أحادي، سواءً كان تتحدث عن مفهومه أم عن أسباب نشأته وبواعثه، وحين ينضاف إلى ذلك مشكلات التوظيف السياسي يزداد الأمر تعقيداً.

### العنف: بين التركيب والتدفين

وإذا كان العنف من المفاهيم المركبة فإن الحديث عن تدفينه أو أسلنته فقط هو تبسيط لا يستند إلى ميررات معرفية أو دلائل تاريخية وواقعية، بل يكاد يندرج في التوظيف السياسي أو الأيديولوجي في سياق الصراعات الدائرة، فلا بد من التفريق بين دوافع العنف (الإحباط أو العجز عن دفع العدوان أو غير ذلك) وبين شكل التعبير عنه وصيغته، ومن المؤكد أن أبناء كل ثقافة سيستلهمون صيغتهم للعنف من موروثهم سواءً كان دينياً أم غير ديني. ومن المهم هنا الإشارة إلى أن أوليفيه روا - مثلاً - يلح على أن الإسلام لا يدخل في معادلة الصراعات القائمة، ويبين أنها صراعات عرقية وقومية وحركات استقلال ومناهضة للإمبريالية<sup>(٧)</sup>، في حين يذهب جان بودريار إلى أن الإسلام لو كان مسيطرًا على العالم لنُشِط الإرهاب ضد الإسلام نفسه.

وحين الحديث عن الصيغة الدينية للعنف نجد أن المنظومة الإسلامية تميزت بابتکار مصطلح فريد للتعبير عن ذلك العنف المشروع؛ تميّزاً له عن أي

(٦) عبد الرحمن بن معاشر الويحق، مشكلة الغلو المركبة من أبرز التحدّيات لمجتمعاتنا، الحياة اللندنية، ١٠ - ٠٤ - ٢٠٠٤م، ويستعمل الويحق لفظ «الغلو» بدل العنف معتبراً أنه أظهر الانفاظ الشرعية للتغيير عن هذه الظواهر.

(٧) انظر: أوليفيه روا، عولمة الإسلام، ترجمة لارا ملوف، بيروت، دار الساقى، ٢٠٠٣م، ص ٢١ - ٢٢.

صيغة سلبية أخرى قد تتحقق به، هنا المصطلح هو «الجهاد»، فهو - بمعناه الاصطلاحي (القتال) - يتصل بمفهوم العنف كالحرب تماماً مع الفوارق الاصطلاحية بين المفهومين كما أوضحنا، لكنه ليس ذلك العنف المجرد كما تقدم. ومن هنا لا بد أن يُنظر إلى العنف نظرة مركبة وليس على مستوى المفاهيم المجردة فحسب، بل وفي حقل تطبيقه وفي إطار المنظومة الحاكمة له، وفي حدود أهدافه العليا ووسائله المشروعة أيضاً. هذه الاعتبارات جميعها اقتضت اجترار مصطلح ديني خاص للتعبير عنها بلفظ «الجهاد» (من الجهد) الذي يحتوي على مكونات إيجابية تسم الفعل المُشَبِّع بالمعانى الدينية في حين أن المعاجم العربية لا تزيد في تعريف العنف على التعريف السليمي ، بكونه ضد الرفق أو نقشه حتى مع ابن فارس الذي اعتبر بتحديد أصول دلالات الجذر اللغوي باستعمالاته ودوران تركيبة حروفه المفردة<sup>(٨)</sup>.

ولكي لا يبلو وضل «الجهاد» بالعنف هنا إقحاماً له في غير محله ووصفيه، لا بد من التذكير بما سبق من أن الجهاد مفهوم يقابل ولا يساوي الحرب، ومن ثم فلا معنى للتورط في إدانة مفهوم الجهاد بالمطلق، فإنما يأتي الإشكال من الممارسات الفرعية - إن جاز التعبير - للجهاد، أي في حال نشأة جماعات متفرقة تحت مسمى الجهاد، وفي ظروف مختلفة عن تلك التي اشتغلت فيها منظومة أحكام الجهاد كما هي مدونة في كتب الفقه. وهنا يتباين مفهوم الجهاد - على معنى المقاومة - بمفهوم العنف والإرهاب، كما في حركات التحرر الوطني كحركة الجهاد وحماس، فهذا عنف مشروع (جهاد) يتباين بمفهوم العنف والإرهاب غير المشروع كما في ممارسات الجماعة الإسلامية في مصر وممارسات تنظيم القاعدة مثلاً؛ لاختلاف المجال والأهداف والغايات.

وعادة ما تلجأ حركات العنف لاستعمال مصطلح «الجهاد» المُشَبِّع بالرمزيّة الدينية والمشروعية الأخلاقية لوصف أفعالها، وهذا قد لا يكون من باب التوظيف أو الاستثمار الواعي، وإنما قد ينشأ بسبب الخلط بين الجهاد والعنف على المستوى المفهومي لاعتبارات مركبة ومعقدة تتدخل فيها الاعتبارات الفقهية الكلاسيكية مع البيئة الاجتماعية والسياسية، وفي هذه الحالة يوفر عنوان

(٨) انظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام هارون، بيروت: دار الفكر، مادة (عنف).

الجهاد مشروعية ذاتية للجماعة ومشروعية خارجية. فعلى المستوى الداخلي جماعات العنف بحاجة دوماً إلى دافع رمزي وإيمان عميق يجعلانها مستعدة للتضحيّة أو التفاني في سبيل الفكرة التي تسعى إليها، خصوصاً أن هذه الممارسات فيها مخاطر جمة وإزهاق نفس، وعلى المستوى الخارجي جماعات العنف بحاجة إلى مشروعية دينية أمام جمهور المسلمين لكي تحصل على تضامنهم من جهة ولكي تحصل على أعضاء جدد من جهة أخرى.

### العنف: جدل الفكر وحركة الواقع

لا يمكن الاكتفاء بدراسة ظاهرة العنف ومظاهر الخلط بينه وبين الجهاد ضمن الإطار الفقهي والفكري المعزول عن الواقع وتركيبته الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، محلياً ودولياً. صحيح أنه يمكن الحديث عما يمكن تسميته بـ «فقه جماعات العنف» وأنه يستند إلى إرث فقهي محدد، كما يمكن الحديث عن سمات عامة فيه، لكن النظر الأحادي باتجاه كون العنف أزمة فكرية من شأنه أن يُرضي المولعين بالقول: إن العنف السياسي أساسى وتكونى في «الأصولية الإسلامية» كما يرى جيل كييل مثلاً، ولكن هذا الاجتزاء يتغاضل أن الإرث الفقهي كان متاخماً لجميع المسلمين عبر التاريخ، فلماذا أثرت لدى فئة محدودة فقط؟ ولماذا يشرر في أرض دون أخرى؟ وفي زمان دون آخر؟، كما يتغاضل أن «ظواهر التسبيح والعنف ليست خاصة بالأصولية الإسلامية؛ فالأصولية الهندوسية اليوم أشد عنفاً من الإسلاميين، كما أنها تستخدم ذلك العنف من داخل مؤسسة الدولة ومن خارجها. وعلى رغم ذلك لا يمكن القول: إن التسبيح أو العنف تكونيان فيها؛ لأنه لم يُعرف لها اهتمام سياسي قبل العقدين الأخيرين من السنين»<sup>(٤)</sup>.

يعبر «فقه جماعات العنف» عن معرفة فقهية منقوصة ومغلقة في آن واحد، ويمكن رصد أبرز سماتها في الآتي:

- ١ - الاجتزاء الواضح لبعض النصوص الدينية من دون استكمال الرؤية الكلية في إطار كليات الوجهة ومقاصده.
- ٢ - لا عقلانية مفهوم الفقه في تصور تلك الجماعات حيث يبدو الفقه

---

(٤) رضوان السيد، الإحياء الإسلامية ومسألة العنف، الحياة اللندنية، ٨ - ٥ - ٢٠٠٤، ص ١٦.

لديها «تعبدية» خالصاً؛ فعنف تنظيم القاعدة لم يكن محكوماً بأهداف محددة يسعى لتحقيقها حتى بدت أفعاله طائفة تحت مسمى المباح والممکن، و«النكاية» بالعدو والانتقام لما يفعله في فلسطين أو العراق. وهنا لا مجال للحديث عن المصالح والمفاسد، والمالات، والذرائع، وحساب مستويات الضرر الناتجة؛ ليكون الهدف هو الفعل لأجل الفعل.

٣ - النظر إلى الفقه على أنه مسائل اعتقدية يقينية حدية؛ فتستباح بها دماء المسلمين بقرار فردي؛ بحجة أنهم يصابون بـ«التابع» لا أصلة. هذا إذا تجاوزنا كل الإشكالات القبلية السابقة على هذا الإشكال.

٤ - تجاهل الفارق بين القضايا التعبدية الشعائرية الدينية الخالصة وقضايا الجهاد والشأن العام التي تجمع بين الديني والسياسي، وتتطلب معالجة مركبة لها بابها الواسع في الشريعة الإسلامية، وليس رهينة تصرفات فردية لأفراد أو تنظيمات، خصوصاً حينما يطاول الأمر الدماء والشأن العام للإسلام والمسلمين كما حصل في أحداث سبتمبر مثلاً.

هذه الملامح أمكن رسمها بعد تشكيل فقه العنف عملياً والقائم على محور المفاصلة، لكن ما قبل التشكيل يمكن الحديث عن ظروف وعوامل أدت إلى خلق بيئة ملائمة ومواتية لاستثمار وفهم وإنتاج هذا الفقه الخاص من أجزاء مبعثرة من الإرث الفقهي العام والاجتهادات المعاصرة، مع تبني خيارات وإقصاء أخرى موازية لها، وتحلل عملية الإنتاج تلك فجوات فكرية ومفهومية ومنهجية أثناء البناء والتركيب المستند إلى القرآن والسنة والتراث الفقهي، حيث يستمد منها بعض مقولاته وأداته التي توفر له الشرعية الدينية وتصله بلحظه الطهورية المنشودة، وتُمده بالطاقة الرمزية التي تدفعه باتجاه طلب «الشهادة» في مثل تلك الأفعال الانتحارية وتَقْتَمُ تلك المخاطر.

شكل الجهاد البوابة الكبرى التي تم الدخول منها إلى ساحة العنف - بأشكاله -، وهو باب عظيم من أبواب الدين موجودً منذ نشأة الإسلام واستمر عبر التاريخ، ولكنه لم يُفتح - تاريخياً - مثل هذه الالتباسات والتعقيبات البالغة القسوة والتأثير إلا في الأزمنة الحديثة، وهو ما يجب أن يشكل مدخلاً مركزياً لمقاربة ظاهرة العنف التي هي ظاهرة حديثة. وحين ينشأ مثل ذلك يجب البحث في مكونات ذلك العنف على مستوى الفكر وملامح الفقه المتشكل، وعلى

مستوى البيئة المخصوصة له والداعمة باتجاه تبلوره ونشائه، ثقافياً واجتماعياً وسياسياً ودينياً.

لتأخذ - مثلاً - مفهوم «دار الكفر» وهو أحد المفردات الفقهية لباب الجهاد الواسع التي استشرها تنظيم «الجهاد الإسلامي» في مصر سنة ١٩٧٦ من خلال الحديث عن انقلاب دار الإسلام إلى دار كفر<sup>(١٠)</sup>، وانطلاقاً من فكرة سيد قطب رحمه الله عن «الجاهلية» المعاصرة التي كانت فنطرة نحو تكفير المجتمعات المسلمة فيما بعد، علماً بأن أول تكفير للمجتمعات على أساس قبولها أو سكتها عن تطبيق القانون الوضعي كان من رئيس المشيخة العثمانية مصطفى صبرى رحمه الله<sup>(١١)</sup>، إلا أن حركات الإسلام السياسي العنيفة استمرت نص سيد قطب لا نص صبرى، وهو ما يشير إلى أن الصراع مع الأنظمة كان هو البيئة المواتية لتشكل تلك الأفكار، ولم تكن مجرد استنباط وتخرج على أصول الفقهاء أو استعادة لتراث فقهي سابق، كما يشير أيضاً إلى أن الحديث عن انقلاب دار الإسلام إلى دار كفر - مع التداخل الفقهي بين دار الحرب ودار الكفر لأسباب تاريخية<sup>(١٢)</sup> - جزء إلى تحول الجهاد إلى جهاد ضد الداخل بعد أن كان في أصله الفقهي جهاداً ضد الخارج. كما أن مفهوم «الحاكمية» الذي تحول - مع سيد قطب - إلى قرين شهادة التوحيد «لا إله إلا الله» وأحد مقتضياتها كان أبو الأعلى المودودي رحمه الله قد صاغه في سياق صراع الهندو المسلمين لإنشاء كيان سياسي خاص بهم في باكستان. لم يكن سيد قطب قبل الخمسينيات من رجال المغالة في الفكر السياسي الإسلامي، وإنما يعرف (النظام الخاص) للإخوان المسلمين، ولكن ظروف الخمسينيات والستينيات من بعد، والأوضاع التي خضعت لها تجربته الفكرية وملكاته الوجدانية والعقلية، كل ذلك اجتمع ليُخرج من يَرَاع هذا الرجل جوهر الفكرة الأساسية التي تقوم عليها كتاب الصدام<sup>(١٣)</sup>.

(١٠) يجب أن نلاحظ هنا استخدام مصطلح «دار الكفر» دون «دار الحرب»، وذلك يشير إلى أصل تكررهم لتفكيير الأنظمة والمجتمعات المسلمة. وفي النشرة رقم (٣) لجماعة الجهاد المصرية التي كان يترأسها أيمن الظواهري نجد تأكيداً لمصطلح دار الكفر دون دار الحرب في وصف البلاد المسلمة.

(١١) مصطفى صبرى، موقف العقل والعلم من رب العالمين وعباده المرسلين، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط٢، ١٩٨١.

(١٢) دار الكفر كانت دار حرب على الدوام، ولذلك كان أبو حنيفة وأصحابه وأوائل فقهاء الحنفية يستدلون على قتل المرتد بأحاديث الحرب، ويُدخلون مبحث الردة في باب الجهاد وليس في باب الحدود.

(١٣) طارق البشري، الملامح العامة للفكر السياسي الإسلامي في التاريخ المعاصر، ضمن كتاب:

ويبين مفهومي الجاهلية المعاصرة ودار الكفر تردد مفهوم الجهاد ليصبح مجاهدةً للعالم والأنظمة الكافرة في المجتمعات المسلمة، ومن ثم تحول عموم المسلمين الذين رضوا بها وخضعوا لها إلى محظٌ للدعوة وإعادة الأسلامة؛ لأنهم لم يُحقّقوا مقتضى شهادة التوحيد في نظر جماعات العنف.

قامت مشروعية عملية ١١ أيلول ٢٠٠١ على أساس أن أميركا «دار حرب»، وقد قال أسامة بن لادن في بيانه الأول: «إن هذا الحديث قد قسم العالم إلى فسطاطين»، يقصد دار حرب دار إسلام، علمًا بأن هذا التقسيم كان قد تبلور ونضج في القرن الهجري الثاني ثم دخل في منظومة الفقه الإسلامي وتفاصيلها، وأنتاجه ظروف تاريخية لم تُعد موجودة في الأزمة الحديثة، وهو ما أدركه عدد من الفقهاء والباحثين المعاصرین<sup>(٤)</sup>، ومع ذلك أكسبت حادثة ١١ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠١ هذا التقسيم الفقهي التاريخي للعالم أهمية مثيرة، وشكل استماره - مع القاعدة - كارثةً كبيرةً.

## العنف بين الحداثة والتقليد

التساؤل السابق حول توقيت ظهور جماعات العنف يدفع باتجاه الدخول في تفسير ظاهرة العنف. فلم تكن ردود الفعل على أطماع الغرب التسلطية ذات طابع عنفي؛ فقد تنوّعت وتشعبت، كما أن بروز ظاهرة الحركات المسلحة حديثً جدًا، وإذا كان فريتس شتيبات قد أرجع البروز الظاهر لـ«الأصولية الإسلامية» إلى منتصف القرن العشرين وبين عليه «ضرورة البحث عن أسباب الأزمة التي يشعر بها المسلمون الآن شعورًا واعيًّا»، فإن البروز الحديث جدًا للعنف المسلح يفرض الأمر ذاته، فالعنف المسلح هو تطور عما سمي «الأصولية الإسلامية» التي تجمع - بحسب شتيبات - بين الشمولية والنصرية والإطلاقية، والإحباطات التي فجرت وغذّت «الأصولية» تنطبق تماماً على العنف المسلح هذا، ويمكن إجمالها في الآتي:

= الحركة الإسلامية: رؤية مستقبلية، تحرير عبد الله النفيسي، القاهرة، مدبولي، ١٩٨٩، ص ١٧٤.

(٤) جاء في كتاب «بيان للناس» الصادر عن الأزهر أنَّ تقسيم البلاد إلى دار كفر وإسلام أمر اجتهاديٌ من واقع الحال في زمان الأئمة المجتهدين، وليس هناك نصٌّ فيه من قرآن أو سنة. وإن كان عبد الله الجدبي وغيره قد استدلوا للتقسيم بنصوص نبوية وأثار، انظر: عبد الله الجدبي، تقسيم المعمورة في الفقه الإسلامي، بيروت: مؤسسة الريان، ٢٠٠٨.

١ - محاولات التنمية الاقتصادية والاجتماعية التي بقيت - حتى الآن - فاقدة وعاجزة.

٢ - السخط على الحكومات المسئولة عن تعثر مشاريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية وعن حرمان الشعب من المشاركة في القرارات السياسية المهمة، والخضوع لهذه الحكومات الفاشلة يمثل عبئا ثقيلاً.

٣ - النظام العالمي الظالم، فالقوى الغربية لا تسعى إلا لتحقيق مصالحها الأنانية، ومعاييرها المزدوجة تُضر بمصالح الشعوب الإسلامية والعربية<sup>(١٥)</sup>.

صحيح أن عناصر الإحباط السابقة ليس لها صلة بالدين، وجوء القنوط والإحباط الذي تخلفه يؤثر بالمسيحيين العرب أيضاً، لكن هذا غير كاف للنظر في الظاهرة، ففي الطرف المقابل لا بد من اعتبار مكونات العنف، والحساسية الدينية العالية لدعاته، وتكوناتهم الشخصي والروحي والديني من جهة، وكذلك من الطبيعي أن يأتي تعبيرهم من خلال منظومة المفاهيم التي يعتقدونها ومن تراثهم الفقهي خاصّة، وهو ما أسميتها «فقه العنف» ورصدت أبرز ملامحه، وكيف أنه يأتي مكملاً للمشهد ويتم فيه استثمار ما يلبي هذه المكونات جمیعاً وينفرغ من الإحباط ليصل إلى مستوى الفعل الملموس، وينشد هدفاً تغييريًّا رسالياً.

أي أن تفسير الظاهرة يمكن في تحليل مركب على مستوى الفكر الإسلامي، وفي سياق تفاعله مع التحولات العالمية، ومن التبسيط المخل فَضلها على مجرد فتنة ضالة انحرفت، أو ظاهرة إسلامية أيديولوجية مع تجاهل حركة العالم، والنظام السياسي الداخلي وتفاعلاته أيضاً، بمعنى أن العنف المسلّح إنما ظهر في ظل الدولة القطرية وعلاقتها بالداخل المجتمعي والخارج الغربي، وفي إطار موقفها من الدين وحركته ودوره في حياة المجتمع وسلوكياتها تجاه أهدافه العليا، وهكذا تتم قراءة نشوء مفهوم الجهاد ضد

(١٥) انظر: فرينس شيتيات، الإسلام شريكًا، ترجمة عبد الغفار مكاوي، عالم المعرفة، عدد ٣٠٢، ٢٠٠٤م، ص ٨٠ - ٨١. ونقشت كاريل مورفي ظاهرة الإسلام السياسي والعنف انتلاقاً من حفائق تاريخية ثلاثة: ١. التمران الداخلي للمجتمعات المعنية، ٢. وقيام الأنظمة السلطوية واستمرارها، ٣. والفشل في حل النزاع العربي - الإسرائيلي. انظر:

Caryle Murphy, *Passion for Islam: Shaping the Modern Middle East: The Egyption Experience*, Scribner, 2007.

الداخل أولاً، ثم تحول الاستراتيجية إلى الجهاد ضد العالم تحت عنوان «الجهاد ضد الصليبيين واليهود» لاحقاً؛ لأنها أدركت عمق الترابط بين الداخل والخارج وأن «العدو القريب» متحالف مع «العدو البعيد» في إطار نظام دولي معقد.

وهذا التفسير يلتقي - بوجه من الوجوه - مع رؤية أوليفيه روا في أن تنظيم القاعدة والجماعات المرتبطة به هي من مظاهر الحركة العالمية المناهضة للعولمة تحت عنوان «الإرهاب الديني»، هو يرى أن «النظم العلمانية الشمولية في العالم الإسلامي هي التي فرخت الشباب الذين قاموا بعمليات في جاكرتا بإندونيسيا وفي الدار البيضاء المغربية ومومباسا الكينية والرياض السعودية وجريدة التونسية»<sup>(١٦)</sup>.

ولا يقتصر الأمر على الدور السلبي لتلك الأنظمة في تفريخ الإرهاب، فبعضها استمر في العنف؛ لأنه كان بحاجة إليه لإثبات شرعية الأساليب القمعية في إقصاء الخصوم المنافسين، واستبقاء الدعم الغربي على اعتبار أن البديل الديمقراطي عن تلك الأنظمة هو الجماعات الإسلامية التي تهدد مصالح الغرب، وثمة معلومات ومعطيات عديدة تفيد بوقوع مثل هذا الاستثمار بعد أحداث سبتمبر كما في حالي إيران وسوريا تحديداً، ولهذا رأى فرانسا بورغا أن «الأنظمة السياسية في المنطقة العربية تخاف من الأغلبية، وتتخاف من الإسلام المعتدل، ولا تخاف من الحركات المتطرفة التي تستخدم العنف»<sup>(١٧)</sup>؛ فهو يشكل حليناً عملياً لها، سواءً بالمعنى المباشر - في بعض الحالات - أم غير المباشر - كما في معظم الحالات - بمعنى أن العنف هنا يقوم بدور وظيفي كما حصل في الجزائر مثلاً، والذي كانت المخابرات تقوم بدور بارز فيه، وكما حدث بعد ذلك في سوريا التي كانت تسهل عبور الجهاديين عبر أراضيها لمقاتلة الأمريكيين في العراق لافشال المشروع الأمريكي فيه؛ لأن نجاحه كان يعني تهديداً لبقاء النظام السوري من جهة، ولأن ذلك شكل ورقة أمكن

(١٦) أوليفيه روا، القاعدة من حركات مناهضة العولمة، حوار هادي يحمد، ١٩ - ٨ - ٢٠٠٣ م  
<http://www.islamonline.net/Arabic/politics/2003/08/article10.shtml#2>

ويقول: «هذا العنف ليس بالإسلامي؛ إنه مناهض للإمبريالية وهو أثر من آثار الاستعمار الذي يتخذ بعداً جديداً مع الهيمنة الأمريكية». أوليفيه روا، عولمة الإسلام، مصدر سابق، ص ٢٣.

(١٧) فرانسا بورغا، وجهاً لوجه مع الإسلام السياسي، برنامج الكتاب خير جليس، قناة الجزيرة، ٢٣ - ١٢ - ٢٠٠٢ م.

استثمارها في التعاون بين النظام السوري وإدارة بوش الابن في «محاربة الإرهاب».

الطريف أن هذا التواطؤ أو التحالف المباشر وغير المباشر لم يكن حكراً على الأنظمة المحلية، فقد سبق لأمريكا نفسها أن تحالفت مع الجهاديين ضد «الإتحاد السوفياتي» في الحرب الباردة، ثم استمرت أحداث سبتمبر لتحقيق صالح عديدة من خلال «الحرب على الإرهاب»، ولعل جان بودريار يشير إلى هذا المعنى إذ يرى أن النظام العالمي المهيمن يقتضي - بالضرورة - وجود إرهاب لكي يستمر في العمل والسيطرة؛ لأنه من دون إرهاب سينهار هذا النظام، أي أن توطئاً عميقاً ينشأ بين الخصميين، حتى إن الم محلل يتساءل من يستخدم من؟ ليس بالضرورة أن يكون التواطؤ مُتعمداً، لكن نظام الهيمنة والعولمة يحمل نقشه، وقد جاءت أحداث سبتمبر لتسخدم أمريكا قوتها الفائضة التي لم تكن تعرف كيف تصرف بها وهي مرتبطة الضمير<sup>(١٨)</sup>، ومن ثم فهو يرى أن المسلمين يعبرون عن كل واحد في عالم يناهض العولمة التي تحترك القوة.

صحيح أنه لا يمكن الحديث عن وعي كافٍ بالعولمة وحركة الفكر العالمي لدى القاعدة وغيرها من حركات العنف المسلحة، لكن الحس الديني العالي لدى هؤلاء، وتكونهم النفسي والفكهي الخاص، وظواهر الحداثة التي فرضت نفسها عملياً: أشرعت الجميع بأنهم مهددون في وجودهم وفي دينهم، وأنهم لا بد أن يقوموا بدورهم للالتزام بما يُملّيه عليه اعتقادهم بناء على «تصورهم» للمشكلة والحل.

هذا التفسير المركب يساعد على فهم ظاهرة العنف على أنها ظاهرة حديثة بالفعل، أي أنها ولادة الحداثة، وقد سبق لعدد من الكتاب أن أشاروا إلى هذا الربط بين حركات الإسلام السياسي عامة والحداثة على عكس ما هو سائد من ربطها بالتراث أو أنها معادية للحداثة.

من أوائل من أشار إلى هذا الربط دلال البزري التي أشارت إلى اقتباس هذه الحركات من الحداثة وإلى مصادرة «الإسلاميين» لبني حدايثة و«تهميدها»

(١٨) انظر: جان بودريار وآخرون، ذهنية الإرهاب... لماذا يقاتلون بموتهم؟، ترجمة باسم حجار، الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، ط١ ، ٢٠٠٣ .

بصيغ إسلامية<sup>(١٩)</sup>، ثم بعد أحداث سبتمبر ٢٠٠١ كتب جون غراي كتاباً اعتبر فيه تنظيم القاعدة وليد الحادثة السياسية، من حيث كونه يستخدم الوسائل الحديثة وكونه منظمة أممية، ومن حيث أشكال التنظيم التي يتبعها، والتصورات الأيديولوجية المضمرة والمعلنة، وتسله الإرهاب لتحقيق مأرب سياسية لا يختلف عن الحركات الثورية والفوضوية التي تتحدى احتكار الدولة لاستعمال العنف، كما أن الأهداف التي اختارها تنظيم القاعدة عكست مصادر القوة والنفوذ في عصر العولمة، وزاد على ذلك أن مناهج تأویلهم للتعاليم والنصوص ليست بعيدة عن مناهج التأویل والتحليل الحديثة<sup>(٢٠)</sup>. وكتب كین ماکدونالد مقالاً بعنوان: «جهاديون تنظيم الدولة الإسلامية ليسوا ناج القرون الوسطى ولكن ناج الفلسفة الغربية»<sup>(٢١)</sup>، دعا فيه إلى فهم تنظيم الدولة الإسلامية انطلاقاً من التاريخ الأوروبي الحديث وليس بالعودة إلى التراث الإسلامي، فالدولة الإسلامية المستندة إلى فكرة «الحاكمية» (أي أن الله هو الحاكم المطلق والسيد الفرد) تتأسس على مفاهيم الدولة الحديثة التي شهدتها القرن السابع عشر والتي أسست لنظام وستفاليا سنة ١٦٤٨. أما يورغن هابرمان فقد رأى في حوار معه بعد أحداث عنف باريس ٢٠١٥ أن الدين لا مدخل له في ممارسات الأصولية الجهادية بالرغم من أنها تستخدم لغة دينية؛ لأنه يمكن لها أن تستعمل أي لغة دينية أخرى في مواقف مغايرة، فالآدیان الكبرى في العالم لها جذور عميقـة في التاريخ، أما «الجهادـية فهي صيغـة حديثـة لـرد الفعل على اقـتلاع سـبل الحياة»<sup>(٢٢)</sup>، ويمكن أن نجد مثل هذه الأفـكار في كتابـات أخرى ككتابـات طـلال أـسد وغـيرـه، كما أن نـقد طـه عبد الرحمن لـفـكر وـتصورـات حـركـات الإـسلام السياسيـة والـشـيعـية عنـ الـديـن والـسيـاسـة يـعـكـس ضـمنـاً القـول: إنـها حـركـات حـديـثـة أو متـورـطة فيـ الـحادـة بـهـذا الـقـدر أو ذـاك<sup>(٢٣)</sup>.

(١٩) انظر: دلال البزري، *أحوات الظل والبيفين: إسلاميات بين الحادثة والبيفين*، بيروت، دار النهار، ١٩٩٦م.

John Gray, *Al Qaeda and What It Means to Be Modern*, The New Press, 2003.

(٢٠)

Kevin McDonald, *ISIS Jihadis Aren't Medieval. They Are Shaped by Modern Western Philosophy*, The Guardian, 9 September 2014.

Jurgen Habermas, *The Paris Attack and Its Aftermath*, 26 November 2015.

(٢٢)

[www.socialeurope.eu/author/yurgen-habermas](http://www.socialeurope.eu/author/yurgen-habermas)

(٢٣) انظر نـقدـه ذـلـك فـي: طـه عبد الرحمن، رـوحـ الدينـ: منـ ضـيقـ الـعلمـانـيـة إـلـىـ سـعـةـ الـاتـمانـيـة، بـيـرـوـت: الـمـركـزـ الثـقـافـيـ الـعـربـيـ، ٢٠١١م.

إن ربط مثل هذه الحركات ذات الأيديولوجيا السياسية بما قبل الحداثة أو القول: إنها حركات ما قبل حديثة مفيدة في شرعة الحرب عليها أو إضفاء أبعاد تفسيرية للحرب عليها بما أنها من خارج «النظام/السيستم» وخارجية عليه في الآن نفسه. ولكن هذه الحركات الإسلامية سلمية كانت أم عنفية إنما ظهرت في الأزمنة الحديثة؛ فهي حركات شكلت شكلاً من أشكال التلاويم مع الدولة الحديثة وإن كان بعضها صريحاً في العداء للحداثة، فالدولة الحديثة لديها نزوع دائم لتشكيل الأفكار وإدارة الناس في حياتهم وموتهم، وأجزاء من هذا كانت من اختصاص جهات أخرى في التاريخ الإسلامي في مرحلة ما قبل الدولة الحديثة وتنظيماتها الضابطة (الفقهاء والقضاة و...). وسبق لي أن رصدت ثلاثة أشكال من الاستجابة للحداثة ممثلة بفكرة الدولة، وهي ما أسميتها بالفقيه التقليدي، والفقيه الحركي، وفقيه الجهاد<sup>(٢٤)</sup> حيث إن جميعهم يراهن على الدولة بشكل مركزي كأساس للسلطة ومصدر للضبط والتشريع واتخاذ القرار بطرائق إما كانت غير مقتنة قبل الدولة الحديثة أو كانت متونة بأطراف أخرى كالفقهاء والمفتين والقضاة وغيرهم، فلما جاءت الدولة الحديثة استولت على تفاصيل هذه الشؤون وتجاوالت معها تلك الحركات في مشاريعها ورؤاها وإن اختلفت مرجعياتها وأفكارها.

بل إن مطلب تحكيم الشريعة - وهو القدر المشترك بين عامة حركات الإسلام السياسي السلمية والعنفية - هو أحد أبرز تجليات حداثة هذه الحركات التي حولت الشريعة إلى ما يشبه القانون في الدولة الحديثة متتجاوزة في ذلك التجربة الإسلامية المديدة في أن الشريعة لم تكن قانوناً بالمعنى الحديث، فهي أبعد وأعمق من فكرة القانون القائم على سلطة القهر والضبط السلطوي ونظام العقوبات المادية، فالشريعة في التجربة التاريخية أشدّ تعقيداً من ذلك، ولا يمكن اختزالها في الأبعاد السلطوية والقهريّة، فهي - في الأساس - تقوم على فكرة الامتثال الطوعي، كما أنها متحرّكة وممتزجة بالتجربة التاريخية وليس فعل السلطة بل فعل المجتمع، وهي شديدة التنوع فلا يمكن اختزالها بفكرة الإلزام القانونية، كما أنها لا تسعى إلى ضبط ظواهر الناس وسلوكياتهم ولكنها تسعى إلى تعبيدهم ظاهراً وباطناً الله، أي أن فكرة العقاب الدنيوي فيها ثانوية

(٢٤) الظر: معتز الخطيب، مأزق الدولة بين الإسلاميين والعلمانيين، بيروت: دار جسور، ط١، ٢٠١٦، المقدمة.

ولا تتعلق إلا بمنظومة الحقوق التي للناس أو للحق العام/ المجتمع فيها تعلق وفق فلسفة تشريعية خاصة<sup>(٢٥)</sup>. وإذا كان البعد الأخلاقي ثانويًا في قانون الدولة الحديثة فإن القانوني والأخلاقي متلازمان في الشريعة، ولا يمكن للأخلاقي أن يختلف أو يتأخر، ولذلك هي قائمة على فكرة الأجر والثواب والعقاب الأخروي أصلًا، وتخاطب أفعال المكلفين أفرادًا وجماعات في خاصة أنفسهم وفي علاقاتهم فيما بينهم وبمحيطهم إلى غير ذلك مما لا مجال لبسطه هنا.

فالحركات الإسلامية هي حركات حديثة من جهة المراهنة على الدولة كسلطة مركزية، ومن جهة استعارة التقنيات والوسائل والمفاهيم والصيغ الفكرية فعدد من مشروعاتها وافتراضاتها مأخذ من السياسات الحديثة، صحيح أن لديها مكونات وإحالات تراثية كثيفة ولكن استعادتها لتلك المكونات هي استعادة حديثة بما هي استعادة تأويلية في سياق حديث<sup>(٢٦)</sup>، فاقتباساتها وشهادتها وتصوراتها هي نتاج عملية تأويل حديث وإن ادعت أنها وفية للتقليد أو أنها تريد استعادته، ولكنها مفارقة له بل خارجة عليه وهو ما شرحته من خلال أطروحتي المركزية وهي فكرة «النظام الفقهي»<sup>(٢٧)</sup>.

يبقى أن أي توصيف لهذه الحركات مرتهنٌ لكيفية تحديد جملة من المفاهيم المركزية، كمفاهيم: الدين والتقليد والحداثة. فهل الدين مفهوم نظريًّا أم واقعة تاريخية واجتماعية ولها جوانب قانونية ووجوه محلية وسياسية واقتصادية... (العناصر التي يتم تركيبيها لتكون «الدين») كما يرى الأنثربولوجي طلال أسد؟ وإذا كانت الدولة (الكائن السياسي الحديث) ترى أن تعريف وتحديد الوجه العام المقبول للدين هو من صميم عملها، فإن الحركات الإسلامية السياسية السلمية والعنيفة تطمح إلى الشيء نفسه عبر تحويل الشريعة إلى قانون كما سبق. ثم إن كنا سنتحليل هذه الحركات إلى التقليد الإسلامي التاريخي فهل التقليد اكتملت صياغته منذ زمن بعيد أي أنه جوهر

(٢٥) انظر تفاصيل ذلك في: معتز الخطيب، منظومة الحقوق ومقاصد الشريعة، مجلة التفاصيم، عدد ٣٩، ٢٠١٣.

(٢٦) انظر: معتز الخطيب، الفقيه والدولة: معضلة الفقيه في ظل الثورات العربية، مجلة تبيان، الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، عدد ٦، ٢٠١٣.

(٢٧) انظر: معتز الخطيب، مأوى الدولة، ص ١٨، وسيأتي في القسم الثالث من هذا الكتاب سرح لمعنى النظام الفقهي.

والدين هنا يصبح مفهوماً نظرياً ثابتاً أم أنه جوهر متغير يجمع بين الثابت والمتغيرات والمقاصد والوسائل ومن ثم فهو يخضع على الدوام إلى عمليات التلاقي وإعادة التشكيل بوصفه ظاهرة اجتماعية لها جوانب متعددة ومركبة؟ وحين نقول: إنها حركات حديثة فهل الحداثة مسار حتمي مستقيم لكل الناس أم أنها تحقيب تاريخيٌّ محدد أم أنها ظواهر مؤقتة؟ إن كل هذه التساؤلات والإشكالات تؤثر في طريقة تشخيصنا لتلك الحركات وغيرها وتلقي بثقلها على عملية التحليل.

## الجهاد بين الموروث الفقهي ومعضلة الدولة

الجهاد مفهوم مركزي في التفكير الإسلامي دأب الفقهاء - عبر التاريخ - على الكتابة فيه وبيان أحكامه حتى عُدَّ علمًا من العلوم الإسلامية وعرفه حاجي خليفة بأنه «علم يُعرف به أحوال الحرب، وكيفية ترتيب العسكر، واستعمال السلاح، ونحو ذلك، وهو باب من أبواب الفقه يُذكر فيه أحكامه الشرعية. وقد بینوا أحواله العادية، وقواعد الحكمية في كتب مستقلة. ولم يذكره أصحاب الموضوعات بلفظ: علم الجهاد، لكنهم ذكروه ضمن علوم: كعلم ترتيب العسكر، وعلم آلات الحرب، ونحو ذلك»<sup>(٢٨)</sup>، أي أن موضوع الجهاد وما يتصل به من أحكام وأدوات وترتيب وغيرها شَكَلَ ما سُمي «التراث العسكري»، وُوضعت فيه تأليف كثيرة ومتعددة لا يمكن الاكتفاء بالجانب الفقهي منها المتعلق بالأحكام الشرعية وما يتصل بالجهاد قبل وأثناء وبعد القتال، فهناك مؤلفات تصنف الجنديّة والواقع العسكري والمغازي والفتוחات الإسلامية وأحكام الحرب والجهاد وصفة الآلات الحربية وصنوف الأسلحة والسفن والمراكب والأساطيل والألفاظ والمصطلحات العسكرية وتشكيلات الجيوش والتخطيط العسكري<sup>(٢٩)</sup>، حين تتحدث عن الجهاد فهو إنما يشتغل ضمن منظومة متكاملة تتصل بذلك كله.

(٢٨) حاجي خليفة، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، بغداد: مكتبة المثلث، ١٩٤١، ج ١، ص ٦٢٢، وانظر بيان علم الآلات الحربية وعلم ترتيب العسكر في: صديق بن حسن القتوجي، العبرة بما جاء في النزوح والشهادة والهجرة، تحقيق محمد السعيد زغلول، بيروت: دار الكتب العلمية، ط ٢، ١٩٨٨، ص ١١ - ١٢.

(٢٩) انظر مثلاً: بدر الدين بن جماعة (٧٣٣هـ)، مستند الأجناد في آلات الجهاد، ومحتصر في فضل الجهاد، تحقيق أسامة ناصر القشيشي، دمشق: دار الواثق، ٢٠٠٨، وجمع كوربيس عواد مصادر التراث العسكري عند العرب في ثلاثة مجلدات جمع فيه نحو سبعة آلاف عنوان.

ولم ينقطع التأليف في الجهاد منذ القرن الثاني الهجري، وكان عبد الله بن المبارك (181هـ) أول من صنف فيه فيما نعلم<sup>(٣٠)</sup>، وقد نشط التصنيف فيه مجدداً في العصر الحديث وخصوصاً من أصحاب الأيديولوجيات السياسية كأبي الأعلى المودودي وحسن البنا وسيد قطب، وقد جمعت نصوصهم لاحقاً وطبعت في كتاب واحد<sup>(٣١)</sup>، ثم انصرفت جماعات العنف في النصف الثاني من السبعينيات إلى الكتابة عن الجهاد وكان كتاب «الفرضية الغائبة» لمحمد عبد السلام فرج علامه فارقة في هذا الاتجاه سجدة عدداً من أفكاره تردد في منشورات جماعة الجهاد المصرية. غير أنه يمكن إدراك فروق عديدة بين كتابات الجهاد المتنوعة، فكتابات الجهاد في الأزمنة الكلاسيكية تتلزم بذكر النصوص المتعلقة بالجهاد من القرآن والسنّة والأحكام الفقهية على مذهب معين أو تحفي بذكر مذاهب الفقهاء واختلافاتهم على الترتيب والشمول المعهود في كتابات الفقهاء الأقدمين. أما كتابات القرن العشرين فقد نحت منحى مختلفاً في فهم الجهاد وأضفت عليه أبعاداً جديدة سوياً في سياقها لاحقاً.

وقد اختلف الفقهاء في القرنين الأول والثاني الهجريين حول رؤية الجهاد وضروراته وال الحاجة إليه، ظهرت لدينا أربعة أقوال: أولها: أنه نفل وهو قول الصحابي ابن عمر، وقول ابن شُبَرْمَة وسفيان الثوري. وثانية: أنه فرض عين، وهو قول سعيد بن المسيب<sup>(٣٢)</sup>، وكان مكره على القبول ثم يحل محل عشرة أيمان أن الغزو لواجب عليكم، ثم يقول: إن شتم زدتكم. وثالثها: أنه واجب مرة في العمر على المستطيع، وهو مروي عن داود بن أبي عاصم حيث قال: «الغزو واجب على الناس أجمعين غزوة كهيئة الحج». ورابعها: أنه واجب على الكفاية، فقد سأله ابن جريج عطا: أواجب الغزو على الناس كلهم؟ فقال هو وعمرو بن دينار: ما علمنا. وعن ابن جريج قال: أخبرني داود بن أبي عاصم

(٣٠) عبد الله بن المبارك، الجهاد، تحقيق نزيه حماد، تونس: الدار التونسية، ١٩٧٢، واهتم محقق المصادر المذكورة في الهوامش السابقة بذكر من صنف في الجهاد، وأحصاها أحدهم في ٦٨ عنواناً، ثم ذيل عليه إيداً الطابع بـ ٥٩ كتاباً إضافياً، في حين أحصاها آخر في ٣٢٨ كتاباً. انظر: العز بن عبد السلام، أحكام الجهاد وفضائله، تحقيق إيدا خالد الطابع، دمشق: دار الفكر، ١٩٩٦، ص ٩ - ١٨ - ١٢٦ .

(٣١) أبو الأعلى المودودي، حسن البنا، سيد قطب، الجهاد في سبيل الله، بيروت: دار لبنان، ١٩٦٧.

(٣٢) انظر: ابن قدامة، المغني، القاهرة: مكتبة القاهرة، ١٩٦٨، ج ٩، ص ١٩٦.

أن الغزو أو واجب على الناس أجمعين؟ فسكت<sup>(٣٣)</sup>، وذكر عن عطاء أن الجهاد إنما كان فرضاً على الصحابة. قال ابن المناصف: «وهذا يحتمل أن يريد فرض عين، فلما استقر الشرع صار على الكفاية، ويحتمل أن يذهب بذلك إلى قول من زعم أنه الآن نافلة يعنون بعد فتح مكة». وذكر ابن المناصف قول من قال: إنه واجب مرة واحدة في العمر وقول من قال: إنه نفل، ووصفهما بالشذوذ، وقال: إنهم محجوجان بالكتاب والسنّة، واستدل لذلك بجملة من النصوص<sup>(٣٤)</sup>. ولكن الذي استقر عليه رأي الفقهاء - فيما بعد - هو أنه من فروض الكفاية، قال ابن المناصف: «هذا هو المشهور المعروف الذي عليه جماعة أهل العلم». أي أنه إن لم يُقْمَ به مَن يكفي، أثيم الناس كلهم، وإن قام به مَن يكفي سقط الإثم عن سائر الناس، ولكنه يتحول إلى فرض عين إذا التقى الزحفان أو هاجم العدو بلدًا من بلاد المسلمين أو استنفر الإمام الناس للجهاد.

ولا نعرف على وجه التحديد سيارات وملابسات ذلك الاختلاف حول رؤية الجهاد وال الحاجة إليه، ومن السهل القول: إن المسألة راجعة إلى الاختلاف في تأويل النصوص، ولكن المسألة تبدو أعقد من ذلك وربما لها صلة بعلاقة الفقهاء بالدولة، فلعلها ارتبطت برؤيتهم لتطورات الوضع السياسي في الزمن الأول، واستقرار الإسلام وتتحوله إلى قوة كبرى آمنة ومستقرة، وقد يتصل الأمر باختلاف أنفاسهم لوظيفة الجهاد وهل هو دفاعي أو هجومي وهل هو فعل الدولة أم فعل الجماعة، ومن المؤكد أن الاختلاف بين الوجوب العيني زمن الصحابة والوجوب الكفائي الذي استقر فيما بعد عصر الصحابة يشير إلى أمرين: الأول أثر التنظيمات التي نهجتها السلطة منذ عصر الخلفاء الراشدين في تصوّر حكم الجهاد وجود خلاف أو تَرَدُّد في تقبّلها، وبهذا تحول الجهاد من واجب ديني يتبعده به الأفراد (فرض عين) إلى واجب على الجماعة لا على الأعيان، أي أنه تحول إلى مسألة تنظيمية لحفظ الجماعة، والثاني: أن تصوّرهم للحالات التي يتحول فيها الجهاد إلى فرض عيني يُحيل إلى البعد التاريخي للحروب وألاتها وشكل الدولة التاريخية. وقد تم التسليم بتنظيم مسألة

(٣٣) عبد الرزاق الصناعي، المصنف، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٩٧٢، ج ٥، ص ١٧١، ١٧٤.

(٣٤) انظر: ابن المناصف، الإنجاد في أبواب الجهاد، ج ١، ص ٢٦ - ٣٤.

الجهاد حتى أصبح من المأثور أن نقرأ ببابا «في اتخاذ الأجناد وإعدادهم وتغريتهم للقيام بفرض الجهاد»<sup>(٣٥)</sup> أو «بابا في ذكر العُرفاء وهم رؤساء الأجناد وقوادهم»<sup>(٣٦)</sup> في كتب الأحكام السلطانية والتراتيب الإدارية. وحين رد شيخ الأزهر جاد الحق على كتاب «الفريضة الغائبة» بنى على تلك الفكرة فقال: «لم يكن آنذاك تجنيد إجباريٌّ وجيش نظاميٌّ متفرغ لهذه المهمة حتى إذا ما جيش عمر بن الخطاب ومن بعده الجيوش ودون الدواوين لم يَعِد هناك مجال لهذه البيعة على القتال خارج صفوف جيش الدولة، وإنما كان هؤلاء الذين يبايعون على مثل هذا خارجين على جماعة المسلمين وتعين قتالهم والأخذ على أيديهم»<sup>(٣٧)</sup>.

ومن مظاهر هذا التنظيم لمسألة الجهاد أنْ رَبَطَهُ الفقهاء بإذن الإمام؛ قال ابن قدامة: «وأمر الجهاد موكول إلى الإمام واجتهاده، ويلزم الرعية طاعته فيما يراه من ذلك. وينبغي أن يبتدىء بترتيب قوم في أطراف البلاد يكفون من يزاهم من المشركين، ويأمر بعمل حصونهم وحفر خنادقهم وجميع مصالحهم، ويؤمر في كل ناحية أميراً يقلده أمر الحروب وتدبير الجهاد»<sup>(٣٨)</sup>. وبدأ ابن جماعة كتابه عن الجهاد بباب «في ولادة الأمر من الخلفاء والسلطانين والأمراء وما عليهم من العدل وما لهم من الطاعة»، وتتكلم عن اتخاذ الأجناد وألات الحرب وغير ذلك، كما ذهب جمهور الفقهاء إلى أنه «يُغزى مع أمير جيش ولو كان جائراً؛ ارتکاباً لأخف الضررین، ولأن ترك الجهاد معه سوف يُفضي إلى قطع الجهاد وظهور الكفار على المسلمين، واستئصالهم وظهور كلمة الكفر، ونصرة الدين واجبه». وكذا مع ظالم في أحکامه، أو فاسق بخارجه، لا مع غادر ينقض العهد»<sup>(٣٩)</sup>، أي أن الهاجس الأكبر الذي كان يشغلهم هو حفظ وحدة الدار ووحدة الجماعة ولذلك سموا «أهل السنة والجماعة».

(٣٥) ابن جماعة، تحرير الأحكام في تدبیر أهل الإسلام، تحقيق فؤاد عبد المنعم، قطر: دار الثقافة، ١٩٨٨، ص. ٩٤.

(٣٦) محمد عبد الحي الكتاني، التراتيب الإدارية والعمالات والصناعات والمتأجر والحالة العلمية التي كانت على عهد تأسيس المدينة الإسلامية في المدينة المنورة العلية، تحقيق عبد الله الحالدي، بيروت: دار الأرقم، ج ١، ص. ٢٠٥.

(٣٧) جاد الحق علي جاد الحق، نقض الفريضة الغائبة: فتوی ومناقشة، القاهرة: الأزهر، ١٤١٤هـ، ص. ٣٩.

(٣٨) ابن قدامة، المغني، ج ٩، ص. ٢٠٢.

(٣٩) الموسوعة الفقهية الكويتية، الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ج ١٦، ص. ١٣٦.

وكانت العديد من كتب الجهاد تصنف للأمراء والسلطانين، أو بطلب منهم، أو في سياق الغزو والحروب التي تخوضها الخلافة أو السلطنة مع أعدائها في الخارج كنوع من جهاد العلماء، ويمكن أن نضرب العديد من الأمثلة على ذلك، فابن المناصف (أبو عبد الله محمد بن عيسى القرطبي ٦٢٠هـ) كتب كتابه «الإنجاد في أبواب الجهاد» في عهد الدولة الموحدية استجابةً لطلب أمير بلنسية أبي عبد الله محمد بن أبي حفص فهو الذي «أخذ العزم وأخفى في الإرشاد على تقيد هذا المجموع في الجهاد وأبوابه وتفصيل فرائضه وسننه، وذكر جمل من آدابه ولوائح أحكامه»، ثم أمر ابن الأمير السابق أبو العلی إدريس الملقب بالواثق بالله (المعروف بأبی دبوس، تَغلب سنة ٦٦٥هـ) بنسخ الكتاب عن نسخة المؤلف، وكذلك كتب ابن كثير (٧٧٤هـ) «الاجتہاد في طلب الجهاد» تلبيةً لرغبة نائب السلطة بالشام الأمير منجك بن عبد الله سيف الدين اليوسفی (ت ٧٧٦هـ) لما حاصر الفرنج قلعة إیاس، وذلك لترغيب الناس في الرباط على التغور الإسلامية<sup>(٤٠)</sup>، وكذلك فعل ابن جماعة فقد قال في مقدمته: «وقد تقدم من طاعته حتم، وامتثال إشارته غنم بذکر مستند الغزاة في اتخاذ ما تدعو حاجتهم إليه، وما يعولون في آلات الجهاد عليه، فجمعت هذا المختصر<sup>(٤١)</sup>». واستمر الأمر كذلك في عهد الخلافة العثمانية، فقد صنف حسن البيطار (١٨٥٦م) كتابه «الإرشاد في فضل الجهاد» في سياق الصراع العثماني الروسي، وقال في مقدمته: «فلما كان أواخر سنة تسعة وستين بعد المئتين والألف ورد الأمر الشاهاني بأن طائفة روسيا الباغية والشراذمة القليلة الطاغية انحطت على بعض أطراف مملكة مولانا الأعظم سلطاناًنا الأفخم صاحب العز والتمكين والمؤيد بالنصر والفتح المبين حامي بيضة الإسلام ومشيد أركان شريعة خير الأنام...». السلطان الغازي عبد المجيد خان... فاقتضى ذلك نقض العهد والنداء عليهم بالطرد وبعد فصدرت إشارة مولانا المومي إليه بالتوجه لقتالهم وإشعال الحرب فيهم واستصالهم فهتف بي هاتف الإلهام أن أجمع نبنة من كلام بعض العلماء الأعلام إرشاداً للعباد في

(٤٠) انظر: ابن كثير، الاجتہاد في طلب الجهاد، تحقيق عبد الله عسیلان، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨١، ص ٦١.

(٤١) انظر: ابن جماعة، مستند الأجناد، ص ٢٩.

فضل الجهاد»<sup>(٤٢)</sup>، ثم بعد وفاة السلطان عبد العزيز خان وتولى عبد الحميد خان كتب محمد صديق حسن خان القنوجي (١٨٩٠م) كتابه «العبرة مما جاء في الغزو والشهادة والهجرة» (طبع في الهند ١٨٧٧م) قائلًا في مقدمته: «طالما تواترت إلينا جوانب ما جرى في هذه الأزمان بين أقطار السلطنة العثمانية وأمصار الدولة الروسية... وآل الأمر آخر الحال على خلاف آراء الدول والرجال إلى تصميم العزم على حرب الروس وجسم العزم بذلك ما عند كل رعوي الدولة العثمانية وغيرها من الأموال والتقوس...»<sup>(٤٣)</sup>، كما كتب شهاب الدين محمود الآلوسي «سفرة الزاد لسفرة الجهاد» تأييدًا لثورة الجهاد التي قادها السلطان عبد المجيد خان<sup>(٤٤)</sup>.

هذه المعطيات كلها تفيد أن التصنيف كان يأتي في سياق تصور محدد لمفهوم الجهاد وهو الجهاد ضد الأعداء في الخارج، وفي إطار علاقة محددة مع السلطة القائمة هي علاقة العون والتأييد في وجه أي اعتداء خارجي يهدد دار الإسلام، أي أن الفقهاء أحالوا مسألة الجهاد إلى الدولة وتنظيماتها، فلم يكونوا يتصورون الجهاد خارج حدود السلطة القائمة أولاً، كما أن الجهاد كان محصوراً بالقتال خارج حدود دار الإسلام (مع الكفار المحاربين) ثانياً؛ فقد استقر لديهم التسلیم للحاكم والطاعة له ولو كان متغلباً ما دام يقوم بوظائف حفظ الدين وحماية دار الإسلام، وقد عكس هذا التصور لمركزية السلطة والسلطان في مرحلة متأخرة جداً محمد صديق حسن القنوجي بالقول: «والسلطان زمام الأمور ونظام الحقوق وقيام الحدود، وتابع عروس الدهور، والقطب الذي عليه مدار الدنيا والدين، ومركز دائرة الإسلام واليقين، وهو جمي الله في بلاده، وظله الممدود على عباده، به يتمتع حريرهم وينتصر مظلومهم وينعم ظالمهم ويأمن خائفهم...»<sup>(٤٥)</sup>.

ومع نشأة الدولة القومية والحركات الإسلامية اختلفت الأمور، وأخذت

(٤٢) حسن بن إبراهيم البيطار، الإرشاد في فضل الجهاد، تحقيق مسعد عبد الحميد، طنطا: دار الصحابة للتراث، ١٩٩٢م، ص ٢٥ - ٢٦.

(٤٣) صديق حسن القنوجي، العبرة مما جاء في الغزو، ص ٨ - ٩.

(٤٤) انظر: محمود عبد الله الآلوسي، سفرة الزاد لسفرة الجهاد، مخطوط، مكتبة الأزهر، رقم ٣٣٣٥٠٧، ورقة ٢.

(٤٥) صديق حسن القنوجي، العبرة مما جاء في الغزو، ص ١٤.

الكتابات عن الجهاد منحى مغاييرًا للكتابات السابقة، فالجهاد عند أبي الأعلى المودودي شكل الوسيلة لتحقيق الإسلام الذي هو «فكرة انقلابية، ومنهاج انقلابي يريد أن يهدم نظام العالم الاجتماعي بأسره ويأتي بنيانه من القواعد، ويتأسس بنيانه من جديد حسب فكرته ومنهاجه العملي». ومن هناك تعرف أن لفظ (المسلم) وصف للحزب الانقلابي العالمي الذي يكونه الإسلام وينظم صفوفه، ليكون أداة في إحداث ذلك البرنامج الانقلابي الذي يرمي إليه الإسلام ويطمح إليه ببصره. والجهاد عبارة عن الكفاح الانقلابي عن تلك الحركة الدائبة المستمرة التي يقام بها للوصول إلى هذه الغاية، وإدراك هذا المبتغي»، إنه «يهدف إلى إنقاذ النوع الإنساني من الظلم والجور والطغيان وذلك بإقامة الإمامة الصالحة»<sup>(٤٦)</sup>، وهذا المعنى أحده سيد قطب واحتفى به ونقل نقولات عديدة من كتاب المودودي<sup>(٤٧)</sup>، وألح على «عمق عنصر الجهاد وأصالته في العقيدة الإسلامية وفي النظام الإسلامي وفي المقتضيات الواقعية لهذا المنهج الرباني»<sup>(٤٨)</sup>، وأنه «السعى المتواصل والكفاح المستمر في سبيل إقامة نظام الحق ليس غير. وهذا الجهاد هو الذي يجعله القرآن ميزاناً يوزن به إيمان الرجل وإخلاصه للدين»<sup>(٤٩)</sup>، ووصفه بأنه «لم يكن حركة دفاعية - بالمعنى الضيق الذي يفهم اليوم من اصطلاح «الحرب الدفاعية» - كما يريد المهزومون أمام ضغط الواقع الحاضر وأمام هجوم المستشرقين الماكر أن يصوروا حركة الجهاد في الإسلام - إنما كان حركة اندفاع وانطلاق لتحرير الإنسان في الأرض بوسائل مكافئة لكل جوانب الواقع البشري وفي مراحل محددة لكل مرحلة منها وسائلها المتتجدة»<sup>(٥٠)</sup>. وسيدّ كان واعياً بأنه بهذا يُخرج الجهاد من سياقه الفقهي التقليدي فقد قال: «اللمحات الكاشفة في هذا الدين إنما تتجلى للمتحركين به حركة جهادية لتقريره في حياة الناس، ولا تتجلى للمستشرقين في الكتب العاكفين على الأوراق. إن فقه هذا الدين لا ينشق إلا في أرض

(٤٦) أصدر المودودي كتابه عن الجهاد للمرة الأولى سنة ١٩٢٧م، وله في ذلك قصة تُنظر في: ألف الدين الترابي، أبو الأعلى المودودي: حياته ودعوته، الكويت: دار القلم، ١٩٨٧، ص ٢٢١ - ٢٢٢.

(٤٧) سيد قطب، في ظلال القرآن، القاهرة: دار الشروق، ط ١٧، ١٤١٢هـ، ج ٣، ص ١٤٤٤ - ١٤٤٦، وعنه نقلنا النص السابق للمودودي.

(٤٨) المصدر السابق، ج ٢، ص ٧٤٦.

(٤٩) المصدر نفسه، ج ٣، ص ١٣٢١.

(٥٠) المصدر نفسه، ج ٣، ص ١٤٣٥.

الحركة، ولا يُؤخذ عن فقيه قاعد حيث تجب الحركة»<sup>(٥١)</sup>.

كان المودودي وقطب يخوضان معركة الأفكار ويواجهان التحديات التي طرحتها الأفكار الاستشرافية والتغريبية، ويتحدىان عن فلسفة ورؤى وتصورات، ولكن جماعات الجهاد نقلت تلك الفلسفة الجديدة إلى مستوى آخر عبر تنزيتها على الأنظمة القائمة، وحملتها إلى ميدان الحركة والممارسة، فإذا كان المودودي وقطب قد حولاً الجهاد إلى جزء من كينونة الإسلام ونظامه، بل كاد قطب يجعله ركناً من أركان الإسلام لولا حديث «بني الإسلام على خمس»، فإنَّ الجهاديين حولوه إلى فرض عينيٍّ تعبدِي كالصلوة والصوم، كما أوضح ذلك محمد عبد السلام فرج في رسالته، فقد رأى أنَّ الجهاد هو «السبيل الوحيد لعودة ورفع صرح الإسلام من جديد» عبر إقامة الدولة الإسلامية، وزعم أنه قد «أجمع المسلمون على فرضية إقامة الخلافة الإسلامية، وإعلان الخلافة يعتمد على وجود النواة وهي الدولة الإسلامية». فإذا كان الجهاد في التصور الفقهي هو للدفاع عن دار الإسلام، فإنه أصبح مع الجهاديين فرضاً لإقامة «الدولة الإسلامية» ثم «الخلافة الإسلامية» التي تجسد الإسلام الغائب أو المُغَيَّب؛ لأنَّ «الأحكام التي تعلو المسلمين اليوم هي أحكام الكفر، بل هي قوانين وضعها كفار» كما يقول عبد السلام فرج وعامة الجهاديين.

وإذا كان الجهاد في التصور الفقهي يتوجه إلى الكفار المحاربين خارج دار الإسلام فإنَّ الجهاديين نقلوه إلى الداخل الإسلامي ضدِّ الحاكم وأعوانه والراضين بحكمهم أو الخاضعين لهم، إذ يرى فرج ومنظرو العنف أنَّ «أحكام العصر قد تعددت أبواب الكفر التي خرجوا بها من ملة الإسلام»، و«قتال العدو القريب أولى من قتال العدو البعيد» وأنَّ «أساس وجود الاستعمار في بلاد الإسلام هم هؤلاء الحكام»، ثم أكَّد أيمن الظواهري وجماعة الجهاد المعنى

(٥١) المصدر نفسه، ج ٢، ص ١٧٣٥، سيكرر المعنى نفسه لاحقاً أبُو بكر ناجي بصيغة شبيهة بهذا في «إدارة التوحش» ص ٣١، فيقول: «والذين يتعلمون الجهاد النظري أي يتعلمون الجهاد على الورق فقط لن يسترعبوا هذه النقطة جيداً»، وهناك أمثلَّ هذا التناقض أو التناقض بين ناجي وقطب تحديداً سنتشير إليه لاحقاً بحسب المناسبة، ونحوه عند أبي مصعب السوري الذي يقول: «إن النظرية الجهادية لا تولد في رؤوس المؤلفين والمفكرين فوق المكاتب الأنثقة، ولا من خلال حياة الدعوة المربحة، ولا تنزل على أصحابها من قمة الهرم التنظيمي لحركتهم بل تولد في خنادق القتال وساحات الإعداد ومسار المحنَّة وأتونها...». أبُو مصعب السوري، دعوة المقاومة الإسلامية العالمية، ص ٤٣، وهو ما يعني أنَّ هؤلاء متسبعون بروح سيد قطب أو ينتمون له.

نفسه فقالوا: إن جهاد الحكام «مُقدَّم على جهاد اليهود لسبعين: القُرب والرُّدّة، بل إن اليهود لا يستقر لهم مقام بفلسطين إلا في كف هؤلاء الحكام الطواغيت المرتدين»<sup>(٥٢)</sup>، أي أن الجهاد تحول من مجاهدة الكفار المحاربين إلى مجاهدة من تراهم هذه الجماعات مرتدين، وهو المعنى الذي سنشرحه لاحقًا بتوسيع حين الحديث عن البنية الفكرية لتنظيم الدولة وجماعات العنف، فالجهاد شكل أحد أربع قضايا رئيسة إلى جانب الإمامة/الخلافة والحاكمية ورؤية العالم.

لم يعد ثم معنى للحديث عن كون الجهاد جزءاً من تنظيمات الدولة، ولا عن ربطه بقرار الإمام؛ لأن الدولة القائمة أصبحت هي موضوعاً للجهاد نفسه، وبهذا انتقل من مسألة لصيقة بالدولة إلى فعل جماعات وأفراد خارجين على الدولة، فالإمام قد انعدم - في نظرهم - وفي هذه الحالة يُحيى عبد الله عزام أمر الجهاد إلى «أمير الحركة» إذ يقول: «إِذْ فَقِدَ الْإِمَامُ فَإِنَّ الْعُلَمَاءَ يَقْوِمُونَ مَقَامَ الْإِمَامِ أَوِ الرَّؤُسَاءِ الْمُطَاعِنُونَ فِي أَقْوَامِهِمْ، وَيَصْبَحُ أَمِيرُ الْحَرْكَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَالْعُلَمَاءُ الْمَهَابُونُ الْمُطَاعِنُونُ الَّذِينَ عُرِفُوا بِالتَّقْرِيْ وَالْعِلْمِ وَسَادَةُ الْأَقْوَامِ هُمُ أَوْلَوُ الْأَمْرِ»<sup>(٥٣)</sup>. وبهذا شُكِّل التكفير المدخل الرئيس لهذه الجماعات للنهوض بالجهاد من جديد والاستيلاء على قراره وتنظيمه، عبر اقتباسات مجتزأة من الموروث الفقهي من دون التقيد بمذهب معين، ويعيدها عن طرائق الفقهاء السابقين في الكتابة عن الجهاد، وكان كتاب «الفريضة الغائية» مفتتح هذا التوجه الذي تردد صداه فيما بعد عند جماعات العنف المختلفة.

لقد وضع قيام الدولة القومية الجهاد وأحكامه في مأزق، فالجهاد هو جزء من منظومة الخلافة ولا يشتغل إلا من خلالها وعلى هذا الأساس صُنِّف الإرث الفقهي والعسكري على مدار الأزمة الكلاسيكية في انسجام وتماسك، ولكن الأزمة الحديثة التي مثلت فكرة الدولة الحديثة ذروتها والمعبر الأمثل عنها أحدثت تحولاً جذریاً، فالدولة الحديثة قامت على أربعة مبادئ كبيرة هي: مرجعية العقل وشموليته ومن هنا تراجع الدين إلى دائرة الخاص والفردي، والحق الطبيعي، والعقد الاجتماعي الذي ينشأ بين المواطنين، والحقوق

(٥٢) أيمن الظواهرى (إشراف)، الرد على شبهة خطيرة للشيخ الألبانى بشأن السكرت عن الحكام المرتدين، منشورات جماعة الجهاد، النشرة الثامنة، ط٢، ١٩٩١، ص١٤.

(٥٣) عبد الله عزام، إعلان الجهاد، ضمن: موسوعة الذخائر العظام فيما أثر عن الإمام الهمام الشهيد عبد الله عزام، بيشاور: مركز الشهيد عبد الله عزام، ١٩٩٧، ج١، ص١٥٢.

والحربيات الفردية، وعادةً ما تُختصر فكرة الدولة بمفهوم السيادة كمعبر رئيس عنها، ولذلك انشغل الإسلاميون بفكرة الحاكمة كمبر عن الدولة الإسلامية كمقابل لمفهوم السيادة، وأهم إنجازات الدولة الحديثة أنها تولت تنظيم حياة الأفراد واحتكرت ممارسة العنف المشروع في الداخل كما تولت قرار الحرب في الخارج للدفاع عن السيادة أو عما تراه مصالح حيوية واستراتيجية لها، وهي جزءٌ من نظام دولي جديد خاضع لقوانين ومعاهدات تنظم علاقات الدول فيما بينها وتخضع لموازين القوة والهيمنة. وينضاف إلى ذلك الأنظمة الاستبدادية التي تسلمت السلطة في العالم الإسلامي في مرحلة ما بعد الاستعمار وبعد سقوط الخلافة العثمانية، وهي التي يُعبر عنها عادةً بالدولة الوطنية أو الدولة القومية والتي أخذت علاقتها بالدين أشكالاً شتى ما بين العداء والاستبعاد والتتجاهل، ولكن الأهم أنَّ الجهاد لم يعد ينتمي إلى قاموسها.

وقد ولدت الدولة الوطنية في عالمنا وهي تعاني من مأزق شرعية سوءٍ يالاستناد إلى الإرث الإسلامي أم إلى الإرث الأوروبي للدولة الحديثة، ولذلك كان على الأنظمة الحاكمة أن تواجه - باستمرار - حركات معارضة واحتجاج، فقد واجه الإسلاميون صعوبات كبرى في تقبل هذه الدولة المُحدّنة ولم يعترفوا بها كبديل عن **الخلافة المُجهضة**، ونشأت مقوله «الدولة الإسلامية» في مواجهتها كتعبير عن النموذج المنشود للتعويض عن فكرة الخلافة. ونتيجة عنت واستبداد الدولة الوطنية والصراع معها وعليها نشأ العنف المسلح تحت عنوان «الجهاد» لإقامة الدولة الإسلامية التي تعوض الخلافة وتحكم بالشريعة.

لم يقدم الفقه المعاصر تصورات ملائمة حول الجهاد في سياق الدولة، وهو الذي انشغل كثيراً بفقه النوازل في مجالات عديدة، ففي حين انشغل الجهاديون باستعادة الجهاد على طريقتهم وبمفهومهم، انشغل فقهاء الحركة بأسلامة الدولة وتقنين الشريعة والعمل على شرعاة وسائلها وأدواتها، أي بذلوا جهدهم في التفكير بالدولة من الداخل ولم يفكروا في علاقاتها مع الخارج وكيفية عملها ضمن المنظومة الدولية في العالم الجديد، واكتفوا بإدانة ممارسات الحركات الجهادية العنيفة وتفنيد أطروحاتها. وقد تورطوا هم ومُفتو الدولة بإعلان الجهاد والدعوة إليه - بمعناه القديم - في بعض الأحيان، ولكنهم لم يتبعوها إلى الإشكالات الناجمة عن نشوء الدولة القومية التي جعلت تتحققه أمراً بعيد المنال، كما أنهم لم يتبعوا إلى أنهم بدعوتهم تلك خرجموا عن إطار

التقليد الفقهي الإسلامي القديم. فالتحول التاريخي المشار إليه أدى إلى عدد من الإشكالات في استعارة المفاهيم الفقهية وتكيفها في الواقع الجديد؛ فتم استحضار مفاهيم، وانتزاع تصورات تراثية من إطارها الكلبي لتطبيقها على سياق تاريخي مختلف كلياً. فإذا كان قرار الجهاد في الفقه بيد الإمام؛ فإنه مع وجود الدولة القومية (العلمانية في الغالب) أصبح الفقيه أو المفتى هو الذي يصدر فتوى أو إعلاناً بوجوب الجهاد ويوجهه إلى الناس، وإذا كان نَوْط قرار الجهاد بالإمام/ الخليفة لكونه يملك الأمر والسلطة؛ فإنه تحول مع المفتى إلى مجرد «إعلان»؛ لأنَّه لا يملك من أمر السلطة شيئاً، بل هو - في حالة المفتى الرسمي - جزء من مؤسسة السلطة وموظِّفُ لدِيَها يأتمر بأمرها ولا نجده إلا حيث تريده.

وإذا كان جهاد الدفع المقصود به الدفاع عن دار الإسلام (أرض الخلافة)؛ فمع الدولة القومية أصبحنا بزايا مجموعة من الدول التي تقوم كل منها على فكرة السيادة على أراضيها وعلى مصالحها القومية، أي أنها أصبحتنا أمام دور إسلام<sup>(٤)</sup> تحرّك كل واحدة منها مصلحتها القطرية، ومن الطبيعي أن تصطدم المصالح (في حالة الحرب على العراق ٢٠٠٣ خذ مثلاً الكويت وسوريا).

(٤) دار الإسلام مفهوم اجتهادي، وثمة خلاف في تحديده بين الفقهاء، ومع ذلك تجزرت بإطلاق «دور إسلام» - بالجمع - توصيفاً لما هو واقع لاعتبارات متعددة منها: أن دار الإسلام بمعاييرها الفقهية التراثية (ظهور أحكام الإسلام، أو يسكنها المسلمون وإن كان معهم غيرهم، أو فتحها المسلمون وأفروها بيد الكفار...) متحققة في كل الدول العربية والإسلامية، ولكنها مع ذلك فقدت في سياساتها ومارساتها، بعضها تجاه بعض استحقاقات المفهوم نفسه، من وحدة النظام والقيم والوجود، ومن ثم لم يعد الاعتداء على أي دولة من دول (دار الإسلام الكبيرة) اعتداء على الكل!

أن النظام الدولي الحالي يعيش هذه الدول، وفرض كثيراً من المفاهيم والنظم التي لم يكن لها اعتبار في صياغة مفهوم «دار الإسلام»، بدءاً من السيادة والجنسية والتسلق، وكل مستويات «القطرية» التي جعلت البادئ تدخل في إطار النسبة بحسب أولويات وثوابت كل دولة قطرية، وهذا دفع في حالات متعددة إلى اصطدام المصالح، وقيام تحالفات بين بعض دول الإسلام مع العدو الإسرائيلي (ـ وهو نفسه دفع إلى تقديم بعض الدول التسهيلات لغزو العراق)؛ الأمر الذي يُوجب مفهوم «دار الإسلام» حُرمة، بل ويجرمها ويجعل منها «خيانة» للنظام الإسلامي الذي يوحد الأقاليم التي يجمعها وصف الدار. كل هذا سُوَّغ - من وجهة نظري - إطلاق تعريف «دور الإسلام»، ومع ذلك فأنا لا أسوِّي بين مفهومي «الدار» و«الدولة»، لكن أقول: إن مفهوم الدولة القطرية تصادم مع مفهوم «دار الإسلام» المتطابق مع «الخلافة» بما هي نظام سياسي.

صحيح أن الدولة مفهوم سياسي، بينما دار الإسلام مفهوم ثقافي متربط بالأمة، لكن مفهوم «الدار» ينقسماته الثلاثة ذو بعد سياسي لازم، وهو مع ذلك لا ينفك عن مفهوم «الخلافة»، ويبعد أن هذا دفع بعض الفقهاء المعاصرين إلى اعتبار المفهوم جزءاً من التاريخ.

وإذا كانت شؤون الجهاد مُنوطة بالإمام الذي يجمع بين «الديني والسياسي» في نظام الخلافة التي هي «حراسة الدين وسياسة الدنيا به» وهي منصب ديني سياسي؛ فإننا مع الدولة القومية أمام دولة علمانية تفصل بين الدين والسياسة ولو ظاهراً، ولذلك تشظت الفتوى الدينية كتشظي القرارات السياسية بين فقهاء الدولة وفقهاء الحركة الإسلامية وفقهاء الجهاد. ومع المفتين الرسميين انقلب الفعل للسياسي وردة الفعل للمفتي (الذي يمثل الدين في الدولة القومية)، فيصعب الفصل بين الدين والسياسي حين يريد السياسي توظيف الدين في خدمة مصالحه السياسية. (تأمل مواقف علماء الكويت والعراق، وموقف مفتى سوريا مثلًا من الحرب على العراق ٢٠٠٣).

لقد فرضت الدولة القومية والمنظومة الدولية الجديدة كل تلك الإشكالات وغيرها، فهل يمكن تحقيق الجهاد بتصوراته الفقهية اليوم - وخصوصاً العيني منه - في ظل الدول العلمانية دون الواقع فيما سماه الفقهاء قديماً «الفتنة» والاحتراك مع السلطان؟ والتطبيق هنا يتناول الإعداد والحصول على السلاح الذي لم يعد تقليدياً، وتجاوز الحدود، والتنظيم، وغير ذلك. وقد شكل تنظيم «القاعدة» وتطوراته اللاحقة (تنظيم الدولة الإسلامية) النموذج الأبرز لتجليات مفهوم الجهاد المنظم خارج حدود الدولة القومية، وهو أحد إفرازات هذا الإشكال الذي تتحدث عنه.

إن تعقيدات الواقع التي تحاصر تطبيق مفهوم الجهاد بصورةه الواسعة ليقى محصوراً في فلسطين (يعنى أنها أصبحت مسألة قُطرية داخلية وفي ظل غياب الدولة)، جعلت من مفهوم «الجهاد الهجومني» جزءاً من التاريخ بالرغم من وجود كتابات عديدة في سياق الأكاديميا لا تزال تدافع عن فكرة الجهاد الهجومني، دون أن تبحث في إمكانات وكيفيات تحقيقه مع وجود القانون الدولي ومنظومة الأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي والدول الكبرى ونظام الحروب الحديثة وأسلحتها.

والحديث عن الجهاد المنوط بالإمام ارتبط بنظام الخلافة، ولكن مع فكرة الدولة القومية نشأ منصب الرئيس، وإذا كان فقهاء التقليد اليوم لا يرون فارقاً بين الإمام التاريخي وبين الرئيس في الدولة القومية، فإن الجهاديين والحركيين يرون غياب الإمام، وفي هذه الحالة هم مطالبون بتحديد من يحق له ضبط موضوع الجهاد القتالي: متى يبدأ؟ ومتى يقف؟ فغياب «الإمام» والمرجعية

المنظمة للجهاد كان أحد الأسباب التي دفعت إلى ظهور حالة «القاعدة» وغيرها من التنظيمات التي تمارس الجهاد هنا وهناك على طريقتها الخاصة، وتدفع بمن يخالفها إلى الصفة المعادي للجهاد أو القاعد عنده. إن غياب «الإمام» ليس مقصوراً على قضية «الإعلان» وتنظيم أمور الجهاد فقط، بل هو لصيق بغياب «الخلافة» كنظام جامع لدار الإسلام؛ ما يعني أن ثمة تطابقاً بين «الخلافة» و«دار الإسلام» (مع ملاحظة استكمال تقسيم العالم إلى: دار كفر ودار عهد). ومع ظهور «الدولة» القطرية وجدنا أنفسنا أمام نظام سياسي مختلف كلّياً مبدئه البراجماتية/النفعية، وسقفه المصالح القومية ولو على حساب المبادئ الإسلامية العليا حتى في حالة «الدولة الإسلامية» (إيران وال السعودية مثلاً). وهنا فقدت فكرة «الدار» مغزاها من جهة استحقاقاتها الالزمة لها، وبقيت جزءاً من التاريخ. وأبرز استحقاقات دار الإسلام: وجوب النصرة ورد العداون، وأنها دار أمن وأمان، وإقامة الحدود الشرعية، وهذه كلها تجعل للمفهوم في نظري بعدها قانونياً وسياسياً لازماً، خصوصاً مع ارتباطه بمفهوم «الخلافة».

مفهوم دار الإسلام في لحظة تطابقه مع «الخلافة» كان يشكل - وفق التصور الفقهي التاريخي - فضاء قيمياً وحضارياً (وليس عقدياً خالصاً) ذا بُعد رسالي يريد بسط سلطانه على العالم كنظام لا كعقيدة (لاحظ تقسيم العالم إلى دار: إسلام، حرب، عهد؛ فالجهاد بمعنىه الدفاعي والهجومي قائم هنا) ويجسد وحدة الوجود الإسلامي، ووحدة النظام الإسلامي في الأزمنة الكلاسيكية.

والأشكال الأكثر أهمية - مع ما سبق - هو التحولات التي طرأت على مفهوم «ال العدو» ومن ثم مفهوم «العدوان» الذي من صوره «التدخل» في القرار السياسي لدولة ما. فالدولة القومية لم تتحرر حقيقة بعد الاستقلال، وإنما خضعت لأشكال جديدة من التبعية الاقتصادية والسياسية وغيرها، وهو ما سُمي بـ«الاستعمار الجديد»، وتداخل فيه السيطرة الخارجية مع الاستبداد السياسي، والقوى الدولية مع النخب الحاكمة في علاقات ومصالح؛ وهو ما دفع الجهاديين إلى القول بتدخل مفهومي الجهاد: الجهاد ضد الداخل (النظام الذي يغيب الأمة وأهدافها العليا) والجهاد ضد الخارج معًا، وهو إشكال حقيقي مطروح وإن اختلافنا مع طريقة الجهاديين في الاستجابة له أو التعامل معه، ومن هنا نشأت حركات مناهضة العولمة وغيرها.

ونتيجة هذا المأزق المرّكّب لم يجد الشيخ ابن عثيمين بدأً من إسقاط حكم الجهاد عبر القول: إن الله يعْلَم «لم يوجب القتال إلا بعد أن صار للأمة الإسلامية دولة وقوة... وهكذا نقول في الواقع الآن؛ لعدم قدرة المسلمين على القتال ومواجهة الكفار... ولهذا من الحمق أن يقول قائل: إنه يجب على المسلمين الآن أن يقاتلوا الكفار... وأهم قوة نُعدها هي الإيمان والتقوى؛ لأن المسلمين بالإيمان والتقوى سوف يقضون على الأهواء ومحبة الدنيا، ثم يلي قوة الإيمان والتقوى أن يتسلّح المسلمون ويتعلّموا كما تعلم غيرهم. والشيء الذي لا يُقدّر عليه فإننا غير مكلفين به، ونستعين بالله يعْلَم على هؤلاء الأعداء»<sup>(٥٥)</sup>.

## فتاوي الجهاد: نموذج العراق

ويمكن استدعاء واقعتين عمليتين هنا هما الحرب على العراق سنة ١٩٩١ (حرب الخليج الثانية) وغزو العراق سنة ٢٠٠٣، فهما واقعتان نموذجيتان تشخصان إشكالية الجهاد في ظل الدولة القومية من جهة، كما تشخصان مأزق فقهاء التقليد وفقهاء الحركة الإسلامية من جهة أخرى، فتحن لا تتحدث هنا عن وقائع معزولة خاصة بالحركات الجهادية. ف الحرب سنة ١٩٩١ شكلت معضلة للفقهاء عامة؛ إذ إن صدام حسين كان قد اعتمد على الكويت واحتلها، ولكن الحرب عليه كانت تتم برعاية أمريكية ودعم دولي (ضم التحالف ٣٤ دولة)، أي أن العدوان وال الحرب عليه لدفعه كانا محكومين لفكرة الدولة القومية وخاضعين لمرجعية المنظومة الدولية والأمم المتحدة، وانخليط في الحرب حسابات معقدة سواءً لجهة أهداف المشاركيـن فيها، أم لجهة الأفكار التي يتم الدفاع عنها: حدود الدولة القومية (الكويت والعراق)، وقيادة الحرب تتزعمها دول تتسمى إلى «معسكر الكفر»، والعدو المستهدف في الحرب هو نظام بعثي علماني، وابنـي على فكرة الحرب وجود قوات أجنبية على أراضي دولة إسلامية (السعودية خاصة). أدرك الشيخ محمد صالح بن عثيمين تعقيدات الأمر فقد سُئل: بعض الشباب يريدون الجهاد مع إخوانهم في الكويت ضد العدوان العراقي، فهل يعدُّ

(٥٥) ابن عثيمين، مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين، ج ٢٥، ص ٣٠٨ - ٣١٠. وفي ج ٢٥، ص ٣٠٧ يقول: «أكل واجب لا بد فيه من شرط القدرة»، وفي ج ٢٥، ص ٣١٥ يقول: «إذا لم يقدر المسلمين على غزو الكفار سقط عليهم».

هذا جهاداً، وهل هو فرض عين أم فرض كفاية؟ لم يُجب الشيخ وقال: إنه ينبغي أن يجابت عليه من قبل عدة علماء عالمين بالشرع وعالمين بالواقع؛ لأن هذه «المسألة مسألة مصيرية»، و«يجب على الإنسان ألا ينظر إلى البدایات بل ينظر إلى النهايات والغايات»، وقال: إن المسألة يجب أن تُعرض على هيئة كبار العلماء<sup>(٥٦)</sup>، في حين أن الشيخ عبد العزيز بن باز اعتبر ذلك جهاداً وقال: «قتال الفتنة الكافرة الباغية مثل صدام وأتباعه البعثيين وغيرهم أولى بالقتال حتى يفيتوا إلى الحق ويرجعوا عن الظلم، ... . وعدوان هذا الظالم على الكويت عدوان مستقل يجب أن يُصد ويقاتل أولاً ويُخلص منه. ولا يجوز أن يكون تقصير المسلمين في الجهاد مع الفلسطينيين ضد اليهود مسوغاً لخذلانهم في جهاد عدو الله صدام الذي هو أكفر من اليهود والنصارى وأضل منهم»<sup>(٥٧)</sup>.

وفي الحرب الأمريكية على العراق سنة ٢٠٠٣ صدرت فتاوى بوجوب الجهاد من قِبَل المؤسسات الدينية الرسمية وبعض الشخصيات الدينية البارزة في العالم العربي: دار الإفتاء المصرية ومجمع البحوث الإسلامية التابع للأزهر وشيخ الأزهر ومفتى سوريا والشيخ يوسف القرضاوى وغيرهم، وذلك أنه «طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، فإنه إذا وطئت أقدام العدو أراضي المسلمين يصبح الجهاد فرضاً على كل مسلم وMuslimة».

طرحت تلك الفتاوى إشكالات عديدة؛ إذ إنها تستحضر الحكم الفقهي المتصوّغ في مرحلة ما قبل الدولة (وهو أن جهاد الدفع يتحوّل إلى واجب عيني إذا تعرّضت دار الإسلام إلى اعتداء خارجي)<sup>(٥٨)</sup> في سياق الدولة القومية وتعقيداتها التي حولت الفعل الجهادي المفترض إلى فعل الدولة ومؤسساتها المختصة (التجنيد النظمي والإلزامي والاحتياطي) سواءً في الدولة المعنية (المستهدفة بالعدوان) أم في دول الجوار. أي أن النص الفقهي القديم في وجوب الجهاد وجواباً عينياً على «كل مسلم وMuslimة» في حالة تعرّض البلد لعدوان لم يعد صالحًا للتطبيق في ظل ترتيبات الدول القومية مع وجود الجيوش

(٥٦) ابن عثيمين، مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين، جمع ناصر السليمان، الرياض: دار الوطن، ودار الثريا، ١٤١٣هـ، ج ٢٥، ص ٣١١ - ٣١٢.

(٥٧) من نص فتوى منتشرة على موقعه الرسمي:

<http://www.binbaz.org.sa/fatawa/255>

(٥٨) كرر هذا الحكم الشيخ ابن عثيمين مرات عديدة في الإجابة على أسئلة متكررة في فتاواه، من دون أن يوضح تطبيقات هذا عملياً في ظل الدولة الحالية التي يعيش فيها.

والإنفاق الهائل على التسليح وتعقيدات الحروب وتطور أدواتها وأساليبها وإغلاق الحدود وما يحيط بها من تعقيدات أمنية وسياسية. ولكن تلك الفتوى لا تعبّر أدنى اهتمام لتحديد صفات المكلف الواجب عليه الجهاد وجوبًا عينًا، فضلًا عن أنها لا تحدد مَنْ سُيُّنظم حملات الجهاد، وكيف؟ وما هي مرعيتها في إدارة الجهاد وتحديد أهدافه وغاياته وما يتربّع عليه؟ إلى غير ذلك مما شرحته في مفهوم الجهاد في التمهيد لهذا الكتاب.

إن الكلام عن تحوّل الجهاد إلى «فرض عيني» في ظل هذا الواقع يتبيّن بفعل التنظيمات الجهادية التي يخاصمها هؤلاء المفتون، ويوفّر لها أرضية خصبة لشرعنة أفكارها وممارساتها خارج حدود الدولة، خاصةً مع صدور تلك الفتوى عن مؤسسات رسمية هي جزء من جهاز الدولة القومية، فإذا دار الإفتاء في مصر وسوريا وغيرهما فتوى بوجوب الجهاد وجوبًا عينًا إما أن يعني انفصال قرار تلك المؤسسات عن مؤسسة السلطة السياسية التي تتبع لها إداريًّا وتنظيميًّا وافتئاتها عليها، أو أن يعكس شكلاً من أشكال التعبير عن إرادة السلطة السياسية في سياق سعيها لتوظيف فتاوى الجهاد في محاولة لتسكين الرأي العام واستنفار المتّحدين للجهاد والإلقاء بهم إلى التهلكة مع تقاعسها هي عن أداء واجباتها أو للتغطية على قرار عدٍ منها مساندة الحرب نفسها أو تقديم تسهيلات لها (لأن العدوان انطلق من قواعد عسكرية على أراضٍ إسلامية) أي أنها مشاركة في العدوان الذي تُعلن الفتوى الجهاد عليه! .

بعض الفتاوى افترضت بالدعوة إلى «فتح الحدود» أمام المجاهدين وهو ما يفرض إشكالية أخرى؛ إذ كيف سيكون الجهاد في حرب ثُدار بأرقى وسائل التكنولوجيا المتّطوره (الفتاوى صدرت قبل وقوع العدوان وقبل وقوع الاحتلال)، في حين أن هؤلاء المجاهدين يفتقد معظمهم إلى التدريب والإعداد والوسائل اللازمـة، فضلًا عن فقدان التنظيم وأمن الدخول وأمن العودة (لدينا تجربة «الأفغان العرب»)، وأمن الانخراط في الجيش العراقي، إلى غير ذلك مما يجعلهم يلقون بأنفسهم إلى التهلكة، وقد رأينا كيف استهدفت قوات التحالف العـديد منهم قبل الوصول إلى الجيش العراقي، وكيف أن الجيش العراقي تركـهم يواجهـون مصيرـهم وهـرب! .

جهاد الدفع - بالمفهوم الفقهـي - يكون بهـدف الدفاع عن دار الإسلام وصـيانـة الحرـمات، وفي حالة العراق كان الآتي:

أ - حصل عدوان من قوى خارجية طيلة فترة الحصار المفروض على العراق، وكانت الطائرات الأمريكية والبريطانية تتصف بالأراضي العراقية باستمرار.

ب - تمت محاصرة العراق ١٢ سنة، وأزهقت بسببه أرواحآلاف الضحايا، خصوصاً من الأطفال.

ج - تقاعست الدول الإسلامية عن رد اعتداء العراق على الكويت؛ الأمر الذي أفسح المجال للتدخل الأجنبي الذي جرّ الولايات على المنطقة، ويأتي هذا الغزو والاحتلال الأمريكي استكمالاً له.

د - انتهك النظام العراقي خلال فترة حكمه على مجمل الحقوق الإنسانية، ونَكَل وقتل وشَرَد، واستخدم السلاح الكيماوي ضد أبناء شعبه، وارتُكب انتهاكات مختلفة.

وهو ما يطرح تساؤلات حول مبدئية وأخلاقية تلك الفتوى، وما إذا كانت تلك الممارسات يمكن الصبر عليها إذا صدرت من الحاكم المتغلب ولكن يجب رفضها ومقاومتها إذا صدرت من الغازي الأجنبي (ثنائية المستبد والمحتل وهل يمكن المفاضلة بينهما؟)، كما أن ذلك كله يشكك في مصداقية الأهداف التي عللت بها بعض الفتاوى وجوب الجهاد وجواباً عينياً إذ نصت على أن الجهاد واجب حفاظاً على «السيادة» و«التحرر الوطني».

أثارت فتاوى الجهاد في العراق أيضاً إشكالية بالغة الأهمية، وهي كيف يتحقق الجهاد أهدافه المرسومة له - كما شرحتها في التمهيد للكتاب - دون أن يصب في مصلحة النظام المستبد الذي يشكل عدواً وعدواناً مساوياً إن لم يكن زائداً على العدوان الخارجي؟ وكيف تعامل مع مشكلة المستبد والمستعمر؟ خصوصاً أن النظام السوري - مثلاً - كان معنِّياً بإصدار فتوى الجهاد تلك على لسان مفتى سوريا الشيخ أحمد كفتارو<sup>(٥٩)</sup> لإفشال مشروع جورج بوش الابن في

(٥٩) الفتوى السورية خلت من لفظة «جهاد» وعبرت بلفظ «مقاومة»، ووجهت الخطاب لـ«أحرار العالم»، وباسم «شرعية حقوق الإنسان» و«الشرعية الدولية»، فضلاً عن أنها جاءت في وقت شهدت فيه العلاقات المصرية السورية توترة سبقة جدل كبير بخصوص فتوى مجمع البحوث. ولذلك أيدت الشخصيات الدينية في لبنان التي تدور في فلك النظام السوري دعوة مفتى سوريا إلى الجهاد والاستشهاد ضد «قوى الغزو والاستكبار العالمي». انظر مواقفهم في صحيفة المستقبل اللبنانية، السبت ٢٩ آذار ٢٠٠٣ - العدد ١٢٥٨ - صفحه ١٧.

العراق؛ لأن نجاحه كان يحمل تهديداً حقيقياً لبقاء نظام الأسد في سوريا، أي أن هدف الجهاد من النافذة السورية كان الحفاظ على النظام السوري لا تحرير العراق، ولذلك سهل دخول الجهاديين عبر أراضيه لمقاتلة الأميركيان في العراق ثم أوقع بهم واستثمرهم في لعبة السياسية مع الأميركيان تحت عنوان «مكافحة الإرهاب».

إن كل هذه الاعتبارات والإشكالات توجب علينا تجديد النظر والقول في مفهوم الجهاد وصوره ووسائله وفيمن يقرره ويدعو إليه، وتطبيقاته في ظل الدولة القومية وجود المؤسسات العسكرية والسياسية. وكذلك تفرض علينا إعادة النظر في من له الحق بالإفتاء في مسائل الجهاد؛ فالشعب المعرفية تشتبّت وتنوّع، وأمر الجهاد لم يُعد قاصرًا على مجموعة من النصوص يستنبط منها الفقيه الحكم ليقدمه للناس، بل هي مسألة سياسية عسكرية دينية مركبة، ومع وجود نظام الدولة العلمانية والنظام السياسي الاستبدادي القائم على مصلحة النظام أو الأسرة أو النخبة أو الطائفة أصبحت الأمور أكثر تعقيدًا، فبعض الفتاوي أو المفتين يقدمون - بفتواهم - خدمات سياسية لبعض الأنظمة وهم لا يشعرون.

وإذا كانت فتاوى الجهاد وقعت فيما وقعت فيه من إشكالات جعلت منها بيانات «البرئنة الذمة» أو «للتهدة» أو مطيةً للدفاع عن بقاء أنظمة سياسية بعينها؛ فإن ثمة مشهدًا آخر نهجًا غایة في الغرابة في التعاطي مع الحدث؛ مثله خطيب المسجد الحرام في مكة حين قال في خطبته بتاريخ (٤ - ٤ - ٢٠٠٣)؛ «إن الابتلاء كالدواء النافع يسوقه إلى المريض طبيب رحيم ناصح، وحق المريض العاقل الصبر على تجربة علّقه من دون شكوى حتى لا يتحول نفعه ضررًا»، وإنّه يجب على المسلمين حين نزول البلاء «تحسّين الظن بالآخرة في الدين عمومًا، وبولاة الأمر وأهل العلم والفضل خصوصًا»، يحصل هذا في دولة شاركت في الحرب على العراق عبر توفير التسهيلات العسكرية اللازمة للجيوش الغازية.

إن التعقيبات التي انطوى عليها المفهوم في حقل تطبيقه أظهرت أنه ليس شعاراً نهتف به، بل هو مضمون يمكن الاختلاف فيه وعليه وفي كيفية تنزيله على واقع الدولة القومية، وبفضل تلك التعقيبات حدثت تحولات في مفهومه فاستحدثت تعبيرات عديدة كالجهاد السياسي، والجهاد المدني، والجهاد

الإلكتروني، والجهاد الاقتصادي، والجهاد الإعلامي. ويبدو أن تلك التعقيدات والتحولات التاريخية مع نشوء الدولة القومية (باستثناء ما حصل سنة ١٩٤٨م) دفعت إلى البحث عن فضاءات جديدة للمفهوم يمكن لها أن تتحقق دون صدام مع الأنظمة وبشكل يميزها عن ممارسات جماعات العنف من جهة، ويناسب مع تعدد ساحات المواجهة بين الدولة والإسلاميين من جهة أخرى (الإعلام، الخطاب الديني، السياسة، ...). اتسمت تلك الفضاءات بالسلبية بعيداً عن المفهوم القتالي وتحت أسماء وعنوانين جديدين، وفي بعض الأحيان كان يتم الإلحاح على «شمولية» مفهوم الجهاد وأن القتال أحد أدواته وليس اللون الوحيد له بغض النظر عن الجانب القتالي والخروج من مأزق الجهاد القتالي في ظل الدولة القومية. وفي هذا السياق بُرِزَّ تعبير «الجهاد المدني»<sup>(٦٠)</sup>، صحيح أنه كانت هناك ممارسات وصور قديمة تتصل بهذا، تارة باسم «الجهاد الأكبر» (جهاد النفس والهوى)، وتارة باسم «جهاد اللسان والمال»، لكنها لم تتشكل بدليلاً عنه أو لم تستأثر به أو تحتل مركز الاهتمام فيه. محور هذا التوجه المدني هو العمل السلمي الذي كان يتم التعبير عنه بـ«اللاعنف».

في مقابل ذلك وُجد خطاب إيماني يتلمس طريق الفعل عبر أداء العبادات ليصلح الله حال الأمة، تمثل في حال كثير من خطباء المساجد الذين يلحون على أن المشكلة تكمن في البعد عن شريعة الله، ولذلك حلّ بنا ما بنا، ولن ينصلح حالنا حتى يكون عدد المصلين في صلاة الفجر كعدهم في صلاة الجمعة<sup>(٦١)</sup>، ما يعني أنهم يتصورون الحل حلاً غبياً، وهو - في المحصلة - خطاب يصب في مصلحة السياسي كحال خطيب المسجد الحرام الذي يأمر الناس بالصبر على تجربة العلقم وإحسان الظن بولي الأمر في ظل الصمت تجاه غزو دولة إسلامية ومساندةولي الأمر له. ومثل هذا الخطاب يذكر بالنتيجة التي توصل لها مارتن ريزنبروت حين قارن بين الأصولية المسيحية والأصولية الإسلامية فخلص إلى «أن الفكر الأصولي يعبر عن تجربة عميقة بالأزمة، وهو يرى أن سبب الأزمة التي يمر بها المجتمع هو الانحراف عن المبادئ الخالدة التي نزل بها الوحي الإلهي ودونت في الكتب المقدسة وتحققت بالفعل في

(٦٠) سيأتي في الفصل الثالث من هذا القسم الحديث بتوسيع عن الجهاد المدني.

(٦١) سمعت ذلك على سبيل المثال في كل من قطر، وسوريا، ومصر، بل في مدينة القاهرة وفي الريف أيضاً.

جماعة مثالية. والطريق الوحيد للخلاص من الأزمة الراهنة هو الرجوع إلى هذه المبادئ والتعاليم الإلهية<sup>(٦٢)</sup>. وإذا كان تشخيص جماعات العنف للأزمة أكثر واقعية وأبعد عن المتنزع الغيبي فإنه أكثر كارثية.

## العنف والجهاد: مشكلات الوصل والفصل

إذا كان العنف ينبع عن جدل الفكر وحركة الواقع معاً، فلا يمكن الحديث عن عنف مجرم مطلقاً، كما لا يمكن الاكتفاء بوصف فعل ما بأنه عنيف لتجريمه وسحب الشرعية عنه؛ إذ من الضروري التساؤل لماذا يظهر هذا العنف؟ ولماذا ينمو في مكان وزمان ويختبئ في مكان وزمان آخرين؟ فالعنف ليس جواهراً ثابتاً، كما أنه ليس مجرماً دائمًا من حيث المبدأ؛ فقد سبق القول: إن الجهاد بمعناه الاصطلاحي يحتوي على ممارسة لون من ألوان العنف (العنف المشروع)، وال الحرب كذلك هي عنف عمومي من قتل ودمار، ولكن الموقف من العنف يخضع لاعتبارات مركبة وضوابط يجب أن تكون واضحة، شاع التعبير عنها حالياً بـ«التفرق بين المقاومة والإرهاب»، ومن ثم تبدو «عقيدة» اللاعنف المباشر في مواجهة العدوان والاحتلال غير واقعية في إطلاقيتها بوصفها «عقيدة»<sup>(٦٣)</sup>.

لكن المعضلة مع العنف تكون حين ينفصل عن مفهوم «الجهاد» بالمعنى الديني، أو عن مفهوم «المقاومة» بالمعنى القانوني والوطني. فالمشكلة مع العنف الذي تمارسه الجماعات المتسبة إلى الإسلام أنها تسعى لشرعنته عبر زوجه تحت مفهوم «الجهاد»، والمشكلة مع الأطراف الدولية بقيادة أمريكا أنها تسعى لتجريم كل فعل يناهض مصالحها وتحالفاتها بما يشمل المقاومة الفلسطينية، وتشرعن ذلك التجريم عبر زجه تحت مفهوم «الإرهاب» المرن وغير المحدد.

يشكل العنف أحد أساليب الصراع السياسي حيث لا تُجدي أساليب العمل السلمي لاستخلاص حق مُستَلب، لكن مرحلة الصراعات هي من أشد الأمور إعصاراً على المستوى الأخلاقي؛ لأنها يدخل فيها اعتبارات خارجة عن

(٦٢) فريتس ثيتات، الإسلام شريكًا، مصدر سابق، ص. ٨٠.

(٦٣) من المهم قراءة ما كتبه نمير شفيق، نظرية «اللاعنف المباشر». عموماً وفلسطينياً، «الحياة» اللندنية بتاريخ ١٣/٠٧/٢٠٠٣ م.

اعتبارات الوضوح الأخلاقي، ولا يمكن الوثوق فيها بأخلاقيات مطلقة لفكرة حقوق الإنسان، وقد رأينا جميئاً في العراق ممارسات كلّ من الجنود الأميركيين وجماعات منتبة إلى الإسلام، وخصوصاً ممارسات الزرقاوي وتنظيم الدولة وغيرها. فدوامة «الرّد» و«المعاملة بالمثل» و«الاستثناء» الظريفي وغيرها من العjug من شأنها أن تزيد الأمور تعقيداً.

ما يعني هنا - على مستوى المفاهيم - هو الفصل والوصل بين العنف المجرم (الجهاد) الذي يختلط به كثيراً، إلا أن هذا الفصل لا أطمع إلى أن أقوم به؛ لأن الوصل والالتباس بين العنف والجهاد سيقى قائمًا في ظل الصراع والإحباطات التي ذكرناها سابقاً، وفي ظل فشل مشروع الدولة القومية والتعييدات التي أحاطت بتطبيق مفهوم الجهاد في ظلها، مع الاعتراف بأن جزءاً من المشكلة قائم لدى فئة من الناس تريد أن تعيد رسم العالم على صورة المجتمع الإسلامي الأول في المدينة المنورة قبل قرون، وتعتبر الجهاد الوسيلة الوحيدة لتحقيق ذلك، فمشكلة هذه الفئة في تصوراتها وأفكارها. ومع ذلك يمكن تحديد فوارق جوهرية تفصل بين العنف والجهاد، فقضايا «الجهاد» تتعلق بالشأن العام وتجمع الديني إلى السياسي وتتطلب معالجة مركبة ولها بابها الواسع في الشريعة الإسلامية، فهي ليست رهينة تصرفات خاصة لأفراد أو تنظيمات، خصوصاً حينما يطاول الأمر الدماء والشأن العام للإسلام والمسلمين، ومن هنا يجب التفريق بين الفتوى الفردية و«فتوى الأمة» التي هي «حالة تُحرك عموم الأمة»<sup>(٦٤)</sup>.

يتميز الجهاد بوضوح هدفه، ووضوح وسائله، والتزامه بأحكام الشرع ومكارم الأخلاق التي جاء بها الإسلام: قبل القتال وأثناءه وبعده، وممارسته تبقى محصورة في محددات الأهداف والغايات التي تكمن في الإجابة على سؤال «لماذا...؟»، والتي تأخذ شكل مطالب قبل أو أثناء أو بعد القتال. وإجماع المسلمين - كما قلنا - على أن الجهاد هو في «سبيل الله» والإعلاء كلّمته، وينحصر في هدف واضح ومحدد - في حالة جهاد الدفع - هو حفظ

---

(٦٤) يحدد سيف الدين عبد الفتاح «فتوى الأمة» بعدد من المضائق منها: أنها تستهدف استثمار إمكاناتها وتحصن مصالحها، وتحسب الأضرار التي تحيق بها، وتستدعي علماء الأمة وفقهاءها وليس فتاوى فردية لأشخاص أو جماعات معزولة. انظر: سيف الدين عبد الفتاح، نحو منهجية لبناء وفهم «فتوى الأمة»، دراسة منشورة في:

<[http://www.islamonline.net/Arabic/contemporary/2003/09/article04\\_1.shtml](http://www.islamonline.net/Arabic/contemporary/2003/09/article04_1.shtml)>.

الكليات الخمس، وفي حالة جهاد الطلب - مع القائلين به - فالهدف هو الدعوة إلى الدين/الإسلام، وبسط سلطانه على الناس، ومن هنا لم يكن الهدف «الإضرار» أو التشفى (جمهور الفقهاء يرون أن علة الجهاد الحرب لا الكفر)، ولم يكن الهدف إعمال القتل في العدو (يجب إيقاف الجهاد عند الفقهاء في حالة إسلام العدو أو استسلامه)؛ لأن الهدف دفعه عن حرمات المسلمين في حالة الداعي، وإصلاحه لا إلغاؤه، وإجباره على ممارسة التسامح لا إفراوه في حالة الهجومي. فهو قتال من أجل فكرة/مبدأ ديني أخلاقي كلي، يحتكم في أدواته ووسائله إلى ميثاق الوحي الإلهي، فهو ليس لتحقيق تصور فردي لجماعة أو تنظيم أو مصلحة خاصة، وهو مع ذلك كله فعل مجتمع وأمة كما في فلسطين، وليس فعل جماعات معزولة. أما العنف - كما يقوم به بعض الجماعات التي تتسب إلى الإسلام - فيقتصره الوضوح في الرؤية، ويشتمل على قصور في الأهداف، وخطأ في الوسائل، ومخالفة للضوابط الشرعية، وهو اجتهداد أفراد أو جماعات معزولة عن المجتمع تخالف جمهور الأمة وفي قضايا الأمة، ثم إن هذه الجماعات لا تمثل الأمة، بل كثيراً ما تشكل قطبيعة معها، ويتخذ بعضها موقف المماطلة وتصل إلى حد التكفير أو التهاون في صيانة دمائها لا مصالحها فقط حين يتحول الجهاد نحو الداخل الإسلامي من مدخل تكفير المجتمع والدولة.

## «تنظيم القاعدة» والجهاد العبي

يمكن الحديث عن تنظيم القاعدة وممارساته الجهادية المزعومة؛ لكونه أبرز التنظيمات العنيفة حتى تنظيم «الدولة الإسلامية» ما هو إلا تطور عنه، فتنظيم القاعدة أصبح عنواناً على الحالة الجهادية المعاصرة خصوصاً بعد أحداث ١١ سبتمبر وإعلان «الحرب على الإرهاب»، ذلك أن التنظيم انتقل بالجهاد - بعد أن حولته جماعات العنف إلى الداخل (العدو القريب) - إلى الخارج ضد العالم باستهداف القوة العظمى فيه (العدو البعيد)، فكان برنامجه خلق الصدامات مع العالم والأنظمة والمجتمع في آن واحد كما ألت إليه ممارساته. فاستهداف الأميركيتين في كل مكان، ثم إحداث التفجيرات في أماكن مختلفة في الدار البيضاء والرياض وغيرهما، ثم تحويل المواجهة إلى النظام السعودي وأجهزته، وتهديد نفوس ومصالح الناس يدل لذلك، كما يؤكّد غياب الرؤية الوعائية عن منفذِي تلك التفجيرات، وسيطرة نزعة الانتقام، أو «إثبات

الوجود» لتحول هذه إلى أهداف «شخصية» دون اعتبار مصلحة دينية أو حتى سياسية لقضايا الأمة. ما يؤكد غياب البعد السياسي عن منطق و فعل «القاعدة» وما شاكلها - فضلاً عن خطاباتها - هو الإصرار على ذات الفعل دون الاعتراض بعواقبه، حتى إن جاءت معاكسة<sup>(٦٥)</sup>.

ثمة فارق مهم هنا في الفرق بين العنف والجهاد، وهو أن القاعدة لم تكن أهدافها واضحة؛ ففي حين بدأت باستهداف «اليهود والصلبيين»، تحولت إلى «إخراج الوجود الأمريكي» من الجزيرة العربية، ويبدو أن خطأ حساباتها ووسائلها وعدم إدراكها للعواقب دفع بها إلى متغيرات وتحولات انتهت بها إلى القيام بعمليات «إثبات وجود» أحياناً، ثم تحويل المواجهة إلى النظام السعودي نفسه بعد أن كانت تستهدف الوجود الأجنبي فقط، وثمة ملاحظة جديرة بالاهتمام وهي أنها التفت إلى ساحات خلفية للجهاد بعقب الأميركيين، ولم تقدم أي شيء على ساحة الجهاد المتفق عليه على الأقل (فلسطين)، وإن ظهر في خطابها الإعلامي فقط بعد أحداث سبتمبر، فهو جهاد مقتصر على تخوم العالم الإسلامي: البوسنة وكوسوفو والشيشان وأفغانستان وكشمير والفلبين، ونيويورك بالطبع<sup>(٦٦)</sup>.

صحيح أن بن لادن حظي - فيما يبدو - بشعبية جيدة في العالم الإسلامي، وبصفته بطلاً استطاع أن «يفعل شيئاً» في ظل هذه الأوضاع، وبخطابه الإيماني الذي يربط بين أفعاله وبين قضايا مركبة كفلسطين والسياسة الأمريكية، وهي مطالب شرعية تتوقف نفوس كل المسلمين إليها، لكن ذلك لا يعني أنهم يؤيدون أفعاله ووسائله تلك، بل نلحظ أن بعض المنضمين إلى تنظيمه أحدثوا قطعية مع أهلיהם وبلدانهم، وقالت بعض العائلات: إنها فقدت الاتصال بأولادها. وبكفي أن تقارن فخر واعتزاز عائلة استشهادى فلسطيني بارتباط عائلات منفذى الاعتداء على مركز التجارة العالمي<sup>(٦٧)</sup>.

ملمح آخر بارز في الفرق بين العنف والجهاد يتمثل في الوسيلة المستخدمة لذلك، فخطف الطائرات المدنية، والتضحية بالمئات من ركابها في عملية

(٦٥) انظر التفصيل في: معتز الخطيب، القاعدة.. قطعية مع الشريعة والسياسة، «المجاهدة» اللندنية، ١٦ - ٦ - ٢٠٠٣.

(٦٦) كما لاحظ ذلك أوليفيه روا، عولمة الإسلام، مرجع سابق، ص ٢٥.

(٦٧) سبق إلى هذه الملاحظة أوليفيه روا، المرجع السابق، ص ٢٣.

انتهارية، واستهداف مراكز مدنية (حتى لو كانت اقتصادية وتم الحديث عن الارتباط الوثيق بين السياسة والاقتصاد)، واستهداف الأجانب المدنيين المقيمين في بلاد المسلمين، كل هذا لا يدخل في jihad المعروف فقهاً لاعتبارات فقهية متعددة<sup>(٦٨)</sup>.

يبدو جلياً الآن أن ممارسات «القاعدة» العbhية لم تشكل أي مكسب سياسي أو استراتيجي أو تكتيكي، أو حتى ديني، سواء لجهة قضيابانا العلاقة أم لجهة ممارسة «الجهاد» نفسه كمفهوم له ضوابطه وأحكامه. في المقابل نجد أن النتائج السلبية التي تركتها متعددة، منها - فضلاً عن تلك الجرائم التي ارتكبتها - أنها أضرت، على المستوى الإعلامي والمفهومي، بمفهوم «الإسلام» وصورته كديانة؛ لكونها تتنسب إليه أو أن المنفذين يتسبون إليه. وأضرت بمفهوم «مقاومة الاحتلال» المشروعة ديناً وقانوناً؛ لكونها تقع في ذات السياق الإعلامي التواصلي، وتتنسب إلى ذات الدائرة (الإسلام) التي صارت - على مستوى التصور بفعل الإعلام - المنبع والحاصل لهذا الفعل. من جهة ثانية أن هذه العمليات العنفية خارج إطار الشرعية - الدينية والقانونية - غذت «تبريرات» العنف المعاكس الذي تتخذه الأنظمة الدولية والمحلية بحجة أنه «رد» على العنف الأول.

الناحية التواصلية بالغة الأهمية هنا؛ فقد كانت أحداث سبتمبر من أكبر العمليات التواصلية في التاريخ، على المستوى الإعلامي، دون أن يعني ذلك تحقيق أهداف منفذيها، فهي قد أوجدت فيضاً تواصلياً سلبياً، أمكن من خلاله تحقيق مكاسب للأعداء سياسية وثقافية وقانونية وغيرها. فعلى المستوى السياسي والعسكري تم استثمار ذلك الفيض التواصلي السلبي «للإرهاب» في مناطق متعددة في كل من فلسطين لحساب إسرائيل لمزيد من ممارسة القمع والإجرام، وفي الشيشان لحساب روسيا، وفي كشمير لحساب الهند، وفي أمريكا نفسها التي استطاعت تمرير «قوانين الإرهاب» المصادمة لكل حقوق الإنسان من دون اعتراض يذكر، بعد أن كانت هذه القوانين مجرد «مشاريع» في

(٦٨) يُنظر في تلك الاعتبارات: فصل مولوي، تفجيرات نيويورك وواشنطن.. رؤية إسلامية، دراسة منشورة في:

<<http://www.islamonline.net/Arabic/contemporary/tech/2001/article21-b.shtml>>.

وقطب سانو، الإرهاب.. بين الشريعة والراف بي آي، دراسة منشورة في:

<<http://www.islamonline.net/Arabic/contemporary/2003/02/article04.shtml>>.

ملفات اليمين الأمريكي منذ عهد الرئيس رونالد ريغان، إلى حين توفر «اللحظة التواصلية» المناسبة لتمريرها، وهو ما قدمته أحداث سبتمبر، الأمر الذي أدى إلى بروز تعبير «مستثمرى العمليات الإرهابية»، فضلاً عن اتخاذها ذريعة لغزو أفغانستان والعراق وما تلاهما من تطورات سياسية في منطقة الشرق الأوسط.

لقد جاءت نتيجة عمل «القاعدة» مضادة لما أرادت أن تتحققه، ولم يذر في خلد قيادتها الفكرية القائلة: إن العمل السياسي يقاد نجاحه بالنتائج وليس بالنيات. فالنتائج كانت وخيمة ومضادة للأهداف. فإن كانت «القاعدة» ترغب عن طريق «الإرهاب» في تغيير الأنظمة المحلية التي تتوجع من سياساتها، فذلك لم يحدث بأفعال القاعدة بل بالعكس أمدتها بالشرعية الزائفة دولياً، بل أصبحت الحرب على الإرهاب ذريعة لتركيز سلطة أكثر ووأد الأصوات المطالبة بالتغيير، فأصبحت الدول أكثر بوليسية من ذي قبل. وإن كانت ترمي إلى تقليل نفوذ الولايات المتحدة في المنطقة فقد أصبحت الولايات المتحدة في كل من أفغانستان والعراق وتقريراً في كل مكان، وزوّدت أعمال «القاعدة» الولايات المتحدة بنفوذ إقليمي ودولي قد يستمر لعشرين السنوات المقبلة، وعزّزت عالمياً من سياساتها. وإن كانت «القاعدة» تروم نصرة الفلسطينيين، وإضعاف إسرائيل، فيكفي إلقاء نظرة على الوضع الفلسطيني لنصل إلى أن العكس تماماً قد تحقق بعيد هجمات ١١ سبتمبر. هل يمكن القول: إنها كانت مجرد عملية ثأر وشفاء للغل؟

تفصل الفوارق المذكورة آنفًا ممارسات القاعدة أيضاً عن حركات التحرر الوطني أو حركات المقاومة التي تستخدم العنف (المشروع) في حدود الضرورة والإمكانية والجدوى، وقد لحظ المستشار طارق البشري أن هذه الأركان الثلاثة تتحقق في حالات استخدام العنف في حركات التحرر الوطني، فلا يقوم التصارع على أرض للخصم فيها مزية تفضل مزية حركات التحرير، ولا يقوم تصارع في وقت هو لصالح الخصم، ولا يتخدّ في الصراع وسائل يكون لدى الخصم فاعلية فيها تفوق فاعلية حركات التحرير. وهذا العنف المشروع يكون بضوابط واضحة فلا يستخدم إلا ضد الأجنبي المعتمدي على الوطن، ولا يستخدم إلا في الإطار الجغرافي للأرض المحتلة، ولا يستخدم إلا مع أطراف الصراع الذين هم مشتبكون اشتباكاً مباشراً في الصراع<sup>(٦٩)</sup>. ومن هذه الضوابط والمحددات تأتي مشروعية هذا العنف المحدد.

(٦٩) انظر: طارق البشري، العرب في مواجهة العدوان، القاهرة، دار الشروق، مشروع مكتبة الأسرة، ٢٠٠٣م، ص ٤٦ - ٤٩.

هكذا انفصلت أعمال وممارسات القاعدة عن الجهاد كتعبير ديني له محدوداته وضوابطه، وعن المقاومة الوطنية التجريبية تارياً وقانونية أيضاً لها ضوابطها ومحدوداتها، وبهذا الشكل وفرت أحداث سبتمبر المسوغ والمستند للمعتدي لممارسة مزيد من القمع والاعتداء تحت ذريعة «الدفاع» عن النفس، ولنتذكر أن مفهوم «السيادة» تم تجاوزه بناء على أن طبيعة «إرهاب» القاعدة معولٍ لا حدود له، ولا معالم واضحة له يمكن الإجهاز عليها، ومن ثم كانت ساحة مكافحته العالم بأسره، واستخدم «الإرهاب» مرادفاً للإسلام لكون عنوانه إسلامياً.

## العنف وسبل الإصلاح

تم الإلحاح في هذا الفصل على تركيبة ظاهرة العنف، وأنه نتاج جدل الفكر وحركة الواقع معاً، وأنه ظهر في ظل فشل مشروع الدولة القومية أو الوطنية، وفي ظل علاقتها بالخارج وبالدين وعلاقة الخارج بها، وإذا كان ذلك كذلك فيمكن القول: إننا لا نتوقع له أن يفقد أهميته ويتهمش وجوده قبل أن يتغير الموقف تغييراً جذرياً، فالتغيير لا يتم في الوعي وعلى مستوى المفاهيم فقط بل في الواقع أيضاً، وهو تغيير سياسي وديني واجتماعي وفردي.

إن معالجة العنف بناء على هذا التفسير المركب، وتوزيع المسؤوليات وتعددتها، إنما يقضي بإصلاح سياسي يجعل الدولة تقوم بوظائفها وتكتسب شرعيتها بالاستناد إلى الإرادة الشعبية لا إلى نخبة مت Hickam تربط بعلاقات مصالح شخصية مع الخارج، وبالحفاظ على وجود الأمة وأهدافها العليا وتدير شأنها واحترام معتقداتها بإعادة تعريف العلاقة بين الدين والدولة، عبر التخلص عن وهم إمكان استبعاد الدين لخدمة أغراض الدولة/النخبة، والتخلص عن وهم استبعاد الدين من المجال العام أيضاً؛ لأن في هذا تجديداً ضد الدين، واحتقاراً للتوجهات الأمة التي تتبع بالحديث عن مصالحها وحقوقها، ومن المؤسف أن الخطاب العلماني التقليدي لا يزال يلخص على عقيدة «ضرورة استبعاد الدين» في الوقت الذي يطالب فيه بالديمقراطية بما هي المشاركة في تدبير الشأن العام فيلغى - ابتداءً - إرادة ومقننات الشعب الذي يطلب إشراكه؛ لأنه يتصور أنه بهذا يستطيع حسم المعركة التي يخوضها مع خصميه الإسلامي السياسي ولو على حساب المجتمع ومخزونه الرمزي (المعتقدات والشعائر والتقاليد).

شهدت المجتمعات الأوروبية الغربية تهديئة مرموقة للعنف في المجال الداخلي، فاستقرار النظام الديمقراطي فيها أتاح لها أن تطور آليات لاحتواء العنف، وأن تخلق إطاراً مؤسسيّاً لتسهيل المنازعات، وشرعننة الصراعات السياسية. فالعنف الداخلي لا يتفجر إلا إذا حُبس الصراع السياسي في مرجل محكم الإغلاق. والحال أن الإقرار لحركات المعارضة والاحتجاج بحقها في التعبير العلني عن وجهات نظر انشقاقية منها من أن تحول إلى حركات سرية، وبالتالي إلى سلوك طريق العنف<sup>(٧٠)</sup> لتم إدارة العنف بصورة خطابية فقط، وفي إطار اللعبة السياسية المؤثرة وليس الصورية.

تركيبة العنف تقضي بأن يكون مع الإصلاح السياسي إصلاح ديني يتم فيه تفكيك ما أسمينا «فقه العنف»، ورسم علاقة سوية مع العالم، والارتقاء إلى مستوى العصر، وتحرير المرجعية من قبضة الدولة/النخبة؛ فقد كان استيلاء الدولة على المرجعية أحد مصادر نشأة العنف؛ بنشوء مرجعيات فقهية تتغذى مصاديقها وشعبيتها من شدة بعدها ومعاداتها للدولة في مقابل سحب الشرعية عن «فقهاء السلطة» والمؤسسات التقليدية لكونها «مؤسسات سلطة» وتعمل لخدمة أهدافها لا للقيام بواجباتها الحقيقة.

---

(٧٠) انظر: جورج طرابيشي، لماذا انحر العنف في المجتمعات الديمقراطية، الحياة اللندنية، ٢٠٠٤ - ٢٠٠٥م، وهو مراجعة لكتاب «العنف السياسي» لفيليب برو.

## الفصل الثاني

### سيد قطب وجماعات العنف

أول ما يُلحظ في التعامل مع فكر سيد قطب رحمه الله أن الكثريين يقرؤونه بمعزل عن سياقه زماناً ومكاناً وظروفاً وتكونيناً شخصياً. وهذا يرتد إلى التزعة الإلحادية السائدة لدى كثير من الإسلاميين حين يتصرّرون الأفكار متعالية تهبط من السماء لا تنبع من الأرض. وهذه الملحوظة المنهجية لها تأثيرها الكبير في الموقف الذي يستخذه مع أو ضد، ومن الأفكار التي ستناقشها سواء وصفناها بالطرف أم بالاعتدال، فهما وصفان غير كافيين بذاتهما؛ دون النظر إلى بيئة تشكل ذلك الفكر، ورواده، وفي مواجهة من وماذا؟. هذا النظر سيؤدي بنا - على مستوى الفكرة - إلى مسألة أخرى لصيغة به وهي: هل يصلح لزماننا هذا كلاً أو جزءاً؟ وإن كان يصلح جزئياً فما التعديل الواجب عليه؟ وما الذي تغير؟. وسيؤدي بنا - على مستوى الموقف - إلى تقدير أهمية الرجل في زمانه، وعدم غمطه حقه، لا تقديساً ولا تهويتاً. فقطب برع في خضم الصراعات الفكرية وحصول «المثال» الغربي على قدر كبير من السيادة في القيم السياسية وفي العادات وأساليب العيش، وفي ظل صعود نجم الاشتراكية والفكر القومي للدرجة ظهور محاولات تحمل الربط - ولو عنواناً - بين الإسلام والاشتراكية والقومية، كما في الكتاب المشهور لمصطفى السباعي «اشتراكية الإسلام» على سبيل المثال.

### فكر قطب.. وسياقه التاريخي

كانت الصراعات الفكرية الدائرة آنذاك، سواء التغريبية أم الإسلامية الإصلاحية، تعكس - في أحد جوانبها - حالة نفسية تجاه الغرب؛ انبهاراً بمنجزاته، ومع سقوط الخلافة وقيام الدولة الوطنية العلمانية سادت أجواء من اهتزاز الثقة بالنفس، وفي هذا السياق جاء السؤال الكبير والمؤثر الذي صاغه

أبو الحسن الندوبي (١٩٥٠م) تكلّفة عنواناً لأحد أشهر كتبه: «ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين؟»، واعتبره سيد قطب «من خير» ما قرأ من الكتب التي تتناول الإسلام كـ«عقيدة استعلاء»، من أخص خصائصها أنها تبعث في روح المؤمن بها إحساس العزة من غير كبير، وروح الثقة من غير اغترار، وشعور الاطمئنان من دون تواكل، وتشعر المسلمين بالتبعية الإنسانية الملقة على كواهلهم، تتبع الوصاية على هذه البشرية في مشارق الأرض ومغاربها، وتتبع القيادة في هذه الأرض للقطعان الضالة»، بعد أن انتكس المسلمون «إلى الجاهلية الأولى» - على حد تعبير سيد قطب في مقدمته للكتاب -<sup>(١)</sup>.

سيد قطب كانت كتاباته مشبعة بالحديث عن زيف الحضارة الجديدة، وجنايتها على الإنسان، وفقدان الرجل الأبيض لدوره. كان يكتب من منطلق استعلاء إيماني، وكان مشروعه هو تجديد إيمان المؤمن بدينه، وشحذ همه؛ ليكون مؤهلاً لدور الوصاية، فأعاد تعريف مفهوم «الجهاد» كما أوضحته من قبل، وحمل على القائلين بكونه دفاعياً بشدة، واتخذ موقف المفاصلة من الأنظمة التي وصفها بـ«الجاهلية»، وتحدث عن ضرورة بناء الطليعة المؤمنة التي ستكون نواة للمجتمع الإسلامي على صورته الأولى، ونقاذه لا يتأتى إلا من عزلته عن «الجاهلية» السائدة، ومن ثم فإن الحديث عن الاجتهد الفقهي قبل إنشاء المجتمع الإسلامي هو - بمنظوره - عبث؛ فالاجتهد يكون لمجتمع إسلامي لا جاهلي.

كان الخيار الراديكالي للأمة حسبما صورته نخبها في ذلك الوقت هو إما التغريب الذي كان يعني التقدم، أو الأسلمة التي تعني لدى التغريبيين التخلف والرجعية، وكانت مظاهر المجتمع تسير باتجاه التغريب؛ الأمر الذي أدى إلى نشوء فكر الهوية، وهنا مثل قطب أحد أركانه فبعث الكثير من الثقة في نفوس قرائه بدينهم ونصرته وعظمته، وزهدهم بالنموذج الغربي وحضارته، وبين لهم أن الإسلام هو الحضارة حين رفض وصفه بـ«المتحضر». واللافت أن قطباً كان يرى أن دور الإسلام المنتظر يقتصر على دائرة القيم فقط، والتي ترتكس فيها الحضارة المعاصرة، فقيادة العالم الغربي أوشكت على الزوال؛ لأنه «لم يعد

(١) مقدمة سيد قطب لكتاب: أبو الحسن الندوبي، مَا ذَهَبَ الْعَالَمُ بِانْهَاطِ الْمُسْلِمِينَ، القاهرة: مكتبة الإيمان، ص ١٠ - ١١.

يملك رصيداً من القيم يسمح له بالقيادة»، «لابد من قيادة تملك إبقاء وتنمية الحضارة المادية التي وصلت إليها البشرية عن طريق العبرية الأوروبية في الإبداع المادي، وتزود البشرية بقيم جديدة جدّة كاملة». هذه القيادة هي الإسلام، كما يقول قطب<sup>(٢)</sup>.

لكن في المقابل لم يكن نقائص تصورات قطب وزعنه الطهورية لتعكس بالضرورة واقعيتها وصحيتها أيضاً، فقد كان مسكوناً بالمفاصلة الحدية مع جاهليّة المجتمع، وبها جس أن الصراع مع العالم بأسره ومع الأنظمة هو عقدي، وأن نقطة البدء في إقامة المجتمع الإسلامي هي تعبيد الناس - بحق - الله؛ وفق مدلول الحاكمة عنده والتي هي من العقيدة (كلمة لا إله إلا الله)، ومن هنا كانت المفاهيم المركزية التي ميزت فكره هي: الجاهليّة والحاكمية، ومن باب هاتين الفكرتين (العقديتين) دخلت إلى الفكر السياسي الإسلامي والعمل الحركي جميع أفكار المقاطعة والتّكْفِير والاستحلال واستباحة الدماء والأموال، وعدد من التّسوّءات التي نسبت إلى الإسلام.

لم تكن أفكار قطب تتناول مسائل فقهية فرعية، بل كان ينأى بنفسه عن ذلك أيضاً، ليس لأنه ليس بفقهيه فقط، ولكن بناء على رؤيته الخاصة بخصوص «حضور» الفقه في المجتمع «الجاهلي»، وهو وإن لم يكن يهدف - كما يبدو وكما صرّح هو في بعض شهاداته - إلى الحكم على الناس، لكن أصول أفكاره هي أفكار عقدية، فهو قد جعل نظرية «الحاكمية» مسألة عقدية لصيغة بالإيمان والكفر، بل داخلة في مفهوم «التوحيد» الذي هو أخص خصائص مسائل الاعتقاد، وربما يكون متأثراً في تقرير هذا بعکوفه على كتب الإمامين الكبيرين ابن تيمية وابن القيم - رحمهما الله - في سجنه<sup>(٣)</sup> حيث بلور «حاكميته» في صورتها الأخيرة في كتاب «المعالم»، وهو بهذا قدم للسلفية الجهادية المعاصرة

(٢) سيد قطب، معالم في الطريق، القاهرة: دار الشروق، المقدمة.

(٣) يقول أحمد عبد المجيد وهو من تنظيم ٦٥ الخاص في شهادته عن قطب: «حدث تغير في أنكار سيد قطب، فعندما كان في مستشفى ليمان طرة، طلب من أسرته كتب الشهيد حسن البنا، والأستاذ أبو الأعلى المودودي، فبدأ يتبّه إلى أمور كانت غائبة عنه، خاصة في ضرورة التركيز على موضوع العقيدة، ثم بدأ يطلب كتب ابن تيمية وابن القيم، وبدأ التغيير في تفكيره وكتاباته، وظهر ذلك جلّاً في الطبعة الثانية من الظلال، بدءاً من الجزء (١٣) والأجزاء الأخيرة، وكتاب «خصائص التصور الإسلامي»، «مقومات التصور الإسلامي» و«معالم في الطريق». الشهادة منشورة في: معتز الخطيب (تحرير ومشاركة)، سيد قطب والتّكْفِير: أزمة أفكار أم مشكلة قراء؟، القاهرة: مكتبة مدبورلي، ٢٠٠٩، ص ١٤٧.

معيناً ثرياً أدركت من خلاله «الشرك المعاصر» الذي يعكر صفاء التوحيد، ولزمه تكفير الحكام والأنظمة.

هذا فضلاً عن أنه شكل مع المودودي - ومن قبلهما حسن البنا - ريادة لفكرة «النظام الإسلامي الشامل» طوال الخمسينيات، والتي كان لها كبير الأثر على رؤيةحركات الإسلامية لدورها، وذلك عندما كتبوا في مكافحة الرأسمالية، ومحاسن النظام الاجتماعي والاقتصادي الإسلامي، كما كتب محمد الغزالى والسباعي - رحمهما الله - في مكافحة الشيوعية، وفي القراءة النقدية للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، إلا أن قطبًا سقى ذلك النظام بفكره الثوري، وأمده في «معالمه» ببرنامج عمل لتنفيذها، وببيئة ذلك كانت أجواء القطيعة والاشتباك مع النظام الحاكم في مصر.

يقوم النزاع هنا كثيراً حول مسألتين أساستين: الأولى هل لفker قطب علاقة بجماعات العنف والجهاد التي ظهرت؟ والثانية: هل يتتحمل قطب مسؤولية هذا كله؟

### فker قطب .. والفكير الحركي والجهادي

فيما يخص المسألة الأولى: يبدو للعديد من ولئن فكر قطب شكل معيناً لكل الفكر الجهادي والحركي، ومن السهل أن نلحظ كاريزما قطب لدى عدد منحركات الإسلامية بدءاً من الحديث عن علاقته بالتنظيم الإخوانى الخاص ودوره في الانشقاقات التي حدثت داخله أثناء فترة سجنه حتى قيل: إن تنظيم الإخوان غصّ بفكر سيد فلا هو قادر على هضمها ولا هو قادر على لفظه، مروراً بعدد الله عزام رائد «الجهاد الأفغاني» الذي يقول: «وجهني سيد قطب فكريأً، وابن تيمية عقديأً، وابن القيم روحياً، والنوروي فقهياً. فهو لاء أكثر أربعة أثروا في حياتي أثرا عميقاً»<sup>(٤)</sup>. وكذلك يذكر أبو قتادة عن الطواهري أنه عاش شبابه «منفعلًا بما كتبه سيد قطب»<sup>(٥)</sup> إلى أن التقى شباباً مثله وأسسوا التنظيم، كما أن أبو قتادة شديد الاحتفاء بفكر سيد قطب ويقول: إن «الحركات الإسلامية توقفت

(٤) عبد الله عزام، علائق الفكر الإسلامي الشهيد سيد قطب، باكستان، مركز شهيد عزام الإعلامي، ط١، ص٢٧.

(٥) في تصريح مع كميل الطويل، أبو قتادة: الطواهري «حكيم الحركة الإسلامية» وكتاب الزيارات عنه «انتقام» و«حالة شاذة»، الحياة ٢٠٠٤، ٢٠٠٥/١٢.

عموماً في التقدم نحو الأفضل، ومن الأمثلة الصريحة على ذلك صنيع الإخوان المسلمين؛ فقد كان سيد قطب - رحمة الله تعالى - هو التظاهرة الجيدة والموضع المتقدم بعد حسن البنا<sup>(٦)</sup>، ويعتبر الحركات «الجهادية السلفية» هي «الطائفة المنصورة»، وأن أول أسس شرعية عملها هو أن دار الإسلام «قد انقلبت إلى دار كفر وردة؛ لأنها حُكمت من قبل المرتددين، ولأن الكفر قد بسط سلطانه عليها من خلال أحکامه ودساتيره»<sup>(٧)</sup>، وهذا ذاته مضمون ما نجده لدى قطب في كتبه، ومع ذلك فهذا ليس حكماً على الأفراد كما يتباهى.

كما أن صالح سرية - وهو صاحب أول تطبيق فعلي للعنف في مصر عام ١٩٧٤ من خلال «تنظيم الفنية العسكرية» - يقول في «رسالة الإيمان» التي كتبها سنة (١٩٧٣م) : «إن كل الأنظمة - وكذلك كل البلاد الإسلامية التي اتخذت لها مناهج ونظمًا وتشريعات غير الكتاب والستة - قد كفرت بالله واتخذت من نفسها آلهة وأرباباً؛ فكل من أطاعها مقتنعاً بها فهو كافر»، وقد اعتبر أن قوانين الحكم والتشريعات هي «الفرض الأول؛ لأنها أساس التوحيد والشرك في هذا العصر»<sup>(٨)</sup>، وأحال في ذلك إلى سيد قطب. بل إنه اعتبر - في مقدمة رسالته تلك - أن من خير التفاسير لمعرفة «التفسير الحق» للقرآن كتاب «في ظلال القرآن» في طبعاته الأخيرة، وهي الطبعات التي تضمنت تعديلات قطب وأفكار الحاكمية والجاهلية والتکفير.

وبالرغم من أن محمد عبد السلام فرج - صاحب الدور البارز في اغتيال السادات - لم يأت على ذكر قطب في «الفريضة الغائبة» الذي كتبه عام ١٩٨١م وشحنه ببنقول عن ابن تيمية، إلا أن جوهر الكتاب يقوم على البدء بجهاد الأنظمة الكافرة، وأن «الأحكام التي تعلو المسلمين اليوم هي أحكام الكفر» على حد قوله. ففكرة المحاكمة وروح كتابات سيد قطب غير خافية في رسالته وإن لم يذكره صراحة، فهو يتحدث عن تکفير الأنظمة وجهادها، ومفاصلة المجتمع، و«دعوة الناس إلى الإسلام» وغير ذلك.

كما أن أفكار وإصدارات «الجامعة الإسلامية» المصرية عن الجهاد

(٦) أبو قتادة (عمر محمود أبو عمر)، الجهاد والاجتهاد: تأملات في المنهج، بيروت/عمان: دار البيارق، ١٩٩٩، ص. ٦٩.

(٧) المرجع السابق، ص. ٤٨.

(٨) انظر: صالح سرية، رسالة الإيمان، ضمن: رفت سيد أحمد، النبي المسلح ١٩٩١م.

وتحكيم الشرع والمواجهة مع الأنظمة لا بد أن تتماس مع فكر سيد قطب، وليس بالضرورة أن يكون الشكل الوحيد للتفاعل هو النقل والاقتباس الصريح أو المباشر، ففكر العنف - كما يبدو لي - بطبيعته لا يقف عند مرجعية ثابتة، بل يطور نفسه وفق تعقيبات مختلفة تتعلق بالظرف والزمان والأشخاص، ولا يمكن السيطرة عليه، وهو الأمر الذي يفسر الانشقاقات التي تحصل داخل بعض التنظيمات الجهادية العنفة.

إن أي حركة جهادية أو تغييرية تتولى بالعنف لا يمكن لها أن تزهد بالمعنون الثوري الذي تركه سيد قطب، ومن هنا نجد أنه حتى حركات الجهاد الحقيقي - كحركة الجihad الإسلامي في فلسطين - تحتفي بسيد قطب إلى جانب احتفائها بعلي شريعتي ومالك بن نبي، وثلاثتهم يشكلون - وفق تعبير زعيمها الشهيد فتحي الشقاقي - «مثلاً خطيراً في الفكر الإسلامي الحديث»، وكان كتاب «المعالم في الطريق» من ضمن ما استند إليه الشقاقي في «كيفية الصياغة الثورية للفكر الإسلامي». فقد تم النظر إلى سيد قطب داخل حركة الجهاد من زاوية تحقيقه «للشرط الذاتي» لعملية البعث والنهضة، أي الشرط الذاتي كمحرك للذات الإسلامية التي أرادها متميزةً وواعية بأزمة التحدي الغربي للأمة<sup>(٩)</sup>.

تشير المعلومات والإشارات السابقة إلى أن ثورية قطب وأفكاره أثرت على مجموعات ورجالات مختلفة التوجهات والعمل الحركي الإسلامي.

### اعتذاريات القطبين ومنهجية قراءة فكر قطب

أما فيما يخص المسألة الثانية (أي مسؤولية قطب نفسه) فيميل المدافعون عنه إلى أن المسألة لا تعود أن تكون مشكلة قرائه لا مشكلته هو، ويعتذرون بأدبيته عن فقهيته، ويلبونه تعبيراته عن دقة مدلولاتها، ويأفالوه مع أقواله عن الاكتفاء بأقواله فقط، وبالجمع بين نصوصه عامةً عن الاقتصار على بعضها فقط، وبظروف المولعين به والمقتبسين منه عن مدلولات أفكاره في ذاتها وأن الظروف أوصلتهم إلى ما أوصلتهم إليه. وهنا يحسن أن نذكر ملحوظات منهجية في قراءة الأفكار عامةً، وقراءة فكر سيد قطب رحمه الله تحديداً.

(٩) انظر أنور أبو طه، حركة الجهاد الإسلامي في فلسطين، رسالة جامعية في علم الاجتماع السياسي، الجامعة اللبنانية، ١٩٩٩م، فصل: «أيديولوجيا الإسلام المحارب». سنة ١٩٩٩م.

## ١ - ضرورة النظر إلى ملابسات تأليف الكتاب

إنه لا بد من النظر مرة أخرى في ملابسات تأليف الكتاب الذي يُرجع إليه، وأن مصنفات كاتب ما ليست جميعها على الدرجة نفسها من العمق والتحرير أولاً، فمنها ما يكون في ابتداء الأمر، ومنها ما يكون لأغراض أخرى؛ فقد كان من عادة العلماء قديماً أن يصنفوا الكتب في بداية طلبهم؛ لمجرد النفع الذاتي، أي كانوا يصنفونها للمذاكرة، أو على أنها مسودات غير نهائية، وثانياً: أن الكاتب نفسه قد يطرأ عليه تغيير في فكره فيرجع عن شيء دونه قبل أو قد يغير فيه بالحذف أو الإضافة أو التعديل. وهذا لا بد من تحريره بالوسائل المنهجية المعروفة لدى المعنيين بهذا الشأن، وقد ترك لنا المحدثون أدبيات منهجية في هذا النصوص أفاد منها المحققون في عملية تحقيق الكتب دراسة النصوص والوقوف على التسخن وتواريختها ونقدتها ويعلم ذلك من خلال كتب تحقيق النصوص أو من كتب علوم الحديث.

نضرب مثلاً للأول - أي تفاوت مصنفات الكاتب الواحد - بالإمام الحافظ ابن حجر الذي قال في آخرة من حياته: «لسْت راضِيَا عن شَيْءٍ مِّنْ تَصَانِيفِي؛ لِأَنِّي عَمِلْتُهَا فِي ابْنَادِ الْأَمْرِ ثُمَّ لَمْ يَتَسَنَّ لِي تَحْرِيرُهَا، سَوْيَ شَرْحِ الْبَخَارِيِّ وَمَقْدِمَتِهِ وَالْمُشْتَبِهِ، وَالتَّهْذِيبِ، وَلِسَانِ الْمِيزَانِ». وأما سائر المجموعات فهي كثيرة العدد، واهية العدد، ضعيفة القوى، خافية الرؤى»<sup>(١٠)</sup>. ونضرب مثلاً آخر بالإمام الحافظ الذهبي الذي قال: «كتاب مستدرك الحاكم كتاب مفيد، وقد اختصرته ويعوز عملاً وتحريراً»<sup>(١١)</sup>. وأمام هذه النصوص يتبيان لنا الخطأ الذي يقع فيه عدد من الباحثين المعاصرلين حين يتتجاهلون هذه الكلمات أثناء تعاملهم مع تلك المصنفات، فيشنع بعضهم على الذهبي مثلاً؛ لكونه سكت عن حديث ضعيف أو موضوع في كتاب «المستدرك» للحاكم، أو لخطأ وقع من ابن حجر في كتبه التي لم يحررها ومات وهو غير راض عنها.

ونضرب مثلاً للثاني - أي تعديل الكاتب لأفكاره ونصوصه - بالإمام الكبير الشافعي رضي الله عنه، ومعلوم أنه تراجع عن مذهبة القديم ولم يُحلّ الرجوع إليه؛

(١٠) قال ذلك في المعجم المؤسس له، ونقله عنه السخاوي أيضاً، ونقله: الكتاني، فهرس الفهارس، تحقيق إحسان عباس، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ج ١ ص ٣٣٧.

(١١) الذهبي، سير أعلام النبلاء، تحقيق شعب الأنوار وآخرين، بيروت، مؤسسة الرسالة، ج ١٧ ص ١٦٧.

باستثناء مسائل معدودة يعرفها أهل الفقه، ونص عليها أئمة المذهب في كتبهم، كما استوعبها مؤرخو المذهب ومن كتبوا مداخل له.

وفيما يخص سيد قطب، وهو قاصر عن سبق ذكره مكانة وأهمية؛ غير أن المنهج نفسه ينطبق عليه، فقد ذكر الشيخ يوسف القرضاوي في مذكراته<sup>(١٢)</sup> فقال: «حدثني الأخ د. محمد المهدى البدرى أن أحد الإخوة المقربين من سيد قطب - وكان معه معتقلًا في محنة ١٩٦٥م - أخبره أن الأستاذ سيد قطب - عليه رحمة الله - قال له: إن الذي يمثل فكري هو كتابي الأخيرة: المعالم، والأجزاء الأخيرة من الظلال، والطبعة الثانية من الأجزاء الأولى، وخصائص التصور الإسلامي ومقوماته، والإسلام ومشكلات الحضارة، ونحوها مما صدر له وهو في السجن، أما كتبه القديمة فهو لا يتبعها، فهي تمثل تاريخًا لا أكثر. فقال له هذا الأخ من تلاميذه: إذاً أنت كالشافعى لك مذهبان: قديم وجديد، والذي تتمسك به هو الجديد لا القديم من مذهبك؟ قال سيد<sup>تلمذة</sup>: نعم، غيرت كما غير الشافعى<sup>تلمذة</sup>، ولكن الشافعى غير في الفروع، وأنا غيرت في الأصول». ا.هـ.

هذه الشهادة التاريخية لها قيمتها التي لا تُنكر، ومع ذلك يجب أن نحتاط منها جيًّا فيها، ويكون ذلك بالدراسة المتأنية لأفكاره قبل السجن وبعده، ورصد المتغيرات التي طرأت عليه، ويدعم تلك الشهادة شهادة أحمد عبد المجيد الذي كان من الدائرة الأولى التي تجالس سيدًا وتأخذ منه مباشرة، وتأثرت بأفكاره تأثيرًا كبيرًا، وهو يقرر أن التغيير طرأ في السجن وفي أصول أفكاره (الجاليلية، المحاكمة، المفاصلة الشعورية، . . .). ولا شك أن آخر ما يكتب الرجل هو آخر ما ينتهي إليه فكره في كمال نضجه.

## ٢ - تاريخ الأفكار وخطأ الجمع بين الأقوال

بناء على ما سبق فإن من الخطأ الجمع الاعتباطي بين أفكاره، وحمل بعض نصوصه على بعض، فمعلوم أن فكر سيد مر بمراحل وظروف مختلفة، وتاريخ أفكاره هنا بالغ الأهمية، فلا يمكن مثلاً الاستدلال على فكره بنصوص من

(١٢) يوسف القرضاوى، ابن القرية والكتاب: ملامح سيرة ومسيرة، القاهرة: مكتبة الشروق، ج ٣، وكان قد نشر أولاً على موقع إسلام أونلاين.

رسائله لأخته أيام إقامته في أمريكا (١٩٤٨ - ١٩٥٠م) التي نُشرت في كتابه «أفراح الروح» للبرهنة على أن قائل هذا الكلام لا يمكن أن يكفر المجتمع؛ فلا بد من يريد أن يفهم سيد قطب أن يحيط بمراحل حياته وتطور أفكاره والمؤثرات التي تعرض لها وتتنوع مصادره حتى يعرف حقيقة موقفه الذي انتهى إليه.

إن مشكلة بعض الباحثين<sup>(١٣)</sup> من تحدث عما أسماه بـ«المنهج الإسلامي في الجمع بين الأقوال المتعارضة» للجمع بين أقوال سيد قطب: أنه يقع في مشابهة مذمومة، فيستعيض المنهج الإسلامي للتعامل مع نصوص الوحي، ليطبقها على أقوال البشر، والفارق المنهجية - فضلاً عن الدينية - كبيرة، فالجمع والترجيح والنسخ والتوقف، وهي الخيارات المطروحة بضوابطها للتعامل مع نصوص الوحي المتعارضة (من قرآن أو سنة) أو النصوص التي «ظاهرها التعارض»: مبنية أصلاً على نزاهة النص الديني؛ لأنها لا ينطوي عن الهوى ولا ينقض بعضه بعضاً وليس فيه اختلاف، ومبنية على براءة القائل من الواقع في التناقض أو النسيان الذي هو شأن البشر، وعلى عصمة التشريع الإلهي من خضوعه للتطور الذي يخضع له الفكر البشري، أو اكتشاف مجهول ونحو ذلك من الفروق، دون أن ندخل في الفروق المرجعية بين نص وحي لا مناص من الاحتکام إليه، وبين نص بشري لا يضرير تجاهله وعدم معرفته أصلاً. فكيف لو علمنا - بعد هذه الفوارق - أن فكر سيد نفسه تعرض لتطورات وتغيرات حكمت بها ظروفه النفسية والفكرية والوجدانية قبل وبعد السجن ضميمة إلى ما نقل من شهادة عنه سابقاً؟!

### ٣ - لغة الكاتب وبناؤه المفاهيمي

مسألة أخرى تثار في الاعتذار عن قطب وهي أدبيته، ولا بد أن نقر أن المعاني تتطلب من المفاهيم لا من الألفاظ، فمن طلب المعاني من الألفاظ ضل ونـاه، وقوام الأدبية قائم على التشيه والتخييل والتمثيل ورقة العبارة وسعة التعبير، وفي هذا غلبة للحس على اللفظ، وللعاطفة على الفكر، ومشكلة قطب أنه خاض بعباراته المرنة في قضایا عقدية ولا بد، والمسائل العقدية يتطلبها الناس من الألفاظ، والأحكام الشرعية تقوم في الحدود والعبارات، فلا يمكن

(١٣) كصلاح عبد الفتاح الخالدي، سيد قطب، (أعلام المسلمين)، دمشق، دار القلم، ط١، ٢٠٠٥م، ص٥٨٠.

تبرئة الأديب سيد قطب رحمه الله من مسؤولية عباراته. ثم إن المفاهيم التي شرحها ونظر لها حين يُضم بعضها إلى بعض لا يمكن إلا أن تؤدي إلى نتائج عنيفة، من الجاهلية والحاكمية - على ما شرحته وأفاض فيه - والجهاد وفق شرحة، والبرنامج الحركي الذي رسمه في معالمه، ومنْعه الاجتهاد الفقهي بتعليله السابق، والقول بتوقف وجود الإسلام، وبإنشاء المسلمين من جديد، وحضر الإسلام في الطبيعة المؤمنة التي ستتشكل نواة المجتمع المسلم المنشود، إلى غير ذلك من مفاهيم وتصورات لا يُعني فيها القول إنها صياغة أدبية محضة أو تفنن في الإنشاء العربي.

إن إطلاقية قطب الصارمة في مجلمه ما يصدر عنه بوصفه يقيناً لا يحمل الاجتهاد، وصواباً لا يحمل شائبة من الخطأ، كل هذا يبني تصوراً ويشيد قلاعاً، ويحطم كل الجسور؛ لأن المسألة لديه إما أبيض أو أسود والثالث مرفوع. أقول هذا مع علمي بأنه هو نفسه حين سُئل عن التكفير قال: إن «المسألة تتعلق بمنهج الحركة الإسلامية أكثر مما تتعلق بالحكم على الناس»<sup>(١٤)</sup>، وهو بالفعل كان معنياً بهذا في فكره وكتاباته، وكذلك أنا لست معنياً هنا بأن قطباً يكفر المجتمع أو لا، غير أن مفاهيمه لم تكن لتقف عند حدود المقدمات التي تبنيها دون النتائج التي تسكت عنها أو الإمكانيات التي يمكن أن توظف فيها، بل كان من المنطقي أن يأتي من يستنتاج من تلك المقدمات ما تحمله في طياتها وفي ذاتها.

## فكرة قطب.. وضرورة المراجعة

أميل إلى النظر إلى الفكر الإسلامي - بما هو نتاج بشري - كحركة كليلة بكل تنويعاته وانشقاقاته، مع ربطها في سياقاتها زماناً ومكاناً وأدكاراً، وبيان كل فصيل يؤدي دوراً في زمنه، اتفقنا أو اختلفنا معه، وهذا يمكن في بحث التساؤل الكبير أمام نشأة كل فكر أو اتجاه: لماذا نشا هنا والآن؟، أي ربط الفكر بسياقه زماناً ومكاناً وتاريخاً أو نسبةً، وفي مواجهة من وماذا؟ ولماذا ينمو ولماذا يخبو؟ غير أن الحركة (الكلية) للتفكير لا بد أن تحصل فوائد في نهاية النظر بحسب النتائج التي أنتجها هذا الفكر أو الاتجاه، والأغراض التي أدتها،

---

(١٤) سيد قطب، لماذا أعدوني، الشركة السعودية للأبحاث والدراسات، ص ٣٦.

سلباً وإيجاباً، وهكذا يمكن أن تقرأ المسارات البارزة في الفكر الإسلامي من ظهور الشافعي - مثلاً - إلى ابن تيمية ثم سيد قطب مع حفظ التفاوت في المكانة والتأثير فيما بينهم.

إذا كان فكر قطب قد نشأ في الطرف الذي شرحته ومتزامناً مع سؤال الندوى، فنشأة ظاهرة «الصحوة الإسلامية» التي انتشرت في المجتمعات الإسلامية برمتها منذ منتصف الثمانينيات لا بد أن تفرض نظرًاً جديداً في تشخيصات قطب للمجتمع والأمة، والتغير الكبير الذي طرأ على الغرب طوال العقود الثلاثة الأخيرة جعل من تشخيصات قطب له جزءاً من التاريخ، وحضر قطب الدور الإسلامي المنشود ضمن إطار القيم فقط مُبنٍ على ذلك التصور البسيط عن الغرب، كما كان شأن الندوى ذكّر الله في سؤاله وتشخيصه.

أمكّن الآن الحديث أيضاً عن ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين معرفياً أيضاً<sup>(15)</sup>؟ فقد نَصَحَ العقل العربي والمسلم عبر هذه العقود الطويلة، وتعمقت معرفته بالغرب معايشةً ودراسةً وفهمًا. فنخبنا الثقافية تعلمت هناك وتجاوزت حالة «الانبهار» به، وبدأت حقبة جديدة أظهرت نقداً لاذعاً وعميقاً للغرب بمختلف أطيافه، وبالتأكيد ساعد على ذلك أيضاً كتابات فلاسفة ما بعد الحداثة من أمثال هابرماس وفووكو وهайдغر وغيرهم. في حين أن سيد قطب عاش ستين فقط في أمريكا، وبيدو لي أن تشخيصه لأزمة القيم الغربية لم يخرج عن التصور العام الذي كان سائداً في ذلك الحين، فقد اعتمد - بكثرة - على أمثال ألكسيس كاريل في تشخيصه للحضارة الغربية والدور المنشود للإسلام<sup>(16)</sup>، فضلاً عن أنه أفاد من تشخيص الندوى الذي كانت كتبه معه في سجنه، وقد كانت معرفته بالغرب قاصرةً ومحدودةً من خلال ما بدا له من *نُقول* بعض الغربيين التي أطلع عليها، ومن خلال مشاهدات عابرة وقعت له ولبعض من حوله، ولذلك خلص إلى أن الذي يقبله الإسلام من الحضارة الغربية المادية هو الجانب المتعلق بالأمور المادية الصناعية التكنولوجية، وهو التصور البسيط الذي كان سائداً أيضاً لدى آخرين حتى من الإصلاحيين.

(15) عالج هنا السؤال عبد الرحمن الحاج، في مقاله: «فلسفة العلم.. أزمة المعرفة في سياق الحداثة»، مقال منتشر على موقع «إسلام أونلاين.نت».

(16) نقل عنه مثلاً في «المستقبل لهذا الدين» الذي صدر سنة ١٩٦٠م نحو ١٥ صفحة في فصل بعنوان كتاب كاريل نفسه «الإسلام ومشكلات الحضارة» الذي أصدره سنة ١٩٦٢م نحو ١٥ صفحة في موضع متعدد من الكتاب.

إنه انطلاقاً من نقد الحداثة تفَتَّحت معرفة العرب والمسلمين بالغرب ببصروها بالعيوب المزمنة داخل النسق الثقافي والعلمي الغربي، وأصبح ممكناً الآن بهذه المعرفة إقامة مقارنات بين أنظمة معرفية مختلفة، والتعرف على بنية الأجهزة المعرفية (مفهوم العقل، ونظرية المعرفة)، واكتشاف مميزاتها وعيوبها. ولم تعد تلك الرؤية البسيطة للفصل بين الآلة والقيمة في الحضارة الغربية دقيقة، بل هناك حديث عن بعد أنطولوجي للتقنية الآن، وحيادية التقنية ما عادت موضوع تسليم كما كانت لدى الأجيال الأولى ومن تبعها من الإصلاхиَّن وغيرهم. فضلاً عن أن نظرية المواجهة العنيفة مع الأنظمة الحاكمة والمواجهة العنيفة مع «الجاهلية الغربية» - وقطب يقول بكل ذلك - أثبتت التجارب فشلها، وبينت الأحداث التي شهدناها - داخلياً في الثمانينيات والتسعينيات، وخارجياً بدءاً من أحداث سبتمبر إلى ما بعدها - كارثية هذا الخيار وأضراره على الأمة كلها.

كما أن الهيمنة الأمريكية العسكرية على قلب العالم الإسلامي، والمقاومة الفلسطينية، والمحن المتواتلة على الأمة، والتحديات التي تواجهها الآن، واتخاذ الصراع عناوين وممارسات دينية: أدت إلى تمسك شديد بالهوية الإسلامية، فما عدنا بحاجة إلى الحفاظ على إسلامنا بالوقوف عند تخوم المشاعر بيت الثقة في النفوس، والوقوف عند فكر الهوية والعودة إليه من شأنه أن يزيد من تأخرنا ويضييع علينا المزيد من الوقت لأجل البناء الطويل الذي يحتاجه. والتغيير والتطوير لا يمكن أن يتوقف لأجل أنه يوافق هوى أو شعارات خارجيَاً أو داخليَاً، المهم أن نعلم ما نحن بحاجة إليه ونعمل وفق أولوياتنا دون تجاهل لما يجري حولنا، مع الحرص على الفصل والتمييز بين ما هو سياسي داخلي أو خارجي وما هو معرفي يملئه البحث والدرس للواقع.

## الفصل الثالث

### «الجهاد المدني» وأسلمة الاعنة

«الجهاد» في الأصل اللغوي بذل الجهد ويتضمن معنى المُدَافَعَة، وبهذا المعنى اللغوي يكون الصبر على الشدة جهاداً، ومدافعة النفس والشيطان والفساق وغيرها جهاداً، وليس شرطاً أن يكون في «سبيل الله»؛ فالقرآن استعمله بهذا المعنى اللغوي العام حين قال: ﴿وَلِنَجْهَدَكُمْ عَلَىٰ أَن تُشْرِكُوا بِمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطْعِمُهُمَا﴾ [لقمان: ١٥] وبهذا المعنى اللغوي العام جاءت الآيات المكية - ولم يكن فرض القتال وقتها - ﴿وَمَنْ جَاهَهُ فَإِنَّمَا يَجْهَدُ لِنَفْسِهِ﴾ [العنكبوت: ٦]، ﴿وَالَّذِينَ جَاهُوا فِيمَا نَهَا نَفْسُهُمْ سَبَلًا﴾ [العنكبوت: ٦٩]. وبعد فرض القتال نقل الشرع لفظ «الجهاد» من المعنى اللغوي العام إلى المعنى الشرعي وهو - بحسب ما يستفاد من النصوص المدنية - «بذل الوسع بالقتال في سبيل الله يُجْتَلِّ بالنفس والمال واللسان أو غير ذلك» كما سبق في تمهيد الكتاب. والجهاد بهذا المعنى الاصطلاحي يفترض وجود «عدو»، وتتوضح آيات وأحاديث كثيرة أن «الجهاد» هو «الإعلاء ككلمة الله» و«في سبيل الله»، وهو محل إجماع بين علماء المسلمين، وهو ما يستدعي - في التصور الإسلامي - القتال والإعداد وأحكام الجهاد كما هي مقررة في السياسة الشرعية، وعلاقات السلم وال الحرب، وأحكام الشهيد والشهادة، والغنائم وقسمتها، وأحكام الرق والأسرى، إلى غير ذلك من الأمور المقررة في الفقه الإسلامي.

ومع نشأة الدولة القومية ارت亨 ذلك التصور في كثير من مفرداته إلى التاريخ، فانتقلت ممارسات الجهاد من أحكام «الإمامية» إلى ممارسات جماعات معزولة هنا وهناك، فلحظنا كثرة استعمال تعبير «الجهاد» في العصر الحديث بدءاً من jihad المقدس في فلسطين و«الجهاد ضد الإتحاد الروسي»، وانتهاء بـjihad بن لادن ضد أمريكا وفتاوي jihad في العراق، مروراً بتسمية حركات وتنظيمات (مختلفة) بهذا الاسم؛ ما سمح بinterpretations متعددة لكلمة «الجهاد»،

فضلاً عن التوظيفات السياسية للمصطلح. إلى جانب تلك التوظيفات المختلفة للجهاد بحسب رؤى وتصورات تلك الجماعات استحدثت تعبيرات عديدة كالجهاد السياسي، والجهاد المدني، والجهاد الإلكتروني، والجهاد الاقتصادي، والجهاد الإعلامي، وما يهمنا هنا أن نقف عنده على وجه الخصوص هو ما سمي بـ «الجهاد المدني»، وهو التعبير الذي ظهر لدى تيار محدد في مشروعات الفكر الإسلامي المعاصر، والذي وسمه أحد الباحثين بـ «مشروع العمل الإسلامي المدني».

### من «اللاغنف» إلى «الجهاد المدني»

محور هذا التوجه هو العمل الإسلامي الذي كان يتم التعبير عنه بـ «اللاغنف» قبل ظهور تعبيرات أخرى، ففي عقد الثمانينيات الماضي كانت هناك مناقشات عربية حول «المقاومة اللاعنفية» للطغيان والاحتلال واستمرت في سياق التوجهات الرافضة لفكرة العمليات الاستشهادية/الانتهازية وعسكرة المقاومة للاحتلال، غير أن التعبير عنها أطلق عليه وقتها «المقاومة المدنية» وساهم مؤتمر عمان (١٥ - ١٨ نوفمبر ١٩٨٦م) الذي انعقد لهذا الشأن في إشاعة فكرة (المقاومة المدنية)<sup>(١)</sup>.

في المقابل كان دعاء اللاعنف الإسلاميون يعملون - وبعضهم منذ السبعينيات - على إشاعة مفهوم «اللاغنف» والعمل الإسلامي، ومع ذلك لم يكن تعبير «الجهاد المدني» أو حتى «المقاومة المدنية» شائعة في خطابهم. لكن الصادق المهدي، بعد خوضه ما أسماه «الجهاد المسلّح» وخسارته عام ١٩٧٦م، أعلن ما أسماه «الجهاد المدني» ضد نظام البشير بعد أن أمّ الناس في أول عيد حضره بعد الإفراج عنه سنة ١٩٩١م، وأصدر حزبه (حزب الأمة) عدّة أدبيات يبين فيها مفهوم الجهاد المدني باعتباره «يتضمن كافة أنواع المقاومة والمعارضة غير المسلحة»؛ بهدف «عزل النظام وتوحيد القوى السياسية والتلقائية في معارضته»، وظل يؤكد من خلال منابر الأعياد معنى «الجهاد المدني» والسعى لحل «قومي سلمي ديمقراطي» وفق تعبيره<sup>(٢)</sup>.

(١) نشرت أعمال المؤتمر بعنوان: «المقاومة المدنية في النضال السياسي»، حررها سعد الدين إبراهيم، وصدرت عن منتدى الفكر العربي في عمان ١٩٨٨م.

(٢) يمكن مراجعة ذلك عبر موقع حزب الأمة: [www.umma.org](http://www.umma.org)

وبموازاة هذين التحركيين بدأ تعبير «الجهاد المدني» يأخذ طريقه إلى خطاب دعاة اللاعنف فوجدنا خالد القشطيني وضع كتاباً سنة ١٩٩٨ م سماه «دليل المواطن للجهاد المدني» ثم وجدنا خالص جلبي ينسب لنفسه<sup>(٣)</sup> أنه «بلور مفهوم الجهاد المدني»، وتلحظ أن كتاباته السابقة لم تحمل هذا العنوان نحو: **الحجج ودرس اللاعنف**، **تأسيس لاعنف عربي داخلي**، **سيكولوجية العنف واستراتيجية العمل الإسلامي**، **فلسفة القوة والمقاومة...** بل إن التعبير شاع لدى آخرين، فبعضهم يستشهد بحديث «أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائز» ليقول: «هذا الحديث كان من الممكن أن تُبني عليه نظريات الجهاد المدني بأن يدافع العالم والمثقف كل سلطان جائز»<sup>(٤)</sup>، وجاء في بيان «إسلاميون من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان» الذي وجه إلى الحكومة المصرية آنذاك: «إن الموقعين يدعون إلى أن يستعيد أبناء الشعب المصري تراثهم المجيد في الجهاد المدني بكل مستوياته ووسائله...»<sup>(٥)</sup>.

وكان من المحاولات البارزة في هذا السياق ما كتب عن «الجهاد المدني»: **الطريق إلى فعل مختلف»**<sup>(٦)</sup> في أثناء الحرب على العراق، وتبعها دعوة أحد أبرز مراجع الشيعة في العراق العراقيين إلى ممارسة «نوع من الجهاد المدني» ضد الاحتلال الأمريكي من خلال توجيه سؤال واحد للجنود الأمريكيين: «متى تخرجون من بلادنا؟»<sup>(٧)</sup>. غير أن الجديد هنا هو السياق الذي تُقدم فيه هذه الدعوة، ففكرة «الجهاد المدني»: **الطريق إلى فعل مختلف»** تقوم على أن «الفرد المدني العادي الذي لا يحمل بندقية أو قبالة يمكن أن يكون شريكاً أساسياً هو وأسرته ومن هم مثله في فريضة الجهاد ضد محاولات الهيمنة الأمريكية»، ويبدو أن دعاة اللاعنف الإسلاميين وهم يلحوظون على أسلمة فكرة «اللاعنف» وجدوا أن تعبير «الجهاد المدني» فيه استعارة لشرعية «الجهاد» واستثمار

(٣) في أحد مقالاته في صحيفة الرياض بتاريخ ١٣ / مايو / ٢٠٠٣ واستعمل كذلك «المقاومة المدنية» في مقال له على الجزيرة نت بتاريخ ١٦ / آب / ٢٠٠٣.

(٤) عبد الله الحامد، تجديد الفكر الديني، حلقة تلفزيونية في برنامج الشريعة والحياة، قناة الجزيرة، بتاريخ ٢٦ /٥ / ٢٠٠٢.

(٥) بيان «إسلاميون من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان»، ٢٨ / آب / ٢٠٠٣، وكان من بين الموقعين أحمد عبد الله ومجدي سعيد وأخرون.

(٦) عنوان مقال كتبه أحمد عبد الله، ونشر على موقع إسلام أونلاين. نت بتاريخ ٢٢ - ٣ - ٢٠٠٣.

(٧) المرجع المشار إليه هو محمد علي السيستاني بتاريخ ٦ - ١٧ ، وانظر تفصيل الدعوة في موقع إسلام أونلاين. نت.

لقداسته، كما أنه يتتجنب السلبيات والتحيزات التي تحيط بتعبير «اللاعنف» الذي يوحى بالسلبية والضعف<sup>(٨)</sup>.

غير أننا نلحظ أيضاً أنه قد يكون هناك صلة ما بين الجهاد المدني والمجتمع المدني، خصوصاً أن بعض الأسماء التي استعملت «المقاومة المدنية» و«الجهاد المدني» تعتبر نفسها من دعاة «المجتمع المدني»، أضف إلى ذلك أن في هذا التعبير محاولة لتنقية مفهوم «الجهاد» مما علق به من سلبيات في مواجهة الآخر الغربي الذي يريد البعض الالتحام والتواؤم معه، فيظهر هذا التعبير في تقويم ما بعد ١١ سبتمبر وكأنه يهدف إلى سد الفجوة بين الموروث الديني وأوضاع الحداثة، ويأتي ضمن مضاعفة جهود خطاب جديد مختلف جذرياً ليؤكد وجوده في مواجهة تلك الصورة النمطية لتصویر «الإرهاب الإسلامي» الذي أخذ صورة «الجهاد»، ليقارع تنميّتها ويقدم نموذجاً مختلفاً وإيجائياً عن الجهاد.

## «الجهاد المدني» في مواجهة الداخل والخارج

إذا نحن هنا - ومن خلال الاستعمالات السابقة للمفهوم - إزاء مجالين بارزين:

يتوجه الأول إلى استعمال «الجهاد المدني» في مواجهة النظام السياسي الداخلي على نحو ما فعل «حزب الأمّة» السوداني، ووثيقة «إسلاميون من أجل الديمقراطية» التي جعلت منه «تراثاً مصرياً»، وفي هذا السياق يبرز أيضاً لدى بعض قيادات الإخوان المسلمين من كان ينتمي إلى جيل حزب الوسط فكرة «الجهاد المدني» كمفهوم عصري للقيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الذي يعني «العمل عبر النوعية والحوار والحق باختلاف الأفكار والآراء»

(٨) يشير كريم دوغلاس بوضوح إلى أن تعبير اللاعنف قد تم استبعاده أو تجنبه بسبب التحيزات أو الانطباعات حول هذا التعبير لدى العرب المسلمين، وهو يتضمن معانٍ سلبية والضعف وانتفاء الشجاعة، وتبعه على ذلك محمد أبو النمر أيضاً، وكلامها يتحدث عن «دعاة اللاعنف». يشار إلى أن كريم دوغلاس كرو باحث في قسم «الإسلام والسلام» من برنامج دراسات السلام بمدرسة الخدمات الدولية بالجامعة الأمريكية بوашنطن، وأبو النمر متخصص في مجال حل النزاعات، ويتدرس في كلية الخدمات الدولية بالجامعة الأميركية في واشنطن العاصمة. ينظر: كريم دوغلاس كرو، تأصيل السلام في الخطاب الإسلامي، مجلة إسلامية المعرفة، سنة ٧٧، ٢٠٠١م، عدد ٢٥، ص ٩٠، وأبو النمر، اللاعنف في إطار المفاهيم الإسلامية، مقال منتشر في الحياة اللندنية، ٢٤/٨/٢٠٠٣.

وتعدها عبر مؤسسات المجتمع المدني»، وهي فكرة تسعى للعمل خارج الإطار التنظيمي (كسر الإطار) و تقوم «على أن العمل السياسي بالمعنى التنظيمي العصبي ليس ضروريًا ويمكن الاستغناء عنه كليًا لصالح العمل بأساليب الهيمنة الهيجيمونية للمجتمع المدني التي تعيد الاعتبار لمدرسة الدعوة في العمل الإسلامي»<sup>(٩)</sup>.

والحديث عن ممارسة «الجهاد المدني» في المجال الداخلي يمكن أن يفهم على أنه نتاج متغيرات الموقف من الدولة؛ فقد راهنت النخبة بعد الاستقلال - على اختلاف توجهاتها الأيديولوجية - على دور الدولة في إحداث التحولات الكبرى وتحقيق النهضة، لكن النتائج الكارثية التي حملتها التجارب القائمة والأخرى المجهضة - سواء لجهة الحريات والسلم الداخلي، أم لجهة مواجهة العدو والتحدي الأجنبي - أفرزت دعوات «المجتمع المدني» التي ظهرت في أوائل الثمانينيات أيضًا (أشرنا إلى أن فكرة «المقاومة المدنية» ظهرت في هذا الوقت)، ويأتي «الجهاد المدني» في محاولة لاستثمار المصطلح الشرعي في سياق جديد يحمل توجهات ليبرالية بالاتكاء على استحقاقات تجربة المواجهة العنيفة مع الدولة، مع الوعي بالخطورة التي تخزنها الدولة بأجهزتها الأمنية والعسكرية، وهنا نجد أن «الجهاد المدني» يعبر عن صيغة مقابلة «للخروج» يُراد لها أن تكون شكلاً مختلفاً «يتافق والواقع الراهن الذي لم يسبق له مثيل في تاريخها»؛ ومن ثم يكون «تحرير الأبنية والمؤسسات والهيئات هو ساحة الجهاد الأولى ومجال الخروج بهدف استعادة سلطان الأمة وحاكمية الشريعة»، وتكون «ساحة التنمية هي أقرب وأول ساحات العمل الجهادي»<sup>(١٠)</sup> ما يجعل منه نتاج مرحلة تلزم العمل السياسي المباشر من جهة والعمل العنيف من جهة أخرى.

المجال الثاني لاستعمال المفهوم هو أنه يُطرح في مواجهة العدو الخارجي (إسرائيل وأمريكا تحديداً)، وقد أشرت إلى أن هذا المجال احتضن مفهوم «المقاومة المدنية»، وفي هذا السياق يأتي رفض العمليات الاستشهادية في

(٩) جمال باروت، تحويل الجماعة إلى حزب بين الإمكانية والعواقب، مقال منتشر بتاريخ ٢٩ أكتوبر ٢٠٠٣ في موقع [www.arabrenewal.com](http://www.arabrenewal.com)

(١٠) هبة رزوف، الجهاد.. أسلحة كثيرة قبل هدير المدافع، مقال منتشر بتاريخ ٢٠٠٠/١١/١ على موقع [www.islam-online.net](http://www.islam-online.net)

فلسطين وإدانتها، وتنهض دعوات اللاعنف في مقاومة المحتل، ويغلب على هذه التوجهات أنها غير إسلامية، وتلح معظم الكتابات عن «اللاعنف» (الجهاد المدني) على استحضار أسماء مثل غاندي، ومارتن لوثر كينغ الابن، وعبد الظفر خان وغيرهم.

أما دعاة اللاعنف الإسلاميون فقد سعوا باللحاج لأسلمية الفكرة، ومارسوا قراءة تناحر للنصوص التي تدعو إلى السلم والمواجهة غير المسلحة، ولم يكن موقفهم واضحًا من الجهاد المسلح ضد الخارج<sup>(١١)</sup>، بل إن بعضهم في الحين الذي يوصل فيه للاعنف منذ الستينيات يحيل في موضوع الجهاد إلى أهل الاختصاص<sup>(١٢)</sup>.

شكلت الدعوة إلى «الجهاد المدني» في مواجهة الهيمنة الأمريكية إضافة جديدة لاستعمالات المفهوم، غير أن تزامن هذه الدعوة مع الجدل المثار حول جدوى الجهاد المسلح، وجدوى العمليات الاستشهادية في فلسطين<sup>(١٣)</sup> وفتاوي الجهاد في الحرب على العراق، دفعت بالبعض إلى التشكيك في كون هذه الدعوة هي إلى أحد ألوان الجهاد، ما يعني فهمها على أنها دعوة لمبدئ عن الجهاد المسلح تتم قراءته على أنه «طرح مُعرض فيما يخص العلاقة مع الخارج تتحدد أهدافه برسم علاقة موادعة استباقية قائمة على الطاعة وليس التدافع المشروع أحياناً والعنف المشروع في حالة الاعتداء بالقوة أحياناً أخرى»، في وقت «ترسم فيه علاقة الأمة بقواها المختلفة مع الغرب برمته بهذا الاستقطاب العنيفي الذي يبرز كأشد ما يكون على مستوى القضايا المركزية كما في فلسطين

(١١) فخالص جلي - مثلا - في الحين الذي يتحدث فيه عن أن أعظم إشكال يواجه «الجهاد المدني» هو الجهاد في سبيل الله، يذهب ليتحدث عن محاولات الخروج على الحاكم بالعنف ودينه، ليتبين إلى القول: «لا بد من وضع قواعد صارمة لفهم آلية الجهاد ووظيفته، ويدق من يستخدم؟ وضد من يُشنّ؟»، وجودت سعيد يضع شرطًا للجهاد تقاد تلبيه، وفي بعض الأحيان يحيل القول فيه إلى «أهل الاختصاص». انظر: خالص جلي، بين الجهاد المسلح والجهاد المدني؟، مقال منشور على موقع www.islamonline.net، وجودت سعيد، الدين والقانون، كتيب منشور على موقع <http://www.Ujawdatsaid.net/> MASTER/BOOK.HTM.

(١٢) يشير د. محمد سعيد رمضان البوطي في مقدمة كتابه «الجهاد في الإسلام» إلى حواره مع جودت سعيد وأنه أشار له بالكتاب عن الجهاد في الإسلام.

(١٣) انظر - مثلا - سلسلة مقالات عن اللاعنف قدمتها خدمة Common Ground الإخبارية، ونشرت عددا منها صحيفة الحياة اللندنية، وكلها تدعو إلى اللاعنف - وتحديدا في فلسطين - كخيار أمثل أو أوحد، فضلا عن موقف عدد من كتاب «الحياة» الذين يعبرون عن هذا الموقف.

والعراق وغيرهما»؛ ويرى أصحاب هذا التوجه<sup>(١٤)</sup> أن من يُشيع «هذا المصطلح هم بعض قطاعات الإسلاميين ممن يعتبرون أنفسهم تضرروا من الاتجاه الجهادي، وأن مكاسبهم وجهودهم في العالم الإسلامي وفي العلاقة مع النظم السياسية أو جهودهم في الغرب قد بدأوا».

هذه القراءة قد تصدق على من يُدينون العمليات الاستشهادية، وينادون بالمقاومة السلمية كحلٍّ أوحد، وهي تستحضر «العلاقة مع الغرب» محوراً لها، وكأنها تستبطن موقف المفاسلة الحدية معه في حين يبدو لديها مفهوم الغرب كلاً بسيطاً، سواء بمعناه الجغرافي أم الثقافي أو السياسي. وهذا الحكم الكلي يُعقل أن بعض الذين يدعون إلى ما يسمونه «الجهاد المدني» يذكرون أنه أحد ألوان الجهاد، فالشيخ يوسف القرضاوي - مثلاً - وإن أطلق «جهاد العصر» على ألوان من العمل الدعوي والإتفاق والمقاطعة وغيرها، فإنه في مواقف أخرى كان صريحاً في الدعوة إلى الجهاد في سبيل الله وفتح الحدود، ويقول الشيخ فيصل مولوي رحمه الله: «إذا تَعَذَّرَ عَلَى الْمُسْلِمِ الْمُشَارِكَةِ فِي هَذَا الْفَرْضِ الْعَيْنِي (الجهاد = القتال) لِأَيْ سَبَبٍ، فَهُوَ لَا يُعْفَى مِنَ الْمُشَارِكَةِ بِكُلِّ أَعْمَالِ الْجَهَادِ الْمُدْنِي أَوْ مَنَاصِرَةِ إِخْوَانِهِ بِكُلِّ مَا يُسْتَطِعُ»<sup>(١٥)</sup>.

### أسلمة مفهوم «اللاعنف»

لكن ماذا عن مفهوم «الجهاد المدني» وهل هو مرادف «اللاعنف»؟ قلت: إن دعوة اللاعنف لجأوا لتعبير «الجهاد المدني» طلباً للمشروعيه ولمقتضيات الأسلامة، ما يعني أن المسألة لا تundo كونها ترافقاً لفظياً بين التعبيرين، لكن مقال «الجهاد المدني: الطريق إلى فعل مختلف» يجعل «اللاعنف» أحد مكونات «رؤيته» للجهاد المدني، والذي يحدد معناه في: التظاهر، ومراقبة الإعلام، والتواصل بين الفاعلين محلياً ودولياً، والمقاطعة، وأشكال اللاعنف: (المقاومة غير العنيفة، العصيان المدني، الثورات البيضاء)، والعمل الاجتماعي: من الإغاثة إلى التنمية. غير أنها بتأمل كتابات «اللاعنف» أو «النضال اللاعنفي» - وتحديداً الموجهة إلى الفلسطينيين - نجد أن صور المفهوم تتلخص في: أشكال

(١٤) هذا الموقف يعبر عنه التيار الجهادي المقاوم في فلسطين بشكل خاص، والكلام المذكور هو اقتباس عن مقابلة خاصة مع إحدى الشخصيات القيادية فيه.

(١٥) فتوى منشورة على موقع: [www.mawlawi.net](http://www.mawlawi.net)

الاحتجاج (ليس سواد، تَجَمَع ورَفْع لافتات لتوجيه رسالته...)، المسيرة، الإضراب، توفير الاحتياجات الإنسانية، الأعمال اليومية لمواصلة الحياة، الإنصات إلى معاناة الناس، اللجوء إلى القضاء الإسرائيلي، أعمال العصيان المدني، إعادة بناء المنازل المهدومة، مراقبة سلوك الجنود الإسرائيليين عند الحواجز، توفير الدعم، المقاطعة وبناء الذات، غرس الأشجار<sup>(١٦)</sup>....

تهدف كتابات نظرية «اللاعنف» ومرادفها «الجهاد المدني» في مجالها العام إلى أوسع من ذلك، وهو ما يعبر عنه كريم دوغلاس كرو بقوله: «في هذا التعبير [أي «الجهاد المدني»] تكمن معانٍ وتضمينات النضال من أجل العدالة والحرية، وهي مختزنة داخل تعبير يُسَاء استعماله كثيراً وهو الجهاد، أي النضال من أجل العدل الاجتماعي ومن خلال صراع ليس عنيفاً بالضرورة ولا يؤدي حتماً إلى الدمار ولراقة الدماء»<sup>(١٧)</sup>. ما يعني أنها في الحقيقة أيام ترافق ظاهر، غاية ما في الأمر أنها أيام عملية أسلمة، تتسلل بأدوات مختلفة بحسب الأرضية التي يقف عليها من يمارس الأسلامة. فإذا كان دعاة اللاعنف الإسلاميون يبذلون جهوداً في إبراز تمظهرات الفكرة في التاريخ الإسلامي الراشد، وينحازون للجهاد النبوي المكي (جهاد الدعوة قبل فرض القتال)، ويمارسون قراءة أيديولوجية للنصوص تقابل قراءة الجهاديين الذين يجعلون من الجهاد حرباً ضد العالم بأسره لأجل كفره: فإن من يدعوا إلى «الجهاد المدني»! يسعى لأسلمه من خلال الانكاء على مكونات لبيرالية في الأساس تُستمد من مفهوم «المجتمع المدني»، عبر توسيع حدود بعض المفاهيم الإسلامية كالامر بالمعروف والنهي عن المنكر، والعمل الخيري. أي أنها أيام محاولات جديدة تتلمس طريقاً «لل فعل» بالتوازي مع الحملات الساعية من أجل الديمقراطية والحرية ونحوها ذات الصبغة العلمانية، وهنا يغدو من مرتکبات هذا الخطاب الناشئ إعادة اكتشاف وتأويل وإنتاج المصطلحات الإسلامية المركزية في سياق الفعل. بيته هذه المحاولات: **الأوضاع السياسية المزرية والحالة الاقتصادية المتردية والأنظمة السياسية العاجزة الممعنة في عجزها عن مواجهة واجباتها**

(١٦) تم رصد هذه الأشكال من سلسلة مقالات عن اللاعنف نشرتها خدمة Common Ground الإخبارية لكل من: مبارك عوض مدير مؤسسة اللاعنف الدولية، ولوسي نسبية مؤسسة ومديرة مركز الديموقراطية واللاعنف، وجوناثان كتاب محام فلسطيني متخصص في حقوق الإنسان، وغيلا سفيرסקי ناشطة سلام وحقوق إنسان إسرائيلية.

(١٧) كريم دوغلاس كرو، مرجع سابق، ص.٨٩.

داخلياً وخارجياً مع تَغُولها تجاه المواطن، حيث تغدو الصيغة التاريخية «الجهاد» و«الخروج» غير قابلة لأن تشكل حلولاً، فضلاً عن أن تكون ممكناً التطبيق الآن<sup>(١٨)</sup>.

### «الجهاد المدني»: التركيب الفسيفسائي

لكن هاجس الأسلامة وتَلَمُس طريق لل فعل أوقع في سلبيات متعددة، فالسيولة اللغظية: الجهاد الإعلامي، والجهاد الإلكتروني، والجهاد الثقافي، والجهاد السياسي إلى غير ذلك، ساهمت في تشظي المفهوم وتذويبه في العين الذي ت يريد توسيع دائرة الفعل، إذ راحت تمنع رتبة «الجهاد» لكل من يبذل جهداً صغيراً أم كبيراً، وفي أي مجال كان، ليشمل الجهاد كل فرد في المجتمع المدني، ويصبح: ميداناً للباحثين عن مضمون لهويتهم أو دور لهم في العملية السياسية، أو حلاً نفسياً يُفرغ الاحتقان الذي يعتمل في صدورهم، أو تسلية لغافوس الذين يتوقفون للجهاد وتفصّر دونه همّهم، أو من حاولوه وقعدت بهم الموانع، أو يتم إعادة تأويل حديث «الجهاد ماض إلى يوم القيمة» بما يتناسب مع معطيات الواقع الجديد وإمكاناته. ولعل أبلغ مظاهر تشظي المفهوم هو ما وُصف بأنه «جهاد لبيرالي يعمل على التصدِّي للتطرف والتشدد الإسلامي» تعبيراً عما تقدم به بعض أعضاء الحزب الليبرالي في هولندا من مقتراحات لتشديد الرقابة على المدارس الإسلامية وإلزامها باحترام القيم الفكرية والاجتماعية للمجتمع الهولندي، ويلوح قادة في الحزب الليبرالي على «أن حزبهم سيمضي قدماً وبكل قوة في دعم جهاده الليبرالي باعتباره الوسيلة الوحيدة - برأيهم - لمحاربة التوجهات الإثنية والدينية الانفرادية للمدارس الإسلامية»<sup>(١٩)</sup>، وهنا يبدو «الجهاد الليبرالي» وكأنه التعبير الأصدق عن مضمون «الجهاد المدني».

وفيما يخص تركيب «الجهاد المدني» فهو استعارة لمفهومين ينتهي كل

(١٨) من المهم هنا العودة إلى الإشكالات التي تحيط بمفهوم الجهاد في ظل الدولة القومية العلمانية، وقد طرحتها في مساميتي لفتاوی الجهاد، بعنوان «فتاوی الجهاد في الحرب على العراق: وقفة للمساءلة»، و«فتاوی الجهاد.. مسائلات وإضافات»، مقالان منشوران بتاريخ ٢٠٠٣/٤/١٥ و٢٠٠٣/٧/٢ على موقع [www.islam-online.net](http://www.islam-online.net) وقد أعددت صياغة أفكارهما في الفصل الأول من هذا الكتاب.

(١٩) انظر تفاصيل ذلك في موقع إسلام أونلайн.نت، تقاً عن صحيفة «نيدرلندس داخبلاد» الهولندية في عددها الصادر بتاريخ ٢٠٠٣ - ١١ - ٢.

منهما لمنظومة فكرية وقيمية مغايرة في بنيتها الكلية، فـ«المدني» - وهو المفهوم الغربي - (لتذكر هنا تعبير «المدنيين» الذين يراد تجنيبهم المقاومة في فلسطين) باستعارته من التصور الكلي الغربي إلى السياق الإسلامي من شأنه أن يُخرج الجهاد عن مجده الديني الخالص (شهادة، حياة أبدية، عظم الثواب الموصى إلى الجنة، شراء الله لنفس المؤمنين مقابل القتال في سبيله...) وفي حين يكون الجهاد في سبيل الله ببذل الأرواح وتقديم التضحية بالنفس في سبيل نصرته ورغبة في حياة أخرى، يكون «الجهاد المدني» - في بعض صوره لا كلها - سعيًا من أجل حياة دنيوية رغيدة، فهل يستوي جهاد باذلي الأرواح مع جهاد المُترفين؟<sup>(٢٠)</sup>، وأي فضل سيكون للمجاهدين المؤمنين على زملائهم من المجاهدين في المجتمع المدني العالمي؟.

إن دعوة «الجهاد المدني» تشوش على المفهوم الشرعي للجهاد، وتضخم من أهمية أفعال لا ترقى إلى مكانة الجهاد في التصور الإسلامي والذي تحدث كثير من نصوصه عن فضائل الجهاد وما أعد الله للمجاهدين في سبيله، وأخشى أن تؤول إلى بدليل عنه في ظل المعوقات والإشكاليات التي تَعوق ممارسة jihad بمعناه المنظم في ظل الدولة القومية.

---

(٢٠) بعض دعوة المقاومة اللاعنفية يقاوم الاحتلال بالأغاني والعزف عند الحواجز العسكرية للاحتلال الصهيوني. تأمل: محمد دراغمة، الفن واللاعنف: حياة تصعد من حرب، مقال منشور في الحياة بتاريخ ٢٢/٠٧/٢٠٠٣.

## القسم الثاني

الإسلام والإرهاب في الفكر الغربي  
النماذج التفسيرية والخلفيات الفكرية



## تمهيد

سيبقى تاريخ ٢٠٠١/٩/١١ علامة فارقة، ليس في السياسة والعلاقات الدولية فقط، بل في سوق الكتب أيضاً؛ فبعد هذا التاريخ ما فتئت الكتب الغربية تشهد نمواً وتكتائراً حول موضوعات الإسلام، والإرهاب، وتنظيم القاعدة، والحادي عشر من سبتمبر، والعلاقة بين الإسلام والغرب، تماماً كما حدث من قبل عبر القرن العشرين فيما يتعلق بالشيوعية والاشراكية، ثم حركات ما يسميه الكتاب الغربيون بـ«الإسلام السياسي» حيث كان الجانب الأبرز لظهور الكتب وبروز المتخصصين فيه خصوصاً بعد نجاح ما سُمي بـ«الثورة الإسلامية» في إيران.

### ١ - الكتابات الغربية حول الإرهاب والإسلام

تفاوتت معالجة الموضوعات السابقة من حيث كتابتها وتوجهاتها ورؤاها وعمقها، فتراوح مؤلفوها بين الدارس المتخصص والهاوي العابر وصولاً إلى خبراء الإرهاب، سواء في مكتب التحقيقات الفيدرالي مثل بول إل. ويليامز أو في دوائر الأكاديميات والسياسة والاستراتيجيات من أمثال إيان ليسر وبروس هوفمان وديفيد رونفلت وجون أركويلا ومايكل زانيسي. بعض الكتابات اهتم بالمواجهة بين الإسلام والغرب، واختصر العلاقة بينهما في الصراع الذي يراه محظوماً، وهذا النوع وإن كان موجوداً قبل ذلك التاريخ، إلا أنه شهد تضخماً بعد ١١ سبتمبر التي أضفت شرعية على أطروحته، من أمثال لوران أرتور دو بلسيس. بعض آخر من الكتابات امتدلت به الأسواق الأمريكية لكتاب معروفين بموافقتهم المتطرفة من المسلمين والعرب، مثل دانيال بايسن الذي ألف كتاب «الإسلام المسلح يصل إلى أمريكا» (٢٠٠٣)، وستيفن إمرسون الذي ألف كتاب «جهاد أمريكي: الإرهابيون الذين يعيشون بيننا» (٢٠٠٣)، وقد روجا لمقولته أن

المسلمين والعرب المقيمين في الغرب وأمريكا هم أعداء يتحينون الفرص للانقضاض عليها، ومن ثم يجب السعي لمراقبتهم والتضييق عليهم وتهميشهن منظماتهم. أما بعض الكتب الفرنسية التي اكتظت بها رفوف المكتبات حول بن لادن، فكانت تجارية تشبه - في أغلبها - تقارير المخابرات أو المجلات المتخصصة في الحياة الخاصة لنجموم السينما والغناء، بحسب وصف خدمة «Cambridge Book Review».

في المقابل ظهرت بعض الدراسات الساعية إلى تقديم الإرشادات لمؤسسات السلطة الأمريكية في حربها على «الإرهاب» من خلال فرز التوجهات الإسلامية ومن منها يمكن أن يشكل عوناً، ومن منها يمكن أن يشكل خطراً على مصالح الولايات المتحدة الأمريكية، ومن منها يمكن دعمه ومن منها يجب محاربته، وهو ما قامت به دراسة «الإسلام المدني الديمقراطي» (٢٠٠٣) التي أصدرتها مؤسسة «راند» التي ترأسها شارل بيرنارد زوجة زلمي خليل زاد أحد المقربين من الرئيس الأمريكي والسفير الأمريكي في أفغانستان ثم العراق.

ومن المهم الإشارة إلى أن ثمة كتبًا حاولت أن تستثمر الحدث فوجدت - بطريقة ما - رابطًا بين كتبها وبينه، فبرنارد لويس - مثلاً - أضاف لكتابه «ما الخطأ الذي حدث؟» تمهدًا في صفحة منفصلة سبقت المقدمة نقول: «إن الكتاب وإن كان لا يدرس تلك الأحداث فإنه على أي حال متصل بتلك الهجمات، يبحث فيما حدث قبلها، وفي التتابع الطويل والنماذج الأوسع للأحداث والأفكار والاتجاهات التي أنتجت - بدرجة ما - تلك الهجمات»<sup>(١)</sup>. أما جيل كبيل الذي أصدر كتابه «جهاد» قبل أحداث سبتمبر، فقد وضع مقدمة لطبعه سنة ٢٠٠٢ تحدث فيها عن أحداث سبتمبر والسياق الذي وقعت فيه، ليؤكد أن شيئاً لم يتغير في أطروحته الرئيسية وهي: سقوط «الإسلام السياسي» الذي وصل إلى ذروة العنف<sup>(٢)</sup>.

وكان من أوائل الكتب التي صدرت تتحدث عن أحداث سبتمبر كتاب «ساعتان هزتا العالم»<sup>(٣)</sup> لفريد هاليدي أستاذ العلاقات الدولية في كلية لندن

(١) Bernard Lewis, *What Went Wrong?*, Oxford University Press 2002.

(٢) جيل كبيل، *جهاد: انتشار وانحسار الإسلام السياسي*، ترجمة نبيل سعد، القاهرة: دار العالم الثالث، ط١، ٢٠٠٥.

(٣) Fred Halliday, *Two Hours that Shook the World*, Dar Al-Saqi, London 2001.

لاقتصاد والعلوم السياسية، الذي صدر بعد نحو ثلاثة أشهر من وقوع الأحداث، وهو - مع ذلك - كتاب أكاديمي يقتصر في إطلاق التعليمات التي انجر إليها كثيرون غيره، كما يُبقي الأسئلة مفتوحة لمزيد من البحث والتدقيق دون أن يسارع إلى حسم الأحكام، وستأتي على روئته وتحليله لاحقاً. ولا تزال الكتابات تتواتي عن الإرهاب والعنف وغير ذلك، حتى قال بعضهم: «إن ظاهرة الإرهاب سوف تشغل القرن الواحد والعشرين أو جزءاً كبيراً منه»<sup>(٤)</sup>.

## ٢ - سطوة التسمية واستراتيجية الغموض

والحديث عن الإسلام والإرهاب يوجب التعرض لمفهوم الإرهاب الذي نريد بحثه<sup>(٥)</sup>، غير أن البحث في تعريفه وتحديد مضمونه لم يُعد مُجدياً في ظل الممارسات الأمريكية وتتجاهل أي محاولة أو مطالبة بالاتفاق على تعريف له. بل تردد سنة ٢٠٠٥<sup>(٦)</sup> أن البيت الأبيض كان يعمل على إعادة صوغ مفهوم «الحرب على الإرهاب» ليشمل أبعادها السياسية والاقتصادية والاجتماعية إلى جانب بُعدها العسكري بشكل يتم معه التركيز على جوانبها الأيديولوجية، وهو ما تم تطبيقه بالفعل فيما بعد. وكان وزير الدفاع دونالد رامسفيلد قد أشار في خطاب له إلى أن أميركا تخوض «نضالاً عالمياً ضد التطرف» متفادياً استخدام تعبير «الحرب على الإرهاب» الذي يوحي باقصار الحرب على بعد العسكري، وهو ما شكل رغبة في التأكيد على أنه لا يمكن الانتصار في هذه الحرب بالاعتماد على القوات العسكرية منفردة بمعزل عن ضرورة تفعيل أبعادها الأيديولوجية بصفتها صراعاً ثقافياً يتطلب إعادة النظر في السياسات المتبعة حالياً، فضلاً عن تفعيل «الديبلوماسية العامة» التي عول عليها الرئيس جورج بوش الابن لإعادة رسم صورة أميركا في العالم، وقد فهمت هذه الخطوة على أنها محاولة لتفادي جهود كانت تبذل عالمياً لتحديد مفهوم عالمي متعارف عليه للإرهاب؛ خوفاً من أن ينطبق ذلك المفهوم على ممارسات عسكرية أمريكية.

لعل الغاية الأبرز من عدم تعريف الإرهاب هي إخضاعه للحسابات

(٤) Walter Laqueur, *No End to War: Terrorism in the Twenty-First Century*, New York, 2004.

(٥) سبق الحديث عن مشكلة تعريف الإرهاب والتباسه في الفصل الأول من القسم الأول.

(٦) صحيفة الحياة اللندنية، ٣٠/٠٧/٢٠٠٥.

السياسية ومصالح الأطراف الأقوى في المعادلة الدولية التي تصوغ المفاهيم والتعريفات والرؤى بحسب بوصلة مصالحها الأمنية والاستراتيجية والقومية بعيداً عن أي إطار معياري وقيمي، فكلما ازداد المفهوم غموضاً أصبح أكثر عرضة للتطبيع الانتهازي. فليس من قبيل المتنسى أنه تم الإشادة بإرهابيين باعتبارهم مناضلين من أجل الحرية في سياق المقاومة ضد الاحتلال السوفيaticي في أفغانستان على سبيل المثال، في حين جرى التنديد بهم باعتبارهم إرهابيين في سياق آخر، وهم هم غالباً.

ومن الصعوبات التي تواجهنا هنا أيضاً صعوبة الحسم بين القومي والدولي في حالات مثل ما يخص إرهاب المجموعات المسلحة التي فرضت قيام دولة إسرائيل والاعتراف بها، فهل كان قومياً أم دولياً؟ وماذا عن الجماعات المقاومة المسلحة الفلسطينية؟ وقل مثل ذلك في الشيشان والإيرلنديين والأفغان الذين حاربوا الاتحاد السوفيaticي، فبناء على أي معيار تتوقف عن الإشادة بمجموعة من هذه المجموعات باعتبارها نضالاً من أجل الحرية، لتشجعها باعتبارها إرهاباً مقيتاً وعملاً مجرماً؟ فأين خط الحدود على أراضي «مجتمع» معين وفي الهياكل التي تضمن إمكانياته الدفاعية والهجومية، هل تمررها بين القومي والدولي، أو بين التدخل من أجل حفظ السلام وال الحرب، أو بين الحرب على الإرهاب، أو بين المدني والعسكري؟ وتم التعبير هنا بـ«مجتمع» ليشمل نحو «السلطة الفلسطينية» التي لا تأخذ شكل دولة قانوناً.

هذا التشوش في العقل الدلالي لمفهوم «الإرهاب» لا يمكن اختزاله في أنه تشوش في الحدود بين المفاهيم، «فلا يجب النظر إليه باعتباره مجرد خلل في التنظير أو فوضى في المفاهيم أو منطقة للاضطرابات المتخبطة في لغة الحديث العامة والسياسية، فعلى العكس من ذلك، يجب أن نرى فيها استراتيجيات وعلاقات القوى». فالقوى المهيمنة هي القوى التي تتمكن في ظروف معينة من فرض تسمياتها ومن ثم فرض التأويل الذي يناسبها وبالتالي إضفاء الشرعية على هذه التسميات بل وتقنينها على المسرح القومي أو العالمي<sup>(7)</sup>. إنه لا يمكن الاطمئنان إلّا للغة الحديث السائدة التي غالباً ما

(7) جاك درينا، ما الذي حدث في 11 سبتمبر؟، ترجمة صفاء فتحي، القاهرة: المجلس الأعلى للثقافة، ط 1، ٢٠٠٣، ص ٨٤ - ٨٦.

تُخضع للغة الإعلامي، وللإيماءات اللغوية التي يقوم بها أصحاب السلطات المهيمنة، ولذلك أشار جاك دريدا إلى ضرورة الحذر في استعمال كلمات مثل «الإرهاب» و«الإرهاب الدولي»، وقد تجنب هو استعمالها؛ لأنها كلمات موسومة بالالتباس والإرباك، واستعمل بدلاً منها «العنف» وطالب بإعادة النظر في جميع الظواهر التي تحاول تعريفها وتؤولها على أنها أفعال إرهابية<sup>(٨)</sup>.

كما أنه من المهم الإشارة هنا إلى أنه إذا كانت الولايات المتحدة والدول الغنية لم تعد تمارس هيمنتها الاستعمارية أو الإمبريالية في شكل احتلال للأرض، فإن خيار «المناضل من أجل الحرية» (الإرهابي حالياً في أكثر الأحيان) لم يعد ينتمي إلا إلى الماضي. ومن المفارقة حقاً أن يتم الحديث في بيان المثقفين الأميركيين الشهير<sup>(٩)</sup>، عن قيم كونية شن عليها الإرهابيون الحرب، في حين يتم السكوت وتجاهل وضع معيار قيمي للإرهاب وال الحرب التي تشن عليه، بل راح المثقفون يبررون - أخلاقياً - شرعية الحرب على الإرهاب مطلقاً معتقدين أن «الهدف من جريمة ١١ أيلول/سبتمبر كان هو الجريمة نفسها»، في حين أن بودريار كان يرد على هذا المنطق قائلاً: «إنه تفسير خاطئ للإرهاب أن يُنظر إلى العمل الإرهابي بوصفه منطقاً تدميرياً بحثاً»<sup>(١٠)</sup>، فقد رأى فيه عملاً رمزيًا محملاً بمعانٍ عديدة، من ضمنها «إذلال مقابل إذلال».

إلى ذلك، من المهم أن هذا الإرهاب بكل إشكالياته والتباساته وما تقدم عنه، لم يكن كافياً لدى فئة من الاستراتيجيين وخبراء الإرهاب فراحوا ينحثرون تعبيرات لا تجد في لفظ «الإرهاب» وحده غناً في وصف ما حدث أو ما يتوقعون حدوثه، فظهر تعبير «مواجهة الإرهاب الجديد» الذي استخدمته مجموعة من خبراء الإرهاب الأميركيين الذين يقلقهم خوف انتقال العنف من

(٨) جاك دريدا، المرجع السابق، ص ٨١، ١٣٧.

(٩) بيان الستين مثقفاً ومفكراً أمريكياً حمل عنوان (من أجل ماذا نحارب؟ رسالة من أمريكا)، وكان من أبرز الموقعين عليه فرانسيس فوكوياما وصاموئيل هنتنتون وصومانيل فريدمان وتوماس كوهنر وبنيل جيلبرت وهارفي مانسفيلد وروبرت بوتمان وغيرهم، ورعاه بشكل رئيسي معهد القيم الأمريكية الذي يرأسه ديفيد بلاكتنبرون، ويدافع بشكل رئيسي عن القيم الأمريكية في المجتمع والأسرة والدين والاقتصاد، ويقود حواراً مهماً حول جميع هذه القضايا في الولايات المتحدة الأمريكية والعالم.

(١٠) جان بودريار، ذهنية الإرهاب، ضمن: باسم حجار (إعداد وترجمة)، ذهنية الإرهاب: لماذا يقاتلون بموتهم؟، بيروت: المركز الثقافي العربي، ط ١، ٢٠٠٣م، ص ٣١.

مجال استخدام الوسائل التقليدية إلى مجال الأسلحة غير التقليدية، كالنووية والكيماوية والبيولوجية. وينطوي هذا التعريف الجديد على قدرة من تراهم واسطن إرهابيين على استخدام التكنولوجيا الحديثة في الاتصالات، خاصة عن طريق الكمبيوتر والإنترنت، وإمكانية تجميع كل عناصر العنف والآثار السياسية والنفسية التي تحدثها في إطار استراتيجية عقلانية يعمل على تركيبها «الإرهابيون» بما يعني مضايقة الآخر وإحداث تغير في الاتجاه المطلوب بحسب الأجندة التي يتبناها هؤلاء<sup>(١١)</sup>.

كما ظهر تعبير «فرط الإرهاب» الذي استخدمته مؤسسة البحث الاستراتيجي برئاسة فرانسوا هايزيبور التي رأت في أحداث سبتمبر قطيعة مع «الإرهاب التقليدي» وأنه مثل انتقالاً إلى مرحلة «فرط الإرهاب». «فتلاقي التدمير الشامل الذي أصبح ممكناً بالنفذ إلى التكنولوجيا المعاصرة والطبيعة الرهيبة لمنظمي الانفجارات يتكون فرط الإرهاب الذي ظهر في ١١ سبتمبر». ويرى هؤلاء أن عزّم الإرهابيين على ضرب أهداف عديدة في الوقت نفسه وبقوة أدى إلى تمزيق الحدود المفهومية بين مصطلحي الحرب والإرهاب، وعليه فإن «فرد (فرط الإرهاب) يمكن أن تسمح بتجاوز هذه الصعوبة المفهومية لفهم هذا الوضع الاستراتيجي الجديد»<sup>(١٢)</sup>. فهل تجاوزنا كل إشكالات مفهوم «الإرهاب» نفسه ووضع تعريف له ومعايير أخلاقية واضحة، لمناقش مثل هذه التسميات الجديدة؟.

---

Ian O. Lesser, Bruce Hoffman, Jon Arquilla, David Ronfeldt and Michele Zanini, (١١)  
Countering the New Terrorism, Rand Project Air Force, 1999.

Francois Heisbourg, Hyperterrorisme: la nouvelle guerre, Paris, Odile Jacob. 2001. (١٢)

## الفصل الأول

### ربط الإسلام بالإرهاب

«إن سؤال الإسلام سيكون المسألة الأساسية لحقبتنا في الأعوام القادمة، ويتمثل الشرط الأول في معالجته بالحد الأدنى من التعقل: أن لا نبدأ باقحام الكراهة فيه». هذا ما قاله الفيلسوف الفرنسي ميشال فوكو مطلع سنة ١٩٧٩م، فإلى أي مدى كان يستشرف المستقبل؟ أم أن المشهد الغربي عامة لا يزال يعيش في مرحلة رهاب الثورة الخمينية التي ربما كانت المناسبة التي قال فيها فوكو كلمته تلك؟.

صحيح أن صورة الإسلام في الغرب ليست مثالبة ولا طاهرة؛ لأن سبب متعددة سنشرحها أثناء الحديث عن الخلافيات الفكرية للنماذج التفسيرية لـ«الإرهاب»، ولكنها لم تكن حاضرة بهذه القوة والفاعلية التي هي عليه بعد أحداث ١١ سبتمبر التي أنشتها وأمدتها بصورة حية قاهرة، فجنسية مرتكيبيها المفترضين استنهضت المخزون الثقافي والصورة النمطية وحوّلت الاتهام إلى الدين نفسه، وفي أحسن الأحوال ثار التساؤل عن هذا الدين الذي يتيح لمعتنقه مثل تلك الأفعال، وفي هذا كتب إدوارد سعيد: «قد أتمنى أن أقول: إن الفهم العام للشرق الأوسط وللغرب وللإسلام في أمريكا قد تحسن بعد ٩/١١، ولكنه لم يتحسن... إن رفوف المكتبات الأمريكية بعد ١١ سبتمبر امتلأت بكتب مليئة بعنوانين مهلهلة صارخة عن الإسلام والإرهاب والتهديد العربي والخطر الإسلامي»<sup>(١)</sup>.

لسنا نريد العودة إلى «الحرب الصليبية» التي تحدث عنها بوش الابن فيما

(١) الكلام جزء من مقدمته الجديدة لكتاب الاستشراق التي نشرتها الجارديان بتاريخ ٢ أغسطس ٢٠٠٣م.

<<http://www.books.guardian.co.uk/review/story/0,,1010417,00.html>>.

اعتبر زلة لسان، وما أثارته من جدل واسع في العالم الإسلامي، بل التركيز تحديداً على تلك التصريحات التي ألقى بها اللائمة على الإسلام الذي يبيح تلك الأفعال أو يشكل مرجعية لهؤلاء المنفذين للهجوم، في حين باهت برنارد لويس في مقدمة كتابه «أزمة الإسلام» بأنه قد «بذل الرئيس بوش والسياسيون الغربيون الآخرون جهوداً عظيمة ليوضحوا أن الحرب التي تنهكم فيها هي حرب ضد الإرهاب وليس حرباً ضد العرب ولا ضد المسلمين». كانت رسالة أسامة بن لادن رسالة مضادة، فبالنسبة له ولأتباعه هي حرب دينية، حرب في سبيل الإسلام ضد الكفار، ولذلك فهي بشكل حتمي ضد الولايات المتحدة القوة العظمى في عالم الكفار»<sup>(٢)</sup>.

وكذلك شارل بيارد التي قالت: «بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر ٢٠٠١ مباشرة بدأ السياسيون وصناع القرار في الغرب الإدلاء بتصريرات تؤكد قناعاتهم بأن الإسلام ليس ملوماً فيما حدث، ذلك لأن الإسلام قوة إيجابية في العالم وكان ديناً للسلام والتسامح، حيث تحدثوا في المساجد وعقدوا اجتماعات واسعة مع علماء المسلمين، وقاموا بدعوة الشخصيات الدينية الإسلامية البارزة في افتتاح المناسبات العامة كما استشهدوا بسور قرآنية في خطاباتهم»، واعتبرت أن الصيغة النموذجية لهذا الخطاب الذي يبرئ ساحة الإسلام: خطاب بوش ٢٠٠٢ الذي قال فيه: «إن الإسلام دين يوفر الرفاهية لليلاً من البشر حول العالم... لقد آخى الإسلام بين مختلف الأعراق فهو دين قائم على الحب لا على الكراهية»، وأضافت بيارد أن هذا النهج لم يكن قاصراً على الولايات المتحدة بل كان سائداً في أوروبا أيضاً، وقد «انضم المجتمع الأكاديمي بسرعة إلى هذه الجهد»<sup>(٣)</sup>.

خصص فريد هاليدي فصلاً كاملاً لعداء الغرب للمسلمين رافضاً مقولته «الإسلاموفobia» التي تعني خوف أو عداء الغربيين للإسلام، فهو يرى أنه ليس هناك عداء للإسلام بوصفه ديناً في الغرب بالمعنى الصلبي للكلمة، رغم وجود بعض تسليات الإرث التاريخي والتصورات المتوارثة، لكن الأهم والسائد في

Bernard Lewis, *The Crisis of Islam: Holy War and Unholy Terror*, New York: Random House, 2003.

(٢) شارل بيارد، الإسلام الديمقراطي المدني: الشركاء والمصادر والاستراتيجيات، مؤسسة راند، ٢٠٠٢م، ص ١٧ - ١٨.

رأيه هو موجات العداء لل المسلمين كناس وليس للإسلام كدين ونظريه، وهو عداء ذو جذر سياسي واجتماعي وليس ثقافياً دينياً، وأغلب العداء مرتب بالمهاجرين والظروف الاقتصادية، وإلى حد ما هنالك الجهل والتجهيل الذي أثارته نظرية «الإسلام الخطر البديل عن الشيوعية» بحسب هاليدى<sup>(٤)</sup>.

بالمقابل لا يمكن تجاهل موافق بعض قيادات اليمين الأمريكي المتدين تجاه الإسلام، والتي قال عنها ديفيد فروم - أحد كتاب خطابات بوش سابقاً -: «إن قيادات اليمين الأمريكي المتدين الذين يمثلون أقوى القواعد الجماهيرية المساندة لبوش شعوا بغضب شديد تجاه موقف بوش من الإسلام والمسلمين في أعقاب أحداث سبتمبر؛ لأن بوش وصف الإسلام بأنه دين سلام»<sup>(٥)</sup>. وقد أكد كلام ديفيد فروم التصريحات التي صدرت من بعض هؤلاء والتي كانت بمثابة رد على كلام بوش، فقد رفض فرانكلين جراهام المستشار الديني للرئيس بوش وصف الإسلام بأنه «دين مسالم»، ووصف جيري فالويلي الرسول ﷺ بأنه «إرهابي»، وقال بات روبرتسون: «إن الإرهابيين لا يحرفون الإسلام، إنهم يطبقون ما في الإسلام».

وبعيداً عن كل هذه التصريحات والتصرفات، هنالك جو عام في أمريكا مشحون ضد الإسلام، فدانيل بابيس يذكر في افتتاح مقال له ما نصه: «(الإسلام شر)». كانت هذه هي العبارة التي تركها بشكل مخالف للقانون أحد رجال المخابرات الأمريكية على روزنامة صلاة إسلامية بعد مداهنته في الثامن عشر من يوليو لبيت واحد يُشبه بأنه من عملاء القاعدة، في ديربورن ميشيغان. تلك الكتابة الفجة تعكس وجهة نظر أصبحت تلقى رواجاً في الولايات المتحدة منذ الحادي عشر من أيلول»<sup>(٦)</sup>، وتقول جوبيس ديفيس: «إن كلاً من صناع القرار والمواطنين الأمريكيين العاديين لديهم صورة مشوهة عن الإسلام والعالم الإسلامي، وإنه لمن الصعب تغيير هذه الصورة النمطية السلبية ومن الأصعب تجسيير هذه الفجوة المعرفية بين الغرب والإسلام، خصوصاً أن غالبية الأمريكيين يحملون أفكاراً مسبقة معادية للإسلام والمسلمين، لا تجد أي

(٤) فريد هاليدى، ساعتان هزتا العالم، مرجع سابق.

David Frum, *The Right Man: The Surprise Presidency of George W. Bush*, Random House, (٥) 2003.

Daniel Pipes, *The Evil Isn't Islam*, New York Post, July 30, 2002  
<<http://www.danielpipes.org/article/437>>.

(٦)

أساس معرفي لها»، وترى أن على الولايات المتحدة أن تحاول الحد من تكرار الصورة النمطية عن الإسلام والمسلمين التي تجعل من المسلمين إرهابيين<sup>(٧)</sup>.

الأمر نفسه يؤكده الأنثربولوجي أكبر أحمد الذي يرى أن الإسلام «تحت الحصار»، وهو حصار تفرضه رؤى سياسية واستراتيجية وإعلامية وإيديولوجيا عامة معادية للإسلام، ويعيب على دارسي الإسلام خاصة بعد ١١ سبتمبر نزعتهم الانتقائية في قراءة الإسلام، وخاصة في حقل الإعلام، يقول: «إن خبراء الإعلام الجاهزين على الفور كلهم مذنبون في مثل هذا الاستخدام الانتقائي للإسلام عموماً وللقرآن الكريم لدعيم وجهات نظرهم الجاهزة»<sup>(٨)</sup>. ويؤكد كذلك على أن رؤية العامة للإسلام تتسم برؤى تبسيطية تحصر الإسلام بالعنف والإرهاب. بل إن الأنثربولوجي إيمانويل تود قال: «إن الإسلام المحافظ شُفِر باللغة الدارجة بمفهوم الإرهاب الذي يرغب كثيرون في أن يروه شاملًا جميع العالم»<sup>(٩)</sup>.

لكن كيف نفهم هذا المشهد الأمريكي؟ يقول أوليفيه روا: «إن الأميركيين لا يريدون قصر مكافحة الإرهاب على الشرق الأوسط والعالم الإسلامي، فالامر بالنسبة إليهم يتعلق بإطار عام للسياسة الدولية، وبرؤية شاملة لمشكلات الأمن، وباعطاء تعريف للتهديد الإرهابي لا يرتبط على نحو خاص بالإسلام، بل يكون قابلاً للتأنق مع أي ترسيم آخر»<sup>(١٠)</sup> لكن لا يمكن إبعاد شبهة السياسة عن تلك التصرفات والتصريحات السياسية حول الإسلام، وهذا الأمر لم تُخفه دراسة مؤسسة راند التي جاء فيها: «إن هذا القبول الواضح للإسلام من قبل قيادات الفكر والسياسيين له أساس منطقى على الصعيد الداخلى، ذلك أن القيادات الغربية كانت تسعى إلى منع التردى الذى ربما أدى إلى تحرير العنف والأعمال العدائية ضد الأقليات المسلمة في مجتمعاتهم. بالإضافة إلى

(٧) جويس ديفنس، الإسلاميون والأنظمة العلمانية: هل العنف ضروري؟، بحث ضمن: أحمد يوسف (إعداد)، مستقبل الإسلام السياسي: وجهات نظر أمريكية، بيروت: المركز الثقافي العربي، ط١، ٢٠٠١

(٨) أكبر أحمد، الإسلام تحت الحصار، بيروت، دار الساقى، ط١، ٢٠٠٤، ص٣٦.

(٩) إيمانويل تود، ما بعد الإمبراطورية: دراسة في تفكك النظام الأمريكي، ترجمة محمد زكريا إسماعيل، بيروت: دار الساقى، ط١، ٢٠٠٣، ص٦٧.

(١٠) أوليفيه روا، أوهام ١١ أيلول: المخاطرة الاستراتيجية في مواجهة الإرهاب، بيروت، دار الفارابي، ط١، ٢٠٠٣م، ص٨٣.

ذلك كان هنالك دافعان للسياسة الخارجية: أحدهما قصير المدى والآخر طويل المدى. حيث كان الهدف على المدى القصير تسهيل الأمر على الحكومات المسلمة لدعم جهودها ضد الإرهاب، وذلك عن طريق فصل موضوع الإرهاب عن الإسلام. أما على المدى الطويل فقد كانت القيادات الغربية تحاول أن تخلق صورة أو رؤية تساعد على تكامل الفعاليات والدول السياسية الإسلامية مع النظام العالمي الجديد»<sup>(١١)</sup>.

إن الذي يمكن تأكيده بعد هذا كله، أن هناك جدلاً قوياً في الأوساط الأمريكية تجاه الإسلام وعلاقته بالإرهاب، وهذا الجدل يكاد يكون محصوراً في الأوساط الفكرية، أما الأوساط الشعبية والإعلامية بل والسياسية فكما سبق يسودها صور نمطية سلبية عن الإسلام والمسلمين وعلاقتهم بالعنف.

جزء من الجدل يتسم بالعقلانية إلى حد ما، ولنأخذ مثلاً عليه تلك المناقشة التي كتبها دانيال بايس في مقال له بعنوان: «الإسلام ليس المشكلة» يقول فيه: «إنه لمن الخطأ أن يُلام الإسلام (ديانة عمرها أربعة عشر قرناً من الزمن) على الشر الذي يجب أن يُنسب إلى التطرف الإسلامي» (إيديولوجية استبدادية لا يتجاوز عمرها مائتي سنة). إرهاب القاعدة وحماس والحكومة الإيرانية وإسلاميين آخرين، هو ثمرة أفكار متطرفين معاصرین مثل أسامة بن لادن وأية الله خميني، وليس من القرآن. لكن أحداً ما قد يجيب على هذا بقوله: إن مصدر أفكار بن لادن والخامنئي هو القرآن، وهكذا فإنهم يتبعان نهجاً عدوانياً إسلامياً يعود تاريخه إلى قرون عديدة مضية. ليس الأمر كذلك تماماً. تعالوا نلقي نظرة فاحصة على وجهتي النظر:

- الإسلام العدواني: القرآن وغيره من الكتب الإسلامية الأخرى المعتمدة، يحوي حقاً تحريضات ضد غير المسلمين. المؤرخ البارز بول جونسون مثلاً، يستشهد بآيتين قرأتين: «لَتَعِدَّنَ أَشَدَّ أَنَّاسٍ عَذَّابَ لِلَّذِينَ مَاءَمُوا أَيْهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوكُهُ» [المائدة: ٨٥] وأيضاً: «فَاقْتُلُوا الْمُشَرِّكِينَ حَيْثُ وَجَدُوكُمْ وَخُذُوهُرُ وَأَخْرُوْهُمْ وَأَعْدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصُدٍ» [التوبه: ٥].

- المسلمين العدوانيون: خلال أربعة عشر قرناً من تاريخ الإسلام انخرط المسلمون لفترة طويلة بحروب جهاد لتوسيع مناطق نفوذ الإسلام، بدءاً

---

(١١) شارل بيارد، مرجع سابق، ص ١٨.

بفتحات الخلفاء وانتهاء بالحقبة التي يطلق عليها صاموئيل هنتنغتون اليوم تعریف «الحدود الدموية». نعم، وجهات النظر هذه صحيحة ولكنها لا تحکي إلا جانباً واحداً من القصة.

• الإسلام المعتدل: إن القرآن، شأنه شأن كل الكتب المقدسة، يمكن أن يكون مصدراً غنياً بالأقوال التي تدعم وجهات النظر المتعارضة، وفي هذه الحالة تقتطف الكاتبة كارن أرمسترونج المعروفة بدفاعها عن الإسلام آيتين من القرآن أكثر اعتدالاً: ﴿لَا إِكْرَاهٌ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٥٦] و﴿يَعِيشُ الْأَنْسَابُ إِذَا خَلَقْنَا مِنْ ذِكْرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شَعُورًا وَفَيَأْتِيَ لِتَعَارِفُوا﴾ [الحجرات: ١٣].

• المسلمين المعتدلون: كان هناك حقبة أبدى المسلمين خلالها اعتدالاً وتسامحاً كما كان الأمر عليه في الماضي البعيد في صقلية وفي إسبانيا. ويضرب الكاتب مارك كوهن مثلاً واحداً على ذلك بقوله: إن «اليهود في عالم الإسلام، وخصوصاً خلال القرون الأولى والتي تلتها حتى القرن الثالث عشر، قد عانوا اضطهاداً أقل من ذاك الذي سبق وأن عاناه يهود العالم المسيحي». بعبارة أخرى يمكن القول: إن إسلام الكتابات المقدسة والتاريخ يظهر انحرافاً حالياً.

لا مفرّ من الاعتراف بأنه من الصعوبة بمكани أن يتذكّر المرء ذلك الجانب الإيجابي بينما يغلب طابع التخلف والاسفاء والتطرف والعنف على أكثر أرجاء العالم الإسلامي. لكن هذا الحاضر ليس صورة نموذجية لتاريخ الإسلام الطويل؛ لا بل ربما يكون هذا الحاضر أسوأ حقبة في ذلك التاريخ كلّه»<sup>(١٢)</sup>. مثل هذه المحاججة نجدها عند الكاتب البريطاني توري مونتي<sup>(١٣)</sup> الذي عرض وجهة النظر التي تلقى اللوم على الإسلام وما يقابلها من دفاعات مما سنفصل فيه أثناء الكلام على النماذج التفسيرية للإرهاب.

يقدم جون اسبوزيتو محاججة تبدو مستهجنة في مضمونها؛ ل بداهتها، لكنها تغدو مفهومة الآن بعد ما قدمناه من أجواء أمريكية سائدة، فيؤكّد في مواضع كثيرة على أن المسلمين ليسوا جميراً إرهابيين أو من أنصار العنف؛ إذ إن فيهم المسالمين والجديرين بالاحترام، وفي هذه الحالة لا يشكل الإسلام أداة مفيدة

<<http://www.danielpipes.org/article/437>>.

(١٢)

(١٣) توري مونتي، الإرهاب: السؤال ليس (من) بل (ماذا؟)، الحياة اللندنية، ٢٣/٧/٢٠٠٥.

لتصنيف مثل أولئك الأفراد، «فهل المطلوب من القارئ أن يعتقد بأننا - في الغرب - كيان متاجنس في حين أن المسلمين ليسوا كذلك؟ بسبب استحالة وضع كل هذا العدد الكبير من الشعوب ضمن تصنيف واحد؟ إذا كان الأمر كذلك فإن من حق المرء أن يتساءل عما إذا كنا نحن الغربيين جمیعاً أمريكيین»<sup>(١٤)</sup>. وفي بحث آخر يستغرب أن الكثير من القائلين بالتهديد الإسلامي وبالخطر الأخضر الجديد يدللون على هذا التهديد بالعودة إلى أربعة عشر قرناً من الجهاد الإسلامي. وبالطبع لا يشير من يقول بهذا التهديد التاريخي من الغربيين إلى من بدأ بالعداء تجاه الآخر، فبمجرد أن يقال: أربعة عشر قرناً من الجهاد، وبمجرد أن تقرأ هذه العبارة تنتقل إليك فكرة أن الجهاد قد يأتي من جانب المسلمين، وأن المسلمين كانوا دائمًا هم المعتدين طوال الأربعة عشر قرناً الماضية وأن الغرب كان دائمًا في موقف دفاعي، وهذا ليس صحيحاً على الإطلاق كما يقول اسبوزيتو<sup>(١٥)</sup>.

هذا الجدل الذي عرضناه لا يقتصر على المجال الأمريكي، فقد نبه الإيطالي أمبرتو إيكو حين رسم «سيناريوهات قيامية للحرب الشاملة» إلى أنه «يمكن لاستفحال العمليات الإرهابية أن يبلغ درجة لا تُتحمل، تدفع بجموع الغربيين إلى اعتبار الإسلام برمته عدواً». بعد ذلك تكون المواجهة الفاصلة والمعركة القيامية الحاسمة، وال الحرب النهاية بين قوى الخير وقوى الشر (وكل من الطرفين يعتبر الشر الطرف المقابل). ليس ذلك بالسيناريو المستحيل»<sup>(١٦)</sup>.

وحين اعتبر الفيلسوف الفرنسي جان بودريyar ما حدث «رعب مقابل رعب»، وليس أيديولوجياً إسلامية أو غيرها<sup>(١٧)</sup> رد عليه الاقتصادي ألان مينك قائلاً: «ولفطر نزوعه إلى الشعوذة يمحو - بشارة من سحر عصاه - كل السجال حول الإسلام: لا وعد بالجنة ولا فتوى ولا تكفير»<sup>(١٨)</sup>. هذا السجال الفرنسي الذي ينهض مينك في الدفاع عنه يغدو مفهوماً مع استحضار قول أوليفيه روا:

(١٤) John Esposito, *UnHoly War: Terror in the Name of Islam*, Oxford University Press 2002.

(١٥) جون اسبوزيتو، الإسلام السياسي والسياسة الخارجية الأمريكية، ضمن: أحمد يوسف، مستقبل الإسلام السياسي: وجهات نظر أمريكية، مرجع سابق.

(١٦) أمبرتو إيكو، سيناريوهات قيامية للحرب الشاملة، ضمن: ذهنية الإرهاب، مرجع سابق، ص ٦٤.

(١٧) جان بودريyar، ذهنية الإرهاب، مرجع سابق، ص ٢١.

(١٨) ألان مينك، الإرهاب الذهني، ضمن كتاب: ذهنية الإرهاب، مرجع سابق، ص ٥١.

«غالباً ما يُنسب العنف في بعض الضواحي الفرنسية إلى الإسلام، ولا سيما إذا ما تزامن مع أنشطة مناهضة للسامية، غير أن الحركات الإسلامية الفرنسية لم تشارك قط في أعمال العنف هذه التي نفذها شبان مهمنشون لا يمتون إلى الإسلام بصلة»<sup>(١٩)</sup>، ما يعني أن الثقافة الفرنسية مؤهلة لهذا الربط بين العنف والإسلام مسبقاً.

وكتب داق هيربيورنسريد - وهو كاتب نرويجي - قائلاً: «رغم مرور ثلاثة أعوام على هجمات ١١ سبتمبر/أيلول فإن نوبة الخوف من الإسلام تنتشر في أوروبا والولايات المتحدة انتشار النار في الهشيم، وأصبح ذكر الإسلام والمسلمين مقتناً إلى حد بعيد بمصطلحات من قبيل الإرهاب والعنف وما شاكلهما». ويضيف: «نحتاج إلى التخلص من الكثير من الأساطير إزاء المسلمين التي يصوغها - مع الأسف - الأكاديميون وأصحاب الرأي النرويجيون»<sup>(٢٠)</sup>.

وفي شهر تموز ٢٠٠٥ هاجم المحامي راؤول فيلدر شخصية الرسول محمد ﷺ مضيفاً: «هذا (الإسلام) دين كراهية.. هذا دين قتل». وذلك أثناء حلقة من برنامج حواري، وما كان من جاكي مايسون المذيع في شبكة «وستود وان» أكبر شبكات الإذاعة الأمريكية إلا أن أيده قائلاً: «هذه معلومات مثيرة لا يعرفها أحد تقريباً. الجميع يعتقدون أن (الإسلام) دين مشروع ينادي بالحب والأخوة. الحقيقة هي أن الإرهابيين يعكسون دينهم ويتبعون دينهم. إنهم يتبعون أوامر الدين مباشرةً من القرآن». وأضاف: «كل الدين الإسلامي يدعوا إلى، ويعلم الكراهية والإرهاب والقتل ولا أحد يعلم ذلك، وقد حان الوقت لأن يعلموا ذلك عن الإسلام. القرآن يعبر بخمسين أسلوبًا عن الكراهية والبغض والعداء والقتل، القرآن موهوب للإرهاب».

وفي يوليو ٢٠٠٥ أدلى مايكل جرام، أحد مقدمي البرامج الحوارية في إذاعة «دبليو إم إيه إل» الأمريكية، في أحد برامجه بتصریحات قال فيها:

(١٩) أوليفيه روا، الإسلام المعلوم، ترجمة لارا معمولف، بيروت: دار الساقى، ط١، ٢٠٠٣، ص. ٢٢.

(٢٠) داق هيربيورنسريد، فوبيا الخوف من الإسلام.. وقفة متأنية، مقال منتشر بتاريخ ١١/٢/٢٠٠٤.

<<http://www.aljazeera.net/NR/exeres/CBAA41E3-EF79-4462-AD4A-B467BE694D2B.htm>>.

«الإسلام منظمة إرهابية» و«الإسلام في حرب مع أمريكا» و«المشكلة ليست في التطرف. الإسلام هو المشكلة»، و«نحن في حرب مع منظمة إرهابية تدعى الإسلام».


وفي شهر أغسطس ٢٠٠٥ اعتبر إدوارد لوتواك مدير المركز القومي للدراسات الاستراتيجية والدولية بواشنطن أنه «لا فرق بين الإسلام والإرهاب»، وذلك في مداخلة له بمؤتمر أقيم بمدينة نرفيك شمال النرويج. وقال: «كلنا يتكلم عن الإرهاب على أنه عدونا الكبير، علينا أن نتذكر أن الإرهاب هو مجرد وسيلة، عدونا هو الإسلام، الإسلام العنيف»، مضيفاً أنه «لا بد أن نتجروا على تسمية الإرهابيين باسمهم الحقيقي».

بعد هذا كله، لا يمكن التردد في أنه وُجد جدل واسع في الغرب حول الإسلام وعلاقته بالإرهاب، وأنه في وسط هذا الجدل هنالك تيار فكري وسياسي تسامي في الغرب وجاءت عمليات ١١ سبتمبر وما تلاها فمنحته بعض المصداقية والواقع التي يدعم بها خطابه، ولعل أبرز مثال عليه هذا النص الأيديولوجي الذي كتبه لوران أرتور دو بلسيس الصحفي الفرنسي اليميني يقول فيه: «مع أن العنف ميز كل العصور، فإن الإسلام اليوم - مثل بداية انتشاره - هو مصدر العنف، فالآلفية الثالثة بدأت بانتقال عدو التطرف في العالم الإسلامي، في أوساط شباب محبط يعاني من البطالة، ومصيغ لنداءات الجهاد التي يطلقها الأئمة الأصوليون... وحتى ضواحي المدن الغربية أصبحت هي الأخرى مناطق اتصال لأئمة يجندون للجهاد أبناء الجالية الإسلامية، مع أن قسماً كبيراً من هؤلاء المجندين من الجيل الثاني والثالث. وتتمثل السجون أحد أهم أماكن الدعوة الدينية التي تستخدمنها الشبكات الإسلامية الدولية لتجنيد شباب للجهاد على استعداد لتفجير نفسه. أما عدد الذين اعتنقوا الإسلام فهو في تزايد، والبعض منهم التحق بالشبكات الإسلامية»<sup>(٢١)</sup>.

---

(٢١) قال ذلك في كتابه «الإسلام والغرب: الحرب الشاملة»، نشر في باريس ٢٠٠٤ م. انظر مراجعة له في:

<<http://www.aljazeera.net/NR/exeres/2B51D430-8693-4531-8059-EA6B286F9624.htm>>.



## الفصل الثاني

### النماذج التفسيرية والخلفيات الفكرية

#### ١ - سؤال التفسير

هناك فصل بين الفهم والتفهم، وبال مقابل هنالك علاقة قد تنشأ أو يسبق إليها الوعي بين التفسير وبناء الموقف من القضية، أو لنقل: التبرير أو التسويف، فالموقف المتشنج من ذلك الحدث العظيم والتباس العلاقة بين التفسير والإدانة كان وراء الرفض الشديد لمحاولة تفسير دوافع الذين قاموا بعمليات ١١ سبتمبر بعيد حصولها؛ بحجة أن هذا التفسير يعني التبرير، والإرهاب لا يمكن تبريره ولا قيمة للنظر إلى دوافع القائمين به، وقد قال أوليفيه روا بعد الحدث: «إن النظر في الجذور العميقة للإرهاب متعطل حالياً، خصوصاً أن الذين يتساءلون حول هذا الموضوع يوصفون بأنهم إما غير أكفاء أو أنهم مواطنون سيئون»<sup>(١)</sup>. استمر هذا التجاهل لدى بعضهم من كاد يصور العمليات والمنظمات القائمة بها وكأنها لا هدف لها إلا إراقة الدماء متجاهلاً كل خطابها ورؤاها وبنيتها الفكرية، ونحو هذا نجده على وجه التحديد في مثل الكتب التي كتبها بعض السياسيين أو الاستراتيجيين الذين تحكم رؤيتهم وتفسيرهم مصالحهم فقط، وبناء عليها يتم صياغة المفاهيم والمواقوف والتفسيرات بحسب بوصلة المصلحة القومية أو الأممية أو الاستراتيجية بعيداً عن أي إطار معياري أو قيمي يتسم بأقل قدر من المعقولة والإنصاف.

وعلى المعنى الأول (العلاقة بين التفسير والتبرير) لا يبدو غريباً أن جان بودريار حين حاول فهم الإرهاب وكتب عن «ذهنية الإرهاب» في اللوموند الفرنسيية بعيد الأحداث (٣ تشرين الثاني ٢٠٠١) أثار ردود فعل عنيفة من عدد

(١) أوليفيه روا، أوهام ١١ أيلول، مرجع سابق، ص ١٠٣.

من الكتاب أمثال جاك جوليار، وألان مينك، وجيرار هوبير الذي كتب رده بعنوان: «رفض مدح الإرهاب» مستنكراً ما أسماه «التضامن الفكري والعاطفي مع الإرهابيين الجدد»<sup>(٢)</sup>. بل إن ألان مينك سماه «فيلسوف النموذج الإرهابي» ووصفه بـ «مشعوذنا الضال»<sup>(٣)</sup>، إلى غير ذلك من النقد العنيف والساخر أحياناً، لكن المهم أن صنيع بودريار اعتبر «تقريراً للإرهاب في صيغة التفسير».

فهل التفسير يخفف من الإدانة فعلًا؟ وهل الخوض في تفسير الإرهاب يورّط في تبريره؟ ما جرى لاحقاً وما يجري حتى الآن، هو الخوض في تفسيرات شتى ومتباude إلى حد التناقض، لكن ليس هذا المهم، المهم مرة أخرى أننا نخوض في التفسير ذاته، ما يعني أن تجريمه قد زال بعد صدمة الحدث، وإذا كنا قلنا إن التفسير له صلة بالموقف الذي نقفه من الفعل بعد تفسيره من حيث إنه يخفف من حدة الإدانة، فإن تأمل بعض التفسيرات المطروحة - على الأقل - لأحداث الإرهاب ربما يصدق عليه عكس المقوله تلك، بمعنى: أنها تفسيرات للإمعان في الإدانة، ليس فقط لذاك الشخص أو المجموعة أو التنظيم، بل لكل ما يمت إليه بصلة من دين أو أمة أو دول، وصولاً إلى الحضارة نفسها التي يتسمى إليها هؤلاء «الإرهابيون»، وإلا فبأي منطق أو عقل يُحمل وزير تنظيم أو جماعة كلّ (من وما) يمت إليه بصلة؟ أليس عدد من تلك التفسيرات التي طرحت ينطبق عليها التبرير ولكنه التبرير المعنون في الإدانة الشمولية؟

جدل الفهم والتبرير والعلاقة بينهما ليست مسألة سهلة في الواقع، ولا يحسنها المشتغلون في السياسة أصحاب المصالح، فجاك دريدا كان لافتاً حين قال: «الفيلسوف هو من يبحث عن نسق جديد للمعاير وهذا من أجل أن يميز بين الفهم والتبرير. فبإمكان المرء أن يصف وأن يفهم وأن يفسر هذه أو تلك من المسببات التي تؤدي إلى الحرب أو إلى الإرهاب دون تبريرها أبداً، بل ومع إدانتها ومع محاولة اكتشاف نسق آخر من المسببات. فقد يكون بمقدورنا أن ندين بشكل غير مشروط الأعمال الإرهابية سواء كانت من صنع الدولة أم لا ، دون أن نتجاهل الأسباب التي تقود إليها أو الأسباب التي تجعلها

(٢) جيرار هوبير ( محلل نفسي)، رفض مدح الإرهاب، ضمن: ذهنية الإرهاب، مرجع سابق ص ٥٥.

(٣) ألان مينك، الإرهاب الذهني، ضمن: ذهنية الإرهاب، مرجع سابق، ص ٥١.

مشروعة... فبمقدوري أن أدين دون قيد أو شرط عملية ١١ سبتمبر كما أفعل هنا دون أن أحرم نفسي من الأخذ بعين الاعتبار الشروط الحقيقة أو المزعومة التي جعلت هذه العملية ممكناً»<sup>(٤)</sup>.

غير أن ما يستحق التقدير والتأمل هو ما قاله جانيت ويليامز (رئيسة وحدة الاتصال مع الإسلام في شرطة ميتروپوليس البريطانية) أمام تجمع في المعهد الملكي المتعدد للخدمات (RUSI) في ١٤ حزيران/يونيو ٢٠٠٥: «إن التطرف شكل التهديد الأكبر للأمن القومي البريطاني، وللحاربة النطرف علينا أن نفهم معناه، وإذا عجزنا عن معرفة (من) الفاعل فعلينا حينئذ أن نسأل (لماذا)، ومن شأن الإجابة على هذا السؤال أن تحدد سياستنا التقاريرية». عكس هذا التصريح يعكس وعيًا متقدماً في التعامل مع الإرهاب.

## ٢ - النماذج التفسيرية وخلفياتها

إن الحديث عن النموذج التفسيري وتبعه سيكشف عن التحيزات الكامنة، سواء كانت سياسية مصلحية، أم ثقافية أو دينية. فمن شرط التفسير أن ينطبق ويطرد على كل الظواهر المشابهة في الظروف والخصائص ونحو ذلك. فهل من المنطقي - مثلاً - أن يتم الحديث عن الإرهاب بناء على معيار «من يعارض السياسة الأمريكية والإسرائيلية بالقوة»؟ هذا بالفعل ما أتجزه خبراء الإرهاب لصالح مؤسسة راند مثلاً، فخلصوا إلى تحديد قائمة بكل المنظمات الإرهابية وفيها حماس والجهاد وحزب الله وغيرها، وليس فيها أي منظمة إسرائيلية<sup>(٥)</sup>، ثم إن الذي يدرس ظاهرة الإرهاب مثلاً، لماذا يقف فقط عند تلك التنظيمات الإسلامية ويتجاهل غيرها في الأديان الأخرى؟ إنه تحيز مسبق لمعيار المصلحة والأخطار التي تواجهها، وليس دراسة للظاهرة بما هي ظاهرة كلية.

توزعت تفسيرات الإرهاب على خمسة نماذج وفق تقسيمنا لها، وقد رأيت أنها تتنظم كل المقولات والتفسيرات المطروحة، وتشمل الأبعاد المختلفة: السياسية والاستراتيجية والدينية والثقافية، وهي: التفسير الديني، والثقافي، والسياسي، والاستراتيجي، والفلسفى.

(٤) جاك دريدا، ما الذي حدث في ١١ سبتمبر؟، مرجع سابق، ص.٨٩.

(٥) الإشارة هنا إلى كتاب Countering The New Terrorism الذي تقدمت الإشارة إليه.

## ١ - التفسير الديني

سبق أن ثمة جدلاً كبيراً في الغرب حول علاقة الإسلام بالإرهاب، لكن سرکز هنا على ذلك التفسير الذي يلقي اللوم - في نشوء الإرهاب ونموه - على الإسلام كديانة تشكل مرجعية هؤلاء الذين يقومون بهذه الأفعال. وفي الواقع أن خطابات بن لادن والقاعدة وبعض خطابات بوش الأولى تحمل هذا التفسير كما تحتوي على الحجج التي تؤيده، فحملة القاعدة موجهة ضد «الكفار»، والعالم منقسم - عندها - إلى فسطاطين: مؤمنين وكافرين، وقاموسها وطقوها وشعائرها مستمدة من القاموس الديني العقائدي بدءاً من الجهاد ضد «الإتحاد السوفياتي» وصولاً إلى «غزوتي نيويورك وواشنطن»، قائلَ ذلك بعض تصريحات بوش وقاموسه الديني، بدءاً من الحملة الصليبية إلى «الحرب العادلة» مروراً بمعسكري الخير والشر، فضلاً عن الرسالية الشديدة في سياساته التي تستمد جذورها من الله والسيّع الملهم بوش الابن.

هذه النزعة الدينية العقدية هي ما أشار إليها فرانسوا هايزيبور وفريقه الفرنسي حين رأوا أنه حتى نهاية الثمانينيات كان الإرهاب سياسي النزعة أساساً، محدداً بذلك وسائله وماربه، أي ما تستهدفه عملياته، وفق الأهداف السياسية الملموسة التي يسعى إليها. أما في التسعينيات ومع مجموعات مثل تنظيم بن لادن وأوم شريوكو<sup>(٦)</sup> فقد ظهرت عمليات إرهابية ذات نزعة ميتافيزيقية لا تنتهي إلى عالم البشر الذي نعيش فيه، بل إلى عالم يتمحور حول الجنة والنار ويفتقر إلى أي محدد سياسي بإمكانه وضع سقف لعمل هذه التنظيمات<sup>(٧)</sup>، وإن كان هؤلاء لا يُغلون السياق السياسي لنشأة هذا الإرهاب.

وإذا كنا أشرنا سابقاً إلى أن قيادات اليمين الأمريكي المتدين، كفرانكلين جراهام وجيري فالويل وبات روبرتسون، وغيرهم من الفرنسيين كآلان مينك ولوران أرتور دو بلسيس، ومن يذهبون إلى إلقاء اللوم على الإسلام وأنه دين عنيف بطبيعة، فإن هنالك آخرين غيرهم، فقد كتب باتريك دكليرك المحلل النفسي الفرنسي في اللوموند ٢٠٠٤/٨/١٢ واصفاً الإسلام بأنه «نسق فكري يقوم على الحرب المقدسة، ومن ثم فإن الذبح وقطع الرؤوس ظاهرتان تندرجان في قلب الإسلام ذاته».

(٦) طائفة آوم شريوكو اليابانية حاولت قتل سكان طوكيو بـث غازات سامة قاتلة وأسلحة بيولوجية.  
Francois Heisbourg, Hyperterrorisme: la nouvelle guerre, Paris, Odile Jacob. 2001.

(٧)

ومن أبرز من تبنى هذا التفسير البنوي أو الجوهرى: الأب موريس يورمان (أحد رواد الحوار الإسلامى المسيحي) الذى رأى أن تفسير ظاهرة العنف الأصولي التى تحولت إلى إرهاب مدمرا باسم الإسلام يمكن فى جذور عقدية وتشريعية ملازمة للدين الإسلامي، داعياً إلى الاستثناس باللاهوت资料الى المسيحى و التجربة الإصلاح البابوى لتسهيل اندماج المسلمين فى العالم الحديث. فشعار المسلمين هو السيف، والسلم لديهم مفهوم آخر لا مكان له في الدنيا إلا بالنسبة للمسلمين أنفسهم (دار السلم في مقابل دار الحرب)<sup>(٨)</sup>. ويتحدث دو بليسس عن دار الإسلام ودار الحرب ودار الصلح فيقول: إن الجيش الإسلامي في العراق الذي اختطف الصحفيين الفرنسيين صنف فرنسا ضمن دار الحرب، وإن المسلمين يطالبون بالحق في بناء المساجد في دار الحرب أو دار الصلح، بينما يرفضون المعاملة بالمثل بإقامة أماكن للعبادة للديانات الأخرى في دار الإسلام.

وفي ١٢ فبراير ٢٠٠٤ كتبت أستاذة العلوم السياسية جنا هولند متلاري في صحيفة آفشن بوسطن الترويجية أن الدول الإسلامية هي التي تذهب عندما يتعلق الأمر بخرق حرية المعتقد في العالم، وأنهت كلامها بالقول: إن موسوليني - الذي لم تتعود الاستدلال به - أجاب مرة أميراً من السعودية حين طلب منه السماح له ببناء مسجد في روما بما يلي: «فكرة ممتازة! ولكن في اليوم نفسه الذي نفتح فيه مسجداً في روما دعنا نفتح كنيسة في مكة»<sup>(٩)</sup>.

يتمحور التفسير الذي يُلقي اللوم على الإسلام حول قضايا مركزية تشكل مستندًا له، بدءًا بأيات القرآن الكريم مرورًا بمفهوم الجهاد الذي تم ترجمته بالحرب المقدسة وصولًا إلى دار الحرب ودار السلام والموقف من غير المسلمين، وقد سبق أن أوردنا طرقًا من الجدل حول كون المشكلة في الإسلام بالاقتباس من مقال دانيال بايس، وهنا نورد طرقًا من جدل آخر أورده توري موتي، وما ذكره في هذا الخصوص:

(٨) السيد ولد أباه، عالم ما بعد ١١ سبتمبر ٢٠٠١: الإشكالات الفكرية والاستراتيجية، بيروت: الدار العربية للعلوم، ط١، ٢٠٠٤م، ١٣٨ - ١٣٩.

(٩) أخطأت متلاري وموسوليني معاً، فالأمر أولاً وقبل كل شيء يقتضي أن تتم المقارنة بين مكة ودولة الفاتيكان لما لها من دور ديني مثل مكة، ولا يوجد مساجد في الفاتيكان.

< <http://www.aljazeera.net/NR/exeres/CBAA41E3-EF79-4462-AD4A-B467BE694D2B.htm> >.

«فَإِذَا أَنْسَخَ الْأَشْهُرُ الْحَرَمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدُوكُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ  
وَاقْعُذُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصُدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَمَالُوا الْزَكُوْةَ فَخُلُّوا سَيِّلَاهُمْ إِنَّ  
اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ» [التوبه: ٥].

«فَتَبَلَّوَ الظَّرِيفَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُمْسِكُونَ مَا حَرَمَ اللَّهُ  
وَرَسُولُهُ وَلَا يَدْيُمُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الظَّرِيفِ أُوتُوا الْكِتَابَ حَقًّا يَعْلَمُوا الْجِزِيَّةَ عَنْ يَدِ  
وَهُمْ صَاغِرُونَ» [التوبه: ٢٩].

تحوي المقاربة الأولى بأن الدعوة إلى الجهاد هي - ببساطة - التعبير الصحيح عن الديانة الإسلامية. ولكن المعنى الضمني في هذا التحليل يؤكّد وجود صراع طبيعي بالكامل لا يمكن تفاديه بين الإسلام والغرب. أما العنصر الذي لا مهرب منه فيكمن في الديانة نفسها أي في القرآن. ولكن، يمكننا بالطبع إيجاد تشابه في أماكن أخرى أيضًا:

(متى أتى بكَ الرَّبُّ إِلَهُكَ إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي أَنْتَ دَاخِلٌ إِلَيْهَا لَتَمْتَلِكَهَا،  
وَطَرَدَ شَعُوبًا كَثِيرًا مِنْ أَمَامِكَ: الْحَتَّيْنِ وَالْجَرَاجَاشِينِ وَالْأَمْوَارِينِ وَالْكَنْعَانِيْنِ  
وَالْفَرَّزِينِ وَالْحَوَّيْنِ وَالْبَيْوَسِينِ؛ وَدَفَعَهُمُ الرَّبُّ إِلَهُكَ أَمَامَكَ وَضَرَبَهُمْ فَإِنَّكَ  
تَحْرَمُهُمْ؛ لَا تَقْطَعُ لَهُمْ عَهْدًا وَلَا تُشْفَقُ عَلَيْهِمْ وَلَا تُصَاهِرُهُمْ... وَلَكِنْ هَكُنَّا  
تَفْعَلُونَ بِهِمْ، تَهْدِمُونَ مَذَابِحَهُمْ وَتَكْسِرُونَ أَنْصَابَهُمْ وَتَقْطَعُونَ سَوَارِيهِمْ وَتَحرُقُونَ  
تَمَاثِيلَهُمْ بِالنَّارِ...) [الكتاب الخامس من العهد القديم - التثنية، الإصلاح  
السابع، الفقرات ٢ إلى ٥].

وجود هذا التشابه لا يُبطل الحجّة بأن الشرق والغرب، أو اليهودية - المسيحية والإسلام مصممان على التقاتل، بل إنه يؤكّد فكرة التصادم الحضاري. ولكن قد يوافق الكثيرون على أن ما شَكَّلَ الغرب هو الآن ما بعد المسيحية، ومن هذا المنطلق فإنّ تعبير (اللّوم على الإسلام) يُظهر أنّ الحداثة هي التي تتعارض مع الإسلام، وهو برهان راج في القرن الثامن عشر وقام بإحيائه برنارد لويس عميد دراسات الشرق الأوسط في الولايات المتحدة.

وتفترض هذه المقاربة أن المعركة سبق أن احتدمت، وذلك عندما أعاد الغرب اكتشاف اليونانيين وأعلن ابن خلدون أنه من الأفضل ترك العلوم الطبيعية للإنجليز وتركيز المسلمين على العلوم الدينية. وبما أن المعركة اشتغلت، فإنها ستستتمّ إلى أن تربع إحدى الجهتين، وهذا يعني في أفضل الأحوال أن الغرب

الحديث سيجرّ الإسلام وسط صراخ وضجيج إلى القرن الواحد والعشرين، وهناك العديد من الأسباب الجيدة التي تجعل هذه الحجّة صحيحة:

- أسامة بن لادن وأتباعه يؤمنون بها. وهم أكثر من هنتنغنون ولويس يؤمنون بصدام الحضارات الأخير وتقوم «سياساتهم» على تعجيله.

- في المبدأ، ليس هناك من وسيلة لحل الخلاف على الآيات القرآنية القليلة (مع أنَّ الكثير منها يدعو إلى التوافق)، غير أنَّ الآيات المذكورة هي بالنسبة إلى المسلمين كلمة الله التي أملأها الملائكة جبرائيل إلى محمد ﷺ. فـ«كُون المرأة يتبع الحداثة» (لا يضرب اليهود والمسيحيين أينما وجدوا) يعني بالضرورة أنه مسلم غير صالح (وهو أيضًا رأي أبي بن الظواهر). وإن أخذنا الأمر حرفياً نجد أنَّ الإسلام يتعارض مع الحداثة.

- أما تصوير مشكلة الإرهاب على أنها مشكلة مع الإسلام فتقدّم فوائد كثيرة للثقافة الغربية. وكون سكان الغرب ثنوين - أي أنَّهم يؤمنون بعقيدة دينية أو فلسفية ثانية - فإنَّ صورة الأعداء من الخارج ووصفهم على أنَّهم «الشر» تعطيهم تحديداً نافعاً للآخر ليضعوا أنفسهم في مواجهته.

- لا يملك الغرب مناعة ضدَّ هستيريا (يوم الدينونة)، فاليمين الديني المتطرف في الولايات المتحدة وأوروبا هم دعوة ناشطون للحرب الكبرى. أنا دخول برنامج التقاليد اليهودية - المسيحية لنهضة العالم إلى ثقافتنا فهو أمر يرغب الكثيرون برؤيته يتحقق في فترة حياتهم»<sup>(١٠)</sup>.

ما يلاحظ على وجهة النظر هذه من خلال شرح بايس وتوري مونتي لها، ذلك الاجتزاء الواضح والاستخدام الانتقائي لآيات القرآن الكريم، وهو ما سبق أن أشار إليه أكبر أحمد حين قال: «إن خبراء الإعلام كلهم مذنبون في مثل هذا الاستخدام الانتقائي للإسلام عموماً وللقرآن الكريم لتدعيم وجهات نظرهم الجاهزة». إن إبراد هذا الجدل بهذه الطريقة المتوازية التي توحّي بأنَّ لهؤلاء القائلين بهذا التفسير وجهة نظر تستند إلى حجج يمكن تفهمها، يخفى جهلاً عميقاً بالإسلام وتاريخ علومه، فعلى المستوى النصي أنشئت علوم القرآن كأحد العلوم التي تضبط التعاطي مع النص القرآني وكيفية حل مشكله وربط أجزائه

(١٠) توري مونتي، مرجع سابق.

بعضها ببعض، والتوفيق بين ما يبدو متعارضاً، وقد كتبت مئات الدراسات حول ما سمي بآية السيف، والحرية الدينية، وثمة اجهادات قديمة وحديثة تضبط فهم هذه الآيات التي أُشير إليها كما تضبط غيرها في إطار منهجي وكلّي غير مجذزاً.

أما على مستوى التاريخ والتطبيق، فوجود مثل هذه الآيات والصورة المختزلة عن القرآن، كان يقتضي أن يلتزم المسلمون بها - إن كانوا صالحين - على مدار التاريخ وتعاقب القرون، فلماذا تنشأ المشكلة الآن تحديداً، وغير القرنين التاسع عشر والعشرين فقط حتى انبرى العديد من المسلمين ليكتبوا دراسات تبين أن الإسلام لم ينتشر بالسيف وأن الجهاد دفاعي فقط وليس هجومياً؟ إن تلك الأطروحات كلها، وذلك الجدل الذي أوردناه إنما استُقى من الاستشراق التقليدي الذي شكل مرجعيته، فـ«الأحكام والمقولات الاستشرافية التي تهافت علمياً»، غدت توظف على نطاق واسع في حقل الدراسات الاستراتيجية والسياسية، خصوصاً بعد أحداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١م<sup>(١١)</sup>.

وفيما يخص التقسيم الفقهي الوسيط للعالم فهو موجود منذ القرن الهجري الأول أو الثاني، وأنتاجته ظروف تاريخية لم تعد موجودة في هذا العصر، فقد اختفت صورة العالم، وهو ما دفع عدداً من الفقهاء المعاصرين إلى القول: إنه تقسيم اجتهادي من واقع زمان الأئمة المجتهدين، ومع ذلك لم يكتسب هذا التقسيم حضوره الواقعي في القرون المتأخرة، إلا حين استخدمه بن لادن في خطابه.

## الجهاد والإرهاب

وفيما يخص الجهاد، فقد كان أحد محاور الاهتمام في ظل الحديث عن الإرهاب وممارسات القاعدة التي تسميتها جهاداً، فقد سبق أن القائلين بالتهديد الإسلامي يدللون على ذلك بـ١٤ قرناً من الجهاد الإسلامي، وكأن الغرب في حالة دفاع دائمة، والواقع أنه إذا كان هؤلاء يحشرون التاريخ الإسلامي المتمثل في ١٤ قرناً في زاوية الجهاد، فإن بعضاً آخر من دارسي الحركات الإسلامية يحشرها في إطار كلي يعتقد أنه ينظمها وهو «الجهاد»، وهذا ما فعله جيل كيبل حين تتبع «انتشار وانحسار الإسلام السياسي» خلال الربع الأخير من القرن

---

(١١) السيد ولد أبياه، عالم ما بعد ١١ سبتمبر، مرجع سابق، ص ١٤٠.

العشرين وعنون كتابه بـ «جهاد». وقد يبدو للبعض أن هذه التسمية هي باعتبار ما تسمى به بعض هذه الحركات نفسها، لكن هنالك العديد منها الذي يتبع منهاجاً سلبياً ودخل اللعبة السياسية ومع ذلك أدخلها جيل كيبل ضمن «جهاد». إن فكرة الجهاد «يمقتها الغرب منذ زمن طويل لاعتقاده أنها إشارة إلى العدوانية الإسلامية»<sup>(١٢)</sup>، كما أن بول ويليامز اعترف بأن وقع كلمة «جهاد» قوي على الأذن الغربية<sup>(١٣)</sup>، وفي هذا الجو يتم فهم تلك التسميات والمقولات.

تؤدي كلمة الجهاد بالعنف، كما يقول بروس لورانس، «وغالباً ما تترجم إلى الإنجليزية (حرباً مقدسة) أي الحرب التي يتم شتها على غير المسلمين، أو مثل حرب صليبية معكوسة. وبالإمكان استحضار الجهاد في الاحتجاجات الإسلامية ضد الحكم الاستعماري الأوروبي، وهو أمر حصل فعلاً في السابق؛ إذ إن الجهاد يجسد أيديولوجية، فهو يترجم الفكر إلى عمل ويجيئ الالتزام لقضية يُنظر إليها على أنها عادلة وضرورية في آن واحد. ولكن للجهاد تاريخاً في الديانة الإسلامية يسبق الحركات المناهضة للاستعمار ثم الحركات الوطنية»<sup>(١٤)</sup>.

يشرح برنارد لويس في «أزمة الإسلام» معنى الجهاد كواجب ديني مقدس، مفاضلاً بين مفهومين للجهاد: جهاد أخلاقي غايته تهذيب النفس وترويضها، وجهاد حربي في سبيل الأمة. ويربط مفهوم الجهاد بالسياق التاريخي للفتح الإسلامي، غرباً باتجاه إسبانيا والبرتغال وجنوب غرب فرنسا وجنوب إيطاليا، وشرقاً باتجاه وسط آسيا والهند والصين. ومفهوم الجهاد الحربي لدى لويس ينطلق من خطين: الجهاد الهجومي وغايته نشر الدين الإسلامي، وخط الجهاد الدفاعي وغايته النزول عن بلاد المسلمين. ثم يقرر لويس أن التزام مبدأ الجهاد الهجومي لم يقتصر على زمن الفتوحات الإسلامية الأولى بل امتد حتى السنوات الأخيرة من عمر السلطنة العثمانية، ويتقد أولئك الذين يجهدون حالياً للتقليل من أهمية صفتة الحربية درءاً لشبهة العنف والإرهاب التي أُلصقت به. وبحسب لويس، فقد مفهوم الجهاد في العصور الحديثة قداسته بينما حافظ على

(١٢) جيمس بيسكتوري، وديل إيكلمان، مقدمة كتاب: بروس، تحطيم الأسطورة، مرجع سابق، ص ١٥.

Paul L. Williams, Al Qaeda: Brotherhood of Terror, person educational 2002.

(١٣) بروس لورانس، تحطيم الأسطورة، مرجع سابق، ص ٢٧٠.

بعدة الحربي البحث، وهو ما يبدو لديه جلياً في أدبيات الحركات الإسلامية الناشطة في كشمير والشيشان وفلسطين.

ويشرح بول ويليامز «الجهاد» للقارئ الغربي بأنه فرض من فروض الدين، وهو يعني الكفاح الذي يعني مواجهة غير المؤمنين والتصدي لما يُلحقونه من أذى بال المسلمين وديارهم، لكنه يوضح أيضاً أنَّ الجهاد الأكبر هو ذلك الذي يدور داخل المؤمن نفسه الذي يصارع فيه التزععات الشريرة.

أما جون اسبوزيتو فيرى أنَّ الجهاد مبدأً مفهوم لدى جميع المسلمين، رغم أن بعضهم يمنحه أهمية أكثر من البعض الآخر، وبالنسبة للبعض لا يعلو الجهاد أن يكون كفاحاً من أجل تحسين صورة المرء أمام الله، في حين يراه آخرون حملة دموية على أراضي الكفار تُعمل السيف في رقاب كل من يرفض الدخول في الإيمان. ويقدم كتابه «الحرب غير المقدسة: الإرهاب باسم الإسلام» للجهاد بوجهيه؛ مؤكداً على التمييز بين الجهاد الأكبر والأصغر، وأنَّ الأكبر هو الذي يدور في ذات الفرد ضد الطمع والأناية والشر وحب الذات. لكن اسبوزيتو تناول وجهة نظر من يدعون إلى الجهاد المسلح ورَكَز على الحركات الجهادية في أربع حالات: مصر، وحماس في فلسطين، والجزائر، وما سماه «الإسلام الوهابي»، وأغفل تلك التي تعمل سلمياً.

هذا الشرح للجهاد وإن حقق بعض التقدم بالنسبة للرؤية الاستشرافية القديمة، إلا أنه لا يزال يكتنفه بعض الغموض. فواضح أنَّ ويليامز واسبوزيتو يوردان فحوى المقوله الصوفية عن الجهاد الأكبر، ومع ذلك يظل للحديث عن الجهاد المسلح وأنه ضد الكفار: البعد الأهم في الكلام على الجهاد، لكن الأهم من ذلك أنَّ هذا الجهاد الذي تم ممارسته الآن من قبل تلك التنظيمات وعلى رأسها «القاعدة»، لا يمتلك مشروعية فقهية من قبل عامة العلماء وقد كُتب الكثير في نفي مشروعيته، بخلاف حماس ونحوها من حركات المقاومة التي ينطبق عليها قول ويليامز بأنه فرض من فروض الدين، ولكن فرضيته ليست مطلقة هكذا، وعبارته فيها ملتبسة. فهل يمكن المساواة بين ممارسات تنظيم القاعدة وحماس برابط أنَّ الحركتين تمارسان الجهاد؟ مرة أخرى نقف أمام قراءة تقف عند الظواهر الخارجية للمسائل الإسلامية العميقه والشائكة التي كُتب فيها الكثير وتتجاذبها تخصصات دقيقة في علوم إسلامية يأتي الفقه في طليعتها بالنسبة لقضية الجهاد، بالإضافة إلى التجربة التاريخية الممتدة والثرية، وهو ما

سبق أن شرحنا طرقاً منه في الفصل الأول من القسم الأول.

ثم إنه من المهم تقرير أن الجهاد في الاصطلاح الفقهى هو الجهاد الحربى فقط، وله باب واسع جدأ له أحكامه المستفيضة، وكتب حوله عشرات بل مئات الدراسات، وما يتم توظيفه الآن من ممارسات جهادية حربية إنما هي ممارسات نشأت من رحم الاصطلاح الأساسي للجهاد، وما نشأ منها في سياق تحرير الأرض فهذا مجال الجهاد الأساسي كما هو معروف في الفقه الإسلامي، أما ما نشأ من ممارسات ضد الأنظمة أو من جماعات معزولة هنا وهناك فهذا شيء لم يعرفه الفقه الإسلامي ولا التاريخ الإسلامي، وله مداخل أخرى في الفقه كالفتنة والخروج على الحاكم وغير ذلك. أما القول بأن الجهاد الهجومي استمر عبر التاريخ وأنه جزء من تكوين الجهاد في الإسلام، فهذا ما قامت دراسات عديدة في العصر الحديث لنقدمه وبيان ملابساته التاريخية، وأن الجهاد إنما شرع للدفع، ولا يمكن الجزم بأن ما تم في التاريخ الإسلامي من فتح وصولا إلى عهد العثمانيين - كما يزعم لويس - هو من باب «جهاد الطلب» كما يسميه الفقهاء الأقدمون، فهل يُنكر أنه كانت هناك أسباب سياسية وغيرها وراء تلك التوسعات؟.

غير أن هناك من تقدّم خطوة أكبر في فهم الجهاد وممارساته المعاصرة، والتمييز بينها وبين مفهومه الأساسي، وهنا يأتي ما أسماه توري مونتي «الجهاد الإرهابي» (حتى لا يقول: الجهاد العالمي، أو على طراز القاعدة، أو عبر العالم، أو الثوري، كما قال)، مفيداً بأن هؤلاء الذين يلقون اللوم على الثقاقة يرون أن «الجهاد يعبر عن ازعاج ثقافي عميق في العالم الإسلامي، وهو يرمز إلى انهيار شامل للهوية»<sup>(١٥)</sup>، معنى ذلك أنه ممارسة حديثة، في حين أن اسبوزيتو يرى أن الجهاد الذي يواجهه العالم اليوم هو جهاد عالمي تمتد جذوره إلى أفغانستان التي مزقتها الحرب في زمن الاحتلال السوفيетى، وعادت أعداد المسلمين الكبيرة من أفغانستان إلى أوطانها وكل واحد ساخت على أحوال العالم ويشعر بالرغبة في تلبية نداء الجهاد، وقد شخص أخطاء السياسة الخارجية الأمريكية والغربية واعتبرها عوامل أساسية في نمو الجهاد المسلح.

أما أوليفيه روا فيقول: «إن الأصوليين هم أول المطالبين بترسيخ العنف

(١٥) توري مونتي، الإرهاب: السؤال ليس (من) بل (لماذا)، (٢)، الحياة، ٢٦/٧/٢٠٠٥.

في تقليد إسلامي لم يكتشفوه بل ابتدعوه بأنفسهم، . . . وما يشكل الذروة لكل أصولي أنهم يعطون الأولوية للجهاد في تحويل واجباً شخصياً (فرض عين) على كل فرد وفي كل وقت، في حين أن التقليد الإسلامي يعتبره واجباً جماعياً (فرض كفاية)، أي أنه ينحصر ضمن حدود جغرافية و زمنية، ويتوارد على كل جماعة تتعرض لتهديد عدواني، وعليه فإن العنف الذي يمارس اليوم باسم الإسلام يُطبق على أنه التزام فردي ولا يعبر مطلقاً عن إرادة الجماعة<sup>(١٦)</sup>، وكتابه يلح على فكريتين مركزيتين، ما يهمنا في هذا السياق هو أنه يرى أن استغلال الأصوليين الجدد للجهاد في الخارج هو من أجل تجسيد الأمة العالمية تجسيداً مادياً طالما افتقرت إليه.

واللافت أن عدداً من الباحثين الغربيين يعيد هذه الممارسات المعاصرة للجهاد إلى سيد قطب وأنه صاحب التأثير فيها، فأوليفيه روا يقول: «هذا التطرف في استغلال الجهاد حديث العهد يعود إلى سيد قطب وإلى الجماعات المصرية في السبعينيات التي انتهى إليها محمد عبد السلام فرج الذي اعتبر الجهاد فرضاً من فروض الإيمان»<sup>(١٧)</sup>. وكذلك اسبوزيتو يخص في كتابه «الحرب غير المقدسة» ثلاثة «عرابين» للجهاد المسلّح هم: سيد قطب وحسن البناء، وأبو الأعلى المودودي، ويعتبر اسبوزيتو سيد قطب الشخصية الرئيسية في تطور الجهاد المسلّح، وأن دفاعه عن الجهاد المسلّح أثر في أعداد كبيرة من الذين توجهوا إلى العنف بينهم بن لادن والعديد من نشطاء القاعدة، لكن أياً من هؤلاء المذكورين لم يمارس العنف بنفسه. أما بول بيرمان فيشير إلى أن سيد قطب يرى التقسيم الغربي للعالم إلى قديسي ودنيوي ليس سوى «اشيزوفرينيا شائنة» تنبغي محاربتها عن طريق الجهاد الإسلامي الذي سيعيد كل شيء إلى الله، مشيراً إلى أن أسامة بن لادن كان تلميذاً لسيد قطب<sup>(١٨)</sup>. وبناء على هذا يمكن فهم ما قاله بروس لورانس: «يعتبر سيد قطب الأيديولوجي الذي غالباً ما يستشهد به بالنسبة للتشدد الإسلامي أو الأصولية»<sup>(١٩)</sup>.

صحيح أن سيد قطب أعاد تعريف مفهوم «الجهاد» بعد الإصلاحيين،

(١٦) أوليفيه روا، عولمة الإسلام، مرجع سابق، ص ٢٠.

(١٧) المرجع السابق، ص ٢٠.

(١٨)

Paul Berman, *Terror and Liberalism*, New York: Norton Press, 2003.

(١٩) بروس لورانس، تحطيم الأسطورة، مرجع سابق، ص ٤٥ لكن لورانس يشير إلى أن سيد قطب

من مؤسسي حركة الإخوان المسلمين، والمعرف بالأنه انظم في الحركة متأخراً سنة ١٩٥١.

وتحمل على القائلين بكونه دفاعياً بشدة، وصحّح أن فكر قطب شكل معييناً لكل الفكر الجهادي والحركي<sup>(٢٠)</sup>، وكان أحد أربعة أثروا في فكر عبد الله عزام شيخ الجهاد الأفغاني الذي ظهر فيه بن لادن، كما أن أيمن الظواهري انفعل في شبابه بكتابات قطب، غير أن القول بتلذذ بن لادن على قطب، بالمعنى الفكري طبعاً، فيه تجوز كبير، ولكن يمكن إرجاعه إلى عبد الله عزام وظروف jihad الأفغاني، ومن هنا رأى جيل كيبل أن الحجة التي تحتل مركز الصدارة في جهاد بن لادن «أن الحرب على الولايات المتحدة المتهمة بأنها غزت أرض الإسلام باحتلالها أراضي الحرمين الشريفين - من خلال القواعد العسكرية الأمريكية - يبررها جهاد دفاعي، على غرار الجهاد الذي قام ضد الاتحاد السوفياتي بعد أن دخل جيشه الأحمر كابول عام ١٩٧٩م، وتحتل هذه الحجة مركز الصدارة»<sup>(٢١)</sup>.

بروس لورانس خطأ خطوة مختلفة جدًا عن غيره في مناقشة jihad والعنف، إذ قارن بين «الجهاد» و«ثقافة المؤسسات»؛ لأنهما - كما يرى - يعالجان معًا السؤال المركزي الذي يناقشه في كتابه وهو: كيف يكون على الدول الإسلامية في مرحلة ما بعد الاستعمار، والآن في مرحلة ما بعد الحرب الباردة، التحرك من المواجهة إلى التسوية؟ ويقول: إن تعديل jihad يظهر في معظم الأحيان في المناطق الإسلامية الأقدم من أفريقيا وأسيا». أما «ثقافة المؤسسات» فتعتبر له تاريخ قصير من حيث اعتباره مصطلحاً إسلامياً، ويظهر في جنوب شرق آسيا وخاصة في ماليزيا. ويرى بروس أن جميع مؤيدي jihad اليوم من مفكرين وسياسيين هم أيدиولوجيون دينيون، وأن الدين يتحد مع الأيديولوجيا، واتحادهما ضروري جداً خلال عصر التكنولوجيا المتطرفة. وعلى ذات وتيرة أنصار jihad فإن الديانة والأيديولوجيا هما حافز أنصار ثقافة المؤسسات؛ لأنهم عازمون على تطبيق الخطوط الدينية العريضة على الظروف الخاصة للمجتمع الرأسمالي الجديد في جنوب شرق آسيا.

ويرى أن هناك اهتماماً متناقضاً بالجهاد في بعض الأوساط، ففي حين أن jihad ربما يحافظ على جاذبيته كشعار في سياق شمالي أفريقيا أو الشرق

(٢٠) انظر ما تقدم عن سيد قطب وجماعات العنف، في الفصل الثاني من القسم الأول.

(٢١) جيل كيبل، jihad، مرجع سابق، ص ٢٦.

الأوسط أو حتى جنوب آسيا، فإنه في جنوب شرق آسيا - وخاصة للمسلمين الملاويين في ماليزيا - قد تم تجاوزه (كدعوة للنضال المسلح) بالحاجة إلى موضعية الإسلام في سياق الاقتصادات العالمية، فإن الجهاد صار يعني الدفاع عن العدالة الاجتماعية في حلقة متعدة تشمل المشاركة الاقتصادية والرخاء للمسلمين. على اعتبار أن النبرة الملاوية السائدة في ثقافة المؤسسات الاقتصادية تسعى إلى إيجاد بعد إسلامي موازي للثقافة التجارية لمعظم الدول المتقدمة اقتصادياً مع عدم تقليدها. والشعار السائد في الحياة الماليزية هو التعبئة الاقتصادية المستقبل.

ويقول بروس: «يبدو أن الاعتبارات الاقتصادية غائبة أو غير مهمة لرافعي لواء الجهاد»، وإن «أولئك الذين يستجوبون قدرته - أي الجهاد - على التطبيق لهم حق متساوٍ في أن يكونوا مسلمين ورعاين... . وهم لا شك يأخذون بالاعتبار العلامات الاقتصادية والتاريخية على حد سواء... إن النظر باهتمام إلى بنية فكرة الجهاد يُظهر مدى براعة وتميز الفرق الإسلامي في جنوب شرقي آسيا، ويعكس صراغاً إسلامياً داخلياً بالإضافة إلى صراع المسلمين مع غير المسلمين». ويشرح بروس كيف أن رؤية مهاتير محمد مختلفة جداً عن الجهاد التقليدي، فمهاتير يقول: «إذا لم يتمكن المسلمون من مسايرة التقدم في هذا العالم وتحقيق النجاح مثل غير المسلمين فإنهم على الأرجح سوف يشعرون بالانزعاج، وبالتالي يفقدون إيمانهم بالإسلام، الفقر والضعف سوف يقودان إلى الارتداد عن العقيدة، وهو الأمر الذي يعني أنه لن تكون لهم الآخرة كما لم تكن لهم الدنيا».

هذه الرؤية المختلفة للجهاد تمثل جزءاً من نضال مهاتير وماليزيا للعثور على أخلاقيات إسلامية قادرة على العمل في مجتمع تعددي وعصري كما يقول بروس، وهو يريد أن يختصر الجهاد وثقافة المؤسسات في أنها وجهات نظر متنافسة للعالم الإسلامي، لذا يتوجب على المرء إعادة تقييم الجهاد قبل الادعاء بأنه عدو جميع أشكال التقدم الاقتصادي أو الاجتماعي المدني. ومن ثم «فإن أفضل طريقة لفهم الجهاد هي النظر إليه باعتباره مرجعية متعددة المعاني في نظام الرموز الإسلامية، فالجهاد لا يقتصر على الحرب المقدسة... . ومن المهم على وجه الخصوص أن تعرف أن الجهاد ذاته قد خضع للتغيير من المرحلة المبكرة للتاريخ الإسلامي إلى عهد تقسيم السلطة الدينية بين السنة والشيعة إلى

عصرنا الحالي الذي يشهد مراجعة لقواعد السلوك والقيم الإسلامية»<sup>(٢٢)</sup>. في حالة ماليزيا فإن ثقافة المؤسسات التجارية تقترح أن تُبدل الحماسة العسكرية بمعركة أشد صعوبة وهي التكافؤ في اللعب في ساحات الأسواق الحرة الرأسمالية.

بالرغم من التفهم الجيد الذي يبديه بروس للإسلام، إلا أن كلامه حول ما وصفه بأنه «استكشاف تعبيرات الجهاد المختلفة بين واضعي النظريات والناشطين من السنة والشيعة على حد سواء» تعوزه الدقة والمعرفة العميقية بفقه كل منهما، واكتنفه القصور في معرفة التوجهات الحديثة حول الجهاد لدى المعاصرين، والأهم من ذلك كله، أن مقاربة الجهاد من زاوية اقتصادية كما فعل بروس، فيه قفز على الواقع وتعقيدات منطقة الشرق الأوسط التي قال: إن الجهاد يحافظ فيها على جاذبيته، فهل يمكن الحديث عن ثقافة المؤسسات كبديل عن الجهاد لتخطي المواجهة في فلسطين مثلاً؟ لا شك أن أحد أسباب انحراف تطبيقات الجهاد المعاصرة هو متغيرات الواقع واختلاف السياق وتعقيداته في ظل الدولة القومية العلمانية والأنظمة السلطوية والنظام الدولي المعاصر، لكن التعقيدات التي تفسر الإرهاب الذي تلبّس بالجهاد هي الأهم هنا، وهو ما نبحث في تفسيراته في هذه الدراسة، وقد سبق أن ناقشنا نموذج «الجهاد المدني» الذي يندرج في السياق ذاته الذي يندرج فيه الجهاد الماليزي.

وحين يُلقى اللوم على الإسلام، هل يبقى مجال للحديث عن مسلمين معتدلين وآخرين متطرفين؟ إن ذلك غير ممكن، فكل مسلم سيصبح ملوماً وعنيقاً، ومن الطرائف الحقيقة التي ذكرها جون اسبوزيتتو أن بعض المهتمين بقضايا الإسلام السياسي في أمريكا، يستطيعون أن يحددوا أسماء العناصر الإسلامية المتطرفة بينما يبدون عاجزين عن ذكر أسماء بعض العناصر الإسلامية المعتدلة، وقد حدث أن سُئل أحد هؤلاء عن المعتدلين الإسلاميين، فذكر زين العابدين بن علي الرئيس السابق لتونس والكاتب البريطاني سلمان رشدي!. فهناك اعتقاد بين الباحثين في شؤون الشرق الأوسط بأن الكثير من خبراء الإعلام وما يُعرف بخبراء الشرق الأوسط المفعمين بالاستشراق، لا يزالون يجهلون الإسلام وواقع الحركات الإسلامية وتتنوع الفكر الإسلامي، فهناك عدم

---

(٢٢) بروس لورانس، تحطيم الأسطورة، مرجع سابق، ص ٢٦٩ - ٢٩٩.

تمييز كما يرى اسبوزيتو<sup>(٢٣)</sup> بين الحركات الإسلامية المعتدلة والمتطرفة، وهناك دعوة إلى وضع جميع المسلمين في جانب التطرف. وهذا ما يراه صمويل هنتنغتون الذي يساوي بين فاطمة المرنيسي وأسامه بن لادن في الموقف من الغرب، وكذلك برنارد لويس وجوديت ميلر التي لا ترى أي تمييز بين إسلام معتدل وآخر متطرف وأنه لافائدة من أي حوار مع الإسلام وال المسلمين<sup>(٢٤)</sup>.

وحين قام مركز التراث Heritage Foundation بدعوة كل من خالد دوران (يهودي مغربي) ودانيل بايس وستيف إيمeson (كاتب معروف بارتباطه بالتيار اليهودي في أمريكا) للحديث عن «الخطر الإسلامي في شمال إفريقيا»، عارض دانيال بايس خلال اللقاء فكرة تقسيم المسلمين إلى معتدلين ومتطرفين، وأكد أن الجميع متطرف، أما لوران أرتور دو بلسيس فانتقد الغربيين بما فيهم القادة الذين يراهنون على المعتدلين في العالم الإسلامي لإدخال الإسلام في الحداثة والديمقراطية وحقوق الإنسان مما يحول دون حرب بينه وبين الغرب، وهو لا يفرق بين الإسلاميين وال المسلمين ويدعو صراحة لضربهم وقاية للغرب من الإسلاميين!.

### لماذا يعد الإسلام معيلاً للعنف؟

يبدو الأمر أبعد من ذلك، ففي سنة ١٩٩٨ طرح بروس لورانس السؤال الآتي: لماذا أبدأ بالعنف؟ وأجاب: «العنف هو النقطة التي يبدأ منها معظم الناس من هم من غير المسلمين في التفكير حول الإسلام، خاصة إذا كانوا يعيشون في مجتمع لا يوجد فيه مواطنون مسلمون أو أنهم يعيشون فيه على الهاشم»<sup>(٢٥)</sup>. لا يمكن النظر إلى هذه الصورة التي يتحدث عنها بروس والتي تساوي بين العنف والإسلام بمعزل عن الصور النمطية الاستشراقية القائمة في متخيل الغرب عن الإسلام، فجلُّ الباحثين في تاريخ العلاقات الإسلامية المسيحية «يندهشون من التفجير الكبير لعناصر المتخيل فيما يخص إدراك الآخر، ولا سيما من المنظور المسيحي»، ويرى مونتغومري واط أن أوروبا الوسيطة أفرزت ظاهرتين لا يمكن لأي باحث جاد أن يتعامل معهما بلا مبالغة.

(٢٣) في بحث المشار إليه سابقًا ضمن كتاب: «مستقبل الإسلام السياسي: وجهات نظر أمريكية».

(٢٤) تركي علي الريبعي، الإسلام المعتدل والديمقراطية الأمريكية، الحياة اللندنية، ٢٠٠٥/٧/٣٠

(٢٥) بروس ب. لورانس، تحطيم الأسطورة: تخلي الإسلام للعنف، مرجع سابق، ص ٢٥.

تمثل الأولى في الصورة الشائهة تماماً التي ولدتها أوروبا عن الإسلام، وتبرز الثانية في التجذر الهائل الذي تمكنت الأيديولوجيا الصليبية من ترسيخه في قلوب وعقول الأوروبيين عن الذات وعن الآخر.

هذه الصورة المسيحية عن الإسلام جاءت نتاج الأدبيات التي وضعها رجال الكنيسة وعلماء الكلام والمؤرخون بالدرجة الأولى؛ لأنّه من العصر الوسيط إلى النهضة كان رجال الكنيسة والرهبان والكهان وموظفو الكنيسة الكبار هم الذين يمتلكون مفاتيح المعرفة ويتكلّمون بتربيّة المؤمنين بكتاباتهم ودعواتهم. وأحدى أبرز الصور النمطية عن الإسلام التي بلورها الوعي أو المتخيّل المسيحي في الزمان الوسيط: «أنه عقيدة ابتدعها محمد، وهي تتسم بالكذب والتشويه المعتمد للحقائق، إنها دين الجبر والانحلال الخلقي والتساهّل مع الملذات والشهوات الحسية، إنها ديانة العنف والقسوة شعارها السيف وال الحرب والقتال. وهذه الصفات هي ما يمثل التقىض المباشر للمسيحية. فالمسلم يتقدّم إلى مساحة الإدراك المسيحي الأوروبي باعتباره رجلاً محارباً، شرّساً، متوجّشاً، يقوم بكل أنواع النهب والتوكيل، خالقاً بذلك وراءه تعاسة وشقاء لا يوصفان، يحرّكه ميل قوي للقتل»<sup>(٢٦)</sup>. وهكذا التقت رواسب الصورة المسيحية عن الإسلام كما تشكّلت في السياق التصاديقي للحروب الصليبية والصورة الاستشرافية من خلال تفسير الإرهاب بأنه ذو جذور عقدية تكوينية في الإسلام من حيث هو دين، ومن هنا تم التركيز على الجهاد ونحوه مما تقدّم.

والآن قد يولّع البعض أمام هذا التفسير الذي يلقي باللوم على الإسلام بأنه دين عنف بطبيعته: بتفنيـد هذه الدعوى الاستشرافية التقليدية القديمة، فتلك الدعوى وما يتفرّع عنها من مقولات عتيقة كُتب فيها الكثير في مواجهة المستشرقين وشبهائهم حول السيرة والنبي ﷺ وأيات القرآن المحرّضة على العنف وانتشار الإسلام بالسيف وغير ذلك، واستهلهـكت جزءاً من الجهد الوعي الإسلامي الذي انشغل بالرد عليها.

إن مشكلة هذا التفسير أنه يختزل الإسلام الديانة التي قارب عمرها خمسة عشر قرناً من الزمن ببعض الظواهر الضيقـة والحديثـة التي سـنجد أمثالـها في

---

(٢٦) انظر: نور الدين أغاـبة، الإسلام في متـخيل الغرب: في مـكونات الصور النـمطية الغـربية عن الإسلام، المـغرب: مجلـة فـكر وـنقد، عـ ٥، ١٩٩٨، صـ ٥٠ - ٦٦.

ديانات وأقوام آخرين، وحين استعراض النماذج التفسيرية الأخرى ستبين حجم القصور والتجمي الذي يلف هذا التفسير، فهو يفتقر إلى مقومات «العلمية» حين يشطب تنوع الفكر الإسلامي وعلومه وتتنوع اتجاهاته على تنوع دوّله وتزاحم المنتيمين إليه لصالح صورة مبتسرة كتلك التي تقبع في مخيّلة أصحاب هذا التفسير الذي ينظر إلى عالم إسلامي شاسع بوصفه كلاً متجانساً وكأنه نسخ كربونية. وسبق أن أشرنا إلى الانتقائية الشديدة التي تختزل القرآن كله في بعض آيات معزولة عن سياقها مع تجاهل تام لعلوم نشأت من حول النص القرآني وشخصيات توجب منهجهية مركبة في فهم النصوص وضمّها بعضها إلى بعض وتفسيرها في ضوء بنيتها الداخلية وقاموسها المفهومي.

كما أن المسألة لم تعد قاصرة على دائرة الاستشراق التقليدية التي شوهت صورة شعوب بأكملها لتلبية حاجات الهيمنة والاستعمار، فهناك الآن مستجدات كثيرة تساهم في هذه التصورات، وترسم الصورة النمطية التي يسهم في تشكيلها إمبراطوريات الإعلام وغيرها، وكذلك ما ساد بعد الحرب الباردة من تسويق لفكرة الخطر الإسلامي كبديل عن الخطر الشيعي، والكتابات الكثيرة التي كُتبت لتسويقه على قاعدة الصورة النمطية السابقة، وحالات العولمة التي تسعى لسيطرة نموذج واحد واحتقار ما عداه، ويشكل الإسلام بؤرة الممانعة.

قد تبدو الإحالـة إلى رواسب عصر الحروب الصليبية بعيدة في تاريخها وتأثيراتها، لكنه «في التسعينيات من القرن الماضي كان معظم الصحافيين الأوروبيين والأمريكيين يواصلون ترديد المشاعر التي دفعت الملوك الأوروبيين وأتباعهم لشن الحروب الصليبية قبل نحو ألف عام... وبعد الحرب الباردة صار العدو مرة أخرى هو الإسلام المتشدد وغير المرن والوجه العنيف للإسلام العربي». <sup>(٢٧)</sup>

إلى ذلك، ثمة مرحلة أقرب يمكن أن تفسر جانباً من السؤال الذي نعالجـه هنا، (لماذا يعتبر الإسلام مبعثاً للعنف؟) ذلك أن المرحلة الاستعمارية الفرنسية وما جرى أثناءها وما جلبتـه من تداعيات فيما بعدها، مليء بالتفاصيل التي يمكن أن تشكل خلفية تفسيرية وانحيازية أيضاً لهذه النظرة، فحين التدقـيق نجد أن حركة الاحتـجاج على الاستعمـار ومقاومـته، وإن كانت تمـ تحت زخم وطنـي

---

(٢٧) بروس، مرجع سابق، ص ٢٢.

كبير إلا أنه لا يمكن تجاهل البعد الإسلامي الذي كان واضحاً في تفسيراته ودواجهه الدينية التي تلزم المسلمين به باعتباره واجباً دينياً عيناً. والحركة الإسلامية أو البعد الإسلامي يعتمد في ذلك على الدين، وربما سمة البعض أيديولوجياً، وليس على منطق أو استراتيجية براغماتية، فد الواقع الاحتجاج كانت إيمانية وثقافية أيضاً، كما أن استيلاء المراجع العلمانية والقومية على تنظيم الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية في مرحلة ما بعد الحكم الاستعماري أجمع من بروز الوجه الإسلامي كمعارضة للأنظمة الحادثة التي نظر إليها على أنها وريثة مرحلة الاستعمار، وخاصة بعدما فشلت «الوطنية» في إيجاد الحلول لكثير من المشاكل، فشكل الإسلام الاحتياطي الرمزي للمعارضة والاحتجاج الذي أخرج الاستعمار من البلاد ثم هدد مصالحه والمرتبطين به في مرحلة ما بعد الاستعمار وبعنه أيضاً، في حين أنه لم يكن الوجه الوطني والإسلامي منفصلين أثناء مرحلة الاستعمار.

بناء على ذلك يمكن أن نفهم تلك النظرة الغربية التي ترى أن الإسلام ينبع من شرق أو سط عربى عدائى، «ومعظم الصحافيين وكثيرون من صناع القرارات السياسية ما يزالون يتوجهون إلى إسلام لا الإسلام العربي أو ما يستحضرونه في أذهانهم على أنه إسلام عربي في تصوير الوجه المستقيم الرأي للتقطيرية المتشددة»<sup>(٢٨)</sup> التي رافقت متغيرات مرحلة الاستعمار وما بعده، بدءاً بقواعد السلوك السياسي إلى الحياة الاجتماعية والاقتصادية وغيرها التي دخلتها متغيرات كثيرة كان يُنظر إليها على أنها «غربية» وأن ما يتم إنما هو عملية تغريب رافقها ظهور الإحياء الإسلامية.

وقد حاول بروس لورانس أن يُظهر «أن الإسلام ليس عنيناً في طبيعته الأساسية، وأن النظرة الأعمق للمجتمعات الإسلامية تبشر بالأمل لا اليأس حول دور الإسلام في القرن الجديد» كما حاول في كتابه «تحطيم الأسطورة» إبراز التطورات الاقتصادية العالمية الجديدة التي حملت «فرقًا إسلاميًّا» غير متوقع في الشؤون العالمية. وقال: «سوف يبقى الفارق الإسلامي مستمراً وقوته غير معترف بها، ما لم يتم فضح الأوصاف النمطية السائدة: الإسلام ليس عنيناً كما أن المسلمين ليسوا رهائن للعنف في طبيعتهم الأساسية، وإنني أجد في

---

(٢٨) المرجع السابق، ص ٢٢.

إطلاق الأوصاف المبتذلة افتراء يجب معالجته من البداية... العنف غير متصل في الإسلام على نحو أكثر من اليهودية أو المسيحية أو الهندوسية أو البوذية أو السيخية. ولا بد من التتحقق بشكل كامل من التشويه الحاصل بربط العنف بالإسلام»<sup>(٢٩)</sup>.

وحين تحدث جيل كيل عن القاعدة والعنف، وضع ذلك في سياق إقليمي ودولي، وهو إذ يورخ للجهاد ومتغيراته وانتشاره ينفي السمة التكوينية عن الإسلام، وقال في الحديث عن الجهاد الأفغاني: «هذه الأعمال العنيفة التي وصلت ذروتها باسم الدين لا تعود فقط إلى السياق العام الإقليمي والدولي،... هي أيضاً ناتج أزمة اجتماعية عميقة خاصة بباكستان»<sup>(٣٠)</sup>.

وكذلك جان بودريار اعتبر أن إرهاب ١١ سبتمبر هو رعب مقابل رعب النظام العالمي الجديد، وقال: «لم يعد هناك وراء كل هذا أي بُعد أيديولوجي، لقد أصبحنا بعيدين جداً من كل أيديولوجيا وسياسة، ذلك أن الطاقة التي تغذي الرعب لا تعبر عنها أيديولوجية ولا أي قضية حتى لو كانت إسلامية»، ويرد على «زعم الإرهابيين بأنهم يعترضون على النظام العالمي باسم حقيقة سامية» بأن ما يجعل العمل «رمزاً» هو العمل نفسه لا الخطاب، فهم يعتقدون على نظام من الواقع التام بعمل ليس له معنى ومرجع حقيقيان في عالم آخر، فهو ارتکاس وارتداد للقوة ليس باسم مواجهة أخلاقية أو دينية أو صدام حضارات مزعوم، بل ببساطة من زاوية عدم القبول بهذه القوة العالمية<sup>(٣١)</sup>.

أما جاك دريدا فيرى أن «ما يتم طرحة - ولو بشكل ضمني على الأقل - هو توظيف جميع قوى الرأسمالية وقوى العلوم التقنية الحديثة في خدمة تفسير جامد معين لوحى الواحد الإسلامي»<sup>(٣٢)</sup>.

إلا أن روا يذهب أبعد من ذلك، إلى أن «الإسلام لا يدخل بالإجمال في معادلة الصراعات القائمة، مع أنه يساهم في تحديدها»، ويقرر أن الصراعات في مجملها عرقية قومية كما في كوسوفو ١٩٩٩ حين انضم السلاف والغجر

(٢٩) بروس، ص ٢٠، ٢٦.

(٣٠) جيل كيل، جهاد، مرجع سابق، ص ٢٧٧.

(٣١) بورديار، مرجع سابق، ص ٢١، ١١٨.

(٣٢) جاك دريدا، ما الذي حدث في ١١ سبتمبر، مرجع سابق، ص ١١٢.

المؤسلمون إلى صفوف الصربيين في حين أن الألبان المسيحيين تحالفوا مع المسلمين، وأن نضال الشيشانيين والفلسطينيين على حد سواء هو لتحرير شعب برمته، وأن المسيحيين والعلمانيين في فلسطين يخوضون حرباً كالMuslimين وينفذون «عمليات انتشارية»، إلى غير ذلك من الصراعات. ويقول: «إنه لفهم الراديكالية الإسلامية يجب أن ندرك أنها تستهدف وتوسلم منطقة معارضة فتعمد إلى نشر شعائر مناهضة للإمبريالية أو تعبئة المناطق المعزولة اجتماعياً، أو شحن المفكرين الشبان بمبادئ التطرف، وعليه فما من شأن تصاعد حدة الصراع الفلسطيني الإسرائيلي أو التدخل الأمريكي العسكري في المنطقة إلا أن يغذى العداء ضد أمريكا الذي يتشارطه طبقات المجتمع الإسلامي جميعها، وهذا ما يبرر انتقال أفرادها إلى التدخل العملي. ييد أن هذا العنف ليس بالإسلامي: إنه مناهض للإمبريالية وهو أثر من آثار الاستعمار الذي يتخذ بعدها جديداً مع الهيمنة الأمريكية». ويشير روا إلى أن «هؤلاء المناضلين الجدد لا يمثلون أي جماعة دينية؛ لأنهم مهمشون بين أبناء دينهم، ولا ينقولون أي ثقافة تقليدية... كما أن هؤلاء الأصوليين الجدد لا يتبعون أي زعيم إسلامي، بل يحيون في غالب الأحيان حياة تتعارض وتعاليم الدين، كما أن بن لادن لا يعبر عن أي تقليد مسلم، ولا يعكس صراعات الشرق الأوسط، فهو غائب عن فلسطين وتركيا وسوريا والعراق ولبنان» ويشير إلى أن أتباع بن لادن جاؤوا من دول أوروبية، وبخلص إلى أنه «يبدو أحياناً أن العنف الإسلامي في الدول المسلمة مستورد - بمجمله - من الغرب»<sup>(٣٣)</sup>.

لتتأمل هذه الرؤى جميعاً، من القول بوجود «فارق إسلامي» في التطبيقات العولمية الاقتصادية في سياق إسلامي وبقيم إسلامية كما تجسّد في التجربة المالزية مثلاً، من خلال «المشاغلة الخلفية للجهاد» عبر ثقافة المؤسسات، وصولاً إلى أن بن لادن وجماعته لا يمثلون جماعة دينية ولا يعبرون عن تقليد مسلم أو ثقافة إسلامية وإنما يمثلون تفسيراً جاماً للدين، وأن الإسلام - بالمجمل - لا يدخل في الصراعات القائمة فهي صراعات تدرج في سياق إقليمي ودولي، ويأتي العنف هنا من داخل هذا النظام القائم ونتاج له بحسب بودريار، فـ«العنف ينتشر في النظام العالمي القديم والجديد» بحسب بروس، فهو مناهضة للإمبريالية وتعبير عن عدم القبول بقوة عالمية. هل نحن مع هذه

---

(٣٣) روا، مرجع سابق، ص ٢١ - ٢٥.

التفسيرات أمام رد داخلي في الغرب ذاته على تلك الأطروحات التبصيسية الاختزالية؟ وإذا كان بن لادن وجماعته لا يمثلون أي جماعة دينية أو ثقافة إسلامية فكيف يمكن أن نختزل الإسلام والتاريخ الإسلامي كله عبر خمسة عشر قرناً فيهم؟ هذه التفسيرات وغيرها تحيلنا إلى مواجهة داخلية من داخل الفكر الغربي نفسه.

### لماذا يتغذى العنف على الإسلام؟

بالرغم من أن العنف لم يكن في تاريخه قاصراً على ديانة دون أخرى، فضلاً عن العالم الإسلامي - وليس الإسلام -، كما أن «العمليات الانتحارية» قد وُجدت ابتداءً لدى قنوات غير مسلمة، هنالك سؤال من المهم معالجته، وهو لماذا يتغذى العنف الآن على الإسلام أو الثقافة الإسلامية؟ ولماذا يبدو كما لو أنه قاصر على المسلمين تحديداً؟ إن هذا السؤال له صلة ما بتفسير العنف نفسه، فالذين يقولون بأن العنف أصيل وتكويني في الدين الإسلامي يبدو السؤال لديهم لا قيمة له، في حين أن السؤال هنا يُطرح لبيان فساد معتقد وتصورات هؤلاء القائلين بالتفسيير الديني، وأن أحد عوامل وقوعهم في هذا الخطأ والجنائية على الإسلام هو تلبّس العنف بالإسلام، أو بتعبير أدق: اتخاذ العنف صيغة إسلامية عقدية مع القاعدة وغيرها من التنظيمات الأخرى.

ومن المفيد أنني لست وحدي الذي أطرح هذا السؤال لأجيب عليه، وإذا كنت أطّرحته بداعي إنصاف الإسلام من هذا الخلط، فإن أوليفيه روا - مثلاً - طرّحه ليؤكد تفسيره للإرهاب بأنه شعار مناهض للإمبريالية، فهو بهذا معنى أيضاً بالإجابة على سؤال: «لم يتغذى الشعار المتطرف المناهض للإمبريالية من المراجع الإسلامية؟»<sup>(٣٤)</sup>. أحال روا تفسيره إلى التهميش الاجتماعي؛ فبعض العوامل الاجتماعية - كما يرى - «تلعب دورها في هذا المجال، فالمناطق المعزولة اجتماعياً (الضواحي والأحياء الفقيرة) تكتظ بسكان من أصل مسلم، كما أن الشرخ بين الجنوب والشمال يجتاز بلداناً وشعوبنا مسلمة ويؤدي الارتداد إلى الإسلام دور اكتساب هوية معارضة»، لكنه ما يلبث أن يعترف بقصور هذا التفسير؛ لأن أسلمة الضواحي الأوروبية ظاهرة هامشية، كما أن عدداً من المناضلين كبن لادن والظواهري غير مهمشين اجتماعياً واقتصادياً.

(٣٤) أوليفيه روا، عولمة الإسلام، مرجع سابق، ص ٢٨.

وأمام هذا الواقع يلتجأ روا إلى إحالة التهميش هنا إلى الدين نفسه، فيرى «أن هذه الأصولية هي ثمرة تحول الإسلام المعاصر إلى دين هامشي أقل ما يقال عنه إنه واضح وجلي»<sup>(٣٥)</sup> في ظل تراجع الحركات الإسلامية عن العالمية مع تحولها إلى حركات إسلامية - قومية وإعادة صياغة أيديولوجيتها لدخول اللعبة السياسية. يفرق روا هنا بين «الراديكالية الدينية المرتبطة بالهجرة وبالثائف وتغيير الهوية من جهة، والعنف في الشرق الأدنى من جهة أخرى، الذي ينشد وحدة الدول العربية ويدعم الالامبرالية والعالماثالية اللتين تكتنан العداء للولايات المتحدة الأمريكية على خلفية أنها تقدم دعماً غير مشروط لإسرائيل» ليصل إلى فكرة أن النزعة القومية - وليس الإسلامية - هي التي تهدد النظام المصري والعائلة المالكة السعودية.

لا تبدو لي إجابة وتحليل روا متماسكاً ومنطقياً، فالإسلام دين عالمي رغم انشغال الحركات الإسلامية بخصوصياتها الوطنية؛ لأن مشكلاتها وعوائقها على المستوى الوطني من التعقيد بحيث لا تسمح لها بالتفكير بالعالمية في المرحلة الحالية، كما أنه ليس من المنطقي الحديث عن عالمية قبل النجاح على المستوى الداخلي ليتم البناء عليه. وفضلاً عن ذلك فإن عالمية الدين منفصلة عن عالمية حركة أو حركات إسلامية. فالدين الإسلامي ديانة عالمية وهو ثاني أكبر ديانة في أوروبا والغرب، ونقل المسلمين الديمغرافي أصبح يُقلق الحكومات الغربية واللوبى الصهيوني، وهذا ما يفسر الإلحاح على ضرورة إدماجهم بأشكال مختلفة، ففكرة قومية الحركات الإسلامية فيها نوعٌ من التبسيط، فهل يمكن القول: إن حركة الجهاد في فلسطين هي حركة إسلامية قومية؛ لمجرد أنها منشغلة فقط بتحرير فلسطين؟ إن أساس نظرية التغيير أصلاً أن لا تشغل الحركة بإطار يفوق قدرتها وطاقتها، ولذلك يجب عدم الخلط بين حركة التحرير الوطنية وبين الحركات الأخرى، ومن شأن حركة التحرير إلا تنقل الصراع خارج أرض المعركة، ففضلاً عن أن واقع التقسيم القطري وتعقيداته فرضاً ذلك. ثم إن بن لادن وتنظيمه ليسا حركة عالمية ولا قومية بقدر ما هو تنظيم ينطلق من مسلمات عقدية ويستمد من أجلها في ظل سياق سياسي إقليمي ودولي، بدءاً من أفغانستان لإحياء فكرة الجهاد ونصرة

.٢٩) المرجع نفسه، ص(٣٥)

المسلمين، وانتهاء بالوجود الأمريكي في الجزيرة العربية الذي اعتبره غزواً استعمارياً ومخالفاً لنصوص دينية تنهى عنه، وفي ظل وجود أزمة مع النظام السعودي القائم أيضاً.

وحيث حاول فريتس شتيبات أن يشرح الدور السياسي للإسلام، رأى أنه «من الطبيعي - إزاء تلك التبعية لقوى الأجنبية وخيبة الأمل في التصورات والأفكار الأجنبية - أن يتوجه الناس إلى المألف لديهم، ويستمدوا القوة من منابعهم ويلتمسوا السند في ما هو خاص بهم، وذلك على نحو ما عبر عنه المستشرق فالتر براونه في كتابه عن الشرق الإسلامي بين الماضي والمستقبل». هذا المألف وهذا السند الخاص بالنسبة للشعوب الإسلامية هو الدين الإسلامي. وليس هذا شيئاً جديداً على الجماهير العربية، إذ كان الإسلام دائماً هو العلامة الأساسية المميزة لهويتها الجماعية، وكان الانتماء للجماعات الدينية الأخرى كالوطن أو الطبقة أمراً ثانوياً يضاف للانتماء الإسلامي. أما الشعوب التي لا توجد بها أقلية دينية تستحق الذكر، فيلتقي عندها الوعي الوطني والهوية الدينية في وحدة واحدة، ويصدق هذا أيضاً على الوعي الطبقيخصوصاً عندما تبدوطبقات العالية متغيرة ومنبطة عن الإسلام»<sup>(٣٦)</sup>.

إن ما يشير إليه شتيبات وأستاذوه فالتر براونه (ت ١٩٨٩م) مهم في فهم الإطار العام لانتساب كل أشكال الاحتجاج إلى الإسلام. وقد قلت: إن أي تنظيم يعني لا يمكن أن يزهد - مثلاً - بالتراث الذي تركه سيد قطب رَحْمَةُ اللّٰهِ، وإن كان سيد المفكر والأديب لم يمارس عفافاً فقط. فالعنف في البيئة الإسلامية لا بد أن يحمل خصائصها فإذا تعبر هؤلاء الأفراد من خلال منظومة المفاهيم التي يعتقدونها، فضلاً عن أن هذا اللجوء لما هو مألف ليس فقط لكونه يشكل المرجعية الثقافية لهؤلاء، بل لأنه كذلك يشكل القاعدة الأساسية التي يمكن أن تجلب المشروعية لهم والتعاطف الشعبي معهم. وما يشغل حيزاً مؤثراً هنا هو الدخول في التفاصيل، فعامة هؤلاء الذين يمارسون هذا العنف ليسوا من الدارسين والمحترفين في الدراسات الإسلامية، وكثير منهم - وخاصة تنظيم القاعدة - جاء من تخصصات علمية تجريبية، وبعضهم آل إلى الالتزام الديني بعد تسيّب، وهذا في مجمله يحيل إلى بعض الدلائل من حيث إن مسائل

(٣٦) فريتس شتيبات، الإسلام شريكاً، ص ١٣٠ - ١٣١.

الجهاد هذه والتعامل مع النصوص وفهمها في ضوء واقعها الفقهي القديم، ثم الاجتهد في كيفية تنزيلها على واقع مختلف كلياً في ظل نظام دولي معاصر، وفي ظل أنظمة مربكة في تصنيفها بناء على المعهود فقهياً، كل ذلك يحتاج إلى متخصص هضم هذه المسائل والعلوم المتصلة بها، فضلاً عن أن طبيعة التشدد المغلق والمغالاة إنما تنشأ من هؤلاء غير المتخصصين الذين التزموا دينياً في مرحلة متأخرة، ف تكون لحظة التحول بالنسبة لهم فارقة ومعاكسة بشدة تساوي في تشددها اللحظة الأولى في الانقلات والتسيب.

كما أن التراث الفقهي مليء بالأفكار التي يمكن أن تشكل مصدراً ثرياً لهؤلاء في الاحتجاج وتوفير الغطاء الشرعي لممارسة عنفهم، بغض النظر عن صحة هذا التطبيق أو موافقته لواقع الفقه وشروطه أم لا. ولو رصدنا ملامح وسمات فقه العنف لوجدنا أنها تتلخص في معرفة فقهية منقوصة ومغلقة في آن واحد، وسبق أن رصدنا أهم ملامح «فقه العنف» في الفصل الأول.

## ٢ - التفسير الثقافي

التفسير الثاني للإرهاب هو تفسير ثقافي يتلخص في أن هذا «الإرهاب» أو «الجهاد الإرهابي» - كما سماه توري مونتي - يعبر عن انزعاج ثقافي عميق في العالم الإسلامي، وهو يرمي إلى انهيار شامل للهوية.

## أ - المقاربات الثقافية

و قبل الخوض في تفاصيل هذه الرؤية كما يطرحها أصحابها، لا بد من الحديث أولاً عن سيادة المقاربة الثقافية لمشاكل العالم الإسلامي. «فأكثر الفرضيات التي ظهرت في الغرب لتفسير فشل العالم الإسلامي في عملية التحديث والتحول الديمقراطي، استندت إلى المواصفات الدينية والثقافية للعالم الإسلامي، وكذلك خصوصيات الإسلام كدين وكنظام اجتماعي وسياسي، وبعبارة أخرى: الفرضيات الثقافية»<sup>(٣٧)</sup>. و حينما بحث جراهام فولر أسباب ضعف التطور الديمقراطي في العالم العربي ذكر أسباباً عدة من بينها: عائدات النفط الضخمة التي تجعل الدولة تقوم بدور أبيوي، والوضع الاستبدادي، والصراع العربي الإسرائيلي، وموقع العالم العربي جغرافياً كمحور للصراع

(٣٧) شرين هتر، التحديث والتحول الديمقراطي في العالم الإسلامي، مرجع سابق، ص ٢٣.

واهتمام الاستعمار، والتدخل الغربي، والتأييد الغربي للأنظمة الاستبدادية، وقال: «كل العوامل المذكورة آنفًا تعطي تفسيرًا بديلًا (عن التفسيرات الدينية) لأسباب ضعف الديمقراطية في العالم العربي، بيد أنها تثير جدلاً يقول: إن هناك أسباباً ثقافية وتاريخية في العالم العربي تحول دون دemerطة المنطقة في هذه الفترة من التاريخ»<sup>(٣٨)</sup>.

كما أن عدداً من الكتب عن «إرهاب ١١ سبتمبر» اهتمت بإحالة الحدث إلى تاريخ العلاقة بين الإسلام والغرب، وقراءته في سياق هذا التاريخ المديد، فـ«لوران» أرجع العنف - في كتابه «الإسلام والغرب: الحرب الشاملة» - إلى زمن النبي محمد ﷺ، وأن الأصوليين يرددون استعادة مجد الإسلام واسترجاع الأرضي التي فقدتها إسبانيا وصقلية والبلقان وروسيا، في حين سرد بول إل. ويليامز - في كتابه «القاعدة الإخوة الإرهابيون» - تاريخ الإسلام منذ «الرسالة المحمدية» والحرab الصليبية والاستعمار الحديث، وحاول كثيرون إضفاء مضامين حضارية ضخمة على حدث ١١ سبتمبر، لعل أبرزهم وأشهرهم وأكثرهم تأثيراً برنارد لويس الذي وضع كتابين: «أزمة الإسلام»، وـ«ما الخطأ الذي حدث؟»، وكلاهما يلتح على التفسير الثقافي بالإحالة إلى تاريخ العلاقة مع الغرب وفشل العالم الإسلامي في التحدّث. كما أن أطروحة فوكوياما عن نهاية التاريخ، وهتنتغتون عن صدام الحضارات مما أطروحتان تعتمدان التأصيل الثقافي وإن كانت أهدافهما سياسية واستراتيجية.

تؤكد هذه الواقع والأقوال قول الأنثروبولوجي الأميركي D. Redfield في دراسته التي كتبها في ظل حرب فيتنام وتعرضت لانتقادات عدة حينها: «إن الدارسين الأميركيين سواء أكانوا من المؤرخين أم من أساتذة العلوم السياسية يميلون لتحليل الظواهر تعليلاً ثقافياً». وهو يرجع ذلك إلى الأصول الدينية والإثنية والذهنية للرواد الأوائل، والارتباط البالغ التعقيد بالدولة الأمريكية الأولى من جهة، أي التنظيم السياسي الفضفاض، وعلاقة الدولة وجماعاتها بالأخر أو الآخرين. فقد كان الرواد الأوائل أو كانت نخبة منهم ذات توجهات دينية متشددة واعتبرت نفسها صاحبة رسالة تجاه أرض النبوة البكر هذه، وتجاه

(٣٨) جراهام فولر، الإسلاميون في العالم العربي والرقص حول الديمقراطية، سلسلة دراسات الشرق الأوسط، وقف كارنيجي للسلام الدولي، ٢٠٠٤م، ص ٥ - ٧.

العالم فيما بعد. وما ترزعز هذا الوعي التبشيري حتى بعد نشوب الحرب الأهلية بين الشمال والجنوب. وعندما ازدادت الدولة الفيدرالية قوة بعد تلك الحرب، حملت معها تلك الموروثات الثقافية باعتبارها رموزاً وثوابت في رؤيتها الاستراتيجية للخارج الصديق والعدو»<sup>(٣٩)</sup>.

وبحسب الفرضية الثقافية في التفسير - كما تشرحها شيرين هتر - : «فإن الأسباب الكامنة وراء فشل العالم الإسلامي في تحقيق التحديث والتحول الديمقراطي يجب البحث عنها في المميزات الأساسية للإسلام. ومن أبرز هذه المميزات: كراهية التفكير العقلاني، وهو الشرط الأساسي لأي شكل من أشكال التحديث، وأولوية العقيدة على الاقتناع، وأولوية المجتمع على الفرد، والتدخل بين الأموال الخاصة والعامة والدينية والروحية. فعلى سبيل المثال وجسب ما ذكر أرنست غلنر (إن المجتمعات المسلمة في العالم الحديث تقدم صورة معكوسة عن المجتمعات الشيوعية)، حيث إنها مغمورة بالدين وهي بالتأكيد تعاني من الإفراط فيه. وهناك تهم أخرى بأن الإسلام يولد روحًا مستسلمة حيث إنها تكون مستسلمة في جوهرها للإرادة الإلهية، وأن نزعاتها الاجتماعية تمنع المبادرة الفردية والابتكار، وهي انطواطية تنظر إلى العالم على أساس التقسيم بين المسلمين وغير المسلمين، ولذلك فهي لا تملك الاستعداد لقبول أفكار جديدة»<sup>(٤٠)</sup>. وهذه الفرضية كما هو واضح تكاد تدمج بين التفسيرين: الديني والثقافي، وإن كان بينهما تداخل. فلا يمكن نفي التأثيرات الإسلامية عن الثقافة العربية التي يعتبر الإسلام أهم مكون من مكوناتها.

ويهذا المعنى يمكن رَدَّ الأبعاد الثقافية والاستراتيجية للصراع مع الصحوة الإسلامية إلى مطلع الثمانينيات في كتابي الروائي نايبول «بين المؤمنين» الذي دعا إلى تصعيد ذلك التزوير العدواني تجاه الإسلام باعتباره خطراً على الاستقرار والتعايش في العالم، وإدوارد سعيد «تغطية الإسلام» الذي نبه إلى خطورة تلك العدوانية الثقافية والاستراتيجية على المسلمين. كما بدا ذلك أيضًا في أطروحة «أنثربولوجيا الإسلام» التي قادها أرنست غلنر في «أصولية الإسلام التأسيسي» وكليفورد غيرتز في «تشرذم الإسلام وفوضاه الضاربة» في العقود الثلاثة الأخيرة.

(٣٩) نقلً عن: رضوان السيد، الصراع على الإسلام: الأصولية والإصلاح والسياسات الدولية، بيروت: دار الكتاب العربي، ٢٠٠٥م، ص ٣٨.

(٤٠) شيرين هتر، المرجع سابق، ص ٢٣ - ٢٥.

## ب - الأطروحات الثقافية

يرى غلنر أن الجوهر الأصلي للإسلام أنه دين نصي آخروي يتميز بتنوع طهوري شديد. هذه الطهورية يخفف من حدتها وحرفيتها التقليد الأكثرى للسنة في صورة توازن بين الأعراف المدينية والسلطة والعلماء. لكن في الأزمات الاجتماعية أو السياسية؛ وعندما تصل الأزمة إلى الثقاقة يعود النص للبروز، ويظهر علماء منشقون أو متشددون يتسلّحون بالنص من أجل استعادة الطهورية أو البراءة الأولى؛ ولن تستعاد البراءة الأصلية المفترضة طبعاً، لكن في التقابل بين المدينة والقبيلة فازت المدينة؛ ويقيّت الشرعية لدى العلماء حراس النص ومؤوليه والقائمين على حياة الجماعة الشعائرية والعرفية في مواجهة السلطة المهزوزة لدولة القوة والضرورة. وقد تكون الأزمة الحالية تعبيراً عن تقبل للحداثة بهذه الصيغة المعقّدة، فلكي تتمكن من الثبات لا بد أن تغير قليلاً، والمناضلون الأصوليون هم في هذا السياق - بحسب غلنر - أولئك الذين يعيّدون قراءة النص لتجديده التقليد والدخول في العصر<sup>(٤١)</sup>.

أما برنارد لويس، فتتلخص رؤيته في أن المسلمين قد عانوا من تراجع وهزائم طوال أكثر من قرنين ثم عجزوا عن دخول الحداثة باستثناءات قليلة (تركيا مثلاً)، ولهذا يتنازعهم شعوران: الإعجاب بالغرب، والحداد عليه بسبب تقدمه وتخلفهم. ومن ثم فإن الأصولية الحالية المعادية للغرب وللولايات المتحدة بالذات هي جزء من حالة الغضب والخيبة والاستعصاء على تقبل قيم الحداثة والديمقراطية. ويشرح لويس في «أزمة الإسلام» ما يسميه بالموجة الشورية الحديثة في الإسلام فيقول: «تقوم على عدة ركائز. أحد هذه الركائز الشعور بالإذلال، وهو شعور مجموعة من الناس اعتادت أن ترى نفسها حاميةً وحيدة للحقيقة الإلهية. إنها تزدري واجباً إليها بتبيير الكفار بالدين الحنيف، لكنها لا تثبت أن تجد نفسها واقعة تحت سيطرة هؤلاء الكفار أو هي متأثرة إلى حد كبير بهم، وبشكل أدى إلى تغيير أنماط حياة المجموعة.

إضافة إلى الإذلال، هنالك الإحباط المتّائي من فشل جميع الخيارات المستوردة من الغرب لتغيير أحوال الشعوب، وبعد الإذلال والإحباط جاءت الركيزة الثالثة الضرورية للبعث: الثقة بالنفس من جديد والشعور بالقوة. هذا

(٤١) رضوان السيد، مرجع سابق، ص ١١٠ - ١١١.

الشعور انطلق وتنامى خلال أزمة النفط عام ١٩٧٣ حين اتخذت الدول العربية المتوجة للنفط موقفاً داعماً لمصر في حربها ضد إسرائيل باستخدام النفط كوسيلة مؤثرة جداً. الثروة الناتجة عن ارتفاع أسعار النفط، والفاخر، والثقة بالنفس، تم تعزيزها بركيزة أخرى هي: احتقار الغرب وأخلاقياته».

وفي بحثه عما يسميه «جذور الغضب الإسلامي»، يجب على سؤال «المماذ يمكت غالبية المسلمين الغرب، ولماذا لن يكون من السهل التخفيف من مراوئهم تجاهنا؟»، فيقول: «في نظر غالبية الشعوب (العربية والإسلامية) في الشرق الأوسط، لم تجلب الأنماط الاقتصادية الغربية لهم سوى الفقر، والنظم السياسية الغربية لم تنتج لهم سوى الديكتاتورية، وأما أسلحة الغرب فلم تأت بغير الهزائم... لقد عانى المسلم من مراحل متتالية من الهزائم. الهزيمة الأولى كانت خسارته لموقع السيادة التاريخي في العالم في مواجهة روسيا والغرب. الهزيمة الثانية كانت تحجيم سيادته الوطنية الداخلية عبر اجتياح الأفكار والقوانين وسبل العيش الغربية، وأحياناً إلى درجة تنصيب الحكام الغربياء وتوطين المستعمرين من غير المسلمين على أرضه. أما الهزيمة الثالثة، وهي الفشلة التي قسمت ظهر البعير، فكانت تحدي سيادته على أسرته من خلال تعميم شعارات تحرر امرأته أو تثوير أبنائه على أنماط وأساليب حياته التقليدية»<sup>(٤٢)</sup>.

وعلى أطروحتي غلتر ولويس، يعتمد الكثير من الكتاب الأميركيين الذين يتحدثون عن العرب والإسلام وتتكرر أسماؤهم بكثرة في وسائل الإعلام والجداول حول الإسلام والمسلمين، أمثال جوديت ميلر وبسام طبيبي وفؤاد عجمي ومارتن كريمر ودانيل بابس وستيفن أيمرسون وباري رو宾، ويتراربون في تعليل الخصومة العربية والإسلامية مع أمريكا بين لويس وغلتر، ويزاربون بينهما أحياناً في التعليل، ولهؤلاء جميعاً تاريخ مع دراسة العرب والمسلمين قبل ١١ أيلول، لكنهم صاروا مراجع معتمدة بعدها<sup>(٤٣)</sup>. وغلتر أنثروبولوجي مشهور، لكن برنارد لويس أكثر ظهوراً واستشهاداً في وسائل الإعلام، ومقرب من صناع القرار في البيت الأبيض، وقد استدعي هو وكارل

Bernard Lewis, The Roots of Muslim Rage, Policy, Vol. 17, No. 4, Summer 2001 <<http://www.cis.org.au/Policy/summer01-02/polsumm01-3.pdf>>.

(٤٣) رضوان السيد، مرجع سابق، ص ٣٦.

روف - الذي يرى أن جوهر المشكلة يكمن في البحث عن الأسباب التي جعلت المسلمين يكرهوننا - لالقاء محاضرة على مجموعة من موظفي البيت الأبيض والمساعدين العسكريين وموظفي مجلس الأمن القومي. وقد لاحظ ديفيد فروم الرئيس بوش وهو يحمل مقلاً بإمضاء برنارد لويس. ويقول: بيتر ولدمان: «تشخيص لويس لغة العالم الإسلامي ونداوه لغزو عسكري أمريكي لوضع بذور الديمقراطية في الشرق الأوسط ساعد في بلورة النقلة الجريئة في السياسة الخارجية الأمريكية في ٥٠ عاماً والآن يضع احتلال العراق مذهب لويس موضع الاختبار»<sup>(٤٤)</sup>.

### ج - سؤال الكراهية والحقد

غير أن أطروحة لويس حول الحقد والكراهية راجت كثيراً، فجورج بوش تساءل في كلماته الشجية: «لماذا يكرهوننا؟»، وشاع هذا التفكير بعد ذلك، فقد أظهرت بعض الدراسات والمقالات أن السبب في أحداث سبتمبر يرجع إلى الكراهية والحقد الحضاري ضد أمريكا في العالم الإسلامي، وأن أسامة بن لادن يتحرك بداعف الانتقام للإسلام؛ لأن الحضارة الغربية قد انتصرت على العالم الإسلامي. وهذا التفكير يمكن تلمسه من خلال السرد التاريخي الذي جاد به علينا عدد من كتبوا عن الإرهاب، وكذلك في تلك المقولات التي ترى أن العولمة والهيمنة الثقافية تساعد على خلق الكراهية تجاه أمريكا.

فسيرج شميمان قال في «النيويورك تايمز» بتاريخ ٢٠٠١/٩/١٦: «القد قام مرتکبو الجرائم ب فعلتهم لحقدهم على القيم المعززة في الغرب، كالحرية والتسامح والازدهار والتعددية الدينية والانتخابات العامة». وكذلك رونالد ستيل قال في «النيويورك تايمز» بتاريخ ٢٠٠١/٩/١٤: «إن الآخرين يكرهوننا لأننا نجحنا في خلق نظام عالمي جديد للرأسمالية، وكنا أبطالاً للفردية والعلمانية والديمقراطية التي يجب أن تسود كقاعدة في كل مكان من العالم».

أما جاك جوليار فكتب في رده على «ذهنية الإرهاب» لبودريار: «بؤس النزعة المعادية لأميركا» قائلاً: إن هناك «سلسلة ثانية من الانفجارات: هي انفجارات النزعة الفكرية المعادية لأميركا... فتارياً لطالما تماهى الحقد

Peter Waldman, A Historian's Take on Islam Steers U.S. in Terrorism Fight, Wall Street (٤٤)  
Journal, 4 Feb 2004.

على أمريكا - ومنذ نهاية القرن التاسع عشر - مع الحقد على التقدم، وخصوصاً التقدم التقني لدى المثقفين»<sup>(٤٥)</sup>. بل إن أوليفيه روا رأى في واقعة أن المنفذين الرئيسيين للعمليات ينحدرون من بلدان إسلامية تعتبر حليفة (السعودية، باكستان، مصر) عززت بطبيعة الحال الفكرة القائلة بأنه ربما كان هناك عداوة بنوية في العالم الإسلامي حيال الولايات المتحدة»<sup>(٤٦)</sup>. كما أن مؤسسة راند تحدثت عن أن أحد العوامل التي تشكل البيئة السياسية للعالم الإسلامي ما يسمى بـ«المناهضة البنوية للغرب» Structural Anti-Westernism؛ وهي سرعان ما تتفجر بمجرد ظهور أي سياسة أمريكية مستفزة. وهي مناهضة متجلدة في العمق، مما يصعب اقتلاعها أو تلبيتها مهما بلغت الوسائل الأمريكية من حنكة أو دبلوماسية<sup>(٤٧)</sup>.

إن سؤال الكراهية هذا ليس جديداً، فمنذ نحو نصف قرن، ناقش الرئيس أيزنهاور مع معاونيه ما أسماها «حملة الكراهية الموجهة ضاناً» في العالم العربي، إلا أن الفارق وقتها أن مجلس الأمن القومي أشار ناصحاً إلى أن السبب الرئيس هو الاعتراف بأن الولايات المتحدة تدعم الحكومات الفاسدة والفظة التي تقف حائلاً في وجه الديمقراطية والتقدم لحماية مصالحها. ويقول نعوم تشومسكي في هذا الخصوص: «يفضل المعلقون بشكل عام جواباً أكثر ملاءمة لهم، ألا وهو حنق المتطرفين المتجلذر بالحقد على حريتنا وحب الديمقراطية لدينا، وإخفاقات ثقافتهم التي تعود إلى العديد من القرون، وعدم مقدرتهم على المشاركة بشكل العولمة (مع أنهم يساهمون فيها بسرور)، وكذلك اختلافات أخرى من هذا النوع. قد يكون هذا الجواب أكثر ملاءمة ولكنه ليس أكثر فطنة وحكمة». ويصف هذا الموقف بأن «كل ما يتمتع به هو التملق للذات والدعم الذي لا يقبل النقد للسلطة والقوة» وأنه يساهم في احتمال وقوع المزيد من الفظائعات<sup>(٤٨)</sup>.

(٤٥) جاك جوليير، بنس النزعـة المعادـية لأميرـكا، ضمن كتاب: ذهنـية الإـرـهـاب، مرجع سابق، ص ٤١، ٤٥.

(٤٦) روا، أوهام ١١ سبتمبر، مرجع سابق، ص ١٠٣.

Angel Rabasa, Cheryl Benard, and others, The Muslim World After 9/11, Rand Corporation, 2004. <[http://www.rand.org/pubs/monographs/2004/RAND\\_MG246.pdf](http://www.rand.org/pubs/monographs/2004/RAND_MG246.pdf)>.

(٤٧) نعوم تشومسكي، الحادي عشر من أيلول: الإرهاب والإرهاب المضاد، ترجمة ريم الأطرش، دمشق: دار الفكر، ط ١، ٢٠٠٣، ص ١٩ - ١٨، ٥٤.

أيُّ فارق إذًا بين تلك المقولات وبين مقولات الاستشراق التقليدي التي تفسر الإسلام بأنه ناتج جرثومة تخلف أبيدي، أو عنف أبيدي، ومن ثم فهو محكوم بكره الغرب والحسد منه؛ لكونه وصل إلى نهاية التاريخ أو سقفه في حين عجز المسلمين عن ذلك؟!.

#### د - الإرهاب بين الحداثة والعلمة

إن أطروحتي غلتر ولويس وما تم تركيه منهما لا تتفكأن عن القول بحداثة إسلامية مستحيلة أو شبه مستحيلة، فالدينان ذات الجوهر الثابت والمظاهر المتغير، والأصولية التكوينية، والهزائم المتطاولة، والإرهاب بوصفه انزعاجاً ثقافياً، والإسلام بوصفه جنر تخلف وعنف أبيدين، كل هذا يُضمِّر موقفاً معادياً ومتناهراً بين الحداثة والإسلام وفق هذه الأطروحات. بل إن لويس يرى في «أزمة الإسلام» أن الإرهاب الإسلامي يفسَّر بكونه موقفاً عصابياً حاداً إزاء حداثة مستحيلة تقضي في العمق الانفصال عن المرجعية الإسلامية، ومعضلة الإسلام - كما يراها - هي في الامتزاج بين الدين والسلطة، فالإسلام مشروع سياسي.

وكان فوكوياما قد اعتبر أن أحداث ١١ سبتمبر هي «حركة ارتجاعية عنيفة يائسة ضد العالم الحديث»، فهو «صراع ضد الفاشية الإسلامية، أي العقيدة الأصولية غير المتسامحة التي تقف ضد الحداثة» والعلمانية، وعليه فإن الحرب «أوسع بكثير» من «الحرب على الإرهاب». «إنها الأصولية الإسلامية التي تشكل الخلفية لحسن أوسع من المظالم وأعمق بكثير، وأكثر انفصالاً عن الحقيقة من أي مكان آخر». و«مسيرة التاريخ العريضة» ستقدم - وفق رؤيته - بناء على نتيجة الحرب العسكرية (في أفغانستان والعراق)، و«التطور الثاني والأهم ينبغي أن يأتي من داخل الإسلام نفسه. فعلى المجتمع الإسلامي أن يقرر ما إذا كان يريد أن يصل إلى وضع سلمي مع الحداثة وخاصة فيما يتعلق بالمبدأ الأساسي حول الدولة العلمانية والتسامح الديني»<sup>(٤٩)</sup>.

ومن المفارقة حقاً أن نجد أنه بينما يُعتبر الإرهاب (الإسلامي) ردًا على الحداثة، يرىروا - كما سبق - أن الإرهاب آت من الغرب بالأساس، ويرى

(٤٩) فرانسيس فوكوياما، مدهم: العالم المعاصر، مجلة النیوزویک، عدد ٨١، ٢٥ ديسمبر، ٢٠٠١، ص ١٢ - ١٧.

جون غراي أن تنظيم القاعدة تنظيم حداثي، فهو يحثه في إطار التحولات العالمية الحداثية التي شهدتها ويشهدها عالمنا في القرن الأخير. فـ «غراي» يربط بين فكرة «الإرهاب الإسلامي» وفكرة الحداثة (أو العصرنة)، ليشن هجوماً على مقوله أن الإرهاب الإسلامي مناهض للحداثة ويرجع إلى القرون الوسطى<sup>(٥٠)</sup>. فهذه المقوله - كما يقول غراي - هي أبعد ما تكون عن الحقيقة. فمنظمة القاعدة إنما هي نتاج متميز لحقبة ما بعد التنوير، وهي - بهذا المعنى - تشابه النازية والشيوعية السوفياتية ورأسمالية السوق الحرة التي هي جميئاً من إنتاج الحداثة أيضاً. فالعقيدة المركزية لجميع هذه الحركات والأيديولوجيات هي نفسها من حيث الأساس، فالكل يعتقد أن الإنسانية قابلة للتغيير، وبالإمكان أن تحسن وتسير نحو الأفضل، بل وحتى يمكنها أن تبلغ الكمال من خلال التغيير ولو كان عنيناً، فكل هذه الأيديولوجيات تعتنق عقيدة التقدم وتعتبرها جوهر ما تؤمن به.

ويرى غراي أن الحركات الإرهابية كتنظيم القاعدة، تدين إلى عقيدة التقدم هذه أكثر منها إلى القرآن. ويضيف إلى هذه العقيدة «الفكرة الرومانسية المضادة للتنوير» والقائلة بأن الإنسان يستطيع تغيير العالم من خلال فعل الإرادة، وهي فكرة انتقلت إلى الفكر الحديث بالدرجة الأولى عن طريق الأعمال التي ألفها الفيلسوف الألماني فريدريك نيتشه. وقد جرى انصهار هذين التيارين الفكريين لأول مرة في المجموعات الإرهابية - اليسارية والفووضية - التي تكونت في أواخر القرن التاسع عشر، فهؤلاء هم الأسلاف الحقيقيون للإرهابيين في عصرنا الحديث، لا الطغاة الذين عاشوا في العصور الوسطى.

ما يقوله غراي من حيث الأساس هو أن تنظيم القاعدة يتميز بطابع الحداثة إلى حد بعيد، كما أنه من نواح عديدة يعتبر نتاجاً يمثل التفكير الغربي بالذات لا الإسلامي. أصف إلى ذلك أن «معتقداته النظرية» تتطابق في جوانب مهمة مع تلك التي نجدها لدى الرئيس الأميركي جورج بوش والfilسوف الأميركي فرانسيس فوكوياما<sup>(٥١)</sup>.

وفي هذا السياق يربط بعض الفرنسيين الإرهاب اليوم بأزمات الهوية عبر

(٥٠) قال ولفويتز في خطاب ألقاه في ٣٠/١٠/٢٠٠٢ أمام مجلس الشورى العالمي بكاليفورنيا: «الإرهابيون يسعون إلى فرض أسلوب حياة القرون الوسطى غير المتسامحة والطاغية». John Gray, Al Qaeda: And What it Means to be Modern, London: Faber & Faber, 2003. (٥١)

التاريخ، ويستتتج أن التوتر القائم بين قطبي الهوية يولد الإرهاب. فبعضهم يشبه ذلك بانقطاع الوتر، وأخر يرى فيه اختباراً كيميائياً: أضيفوا التطرف الإسلامي إلى الحداثة تحصلوا على التيار الـ بن لادني. فيما يخص الاختبار الكيميائي، يرى روا أن الشكوى الإسلامية تحول إلى إرهاب عندما يضاف التفرد الغربي إلى الخلطة، فالإسلام كديانة تواصلية لا يمكنها أن تغذى - وحدها - الإرهابيين الفردانيين (دعاة الفردية) أما نظرية البطل الرومانسي الوحيد التي يجسدها أسامة بن لادن فهي فكرة مستوردة من الغرب، بحسب قوله. وفيما يخص انقطاع الوتر، يعتقد فرهاد خسروخافار أن هؤلاء الأشخاص المتعلمين أمثال محمد عطا يجدون أنفسهم عالقين بين مجموعتين لتحديد الهوية، ويتملّكمهم اليأس لإيجاد خطواتهم، فيلجمّون إلى نموذج البطل الفرد<sup>(٥٢)</sup>. واستناداً إلى فرهاد يقول البعض: «تحليل ظاهرة الإرهاب يتم في إطارها التاريخي المجتمعي بصفتها - من حيث الرؤية والمنطق الغائي - نمطاً من إثبات الذات والاحتفاء بها ولو بنفيها من خلال الموت المسرحي المغطى إعلامياً، فهي بهذا المعنى ظاهرة تتسمى لمقاييس الحداثة، وتحمل بصمات الراديكالية الثورية المعاصرة، ولو استخدمت أدوات ورموزاً إسلامية على غرار الأنماط الأخرى من الإرهاب التي برزت في كل السياقات الدينية والثقافية»<sup>(٥٣)</sup>.

إلى ذلك، سبق أن روا يعتبر هذا العنف مناهضاً للإمبريالية وليس إسلامياً، وكرر هذا في كتابه «أوهام ١١ سبتمبر» فقال: «إن أعضاء شبكات القاعدة بالنظر إلى طريقة انحرافهم، إلى أهدافهم، إلى انتراصهم، وإلى المسار الفردي لمناضلي الجيل الثاني، ليسوا نتاجاً للنزاعات في الشرق الأوسط، بل هم نتاج عولمة الإسلام»<sup>(٥٤)</sup>. أما بودريار فيرى أن هذا العنف «يتعدى بكثير مجرد الحقد على قوة عالمية مسيطرة يديه المحرومون والمستغلون، أولئك الذين هبطوا في الجهة الخطأ من النظام العالمي... إن النظام نفسه هو الذي ولد الشروط الموضوعية لهذا الرد العنيف المبالغ... هناك حقن عالمي متواصل للإرهاب الذي هو كالظل الملازم لكل نظام سيطرة، مهياً أينما كان ليصحو كعامل

(٥٢) توري مونتي، مرجع سابق، ٢٠٠٥/٧/٢٦ لكن توري يعتقد أن مشكلة هذا التحليل في مادته، فمعلومات التحليل من الغرب ومن بلدان المغرب الإسلامي، في حين يتبع التطرف أنماطاً مختلفة، ولا يعطي هذا الأمر معنى للتطرف في السعودية أو في الخليج، حيث غادرت جماعات كثيرة إلى أفغانستان.

(٥٣) السيد ولد أبياه، مرجع سابق، ص ١٤٢.

(٥٤) روا، أوهام ١١ سبتمبر، مرجع سابق، ص ٧٠.

مزدوج... لا يتعلّق الأمر إذاً لا بصدام حضارات ولا بصدام أديان، كما يتعدى بكثير الإسلام وأمريكا اللذين تجري محاولات لحصر النزاع فيما بينهما لتوليد وهم مجاهدة مرئية ووهم حل بالقوة... وهذا التضاد يبيّن أن العولمة المتصرّفة تخوض صراعاً مع ذاتها»<sup>(٥٥)</sup>.

## هـ - تطبيقات التفسير الثقافي

وبناء على التفسير الثقافي، بل والديني أيضاً، تبدو التحرّكات الأميركيّة عبر السنوات الأربع الأولى بعد الأحداث مفهومة، فلم يكن الحديث عن تجديد الخطاب الديني (الإسلامي)<sup>(٥٦)</sup> وتغيير مناهج التعليم الديني، وإقامة المحطّات الإعلاميّة لنشر الخطاب الأميركيّ مباشرةً وتصحيح الصورة، والحديث عن حرب الأفكار، خارجاً عن هذا السياق.

فالتشخيص الأميركيّ لمنشأ الإرهاب وأن أسابيه ثقافية - بالمعنى الأنثروبولوجي - جعل من الدين الإسلامي قضية مركزية في مشروعها للإصلاح؛ بغية ردم تلك الفجوة بين الغرب والشرق الإسلامي. ومن ثم أطلق على الحرب «حرب الأفكار» أو «حرب المبادئ» بتعিير دونالد رامسفيلد وديك تشيني وبول ليفويتز وريتشارد بيرل وديفيد فروم، ومن هنا تبدو الإدارة الأميركيّة معنية بال موضوع الأيديولوجي تغييراً لمناهج التعليم، أو حضاً على تأويل أشد عصرية للدين في البلدان الإسلاميّة، أو نشراً وتعييماً لمتوج أميركا الثقافي «ال العالمي».

فالإصلاح الديني في المنظور الأميركيّ تلخص في «تحديث الإسلام» لحل إشكالية «الإرهاب الإسلامي»، ووُجِدت خطابات أميركيّة رسميّة أو شبه رسميّة تدعو لإنشاء «إسلام ليبرالي» (الأوساط السلفيّة والجهادية استعادت تعبيير سيد قطب «الإسلام الأميركي» لوصف هذا) يتم فيه فصل الدين عن الدولة، ويقبل الدينocratie وحقوق النساء والأقليّات وحرّية التفكير والتقدّم وقبول الآخر (خصوصاً الإسرائيليّ الحاضر في كل الخطابات الأميركيّة)، ونبذ العنف (المتضمن للجهاد والمقاومة) وهذا ما نجده في خطابات بوش وكولين باول

(٥٥) بودريار، مرجع سابق، ص ١٩ - ٢٢.

(٥٦) انظر دراسة موسعة حول هذا في: معتز الخطيب، تجديد الخطاب الديني بعد ١١ سبتمبر: جدل الديني والسياسي، ضمن كتاب: الإسلام في عالم متغير: سياسات الإصلاح الإسلامي بعد ١١ سبتمبر، دمشق: دار الفكر، ط ١، ٢٠٠٥.

وريتشارد هاس وبيول ولفويتز. وكذلك أطروحة «الإسلام الديمقراطي المدني»<sup>(٥٧)</sup> التي قدمت فيها شاريل بينارد توصيات عملية لصانع القرار الأميركي بغرض المساهمة في بلورة تيار «الإسلام المدني الديمقراطي» بشكل مباشر وغير مباشر معاً. وذلك من خلال نقد التيارات الإسلامية الأصولية والتقليدية، ودعم التيارات الإسلامية العلمانية والحداثية وتشجيعها، بحسب تصنيفات الدراسة، ولتمكنه من كيفية التدخل عملياً لتهييش التيارات الإسلامية المعادية للقيم الغربية والأميركية خصوصاً.

وفكرة الإسلام الليبرالي، تعود لعالم السياسة الأميركي ليونارد بايندر في كتابه «الليبرالية الإسلامية: نقد للأيديولوجيات التنموية» الصادر عام ١٩٨٨ م. الفكرة الجوهرية كما قررها بايندر «هي دراسة العلاقة بين الليبرالية الإسلامية والليبرالية السياسية، وهو يضع في اعتباره الرأي الذي مؤداه أن العلمانية تنخفض معدلات قبولها ومن المستبعد أن تصلح أساساً أيديولوجياً للليبرالية السياسية في الشرق الأوسط، ويتساءل فيما إذا كان من الممكن بلورة ليبرالية إسلامية، وبخلص إلى أنه بغير تيار قوي لليبرالية الإسلامية فإن الليبرالية السياسية لن تنجح في الشرق الأوسط، بالرغم من ظهور دول بورجوازية»<sup>(٥٨)</sup>.

وقد قال ولفويتز في خطابه المشار إليه سابقاً: « علينا أن نعمل ما باستطاعتنا لتشجيع أصوات المسلمين المعتدلين»، وأنه «طلب الحصول على بعض المعلومات حول المفكرين الإسلاميين الليبراليين البارزين» الذي يطالعون - من ضمن ما يطالعون - «بتفسير ليبرالي حديث للقرآن»؛ لأن على هؤلاء يقع دور أساس في «ردم الفجوة الخطيرة».

وفيما يخص مناهج التعليم الديني، فقد تبنت الإدارة الأمريكية الأفكار التي عرضها توماس فريدمان<sup>(٥٩)</sup> أخذًا من برنارد لويس وفؤاد عجمي وبسام طيببي في ضرورة تحديث برامج المدارس الدينية الإسلامية حتى لا تخرج أصوليين. وقد قالت إلينا رومانسكي في سياق زخم المطالبة بتغيير المناهج:

<sup>(٥٧)</sup> شاريل بينارد، الإسلام الديمقراطي المدني: الشركاء والمصادر والاستراتيجيات، مؤسسة راند، ٢٠٠٣.

<sup>(٥٨)</sup> السيد ياسين، الأصول الأمريكية لنظرية الإسلام الليبرالي، «النهار» اللبنانية، الأحد ٢٥ تموز ٢٠٠٤.

<sup>(٥٩)</sup> في مقالة المنஸور في نيويورك تايمز ٢٧ - ١١ - ٢٠٠١ م.

«لا توجد فسحة - من الآن فصاعداً - للكراهية وعدم التسامح والتحريض، ونحن نحاول أن نعيش معاً، وأي منهاج دراسي لا يسير في هذا الاتجاه يجب تغييره»<sup>(٦٠)</sup>، وقد تمت استجابات كثيرة لهذه المطالب في عدد من الدول الإسلامية الحليفة لأمريكا، وصدرت عنها تصريحات سياسية تكشف عن مدى سطحية وعي السياسي (الأمريكي والم المحلي سواء)، فلو مضينا مع أن المناهج تنتج الإرهاب فعلاً، (مع أن زعيمي تنظيم القاعدة وجماعة الجهاد ليسا من خريجي المدارس الدينية فضلاً عن منفذى ١١ سبتمبر) فإن تلك الخطابات تعامل مع «الإرهاب» بمنطق التفتيش عن أسلحة الدمار الشامل، بمعنى أنه محسوس ويمكن الإمساك به، و«إزالته» و«التخلص منه»، و«تنقية» الكتب في منطقة الشرق الأوسط منه! هكذا تم تغيير المناهج بوصفه عملية «أمنية»، وإقرار هذا التغيير الأمني إنما يتم باتخاذ قرار سياسي فوقى خصوغاً لمطالب السياسي الأمريكي، وعبر الارتهان للحدث السياسي (الحرب على الإرهاب). وهكذا تم التصريح علانية بتوظيف (أيديولوجي - سياسي) للأيات والأحاديث لنشر ثقافة التسامح والسلام في سياق الصراع مع الآخر الحضاري، والاستعمار الجديد<sup>(٦١)</sup>.

والارتباط المُدعى بين التعليم الديني التقليدي والتطرف: مقوله تَحوز على نصيب وافر من السذاجة، ففضلاً عن أن عامة قادة التنظيمات العنيفة ليسوا من خريجي مؤسسات التعليم الديني، وأن عدداً من منفذى ١١ سبتمبر هم من دارسي العلوم التطبيقية، فإن ما ذكرناه من قبل من ملامح «فقه العنف» لدى هؤلاء يدل على أن قلة التعليم الديني هو المشكلة وليس التعليم الديني نفسه، وأن العقلية التقنية لمن يتدينون - بعد تسيب - من دارسي العلوم التقنية والتطبيقية تحملهم على التشدد والأحكام المبنوقة والمشوهة، كما أن التدخل السياسي الذي يراد له أن يتم لتنقية هذه المناهج، هو نفسه من أبرز العوامل لإنتاج العنف والتطرف، فقد أدى تسييس المؤسسة الدينية وإضعاف دور العلماء للسيطرة على الخطاب العام، الذي اكتمل منذ نهاية السبعينيات - باستثناء السعودية وقتها - إلى فقدان المؤسسات الدينية استقلاليتها بالنسبة للسلطة،

(٦٠) إلينا رومان斯基، مسؤولة ببرامج مبادرة الشراكة الأمريكية - الشرق أوسطية، ضمن محاضرة لها في الدولة، نهاية شهر سبتمبر ٢٠٠٣ م.

(٦١) انظر لل توسيع: معتز الخطيب، تغيير المناهج الدينية، ملف مشور على: <<http://islam-online.net/Arabic/contemporary/2004/04/article02.shtml>>.

بحيث أصبحوا من موظفي الدولة التي تلزمهم بتأييد خياراتها السياسية أو السكوت عنها على أقل تقدير<sup>(٦٢)</sup>، كما أن ضمَّ المدارس والمؤسسات الدينية والسيطرة على الشأن العام أدى إلى بروز ما يسميه المستشرقون «الإسلام الرسمي»<sup>(٦٣)</sup> الذي أفقده قرينه من السلطة وتبعيته لها مصداقته وشرعنته الدينية، ومن هنا كان استيلاء الدولة على المرجعية الدينية أحد مصادر نشأة العنف عبر نشوء مرجعيات دينية تتغذى مصداقيتها وشعبيتها من شدة بُعدها ومعاداتها للدولة في مقابل سحب شرعية «فقهاء السلطة» والمؤسسات التقليدية لكونها «مؤسسات سلطة» متهمة بالانحياز. وقد أدركت مؤسسة راند هذه المسألة فأشارت في كتابها «العالم الإسلامي بعد ٩/١١» إلى عاملٍ له أثرٌ فعالٌ في تشكيل البيئة السياسية بالعالم الإسلامي تمثل «في تفتت مركزية السلطة الدينية للإسلام السُّنِّي، الأمر الذي جعله عُرضة لاستغلال المتطرفين والمتشددين ذوي الصيت الديني الواسع».

كما أن شيرين هنتر أشارت إلى أن من الآثار السلبية للحرب الباردة «التلاعُب بالإسلام من جانب الطرفين، وخصوصاً من جانب الغرب وبعض الدول الإسلامية، وذلك من أجل تحقيق أهدافهم السياسية وخصوصاً في محاربة اليسار داخلياً وعلى المستوى الدولي، وقد أدى هذا الوضع إلى زيادة حجم الصورة السياسية للإسلام وأدى إلى تعزيز روح المعارضة فيه، حيث إن استغلال الإسلام في مواجهة التأثير الشيوعي السوفياتي على أفغانستان كان نقطة تحول مهمة في هذا السياق، كما أن النتيجة السلبية للنزاع الأفغاني ما زالت تعاني منها الكثير من الدول الإسلامية»<sup>(٦٤)</sup>، وغني عن القول أن تنظيم القاعدة هو أحد مفرزات ذلك التلاعُب بالإسلام من قبل الولايات المتحدة الأمريكية، ومع ذلك فقد هُمشت هذه المسألة في التحليلات التي تناولت الإرهاب والقاعدة في حين راحت تعزوه لتفسيرات دينية وثقافية!

### ٣ - التفسير السياسي

كاد التفسير السياسي يضيع في زحمة التفسيرات الأخرى: الدينية والثقافية

(٦٢) انظر بيان هذه المسألة في: جبل كيل، جهاد، مرجع سابق، ص ٧٠ وما بعدها.

(٦٣) انظر: أوليفيه روا، عولمة الإسلام، مرجع سابق، ص ٤٩ وما بعدها.

(٦٤) شيرين هنتر، التحديث والتحول الديمقراطي، مرجع سابق، ص ٦٦.

التي راحت تحيل الأزمة إلى الآخر الخارجي وثقافته ودينه، للقول: إنها أزمة ذات جذور تاريخية ولا علاقة للسياسة و يومياتها بها ، وراح البعض يلح على أن فلسطين والعراق أمور طارئة على خطاب القاعدة ووعيها ومفرادتها لإبعاد شبهة التفسير السياسي عن أفعالها.

ويدل التفسير السياسي للإرهاب على أن مسبب الإرهاب الوحيد والمحضري هو المعاناة السياسية والظلم، ويزعزع الغرب هنا كمتهما أول ، بدءاً من الاستعمار الذي قسم العالم العربي بما يتلاءم والمصالح الغربية، وأعاق مشاريع التنمية والنهوض السياسي والاقتصادي ، واستغل ثروات المنطقة لتعزيز نموه الخاص ، وحتى يستمر له ذلك حرص على الإضعاف المستمر لمن يُمدده بالطاقة ، كما أنه بسط جنوده في المنطقة ، وهكذا يبدو التدخل الأمريكي امتداداً للاستعمار البريطاني والفرنسي فضلاً عن مساندة أمريكا للأنظمة الاستبدادية الجائمة على صدر الشعوب العربية والإسلامية؛ لأنها تحفظ لها الأمن والاستقرار لضمان مصالحها ، وتأتي فلسطين في القلب من ذلك ، إذ يبدو الغرب وأمريكا المسؤول الأول عن القتل والتشريد والإذلال المستمر الذي يتعرض له الفلسطينيون .

وأمام هذه المسيرة التاريخية يرى جيمس بيسكتوري و دايل إيكلمان أن «تفسير السلوك السياسي للمسلمين اعتماداً على تصنيفات مثل الغضب الإسلامي ، لا يبدو تصغيراً فحسب ، بل هو أيضاً ضيق في التفكير»<sup>(٦٥)</sup> .

وفيما يخص القاعدة ، فإن المتتبع لخطاباتها المتکاثرة سيجد الإلحاح على الموضوع السياسي وحضور فلسطين والعراق كأحد أهم محاور العلاقة بين الإسلام والغرب ، وقد سعى تنظيم القاعدة إلى توظيف تلك القضايا سياسياً في خطابه للجماهير بوصفها مبررات شرعية لأفعاله وحربيه المعلنة على الغرب ، وحتى حينما عرض على أوروبا هدنة مقابل سحب قواتها من العراق كان يتعاطى شأنها سياسياً ، وقد عاد الظواهري في خطابه بتاريخ ٢٠٠٥/٩/١ وذكر بتلك الهدنة وهدد بضرب مصالح الدول الغربية التي «شاركت في العدوان على فلسطين وأفغانستان والعراق» ، محملاً المدنيين في الدول الغربية المسؤولية عن

(٦٥) جيمس بيسكتوري ، و دايل إيكلمان ، في تقديمهم لكتاب: بروس لورانس ، بحطيم الأسطورة ، مرجع سابق ، ص ١٢ .

سياسات حوكمةهم. وأضاف: «لقد أندزنا مراراً وتكراراً، وها نحن نعيد الإنذار بأن كل من شارك في العدوان على العراق وأفغانستان وفلسطين سرداً عليه بالمثل، وكما أجروا أنهاراً من الدماء في بلادنا فستفجر - بعون الله - براكيث من الغضب في بلادهم».

وفي هذا التفسير السياسي، تغدو اللغة الإسلامية المستخدمة مجرد أدلة تعبيرية بوصفها اللغة التي بها يفكرون ويحسون أهل المنطقة، ومعها يتفاعلون، كما سبق وأشارنا في الإجابة على سؤال: لماذا يتغذى العنف على الإسلام؟. يقول توري مونتي: «ينتشر التقويم (التفسير) السياسي بأكثريته في أوروبا، وهو إلى حد بعيد شائع في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا»<sup>(٦٦)</sup>. ويرد نعوم تشومسكي على التفسيرات التي تربط الإرهاب بالعولمة والهيمنة الثقافية بأن «هذا الاعتقاد مناسب تماماً للمثقفين الغربيين، فهو يخلّهم من المسؤولية عن الأفعال الكامنة وراء اختيار مركز التجارة العالمي هدفاً. هل تم تفجيره في العام ١٩٩٣ بسبب القلق الناتج عن العولمة والهيمنة الثقافية؟ هل أغتيل أنور السادات قبل عشرين عاماً بسبب العولمة؟ وهل هذا كان السبب في أن الأفغان المتممرين للقوات المدعومة من الاستخبارات المركزية الأمريكية CIA قد قاتلوا ضد القوات الروسية في أفغانستان أو يقاتلون الآن في الشيشان؟... إنها أعناد مناسبة للولايات المتحدة ولمعظم بلدان الغرب...». أما بالنسبة إلى شبكة بن لادن، فأعضاؤها لا تقلّ لهم العولمة والهيمنة الثقافية، وهم يحملونها أكثر من عدم اكتئافهم بالفقراء والمقمعين في الشرق الأوسط.... فهم يخوضون حرباً مقدسة ضد الأنظمة الفاسدة والقمعية والإسلامية في المنطقة ومؤيديها كما خاضوا حرباً مقدسة ضد الروس في الثمانينيات»<sup>(٦٧)</sup>. يكرر تشومسكي فحوى هذا الكلام ويلح عليه قائلاً: «من المناسب للمثقفين الغربيين الحديث عن أسباب دفينة مثل كره القيم الغربية والتقدم في الغرب. إنها طريقة مفيدة لتجنب إلقاء الأسئلة حول أصل السبب في تشكيل شبكة بن لادن ذاتها، وحول الممارسات التي أدت إلى الغضب والخوف واليأس في أنحاء المنطقة كلها، والتي غرسـتـ منهاـ تـكـاثـرـ فـيـ الخـلـاـياـ الإـسـلـامـيـةـ الرـادـيـكـالـيـةـ، وـتـسـطـعـ أـحـيـاـنـاـ أـنـ تستـمدـ تـطـرقـهاـ مـنـهـ. وـبـمـاـ أـنـ أـجـوـيـةـ هـذـهـ الأـسـئـلـةـ وـاـضـحـةـ فـيـ الـغالـبـ وـمـتـاقـضـةـ مـعـ

(٦٦) توري مونتي، مرجع سابق، ٢٠٠٥/٧/٢٦.

(٦٧) نعوم تشومسكي، مرجع سابق، ص ٥٢ - ٥٤. وانظر: ص ٥٨.

العقيدة المفضلة في الغرب، فمن الأفضل إهمال الأسئلة بحججة أنها سطحية ودون أهمية، والالتفات إلى الأسباب الدفينة وهي في الحقيقة أكثر سطحية»<sup>(٦٨)</sup>.

كان فريد هاليدي<sup>(٦٩)</sup> من أبرز من ذهب إلى التفسير السياسي، حين رأى أن خلفيات وأسباب ١١ سبتمبر هي حاصل تراكمات من العوامل والظروف التاريخية تعود جذورها إلى عقود طويلة ماضية، وصنفها إلى مجموعتين: أسباب تاريخية على مستوى العلاقات الدولية تمثل في حقبة الاستعمار وال الحرب الباردة والعلوم التي تشكل الخلفية التاريخية الأساسية التي تولدت عنها الظروف التي أنتجت التطرف الذي خطط لـ ١١ سبتمبر ونفذه. وأسباب مباشرة خاصة بالدول الإسلامية تمثل فيما سماه هاليدي بأزمة آسيا الغربية، وهي أزمة تطاول الدول العربية وإيران وباكستان وأفغانستان، تتجسد في تحول الصراعات والأزمات التي ضربت هذه المجتمعات إلى أزمات متراقبة، وهشاشة دولة ما بعد الاستقلال واستمرار أزمة الشرعية في هذه المجتمعات، وانبعاث الأصوليات الإسلامية وسيادة التطرف العابر للحدود فيها وعبرها. كل ذلك آتى إلى تناهٍ مضطرب للعداء للولايات المتحدة الأمريكية وسياساتها.

ويرى جراهام فولر أنه «ينبغي تقليل مصادر الراديكالية، وهذا يعني وضع حد للسياسة الراديكالية اليمينية التي يتبعها حزب الليكود في إسرائيل، والعمل على تسوية القضية الفلسطينية وجلاء القوات الأمريكية من المنطقة، وكذلك العمل لوضع حد للمخوف والعداء للمسلمين اللذين أصبحوا مرادفين للبيئة الدولية ضد الإرهاب. وحتى يحدث ذلك ستستمر الراديكالية في المنطقة دون وجود مخارج سياسية إلا من خلال الحركات والأحزاب الإسلامية»<sup>(٧٠)</sup>.

ضمن التفسير السياسي، يرى فرانسوا هايزيبور وفريقه أنه «لا يمكن فهم تصدير العنف الشامل لـ ١١ سبتمبر دون التطرق إلى البنية السياسية والاجتماعية للبلدان. العربية الإسلامية المشكّلة لقوس الأزمات... ومحاولة فهم العلاقة بالدين التي تحدد خيار الحرب المقدسة هذا»، ولذلك عمدوا إلى دراسة مكانة

(٦٨) المرجع نفسه، ص ١١٣ - ١١٤. وانظر ص ١١٩.

(٦٩) في كتابه: «ساعتان هرتا العالم»، مرجع مشار إليه سابقاً.

(٧٠) جراهام فولر، الإسلاميون والديمقراطية، مرجع سابق، ص ١٩ - ٢٠.

الفرد في هذه المجتمعات - وهي مكانة هامشية - وانعدام الحريات، وغياب هامش المعارضة السياسية، مما جعل من الدين مجالاً للتعبير عن إحباط ونفقة الجماهير والمعارضة لأنظمة الحاكمة، تزامنت هذه التحولات الداخلية مع الثورة الإيرانية وال الحرب الأفعانية حيث انتقل مقاتلون عرب للمشاركة في الحرب ضد السوفيات بمباركة أمريكية، ويررون أنه مع الأوضاع المتردية وغلق المجال السياسي كان الإرهاب رداً على عنف الدولة؛ حيث إن «العنف السياسي في الشرق الأوسط يتغذى من الدورة الجهنمية: اضطهاد - عنف - اضطهاد». العنف الأكثر وحشية هو في أغلب الأحيان الوسيلة الوحيدة الممكن تصورها من طرف الدولة للتحاور مع المعارضين»<sup>(٧١)</sup>.

#### ٤ - التفسير الاستراتيجي

أدت أحداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١ إلى تمكّن موضوع الصدام بين الحضارات من العقول وأصبح يشغل اهتمام شريحة واسعة حتى رأى بعضهم أن الأحداث «أدت إلى تعميم مفهوم صراع الحضارات في عالمنا عن طريق نفي وجود هذا الصراع، حيث إن العدد الكبير من المفكرين ورجال السياسة الذين أكدوا في الأيام والأسابيع والأشهر التي تلت الاعتداء أنه لا يمكن أن يكون هناك صراع حضارات بين الإسلام والمسيحية، يثبت بما فيه الكفاية أن هذا المفهوم البدائي يسكن عقول الجميع»<sup>(٧٢)</sup>. وفي هذا السياق تأتي الكتب التي راحت تتحدث عن صراع حضاري، وكان حدث سبتمبر أعطاها مصداقية تؤكّد صحة مقولتها من خلال ذلك الحدث الفاتح بما يحمله من فائض عنف ورمزية.

وبعض الهجوم السابق على الإسلام يندرج في هذا النموذج التفسيري حين تتم المساواة بين الإسلام والإرهاب، وأنه العدو الحقيقي الذي نواجهه، كما أن عدم التفرقة بين المعتدل والمتطرف تمنع هذا النموذج التفسيري بعض التماسك والارتباط، إضافة إلى تضخيم الحدث وإعطائه أبعاداً حضارية كبيرة باعتباره صداماً بين نمطي حياة متضادين، ومن هنا كان العنوان الرئيس لمجلة

(٧١) فرانساوا هايزيور ومؤسسة البحث الاستراتيجي، فرط الإرهاب، مرجع مشار إليه سابقاً.  
<<http://www.aljazeera.net/NR/exeres/24047B71-E9CD-4B26-8510-0E7C499B8984.htm>>.

(٧٢) إيمانويل نود، ما بعد الإمبراطورية: دراسة في تفكك النظام الأمريكي، مرجع سابق، ص ٦٧.

النيوزويك حينها: «إنهم يستهدفون العالم المعاصر»<sup>(٧٣)</sup>، ورأى فرانسوا هايزبور وفريق البحث الاستراتيجي أن الإرهابيين الجدد تبنّوا عنقًا دينيًّا كوتياً ويرفضون العالم الغربي، واعتبروا أن انفجارات نيويورك وواشنطن هي «بداية لإرهاب جديد قطع كل حوار مع الغرب ويرغب في تدمير رموزه وتدمير سكانه». فالإطار العام لهذا كله هو ما يُعبّر عنه بالعلاقة بين الإسلام والغرب، الغرب كمفهوم جيوسياسي، والإسلام بوصفه فضاء إقليميًّا له عناصر قوة تسمح له بأن يشكل التحدي المستقبلي للريادة الغربية، وهذا ما تم تسويقه تحت عنوان «الخطر الأخضر» بعد سقوط الاتحاد السوفيافي.

ثمة آراء كثيرة حول تصوير الإسلام كتهديد استراتيجي للغرب ظهرت قبل انهيار الاتحاد السوفيافي وبروز فراغ نظري نتيجة لفقدان الشيوعية صدقيتها، فقد قامت الرواية التي ألفها جون بوشان، وكان لا يزال رائداً في استخبارات الجيش البريطاني عام ١٩١٦م، على فرضية قيام ثورة إسلامية من شأنها – إذا ما اندلعت – أن تقلب مجرى الحرب العالمية الأولى في غير مصلحة القوات الحليفة. كتب بوشان في روايته «العبارة الخضراء»: «الإسلام عقيدة قتالية؛ إذ لا يزال ذلك الشيخ يقف في المحراب حاملاً القرآن بيد والسيف المشهور في اليد الأخرى»، وبعد ذلك بنحو ثلاثة أرباع القرن عبر المعلم السياسي الأمريكي تشارلز كراوتمر عن مخاوف مماثلة عندما قال: إن الولايات المتحدة تواجه خطرين جيوسياسيين محتملين، يتأتى أحدهما من المنطقة نفسها التي ذكرها جون بوشان في روايته، فهو يتخذ «شكل عالم إسلامي متحد تحت راية أصولية على النمط الإيراني، تخوض صراعاً وجودياً ضد الغرب الكافر»، وقبل أن يكتب كراوتمر مقالته كان معلقون آخرون قد حذروا من أن «الحؤول دون تقدم الإسلام شكل همّاً أوروبيًّا منذ عام ١٣٥٩ عندما سقطت غاليبولي في يد الأتراك، وحتى العام ١٦٨٣م عندما وقف الجنود العثمانيون على أبواب فيينا. وهو هو الهم الإسلامي يعود الآن في صورة الثورة الإسلامية»<sup>(٧٤)</sup>.

وبعد وقت قليل من كتابة كراوتمر مقالته وقبل سنوات عدة من ظهور مقالة صاموئيل هنتنغتون التي عممت مقوله صدام الحضارات بين الإسلام

(٧٣) مجلة النيوزويك، عدد ٨١، ٢٥ ديسمبر، ٢٠٠١م.

(٧٤) شيرين هنت، مستقبل الإسلام والغرب: صدام حضارات أم تعايش سلمي؟، بيروت: مركز الدراسات الاستراتيجية، ط١، ٢٠٠٢، ص ٧-٨.

والديمقراطيات الغربية، كتب برنارد لويس في مقالته «جذور الغضب الإسلامي»<sup>(٧٥)</sup> أن الغرب يواجه في العالم الإسلامي مزاجاً وحركة تنطويان على القضايا والسياسات والحكومات التي تسعى لتحقيقها، فهي ليست أقل من صدام بين الحضارات. إنه رد فعل ربما كان غير عقلاني. ولكنه بالتأكيد رد فعل تاريخي لخصم قديم لتراثنا اليهودي - المسيحي وحاضرنا العلماني والتوعي العالمي لكليهما.

و«قبل أكثر من عقد على سقوط الاتحاد السوفيتي كانت صورة الخميني وهو يدعو المسلمين للوقوف في وجه ما سماه (الاستكبار العالمي) تمثل الشيخ الذي يحمل القرآن بيد السيف بيد أخرى، كما في رواية جون بوشان، مع فارق وحيد تمثل في أن الشيخ بات يحمل بندقية كلاشنكوف أو صاروخ سكود بدلاً من السيف. كذلك أثارت صورة آية الله في قصور الحكم في الغرب وفي ردهات الكرملين مخاوف مماثلة لتي عبر عنها المسؤول الكبير في وزارة الخارجية البريطانية في رواية بوشان من عالم إسلامي هب من سباته وبات يهدد مصالح العالم الغربي العلماني أساساً، رغم أنه مسيحي اسمياً على الأقل، والاتحاد السوفيتي الملحد»<sup>(٧٦)</sup>.

في ظل هذا التفكير النمطي، وبالركون إلى تلك الأفكار الجاهزة، كان بروز فكرة «التهديد الإسلامي» بديلاً عن التهديد الشيعي، واستحوذت رؤية الجماعات الإسلامية المقاتلة من إيران إلى طالبان وصولاً إلى أسامة بن لادن، على تصورات الحكومات الغربية ووسائل الإعلام، وقبل ذلك كانت العلاقات الإسلامية المسيحية على مدى التاريخ مليئة بالصراعات<sup>(٧٧)</sup>. وفي السياق ذاته يأتي اعتبار أن «الأصوليين يريدون بالعنف استعادة مجدهم واسترجاع الأرضي التي فقدوها كإسبانيا وصقلية والبلقان وروسيا وحتى جنوب فرنسا إلى بواتيي»<sup>(٧٨)</sup>، وكذلك حديث دانيال بايس عن أن العدو الذي تواجهه أمريكا وحلفاؤها هو «الإسلام المقاتل» Militant Islam الذي يهدد الولايات المتحدة منذ

(٧٥) تمت الإشارة لهذا المقال سابقاً.

(٧٦) شيرين هتر، مستقبل الإسلام، مرجع سابق، ص.<sup>٩</sup>.

(٧٧) من ضمن الكتب التي تناولت «التهديد الإسلامي» بالتفصيل: جون اسبيزبيتو، التهديد الإسلامي: خرافة أم حقيقة؟، ترجمة قاسم عبد قاسم، القاهرة: دار الشروق، ط١، ٢٠٠٢م.

(٧٨) الكلام للوران أرتور دوبليس، وقد تقدمت الإشارة إليه.

الثورة الخمينية عام ١٩٧٩، فمنذ انحسر اليسار الشيوعي واليمين الفاشي في أوروبا أصبح الإسلام الاحتجاجي هو «التيار الكلّي الوحيد في العالم» وهو يستهدف بوضوح الحضارة الغربية وسيكون مصدر قلق العالم الغربي خلال عقود قادمة. والإسلام المقاتل - بحسب بايبس - يتغذى من إحباط المسلمين وشعورهم بالترابع والانحطاط شأنه شأن القومية العربية<sup>(٧٩)</sup>.

لكن بايبس وأمثاله يتجلّبون الانقطاع الذي حصل في هذا الخوف من «الإسلام المقاتل» حينما سعت أمريكا وحلفاؤها إلى توظيف الجهاد الأفغاني - الذي تَرَعَّرَ فيه أسامة بن لادن - في حربها على الشيوعية، وتسييل وصول طالبان إلى حكم أفغانستان. وربما يرى البعض أن هذا الانقطاع يدل على «أن الأميركيين لم يروا أبداً في الإسلامية تهديداً قائماً في حد ذاته... فالتهديد القائم من بلدان إسلامية لم يكن أبداً حتى يوم ١١ سبتمبر يُقدّر تبعاً لمواصفات الجذرية الدينية، بل بحسب التموقع السياسي للأنظمة والحركات، ليست الأيديولوجيا هي التي يُحسب حسابها بل الأهداف الاستراتيجية». فقد كان العراق العلماني يشكل تهديداً كبيراً مثل إيران الإسلامية<sup>(٨٠)</sup>، لكن الحسابات الاستراتيجية هنا لا تلغى الاعتبارات الأيديولوجية، ففي حين كانت أمريكا تعاون أو توظف الجهاد الأفغاني كانت تحارب الأيديولوجيا الشيوعية الأقرب خطراً، والغرب العالمية الثانية «لم تحارب فيها الديمقراطيات الليبراليةألمانيا وحدها بل وأيديولوجيتها النازية أيضاً». وبعد أكثر من أربعة عقود من الحرب الباردة التي كانت فيها الديمقراطيات الليبرالية محبوسة في صراع وجود مع الشيوعية التوتاليتارية التي كانت تتنافس فيها بشدة على قلوب وعقول بقية البشر أصبحت السياسة والعلاقات الدولية متأدلة تماماً، ومع هذا فإنه خلال الحرب الباردة «كان على المصالح والأهداف الأيديولوجية في أحياناً كثيرة أن تُهمَّل أو أن توضع في الدرجة الثانية؛ لأن السعي لتحقيقها كان يُعرَّض للخطر مصالح ملموسة أكثر... فأصبحت الأيديولوجيا أحد العوامل، وأنّيالاً العامل المسيطر في تحديد سلوك الدول، كذلك شمل تأثير أدلة السياسة الدولية منهج دراسة سلوك الدولة وتحديد الديناميات التي تقف وراءها». والأمر الأكثر أهمية

Daniel Pipes, Who Is the Enemy?, Commentary, January 2002. <http://www.danielpipes.org/> (٧٩) article/103

(٨٠) أوليفيه روا، أوهام ١١ سبتمبر، مرجع سابق، ص ٩٤.

في هذه المنهجية الجديدة هو تحليل السلوك الخارجي للدول وطبيعة العلاقات بينها في إطار ثنائية شاملة مثل نزاع الشرق والغرب وثنائية شمال وجنوب مرفقة بتفسير التطورات الدولية في ضوئها<sup>(٨١)</sup>.

في هذا السياق، يبدو مفهوماً قراءة أحداث سبتمبر كدليل على صدام حضاري بين الإسلام والغرب، فأدلةجة السياسة الدولية ومقاربتها بشكل مفهومي جامد تحمل المسؤولية الكبرى عن ظهور نظريتي: نهاية التاريخ وصراع الحضارات. وكلاهما يؤكد على التفوق الجلي للأفكار الليبرالية الغربية، لكن نظرية صدام الحضارات تُردد رفض «رؤية التفوق الجلي» لهذه الأفكار والقيم الغربية إلى الاختلافات المتجلدة في البنى الجمعية ونظم القيم للدول والبلدان الرافضة لها. فالدين - وضمنا تنوعاته المذهبية - يبدو العنصر المشكل والمحدد لجوهر الحضارة، ومن هنا فإن الأفكار الغربية في الليبرالية والالتزام بالدستور وحقوق الإنسان والمساواة وغيرها نادراً ما تلقى صدى في الثقافة الإسلامية، ومن هنا فالصدام بين الغرب والإسلام محتموم. وفي ضوء هذه الرؤية يمكن أن نفهم كل التفسيرات التي تناولت مسألة القيم وأن هؤلاء الإرهابيين يستهدفون العالم الحر، وغير ذلك. وعلى سبيل المثال، كتب هنري كيسنجر بعد أحداث سبتمبر قائلاً: «يبدو أن ذلك الجزء من العالم مدفوع بالكرامة العميقه للقيم الغربية بحيث إن ممثليه مستعدون لمواجهة الموت وإنزال المعاناة الهائلة بالأبرياء والتهديد بتدمير مجتمعنا لمصلحة ما يعبر عنه بـ«صدام الحضارات»»<sup>(٨٢)</sup>، وجاء بيان الستين مثقفاً ومفكراً أمريكياً ليؤكد المعنى نفسه، حمل البيان عنوان (من أجل ماذا نحارب؟)، وكان من أبرز الموقعين عليه فرانسيس فوكوياما وصاموئيل هنتنتون، ورعاه بشكل رئيس معهد القيم الأمريكية، ودافع بشكل رئيس عن القيم الأمريكية في المجتمع والأسرة والدين والاقتصاد، وقد حواراً مهماً حول جميع هذه القضايا في الولايات المتحدة الأمريكية والعالم، على اعتبار أن «ماهاجينا لا يحتررون فقط حكومتنا، بل هم يحتقرن طريقة عيشنا ومجتمعنا كله، وفي الأساس لا يتناول غضبهم ما يقوم به قادتنا فحسب، بل أيضاً ما نحن كائنون به».

(٨١) شيرين هتر، مستقبل الإسلام والغرب، مرجع سابق، ص ٩ - ١٠.

(٨٢) هنري كيسنجر، معنا أم مع الإرهاب؟، خدمة نيويورك تايمز، في صحيفة الشرق الأوسط، ١٦ سبتمبر، ٢٠٠١م، ومن المفيد أن بروس لورانس يشير إلى سعادة الكتابات عن الخطير الإسلامي في التسعينيات، وخاصة ما نشرته نيويورك تايمز. انظر: بروس لورانس، تحطيم الأسطورة، مرجع سابق، ص ٢٢ - ٢٣.

وكما أكدنا سابقاً، لا يخفى أن هذه الأطروحات كلها يمكن ردّها إلى أطروحتي غلتر ولويس حول الإسلام، كما تقدم شرحهما. إن المشكلة الأساسية لهذا التفسير الاستراتيجي تكمن في مسألة بالغة الأهمية وهي تصوير مفهوم الغرب ومفهوم الإسلام على أن كل واحد منهما كلّ متجانس في مواجهة الآخر. فقد عمل الغرب البيت بعد انهيار المعسكر الشرقي ١٩٨٩ على اصطناع عدو أيديولوجي جديد خلفاً للشيوعية تمثل في الإسلام، ومن ثم تم إنعاش مفهوم «الغرب» الأيديولوجي بوضعه ضمن ثنائية «الغرب والإسلام»، وتم تضخيم بُعْض الأصولية الإسلامية وكثير المختصون بها لتصل إلى الحديث عن نظرية صدام الحضارات التي هي تقسيم بحسب الدين، وتم وصف الإسلام بكون «حدوده دائمة»، وهي الفكرة التي انتعشت بعد أحداث سبتمبر. لكن مفهوم «الغرب» الذي يُشاع وأنه كلّ واحد متجانس ليس بسيطاً ولا كلياً، فـ «لا وجود لمفهوم بسيط». كل مفهوم يملك مكوناته، ويكون محدداً بها<sup>(٨٣)</sup>، وتعدديّة المفهوم متعددة أيضاً، فهو يشمل مكونات السياسة والاقتصاد والتاريخ والجغرافيا والعرق والدين والأيديولوجيا. واشتغال المفهوم - كما هو واقع - لا يقوم عليها جميعاً بل على الحضور النسبي لبعضها. هذه المكونات المتعددة للمفهوم تحيل أحياناً إلى التباسات أخرى حين تستدعي ثنائية الشرق والغرب، والمسيحية والإسلام، لتصبح المسيحية مرادفاً للغرب في الحوارات التي جرت بعد ١١ سبتمبر، ويعالج الصراع إلى صراع ديني، وكان الشرق لا يوجد فيه مسيحية أو أن هناك مشكلة مفترضة مع المسيحية «الغربية» فقط !.

إن تشرعّم مفهوم «الغرب» من شأنه أن يلقي بظلاله على كل من: ثنائية الغرب والإسلام، والعلاقة بيننا وبين العالم (سياسيّاً وثقافياً ودينياً)، وعلى ثنائية (الداخل والخارج) في الإصلاح، وعلى علاقة الإسلام السياسي بالغرب ووعيه به (سياسيّاً وفكرياً). الغرب بالمعنى الأيديولوجي البسيط يعني منظومة قيم ترتبط بالنمط الديمقراطي الليبرالي والاقتصاد الحر، لكن هذا المعنى لم يعد متماسكاً تماماً خصوصاً بعد ١١ سبتمبر، وكذلك تراجع المدلول الاستراتيجي لـ «الغرب» بشكل أكبر وأوضح، الأمر الذي دفع إلى ظهور

(٨٣) جيل دولوز، فيليكس غيتاري، ما هي الفلسفة، ترجمة: مطاع صندي، بيروت: مركز الإنماء العربي، المركز الثقافي العربي، ١٩٩٧، ص ٣٩.

الحديث عن «نهاية الغرب»<sup>(٨٤)</sup> بعد أحداث سبتمبر. بل إن التساؤل حول مفهوم «الغرب» نفسه: هل لا يزال متancockاً وموحداً؟ طرحة فرانسيس فوكويا الذي قال متعجباً: «ماذا يحصل هنا؟ المفترض أن (نهاية التاريخ) عنت انتصار القيم والمؤسسات الغربية وليس فقط الأميركية، ما يجعل الديمقراطية الليبرالية واقتصاد السوق الخيارين الحقيقيين الوحدين»<sup>(٨٥)</sup>.

وطرح توماس فريدمان التساؤل نفسه إثر الخلاف الذي ظهر حول الحرب على العراق قائلاً: «هل يمثل ما نشهده الآن نهاية الغرب كما نعرفه: أي مجموعة الدول المتحالفة بقيادة الولايات المتحدة، والتي تملك فيما أساسية مشتركة وتواجه أخطاراً استراتيجية واحدة؟ ولست وحدي الذي يفكر بهذه الطريقة. فقد قال لي كارل بيلدت، رئيس الوزراء السويدي السابق وهو يتحدث من بروكسل: إن الأميركيين والأوروبيين كان لهم ولجيل كامل تاريخ واحد هو ١٩٤٥م، وقد نشأ تحالف عبر أطلسي بعد الحرب العالمية الثانية على أساس الالتزام المشترك بالحكم الديمقراطي والأسواق الحرة وضرورة ردع الاتحاد السوفيتي، وكانت أميركا تنظر إلى القوة الأوروبية باعتبارها امتداداً لقوتها هي، والعكس صحيح أيضاً. وقال المستر بيلدت: هذه الرابطة جعلت من حل جميع المشاكل مسألة ليست ضرورية فحسب بل ممكنة أيضاً، أما الآن فنحن نُحرّكنا تواريХ مختلفـة. فاللحظة الحاسمة في التاريخ بالنسبة لنا هي ١٩٨٩م، أما بالنسبة لكم فهي ٢٠٠١»<sup>(٨٦)</sup>.

فروق كثيرة تكتنف مفهوم «الغرب»، من السياسي إلى الثقافي والأيديولوجي والاجتماعي، وهذه الفروق ليست عابرة تعكس أساليب إدارة بوشن بعد ١١ سبتمبر، ولم تكن مجرد عاصفة عابرة حول العراق<sup>(٨٧)</sup> بالاتكاء

(٨٤) أطلق الباحث أنطوان ليفين في مقال يحمل العنوان نفسه، نشرته الشهيرية البريطانية (برومبكت)، أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢م. حازم صاغية، نهاية الغرب، الحياة اللندنية، ٩ - ٩ - ٢٠٠٢م.

(٨٥) فرانسيس فوكويا، الشقاقي في المنظور الغربي للشرعية الديمocratique، الحياة اللندنية، ٧ - ٩ - ٢٠٠٢م.

(٨٦) توماس فريدمان، نهاية الغرب.. أو بوابة الهوة بين ١٩٨٩ و ٢٠٠١.

<<http://www.arabgate.org/article.php?sid=5348>>.

(٨٧) انظر للتوضع في تшиريح مفهوم الغرب والفارق التي تكتنفه: معنى الخطيب، الغرب.. ميلاد المفهوم ونهايته.

<<http://www.aljazeera.net/NR/exeres/CE531F2D-79E1-4EDE-BC01-185899EAC100.htm>>.

وانظر الافتراق على مستوى القيم بين الغرب نفسه: رضوان زيادة، الصراع على القيم: أزمة -

على هذه الفروق جمِيعاً يغدو الحديث عن ثنائية الشرق والغرب المهمشة الآن تقريباً، والإسلام والغرب الحاضرة بقوة، محل تبسيط مخلٍّ، ولأسباب سياسية أكثر منها واقعية ومعقولة، فليس الغرب موحداً وليس الغرب والعالم الإسلامي قطبيين متعارضين أو متنافسين، وهو أمر خاطئ لاعتبارات مختلفة: فالغرب والإسلام ثنائية تجمع بشكل مربك بين مصطلحين متعددين، فعن أي غرب نتحدث؟ الأيديولوجي أم الجغرافي أو السياسي؟

وبالمقابل ماذا يعنين بالإسلام في ثنائية «الإسلام والغرب»؟ الإسلام كعقيدة أم الإسلام كدولة؟ ثم عن أي نموذج ثقافي للإسلام نتحدث؟ وهل الغرب مرادف للمسيحية حين يُجمع مع الإسلام؟ لا شك أن المشهد الإسلامي يُبدي تنوعاً وتعددًا مما يجعل وصفه بالأصولية غير صحيح، وكذلك القول بوجود «طبيعة عنفية»، فالسعودية وإيران وليبيا وباكستان والسودان كلها دول تستند إلى الإسلام وتقدم نماذج مختلفة ببعضها عن بعض في المواقف السياسية والعلاقة مع الغرب وفي التفكير والفقه والتشريعات أيضاً، والملاحظ أن السعودية التي تلتزم مذهبها سلفياً تتخد مواقف سياسية توصف بأنها «معتدلة» من أميركا والغرب، وعمليات التجديد والإصلاح الإسلامي لم تتوقف طوال التاريخ الإسلامي للاستجابة لتحديات العصر.

وقد التفت عدد من الباحثين والمستشارين إلى هذه التعددية والتنوع في الإسلام وفي الجماعات الإسلامية الناشطة والتجارب الإسلامية، ليستدلوا بذلك على مرونة الإسلام وما يسمى «بالإسلام السياسي» على وجه الخصوص، وكانت هي الحجة المركزية التي استخدمها جون اسبوزيتو لدفع «خرافة التهديد الإسلامي»؛ فقد رأى أن هذا التنوع يكشف بوضوح عن مدى قدرة الإسلام على التكيف والتلاقي، كما يوضح ثراء التفسيرات التي يحتويها واختلافها في سياقات محددة. وفي ظل تنوع حركات الإسلام السياسي ومع اختلاف شخصيات وطموحات زعمائها ومنظريها تبرز مشكلة المصطلح وتتصبح اللافات السهلة عقبة في سبيل الفهم، فلا يمكن لمصطلح الأصولية مثلاً أن يشمل في وقت واحد القذافي والخميني وحسن البنا والمودوبي والترابي والتميري

---

= «المعرفة الإنسانية» بين الغرب والإسلام، ضمن كتاب: الإسلام في عالم متغير: سياسات الإصلاح الإسلامي، مرجع مشار إليه سابقًا.

والسادات وضياء الحق وأسامه بن لادن وعمر عبد الرحمن وأيمن الظواهري، رغم أنهم يملكون جميماً تجارب ورؤى تنتسب إلى الإسلام. كما كانت فكرة التنوع هي الفكرة المركزية لبروس لورانس لاظهار كيف أن التنوع «يسمح بعده من الاستجابات الإسلامية على العنف وليس برد واحد فقط»، فلا يوجد إسلام واحد متجانس<sup>(٨٨)</sup>.

## ٥ - التفسير الفلسفـي

إلى جانب النماذج التفسيرية الأربع السابقة، ربما يمكن الحديث عن نموذج خامس وهو التفسير الفلسفـي للإرهاب، ويتمثل في رؤيتي كل من جان بودريـار، وجاك دريدا وهما فيلسوفـان فرنسيـان معروـفـان، ولكونـنا استـشهدـنا بمقولـاتـهما سابقاً ووظـفـنـاهـاـ فيـ شـرـحـ وـنـقـدـ النـمـاذـجـ السـابـقـةـ،ـ فـسـخـتـصـرـ رـؤـيـتهـماـ هـنـاـ لأنـهـمـاـ يـقـدـمـانـ نـمـوذـجاـ مـسـتقـلاـ يـسـتحقـ الإـفـرادـ.

تلخص رؤية جان بودريـار<sup>(٨٩)</sup> بأنـ النـظـامـ العـالـمـيـ نـفـسـهـ هوـ الذـيـ ولـدـ الشـرـوـطـ المـوـضـوعـيـ لـهـذـاـ الرـدـ العـنـيفـ (ـالـإـرـهـابـ)ـ فـبـاستـشـارـهـ بـكـلـ الأـورـاقـ يـرـغـمـ الآـخـرـ عـلـىـ تـغـيـرـ قـوـاعـدـ الـلـعـبـ،ـ وـقـوـاعـدـ الـجـديـدةـ ضـارـيـةـ،ـ لأنـ الرـهـانـ ضـارـ،ـ فـالـإـرـهـابـ هوـ ردـ عـلـىـ هـذـاـ النـظـامـ،ـ وـهـوـ الـفـعـلـ الذـيـ يـنـشـئـ خـصـوصـيـةـ لـأـرـادـ لـهـاـ فـيـ لـبـ نـظـامـ مـنـ التـبـادـلـ المـعـمـمـ.ـ وـمـنـ هـنـاـ لـاـ يـرـىـ لـلـإـرـهـابـ أـيـ بـعـدـ أـيـدـيـوـلـوـجـيـ.

فالـإـرـهـابـ كـالـفـيـروسـ مـاـئـلـ فـيـ كـلـ مـكـانـ،ـ وـهـنـالـكـ حـقـنـ عـالـمـيـ مـتـواـصـلـ لـلـإـرـهـابـ الذـيـ هوـ كـالـظـلـ الـمـلـازـمـ لـكـلـ نـظـامـ سـيـطـرـةـ.ـ وـيـقـولـ:ـ الـإـرـهـابـ لـاـ أـخـلـاقـيـ،ـ وـحدـثـ الـمـرـكـزـ الـعـالـمـيـ لـلـتـجـارـةـ؛ـ هـذـاـ التـحـديـ الرـمـزيـ هوـ لـاـ أـخـلـاقـيـ،ـ وـيـرـدـ عـلـىـ عـولـمـةـ هـيـ الـأـخـرـىـ لـاـ أـخـلـاقـيـةـ،ـ إـذـنـ فـلـنـكـنـ نـحنـ لـاـ أـخـلـاقـيـنـ.ـ وـيـقـرـرـ أـنـ الـعـولـمـةـ تـخـوـضـ صـرـاعـاـ مـعـ ذـاتـهـاـ.

أـهـمـ مـاـ مـيـزـ أـطـرـوـحةـ بـودـرـيـارـ وـمـنـاقـشـتـهـ الـفـلـسـفـيـ لـلـإـرـهـابـ أـنـ اـسـطـاعـ أـنـ يـحـافـظـ عـلـىـ فـاـصـلـ وـاضـحـ وـمـيـزـ بـيـنـهـ -ـ كـغـرـبيـ -ـ وـبـينـ النـسـقـ الغـرـبـيـ فـيـ التـفـكـيرـ

(٨٨) بـروـسـ لـورـانـسـ،ـ مـرـجـعـ سـابـقـ،ـ صـ٣٠ـ،ـ وـانـظـرـ:ـ شـارـيلـ بـيـنـارـدـ،ـ إـلـاسـلـمـ الـدـيمـقـراـطيـ،ـ مـرـجـعـ سـابـقـ،ـ صـ٢٠ـ.ـ وـشـيـرـينـ هـتـرـ،ـ التـحـديـ وـالـتـحـولـ الـدـيمـقـراـطيـ،ـ مـرـجـعـ سـابـقـ،ـ صـ٥٦ـ -ـ٥٧ـ.

(٨٩) بـودـرـيـارـ،ـ ذـهـنـةـ الـإـرـهـابـ،ـ مـرـجـعـ سـابـقـ.

والتعاطف والموقف من الحدث، بل جعل شرط فهم الإرهابيين وما يدور في ذهنهم هو التخلّي عن «رؤيتنا الغريبة»، ووجه العديد من الانتقادات للرؤى الغربية وطريقة تعاطيها مع الأمور والآخرين.

وهو في تحليله للإرهاب ينطلق من فكرة مركبة وهي أن هذا الحدث الإرهابي هو تحْدُّ رمزي ومحمل بالكثير من الدلائل، ومن الخطأ أن يُنظر إلى الإرهاب على أنه منطق تدميري.

أما جاك دريدا<sup>(٩٠)</sup> فيمارس تحليل الحدث من مدخل اللغة، وبدأ من فعل التسمية ذاته الذي يرى فيه استراتيجيات وعلاقات القوى: إننا أمام شيء استحدث تاريخًا، فهو يوجه اهتمامه إلى الظواهر اللغوية وظواهر التسمية والتاريخ إلى هذا القهر على التكرار (البلاغي والسحري والشعري في آن واحد) وإلى مغزى هذا التكرار وإلى ما يترجمه أو ما يخونه، من أجل أن نحاول أن نفهم على وجه الدقة ما يحدث وراء اللغة وما الذي يدفع إلى هذا التردّي النهائي: ١١ سبتمبر، ١١ سبتمبر... دون أن نعرف عمّا تحدث حيث يلمس كل من اللغة والمفهوم تخومهما. وبعد كثير من التحليل يصل إلى أن ما نسميه بهاتين الكلمتين المريبتين (الحرب على الإرهاب) تعمل جميًعا على إحياء أسباب الخطر الذي تزعم القضاء عليه وذلك في الأمددين القصير والطويل معاً.

إنه يرى أن حدثاً كهذا يتطلب إجابة فلسفية وهذه الإجابة تتطلب مراجعة جذرية لأشد المفاهيم رسوخاً في الخطاب الفلسفـي، كالحرب والعنف والإرهاب. وأن الفيلسوف هو من يبحث عن نسق جديد للمعايير من أجل أن يميز بين الفهم والتبرير إزاء أحداث الإرهاب.

---

(٩٠) جاك دريدا، ما الذي حدث في «حدث» ١١ سبتمبر، مرجع سابق.



## الفصل الثالث

### حول الفهم الغربي للظاهرة الإسلامية

أمام هذه المقولات والأطروحات الغربية، وبعد استعراض النماذج التفسيرية وخلفياتها الفكرية يغدو من المهم التساؤل: هل يمكن الحديث عن اضطراب في الفهم الغربي للظاهرة الإسلامية؟ ولماذا؟ وإلى ماذا يعزى؟

وقبل الخوض في محاولة الإجابة على ذلك، لا بد من التذكير بالتنوع الذي أوردناه وناقشهانه لدرجة أنه شكل في بعض الأحيان الأطروحة والرد عليها من داخل الفكر الغربي نفسه حينما يوضع في سياق متصل ومتقابل. غير أن هذا التنوع يحمل على الاعتراف بأن هنالك مقولات متطرفة ضد العرب والمسلمين أشرنا إليها في صدر الدراسة، والتي لا يمكن الحديث فيها عن تفسير موضوعي وعميق للظاهرة، وكذلك الكتابات الإرشادية والاستراتيجية التي تحكم وتحدد إطارها بالمصلحة الخاصة، ومن ثم تكون تفسيراتها خاصة لاعتبارات غير معرفية بل مصلحية وسياسية.

لكن الحديث هنا عن عموم هذا الاضطراب في الفهم الغربي للظاهرة الإسلامية عامة، والذي لا يمكن استبعاد جملة عوامل تسهم في تعقيد ذلك الفهم وتقييده بمقيدات سابقة على تفسير الظاهرة ومعطياتها، وفي القلب من ذلك تعقيدات وتأزم العلاقة بين الغرب والآخرين عامة، والمسلمين خاصة، تلك العلاقة التي سعت كتابات غربية كثيرة إلى المحافظة على رسماها بأنها علاقة تفوق غربي يتعالى على ما سواه (المركزية الغربية)؛ ما يعني أن من أهم العوامل المؤثرة هنا تصور الغرب لذاته وحدود وعيه بالآخرين. ووفق هذا الإطار الحاكم للرؤى يتأثر التفسير للظاهرة، حيث يشكل ( الآخر) النقيس المثبت لتفوق (الأن).

وفيما يخص الإرهاب تحديداً، لا بد من استحضار ذلك الجدل حول

التفسير والتبير، وأن التفسير يخفف من حدة الإدانة، وكذلك النظر للإرهاب على أنه منطق تدميري بلا هدف لإراقة الدماء، وأمام هذه الأفكار لا يمكن الحديث عن فهم للظاهرة.

ولو استحضرنا النماذج التفسيرية سنجد أن هناك مشكلات تخص كل نموذج على حدة، فالتفسير الديني مثلاً مشبع برواسب العداء المسيحي للإسلام كدين مزيف مستصحباً تلك التصورات التي سادت زمن السياغ التصادي للحروب الصليبية، وهنا نفهم الإصرار على مثل هذا التفسير الذي له دوافعه العدوانية على ديانة غير معترف بها، يناسبونها العداء. وكذلك التفسير الثقافي لا يمكن عزله عن موروثاته الاستشرافية والإمعان في إقصاء الآخر في مقابل مركزية غربية وصلت لنهاية التاريخ. كما أن التفسيرات الثقافية للإرهاب، ولتعثر عملية التحديث والديمقراطية في العالم العربي تستند إلى مفهوم تاريخي وغير ممizer للحداثة والديمقراطية، «وتتجاهل تنوع عملية التحديث في أوروبا والدول غير الأوروبية التي حققت تقدماً ملحوظاً في هذا الاتجاه، وخصوصاً أنهم يتناسون الحد الذي بقيت فيه عناصر التقليد في المجتمعات الغربية الحديثة حيث إنها أصبحت تتفوق في بعض الحالات كما يحدث في الولايات المتحدة الأمريكية. كما أنهم لم يلاحظوا أن الأديان والمؤسسات الدينية تقوم بالإصلاح وتقدم حلولاً أكثر ملاءمة»<sup>(١)</sup>.

في الإجابة على الأسئلة السابقة لا يمكن نفي اضطراب الفكر الغربي في فهم الظاهرة الإسلامية، وخاصة الإرهاب، وسنركز هنا على تناول أربع نقاط نحسب أنها نقاط مركبة في هذا الاضطراب وهي: المفاهيم، والقيم، وحدود النظر، وإدراك السياق.

## ١ - افتراق المفاهيم

تقدّم أن مفهوم الإرهاب لا حد يحدّه بمعايير واضحة - مفهومياً وأخلاقياً -، وأن هناك كثيراً من الإشكالات التي تحبط به. وقلنا إن هذا لا يعود إلى مجرد فرضي في المفاهيم، بل هو تعبير عن الاستراتيجيات والعلاقات بين القوى؛ فأمريكا هي التي فرضت تلك التسمية والتآويلات التي تناسبها

(١) شيرين هتر، التحديث والتحول الديمقراطي، مرجع سابق، ص. ٢٥.

وأسكت بمعيار الشرعية تحركه كيف شاءت وراحت تخلع اسم الإرهاب على من تريده وفق معايير غير أخلاقية بل مصلحية لدرجة تم فيها شطب الخيار القيمي والتاريخي للمناضل من أجل الحرية.

عدم وجود تعريف واضح للإرهاب بسبب الانحياز للاعتبارات المصلحية البحتة، جعل التركيز ينصب على طبيعة الفعل نفسه دون التفات إلى الدافع والأسباب أو عدالة القضية التي تدفع مجموعات أو منظمات أو أفراداً للموت في سبيلها، بحجة أن التركيز يجب أن يكون على طبيعة العمل، وليس طبيعة القضية؛ لأن الاستغراب حول طبيعة القضايا لن يقود إلى نتيجة؛ فلكل قضية عدة تفسيرات، وكل طرف سوف يتبنى تفسيراً خاصاً به، وبهذا تختلط عدالة القضية. لكن هذا التبرير هو محاولة للتخلص من المسؤولية الأخلاقية التي يفرضها النقاش الموضوعي على قاعدة عدالة القضية المحددة وعدمها، وتعدد التفسيرات لا يلغي جوهر القضية إذا ما تم تنحية المصالح السياسية، وإن الإرهاب يمكن أن يساوي بين نيلسون مانديلا والأمريكي الذي فجر مركز التجارة العالمي في أوكلاهوما مثلًا. أو بين حماس أو حركة الجihad الفلسطينيين وبين حركة الجهاد المصرية مثلاً.

والمفارقة حقاً أن السياسة الأمريكية تتبنى الوصل العضوي بين طبيعة العمل والدافع لتبرير أعمالها التي يذهب ضحيتها الكثير من المدنيين والتي ينطبق عليها تعريف الإرهاب فيما لو تحلت بأقل قدر من المسؤولية الأخلاقية. ولا أدل على ذلك من حصار العراق والعقوبات التي فرضتها عليه وما خلفته من آثار دمار، ثم غزو العراق وما جره من كوارث وقتل. ولهذا فإن هذا الفصل بين العمل ودوافعه ليس مبرئاً من الاعتبارات السياسية والأيديولوجية.

فإذا كانت التسمية تحتوي على إرادة للقوة، وتفتح مجالاً في اللغة بحسب إيهاب حسن<sup>(٢)</sup>، فإنها هنا في مجال الإرهاب تسعى لاحتكار الشرعية ومزيد من التطهير الانتهازي وفق حسابات المصالح. وإذا كانت كل أفعال الإرهاب تقدم نفسها على أنها ردود أفعال فإن السؤال المهم هنا هو: من الأකثر إرهاباً؟ فكيف يكون فعل بن لادن إرهاباً ويكون غزو أفغانستان والعراق وقتل الآلاف وتدمير المبني وغيرها مُبرراً حين يصدر من أمريكا؟ وكيف يمكن اعتبار قتلى

---

(٢) عن بروس لورانس، تحطيم الأسطورة، مرجع سابق، ٨٣.

تفجيرات ١١ سبتمبر ضحايا الإرهاب واعتبار قتلى غزو أفغانستان والعراق من قبل أمريكا - وهم أضعاف مضاعفة - مجرد أخطاء عارضة؟

## ٢ - افتراق القيم

إن ذلك كله لا يحيل إلى افتراق في المفاهيم فقط، بل في القيم نفسها، وهذا ما يعبر عنهAlan Minick أصدق تعبير إذ يقول: «حقيقة رابعة: كيف نتنكر لحق البلدان الديمقراطية في الدفاع عن نفسها؟ أكان ينبغي، وتحت شعار الحررص على التجمعات السكانية المدنية، أن يُحجم البريطانيون عن قصف دريسدن، والأمريكيون عن قصف هiroshima حتى لو كان ذلك من شأنه أن يؤدي إلى إطالة أمد الحرب العالمية الثانية إلى ما لا نهاية؟»<sup>(٣)</sup>، وحينما رد المثقفون الألمان على بيان المثقفين الأمريكيين أثاروا مسألة تجاهل الأمريكيين لأي إشارة إلى حوادث القتل الجماعي التي تعرض لها الأفغان المدنيون لدى قصفهم من قبل القوات الأمريكية، وكان رد الأمريكيين أنه «من العمي الأخلاقي أن تساؤوا بين ضحايا مدنيين سقطوا على نحو غير متعمد على مسرح حرب دوافعها عادلة وهدف محاربيها عدم تجاوز الحد الأدنى من الخسائر في أرواح المدنيين، والقتل المتعمد للمدنيين في مكاتبهم في المدينة، وهو قتل دوافعه غير عادلة وهدف مرتكيه تحقيق الحد الأقصى من الخسائر في أرواح المدنيين»!<sup>(٤)</sup>. هنا يسجل بودريار شجاعة نادرة في نقد التفكير الغربي ذاته إذ يقول: «الاستحالة نفسها أن نتصور ولو للحظة واحدة أن هؤلاء المتعصبين يتزمون بما يفعلونه بملء حريةهم من دون أن يكونوا عمياناً بصيرة أو غير مدركين أو مستغلين. ذلك أننا نحتكر لأنفسنا القدرة على تقويم الخير والشر، أي أن الخيار الوحيد الحر والمسؤول لا يمكن إلا أن يكون ملائماً لمعاييرنا الأخلاقي، معيارنا الأخلاقي الذي يقضي برد كل مقاومة وكل مساس بقيمنا إلى عمي بصيرة»، وأن «كل شكل عاص أو مقاوم هو على نحو الافتراض: إرهابي» بحسب هذا النظام العالمي<sup>(٤)</sup> الذي يوجه له بودريار نقداً شديداً.

(٣) Alan Minick، مرجع سابق، ص٥٤.

(٤) بودريار، مرجع سابق، ص١١٤، ١٢٨.

### ٣ - النظر الظاهري

أحياناً يأتي الاضطراب في الفهم من جهة أن النظر القائم للظاهرة هو ظاهري برани لا يقوم على تفهم لمكوناتها الداخلية وبنيتها التفصيلية والدخول إلى شفتها الحاكمة لبنيتها المفهومية ونظامها الفكري الذي يحكم أفعالها وتصوراتها، أو أن المحاكمة والتحليل يقوم بناء على مسلمات العقلية الغربية ووفق منطقاتها وسلم قيمها الذي يعلى من شأن الحياة فيجعلها القيمة العليا، ومن هنا يتعرّض الفهم الغربي لظاهرة العمليات الفدائية مثلًا. ومن هنا قال بودريار: «لكي ندرك شيئاً منها - أي الظاهرة - علينا أن نتخلى عن رؤيتنا الغربية لنرى قليلاً ما الذي يجري في تنظيم هؤلاء الإرهابيين وما يدور في رؤوسهم. ذلك أن هذا القدر من الفاعلية يفترض قدرة عالية على الحساب والعقلانية يشق علينا الاعتراف بأنها موجودة لدى الآخرين... . لذا نحسب أن سر مثل هذا النجاح يمكنه في عوامل أخرى. الفرق أن الأمر لديهم ليس عقد عمل بل ميثاقاً وفرضية شعائرية وهذه الفرضية بمنأى عن أي تخاذل أو فساد أو وهن»<sup>(٥)</sup>.

وببناء على العقلية الغربية فالعمل انتحاري، أي بلا معنى، «فك كل الوسائل مشروعة لإفقد أفعالهم كل اعتبار، ومن بينها نعمتهم بالانتحاريين والشهداء لكي نسارع على الإثر إلى القول: إن الشهادة لا تثبت شيئاً وإنما لا صلة لها بالحقيقة، بل حتى إنها - بحسب نيتهم - العدو الأول للحقيقة. من المؤكد أن موتهم لا يثبت شيئاً ولكن ليس هناك ما يثبت في نظام نظل فيه العقيقة عصبية على الإدراك أو أنها نحن من يزعم امتلاكها... .

حججة أخرى تنم عن سوء نية: هؤلاء الإرهابيون يقايدون موتهم بمطرح في الجنة؛ فعملهم ليس مجانيًّا ولذلك ليس عملاً صادقاً، لأن القائل يقول: إن العمل لا يكون مجانيًّا إلا إذا كانوا لا يؤمنون بالله ولا إذا كان الموت بلا رجاء كما هو الموت بالنسبة لنا. إذا هنا أيضاً لا يقاتلون بأسلحة غير متكافئة لأن لهم الحق في الخلاص وهذا ما لا نأمل فيه. وهكذا نقيم نحن الحداد على موتنا فيما هم يستطيعون أن يجعلوا منه رهاناً باسمي المعاني.

والواقع أن كل هذا: السبب، البرهان، الحقيقة، الجزاء، الغاية والوسائل: إنما هو شكل من أشكال الحساب النموذجية الخاصة بالغرب، حتى

(٥) بودريار، مرجع سابق، ص. ٢٩.

الموت نقومه بمعدلات الفائدة، ويعاير النسبة بين النوعية والسعر. حساب اقتصادي هو حساب المعوزين الذين ما عادوا يجرون على تحديد السعر»<sup>(٦)</sup>.

عيشية صفة «الجبنة» التي تطلق على الإرهابيين! «كان ينبغي مع ذلك أن نسعى إلى تخطي الوازع الأخلاقي الذي يفرض احتراماً غير مشروع للحياة البشرية، ولإدراك حقيقة أن المرء قد يحترم في الآخر وفي ذات نفسه أمراً آخر، وما هو أكثر من الحياة (الوجود ليس هو كل شيء، لا بل هو أقل) الأشياء: مصير قضية، شكل من أشكال الإباء، أو عزة النفس أو التضحية) هناك رهانات رمزية تخطى إلى حد بعيد الوجود والحرية اللذين نرى نحن أن فقدهما لا يُتحمل؛ لأننا جعلنا منهما القيمتين المقدستين تقديساً أعلى للنسق الإنساني الجامع»<sup>(٧)</sup>.

#### ٤ - تجاهل السياق

النقطة الرابعة التي نود توجيه الاهتمام إليها هنا هي أننا ركزنا في الصفحات السابقة على الاعتبارات السياسية والاستراتيجية والموروثات السابقة من الاستشراق وغيره في التباسات الفهم وتحيزاته. لكن يمكن للمقوله التي ترى أن لكل من الغربيين والشرقين منظومة تفكير مختلفة أن تقدم إضافة تفسيرية في هذا السياق. من حيث إن أنماط التفكير وقواعد تمييز بفعل ثقافات هي حصاد تفاعل الإنسان مع المجتمع والبيئة.

ثمة باحثون كثيرون في ميادين بحث مختلفة يعتقدون أن الغربيين (ويعنون بذلك أساساً الأوروبيين والأمريكيين ومواطني الكومونولث البريطاني) وشعوب شرق آسيا (وهم أساساً شعوب الصين وكوريا واليابان) ترسخت لدى كل جانب منهم منظومات فكر مختلفة جداً عن نظيرتها لدى الجانب الآخر على مدىآلاف السنين. وقد اتفقت آراء هؤلاء الباحثين جوهرياً بشأن طبيعة هذه الاختلافات. منها أن شعوب شرق آسيا يعنون بالموضوعات في سياقها العام. وأن العالم يبدو في نظر الآسيويين أكثر تعقداً مما هو عليه في نظر الغربيين، كما أن فهم الأحداث عندهم يستلزم التفكير في كم كبير من العوامل التي يؤثر

(٦) بورديار، مرجع سابق، ص ٣٠ - ٣١.

(٧) بورديار، ص ١١٥.

بعضها في بعض بطريقة غير بسيطة ولا حتمية. وهذا ما أكده ريتشارد إي نيسبت عالم النفس الثقافي في دراسته المميزة حين رأى أن «الطبيعة الفردية أو المستقلة للمجتمع الغربي متسقة مع تركيز الغرب على الموضوعات الجزئية في استقلال عن سياقها» مثيراً العديد من التساؤلات، الذي يهمنا منها هنا هو: «لماذا الغربيون أميل إلى تجاوز أثر السياق في سلوك الأشياء بل الناس؟»<sup>(٨)</sup> محاولاً البحث عن أسباب ذلك الاختلاف.

وقد بينت بعض التجارب أن الشعب الصيني أميل إلى أن يعزّو سبب سلوك ما إلى السياق، بينما الأميركيون أميل إلى أن يعزّوا سبب السلوك نفسه إلى الفاعل (...). ولعل الموقف المقبول أكثر من سواه - خاصة في ضوء المعطيات التي تبين أن الأميركيين أميل إلى الانتباه فقط للموضوعات البارزة وإغفال السياق - هو القول إن الأميركيين هم المخطتون والشرق آسيويين هم المصيرون في هذه الحالات»<sup>(٩)</sup>.

لكن الذي يعنينا هنا هو إلى أي مدى تحقق هذا في تفكير الغربيين بموضوع الإرهاب؟ الواقع أن ما يشير إليه ريتشارد يصدق على العديد من الكتابات الغربية حول الإرهاب، فالعديد منها تجاهل مسألة السياق، وتعقدهاته، واكتفى بالتفسير البسيط دون استدعاء عوامل كثيرة تشغل حيّاً مهماً من التفسير، كما أن كتبًا عديدة راحت تركز على شخصية بن لادن (الفاعل) وتحليل شخصيته ونشأته وكل ما يتصل به، وكذلك الكتب التي راحت تتحدث عن القاعدة جاءت لتلبّي حاجة السوق إلى معرفة هذا التنظيم الذي قام بعمليات سبتمبر. لكن مع ذلك كله، ليس من الدقة إطلاق التعميمات هكذا على شعب أو منطقة من حيث التفكير، وكأنها رجل واحد يملك الخصائص نفسها، وإن كنا لا ننكر تأثيرات الزمان والمكان في طريقة التفكير والنظر إلى الأشياء. وفي موضوع الإرهاب وجدت تفسيرات غربية عميقه وأقرب إلى فهم الظاهرة - على قلتها - .

هكذا تزاحمت المقاربات الغربية للإسلام والإرهاب، من جانب النخب الثقافية والسياسية الأمريكية والأوروبية، ومن منطلقات ثقافية ودينية أيضاً،

(٨) ريتشارد إي نيسبت، جغرافية الفكر، ترجمة شوقي جلال، الكويت: سلسلة عالم المعرفة، عدد ٣١٢، ٢٠٠٥، ص ١٩ - ٢٠.

(٩) المرجع السابق، ص ١١٥، ١٨٨.

«واستُخدم الاستشراقان الأنثربولوجي والتاريخي (غلتر ولويس)، اللذان سادا في العقود الثلاثة الأخيرة بكثافة، والأسماء المشاركة كلها معروفة من قبل، ييد أن الجديد فيها ثلاثة أمور: استخدام السياسيين والاستراتيجيين للاستشراق الجديد هذا، كما فعل هننتغتون من قبل، وشروع الأطروحات الاستشرافية الأصلية في وسائل الإعلام، وتبني بعض تلك الأفكار من جانب الإدارة الأميركية وبعض الأوروبيين في خطابهم أو خطاباتهم للعرب والمسلمين...»

أما وسائل الإعلام فقد لجأت في أحاديثها عن طبائع الإسلام وأصول فكر بن لادن إلى الاستشراق الجديد في العقود الثلاثة الأخيرة؛ فلم يعد غريباً أن تنشر صحيفة يومية أميركية أو إسرائيلية مقالة في نقد القرآن، وأنه يتضمن نصوصاً تفرض على المؤمنين به معاداة كل الآخرين، أو أن المسلمين هم بين التقليدية والأصولية، ولا مخرج لهم للحداثة إلا بالخروج من الإسلام كله»<sup>(١٠)</sup>.

ومرة أخرى، حرصنا إلى جانب بيان ذلك كله، على إبراز التنوع الغربي في التفسير أيضاً، ما دمنا نتحدث عن تنوع إسلامي، ونقد لثنائية «الإسلام والغرب».

---

(١٠) رضوان السبد، الصراع على الإسلام، مرجع سابق، ص ٤١.

### **القسم الثالث**

**«داعش» وإشكالية النص والواقع**



## الفصل الأول

### لغز «داعش»: محصلة الفهم والتفسير

رغم كلّ ما قيل وكتب عن «تنظيم الدولة الإسلامية» لا يزال عصيًّا على الفهم والتحليل فيما يبدو، فالتنظيم الذي بدأ كأنه ظهر فجأة خضع لمقاربات مختلفة في سبيل تفسيره، ويمكن حضورها في أربع: تجد الأولى في السياق عوامل التشكيل والأدوات التي ثُعِّنَ في فهم وتفسير الظاهرة، والسياق هنا يشتمل على أبعاد متعددة، فمن الناحية الاجتماعية ثمة الانفجار الديمغرافي والبطالة ومستوى التعليم وغيرها، ومن الناحية السياسية هناك الاستبداد السياسي (خصوصًا في أرض التنظيم: العراق وسوريا)، وفشل الدولة الوطنية في التنمية والمواطنة وإدارة العلاقة بين الهويات المختلفة، ومن الناحية التاريخية هناك المجازر وأهوال السجون والتعذيب والحروب الأهلية. فهذا السياق المركب يحيل إلى عقود من تاريخ المنطقة حافلة بالتغييرات والأحداث، ولكنه يهمّش البنية الفكرية للجهاد العالمي ونوصوته وحججه، وقد يوهم بأنَّ الجهاديين مفعولون بالبيئة ولا مدخل لهم في الفعل نفسه، فالمقاربة السياقية تقصر في شرح العملية المعقّدة التي تولد فيها الظاهرة.

المقاربة الثانية تحيل إلى النصوص الدينية أو الفقهية حتى ليغدو النص - بذاته - مولًدا للظاهرة، ولكنها لا تفسر لنا لماذا هي ظاهرة حديثة رغم أنَّ النصوص قديمة، ولماذا لم تُتَّبع النصوص مثل هذه الظواهر من قبل؟. أما المقاربة الثالثة فهي المقاربة الاجتماعية والنفسية، والتي تركز على الفاعلين وتكونينهم الاجتماعي وبنيائهم وتجاربهم وبنائهم النفسي، ولكن هذه المقاربة تكاد تُخْفِق في شرح تعقيدات الفعل والانفعال، بمعنى هل هؤلاء الأشخاص هم نتاج البيئة أم مؤثرون فيها ومساهمون في صياغتها وصناعة ظروفهم، أو هما معًا؟.

أما المقاربة الرابعة فتحاول أن تخرج خارج المألوف عبر القول إنَّ

«داعش» طفرة في تاريخ جماعات الجهاد العالمي، ومن ثم فالقوالب التفسيرية وأدواتها المألوفة تعجز عن استيعابها. مشكلة هذه النظرة - رغم أنها لا تقدم مقاربة حقيقية - هي إيمانها بتفرد الظاهرة تفردًا لا يجد تفسيره إلا في مبلغ وحشيتها وفي تركيبتها التي تبدو ملزمة ومفاجئة، وهو تفرد محل نقاش؛ سواء بالنظر إلى تاريخ الجهاديين أم تاريخ الصراعات وما شهدته من أفعال وحشية، لكن الفارق المؤثر اليوم هو جاذبية الصورة والضخامة الإعلامية.

إن المقاربة التي نراها أجدى تبدأ بأمررين: تجاوز فكرة «تفرد» التنظيم التي تعزله عن حركة الجهاد العالمي، والتحرر من قيد كونه «تهمة» يتم إصاقها بفكر أو جهة، أو «تهمة» يتم دفعها ونفيها عن دين أو أناس بعينهم، وهذا يتجسد في تحليل البنية الفكرية للتنظيم (جذورها وتطوراتها وأصولها وفروعها) من جهة، وفي تحليل الواقع المعقد الذي ظهرت فيه تلك الأفكار من جهة أخرى. فهذه المقاربة تبني على أن الأفكار تتشكل في سياقات مركبة تؤثر فيها وتتأثر بها في عملية معقدة لا يفك فيها النص عن الواقع، بغض النظر عن أيهما أسبق في ذهن الجهادي: النص أم الواقع؛ لأن هذه الأسبقيّة تؤثر في تحديد طبيعة ونوع العلاقة بالنص وبالواقع هل هي علاقة صدور عن النص أم هي عودة شعائرية إلى النص، وهل النص حاكم أم مجرد غطاء يتوسل به من أجل الشرعية الدينية، ولكنها - الأسبقيّة - لا تؤثر في أن الناتج هو مركب منهما ونتائج تفاعل بينهما؛ وفق شروط خاصة بعضها نفسية.

لا مناص في هذه المقاربة من العودة إلى النصوص الأصلية لفقهاء الجهاد العالمي (نسميهم فقهاء تَجْوِزًا)، والإنسات بعناية إلى تصريحات قادتهم، بالإضافة إلى مراقبة سير وتطور الأحداث على وقع العلاقات التنظيمية دون الخوض في تفاصيلها، مع تأمل السياق الدولي من جهة وسياق المشاريع الإسلامية الحركية الأخرى من جهة أخرى.

## أولاً: تنظيم الدولة ومشروع الجهاد العالمي

لا يخرج تنظيم الدولة عن منظومة فكر الجهاد العالمي الذي يقوم على أصول وفروع، فالأسفل الذي تُجمع عليه تنظيماته كافة يتلخص في تحكيم «شرع الله»، وإقامة «الحكم الإسلامي» المتمثل في الخلافة/الدولة الإسلامية، ولا يتحقق ذلك إلا بالجهاد، ومن هذا الأصل القطعي لديهم تتناضل كل

المفاهيم والتفاصيل والإجراءات التي سميّناها فروغاً وقع فيها الخلاف. يتجلّى هذا المعنى بوضوح في التصريحات المتعاقبة لقيادات القاعدة وتنظيم الدولة والنصرة منذ ظهر الخلاف بينهم إلىعلن، فنجده يتكرر في تصريحات أبي الطواهري وأبي بكر البغدادي وأبي محمد العدناني والجولاني<sup>(١)</sup> فضلاً عن أدبياتهم المكتوبة.

تقديم الجدالات الشفوية والمكتوبة بين تنظيم الدولة والقاعدة مادة نموذجية للتحليل، فهي تُظهر الاتفاق أكثر مما تُظهر الخلاف، فالتصريحات تُظهر اتفاقيهم على إقامة مشروع «الدولة الإسلامية في الشام» ثم إعلان «الخلافة» - كما في تصريح الطواهري<sup>(٢)</sup> - وأن هذا المشروع يواجه مشروعين: مشروع إقامة دولة مدنية ديمقراطية وهو مشروع علمني، ومشروع إقامة دولة محلية وطنية تسمى إسلامية، وحقيقة أنه مشروع دولة وطنية تخضع للطاغيت في الغرب يهدف إلى حرف مسار الجهاد كما يقول العدناني<sup>(٣)</sup>، والجميع متافق على أن العلمانية والقومية والوطنية والديمقراطية «كفرٌ بِوَاحِدَةٍ مُنَاقِضٍ لِلإِسْلَامِ مُخْرَجٌ مِّنَ الْمَلَةِ»<sup>(٤)</sup>.

وتكشف المساجلات بين العدناني والطواهري شكل العلاقة بين تنظيم الدولة والقاعدة<sup>(٥)</sup>، وجود مراسلات مستمرة بينهما حتى الشهر الأول من عام ٢٠١٤، وتفيد بأن تنظيم الدولة تابع للقاعدة وقدم لها البيعة والتزم بأوامرها في شؤون الجهاد - كما يفيد الطواهري - ولكن «خارج حدود الدولة» على الأقل

(١) في تسجيل صوتي للطواهري بُث في ١٢ - ١٠ - ٢٠١٣ ، وفي إعلان البغدادي عن دمج النصرة بالدولة بُث بتاريخ ٩ - ٤ - ٢٠١٣ ، وفي تسجيل للعدناني بُث في ٣٠ - ٧ - ٢٠١٣ ، وفي مقابلة الجولاني مع قناة الجزيرة بتاريخ ١٩ - ١٢ - ٢٠١٣ ، وانظر عقيدة ومنهج داعش في موقع [theshamnews.com](http://theshamnews.com).

(٢) من تسجيل صوتي بُث في ١٢ - ١٠ - ٢٠١٣ .

(٣) من تسجيل صوتي لأبي محمد العدناني، بُث في ٣٠ - ٧ - ٢٠١٣ .

(٤) يتكرر هذا المعنى في التصريحات والكتابات المختلفة، انظر مثلاً: متن «عقيدة تنظيم القاعدة في بلاد الرافدين»، (مع شرحه: نور البقين، لأبي مارية القحطاني)، ([د.م]: دار الجبهة للنشر والتوزيع، [د.ت]), ص ٢٧، وتسجيلاً للبغدادي بتاريخ ٩ - ٤ - ٢٠١٣ يقول فيه: «إياكم أن تتخلصوا من ظلم الديكتاتورية لنذهبوا إلى ظلم الديمقراطية»، وتسجيلاً للجولاني بتاريخ ٢٤ - ٢ - ٢٠١٤ يتحدث فيه عن جماعات وقت في ردة وكفر؛ كحال بيئة الأركان والائتلاف السوري ومن يقوم على مشروع «الجيش الوطني»، وفي مقابلة مع سامي العريدي فقيه جبهة النصرة بتاريخ ٢١ - ١٠ - ٢٠١٣ حصر الحكم في نوعين: رئاني وجاهي، وأن أكثر الفصائل تريد تحكيم شرع الله وإقامة دولة الإسلام، أما الفصائل التي تريد إقامة دولة مدنية علمانية فهي قليلة وندعوها إلى الرشد والانتعاظ بغيرهم.

(٥) انظر تصريح العدناني بعنوان: «ما كان هذا منهجاً ولن يكون» بتاريخ ١٧ - ٤ - ٢٠١٤ ، وتصريح الطواهري بتاريخ ٢ - ٥ - ٢٠١٤ ، ثم تصريح العدناني بعنوان: «عذرًا أمير القاعدة»، بتاريخ ١١ - ٥ - ٢٠١٤ .

كما يوضح العدناني، ولكن انشقاق تنظيم الدولة عن القاعدة وقع لأسباب منهجية بحسب العدناني، فـ«القاعدة لم تُعد قاعدة الجهاد»، بل باتت قيادتها «مغولاً لهم مشروع الدولة الإسلامية والخلافة القادمة بإذن الله».

ورغم محاولة العدناني توصيف الخلاف بأنه خلاف منهجي فإنه من الواضح أنه خلاف لا يتناول التصورات والأصول؛ بقدر ما يتناول المسائل التنظيمية والإجرائية، فتنظيم الدولة لم يكن راضياً عن ابتعاد الظواهري عن ساحات القتال، وعما بدا أنه تراجع أو مهادنة في مسائل الجهاد باتجاه «السلمية»<sup>(٦)</sup>، والخلاف كله يدور على مسألة إعلان «الدولة في العراق والشام» وضم النُّصرة، ثم على توقيت إعلان «الخلافة» وإجراءاتها<sup>(٧)</sup>، وهو تَحَلُّل من احتكار الظواهري لقيادة الجهاد العالمي ما دام خارج ساحة المعارك وفقد سيطرته على تفاصيل التنظيمات الجهادية، وهو تَحَلُّل تدفع إليه إنجازات على الأرض تهيئ لإعلان خليفة واحد فيها جمِيعاً يُعلن كفره بالطاغوت ويتبرأ من الكفر والشرك وأهله، ويحكم «شرع الله»، وهو الحل الذي قدمه العدناني لحالة التشرذم والاختلاف بين تنظيمات الجهاد والتي يرى أن الظواهري قد تسبب فيها.

ويكشف أبو قتادة الفلسطيني عن «رسائل وكلام» كان بين أبي محمد المقدسي وتنظيم الدولة، وقد أدرك أبو قتادة أن «إعلان الخلافة هو إذهاب للخلاف الجاري بينها وبين خصومها على قيادة الجهاد إلى الدم الصربيع وإعطائه صفة الشرعية (فقه البغاة)<sup>(٨)</sup>»، وهو في رده عليهم لا يجادل في أصل المشروع وإنما في تفاصيله الإجرائية وكيفية تحقيق الخلافة؛ فقد دخل «الانحراف» إلى تنظيم الدولة - وفق تشخيصه - من جهتين: الأولى: من أفراخ جماعة الخلافة الذين كانوا حريصين على أن يحصلوا على تزكية منه لأفكارهم

٦) في تصريح له بتاريخ ٢١-٨-٢٠١٣ يوضح العدناني أن «السلمية» خلاف نهج الرسول ولا تؤدي إلى حق، وأنه بإعلان الدولة أصبحت فريضتنا الهجرة والجهاد في متناول الجميع.

٧) انظر إصرار «داعش» على المضي في مشروع الدولة رغم مطالبة الظواهري بحل دولة العراق والشام والفصل بين الدولة في العراق والنصرة في الشام، في تصريحات البغدادي بتاريخ ١٥-٦-٢٠١٣ التي قال فيها إن «الدولة باقية»، وتصريحات العدناني بتاريخ ٣٠-٧-٢٠١٣ الذي قال: «فلنقاتلن لإقامة الدولة الإسلامية كل من يقاتلنا».

٨) عمر بن محمود أبو عمر: أبو قتادة، ثياب الخليفة، ([د.م]، نخبة الفكر، ١٤)، ص ٧، وقد كبه في السجن.

التي تتلخص في أن سبب الفساد هو غياب الخلافة، وأنها تحصل بأن يباع واحد من المسلمين واحداً من آل البيت، وهي الفكرة التي تلقفها منهم تنظيم الدولة، والثانية: من بقايا جماعات التوقف والتبين وبقايا جماعات الغلو (جماعات التكفير) الذين شاركوا في الجهاد ثم نشروا بعض الأفكار المنحرفة في عقول الشباب الذين تدينوا فجأة والعمجم الذين أسلموا وهم خالو الذهن من المعرفة الشرعية<sup>(٩)</sup>.

«الانحراف» الذي تحدث عنه أبو قتادة الذي كتب رده هذا بطلب من أبي محمد المقدسي، يذكّرنا بما حدث من قبل (١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م) حين كتب أبو محمد المقدسي رسالة لأبي مصعب الزرقاوي الأب الروحي لتنظيم الدولة بعنوان «الزرقاوي مناصرة ومناصحة»<sup>(١٠)</sup>، فجوهر هذا «الانحراف» المتكرر في حالي الزرقاوي والبغدادي يقوم على أمرين:

**الأول:** التفلت من قيود العمل الجهادي التي أرساها فقهاء القاعدة، بدءاً من مفهوم الجهاد وعدم تحويله إلى «قتال نكائي» أو ثأري، ثم عدم تأثر «الاختيارات الجهادية» بضغوط الأعداء وإجرامهم، والتحرز من التوسيع في تكفير المسلمين، ومراوغة الفوارق بين دار الكفر الأصلية التي جمهور أهلها كفار ودار الكفر الاصطلاحية الحادثة التي جمهور أهلها من المنتسبين إلى الإسلام.

**الثاني:** الطبيعة المتصلبة لقيادة تنظيم الدولة، فافتقار الزرقاوي للمرؤنة «حرّمه الاندماج في القاعدة والنزول تحت إمرة الشيخ أسامة» كما يقول أبو محمد في رسالته، ويشير إلى أن «أبو أنس» الذي قربه الزرقاوي ليسترشد به «لم يكن يتبنّى اختياراتنا بحذافيرها»، والأمرُ نفسه رأيناه في حالة البغدادي مع الطواهري.

ومن اللافت أن أبو محمد ينص - في حالة الزرقاوي - على أن عدم التقييد بضوابط الجهاد كما تقرره المرجعية سيؤدي إلى بروز قوم «سيثبون إلى القتال دون ضوابط وسيخرجون على الأمة لا يميزون بين براها وفاجرها ولا يوازنون

(٩) المرجع نفسه، ص ٣ - ٥.

(١٠) انظر رسالة أبي محمد المقدسي للزرقاوي بعنوان: «الزرقاوي مناصرة ومناصحة»، مؤرخة في جمادى الثاني، ١٤٢٥هـ، سجن ققنا. <<http://www.tawhed.ws/r?i=dtwiam56>>.

بين مصالحها ومقاصدها»، في حين أن أبو قتادة يرى - في حالة البغدادي - أن «الدولة» ضربت «المشروع الجهادي في نقطتين: الأولى أنها قسمت المشروع [الجهادي]، والثانية أنها وجهت الصراع نحو الداخل؛ لدرجة أن خصوصيتها مع النُّصرة انتقلت خلال ستة شهور من خصومة على الإمارة إلى صراع عقدي»<sup>(١١)</sup> حين جعلت من نفسها «خلافة» علىمعنى «جماعة المسلمين» لا جماعة من المسلمين.

لا تقدم فكرة «الغلو والانحراف» مسوغاً كافياً لجعل تنظيم الدولة مختلفاً كلّياً عن القاعدة؛ بقدر ما تدفع إلى القول: إننا أمام تطور داخل العالم المفاهيمي للجهاد العالمي وإنفلات من القيود المفروضة من القيادة المركزية؛ تجاوياً مع الإمكانيات التي يتتيحها المشروع الجهادي نفسه وما تفرضه التطورات على الأرض، والاختلاف حول الوسائل الأجدى لتحقيق المشروع، بالإضافة إلى الصراع على الإمارة نفسها التي هي مركزية في المشاريع الحركية التنظيمية عامة. فلا يمكن لمسلسل الخروج عن «نظام الفقه الإسلامي» الذي بدأ فقهاء الجهاد العالمي أن يقف عند الحد الذي رسموه هم لأنفسهم وأتباعهم، فمنطق الخروج متسلسل ويدفع إلى مزيد من التشظي، وهو ما عرفناه من تجارب هذه التنظيمات حيث تسيطر فيها الأفكار والتصورات دون القوالب التنظيمية وقيودها فتنفجر الحدود وفق شروط معينة.

### ثانياً: مقوله تميّز تنظيم الدولة

ساهمت مقوله تميّز تنظيم الدولة في إضفاء مزيد من الغموض والتعقيد، وتقوم فكرة التمييز على جملة اعتبارات: الأول: التغيير الذي طرأ على سلوك القاعدة وكشفته الوثائق التي عثر عليها الأميركيون في الحاسوب الشخصي لبن لادن، والذي بدا في تصرفات جبهة النصرة في سوريا، والثاني: الرؤية الأيديولوجية الصلبة والحدّية التي تغلب الجانب العقائدي والطائفي والهوياتي<sup>(١٢)</sup>، والثالث: مبلغ التوحش الذي وصل إليه التنظيم ما جعل القاعدة

(١١) في حوار معه بعنوان: «أبو قتادة: لم أخرج بصفة وتنظيم الدولة زائل»، حاوره محمد التجار، الجزيرة نت، بتاريخ ١٢ - ١١ - ٢٠١٤.

(١٢) انظر محمد أبو رمان، هكذا تشكلت أيديولوجياً التوحش، صحيفة العربي الجديد، الاثنين، ٦ - ٢٠١٤.

تحدث عن الغلو والتکفير، والرابع: حالة متقدمة من البرغمانية والانتهازية التي جعلته يکفر ويقاتل الجهاديين الآخرين في الوقت الذي يقبل مبایعة كثيرين بعضهم قطاع طرق<sup>(١٣)</sup>.

لا يحيل أيّ من هذه الاعتبارات - إن سلّمنا بها - إلى أيّ تغيير في المشروع بل في السياسات كما سبق، فالعدناني في سجاله مع الظواهري كان صريحاً في تمكّن تنظيم الدولة بنجاح القاعدة قبل التّغيير المفترض من قبل الظواهري، ونهج القاعدة كما نفهمه من تصريحات البغدادي والعدناني هو [أننا] «لا نترك السلاح حتى يحكم الشرع»، «ولنقاتل لإقامة الدولة الإسلامية»، وأن الأنظمة والجيوش التي تدافع عنها كلها كافرة، وأن الجهاد فريضة<sup>(١٤)</sup>، وترسّح الرسالة المنسوبة للظواهري والتي وجهها إلى الزرقاوی في أكتوبر ٢٠٠٥ مراحل المشروع كما تصورها الظواهري وتبدأ بخروج الأمريكان من العراق ثم إقامة إمارة إسلامية يتم تطويرها حتى تبلغ مرتبة الخلافة على أكبر جزء يمكنها بسط سلطانها عليه من العراق، خصوصاً في مناطق العرب السنة، ثم مذ الموجة الجهادية إلى ما جاور العراق من دول علمانية، ثم «الصدام مع إسرائيل؛ لأن إسرائيل ما أنشئت إلا للتتصدي لأى كيان إسلامي وليد»<sup>(١٥)</sup>.

الاختلاف بين تنظيم الدولة والقاعدة يظهر في التقديرات والحسابات السياسية خصوصاً مع حنكة وخبرة القاعدة وصياميتها تنظيم الدولة، فمشروع jihad العالمي هو إقامة الدولة الإسلامية، والطريق الوحيد لذلك هو jihad، وفي عقيدة تنظيم القاعدة في بلاد الرافدين أن jihad «ماض إلى قيام الساعة بوجود الإمام وعدمه... وينبغي لكل مؤمن أن يجاهد أعداء الله تعالى وإن بقي وحده»، فإن عطل الإمام jihad قام الواحد والجماعة بالفرض المعطل، كما أن «الرافضة طائفة شرك وردة»، و«قتال المرتدين أولى عندنا من قتال الكافر الأصلي»<sup>(١٦)</sup>، وقد

(١٣) انظر: نواف القديمي، كيف تشكلت داعش؟، صحيفة العربي الجديد، الأربعاء، ٢٠١٤ - ٨ - ٢٠١٤، وتحدث ياسين الحاج صالح عن «الطفرة الغولية» في مقاله: طفرة في التفكير لفهم طفرة «داعش»، القدس العربي، ١٠ - ٢٩ - ٢٠١٤.

(١٤) استمع إلى تسجيل العدناني بتاريخ ٣١ - ٨ - ٢٠١٣.

(١٥) نشر الرسالة مدير مكتب الأمن القومي الأميركي جون نفرويوتي في أكتوبر ٢٠٠٥، ونسب إلى الزرقاوی نفي صحتها، ولكن التفاصيل الواردة فيها والتطورات التي حصلت حتى الآن تدعم صحتها.

(١٦) هذه الاقتباسات من عقيدة تنظيم القاعدة في بلاد الرافدين، مع شرحه نور البقين، ص ٢٥، ٣١، ٢٨.

شخص الجولاني زعيم النصرة الصراع بأنه «صراع بين المسلمين وبين اليهود والقوى الصليبية وبين الصفوين والقوى الدولية»، وأنه «صراع طائفى»<sup>(١٧)</sup>، وتفيد الرسالة المنسوبة للظواهري - المشار إليها سابقاً - أنه يتفق مع الزرقاوي في حكم الشيعة، ولكنها لا يرى مصلحة في استهدافهم، وأن من مصلحة القاعدة وإيران أن نكف عنها وتكتف عنها؛ خصوصاً مع وجود نحو مئة معتقل من القاعدة في إيران.

إنه من المثير للتأمل ذلك التناقض في توصيف تنظيم الدولة، ففي حين يراه البعض حديثاً صلباً يراه آخر برغماتياً إلا مع أفرانه الجهاديين، والواقع أن القاعدة وتنظيم الدولة يُبديان تصلباً ويرغماً بحسب التقديرات ووفق منطق واحد، فقد أبدت القاعدة برغماتية في مهادنتها لإيران بعد الحرب الأفغانية، وقد امتد تنظيم الدولة نفسه «الأوامر القاعدة بعدم التعرض للروافض في إيران؛ حفاظاً على مصالح القاعدة وخطوط إمدادها» كما صرَّح بذلك العدناني، وأنه لم يتلزم بذلك داخل حدود دولته، فالحدية عندهما إنما تظهر في حالة ما يصادم الأصول، فيمكن التوصل بالبرغماتية فيما يعزز استمرار المشروع دون ما يقيده أو يعرقله، فحين أعلن تنظيم الدولة «الخلافة» جعل كل من يعارضها في طائفة «البغاء» بحيث ينطبق عليهم فقه البغاء الذي يؤمن به كل الجهاديين، في حين تجادل القاعدة في شرعية هذه الخلافة وأن تنظيم الدولة خرج على بيعة الظواهري، وهكذا تحول الخلاف من سياسي إلى عقدي فالخلافة عنَّت أنهم «جماعة المسلمين» والبقية خارجون عليها، وهو من متاليات فقه jihad العالمي نفسه وليس خروجاً عليه.

ولا بد من القول: إن تنظيم القاعدة فقد هرميته وتحول - مع الاحتلال العراقي - إلى فكرة ومشروع تخضع استراتيجياته وفقهه للتطور بحسب المنتسبين إليه وبحسب تطورات ساحات المعارك، وقد لاحظنا ذلك خصوصاً مع الزرقاوي كما يبدو من رسالته لبن لادن في يناير ٢٠٠٤<sup>(١٨)</sup> التي تحدث فيها عن ضرورة استهداف «طوائف الردة» وعدم الاقتصار على العدو البعيد (الأمريكان)، وأدخلَ تطورات في تقنيات jihad وأعماله الحربية كالتوسيع في العمليات الانتحارية والذبح والتلوّس في إطلاق وصف الردة، ثم بايع القاعدة

(١٧) في حواره مع الجزيرة بتاريخ ١٢ - ١٣ - ٢٠١٣.

(١٨) الرسالة نشرتها السلطات الأمريكية، واعترف بصحتها تنظيم الزرقاوي ونشرها ضمن رسائله، كما اعترف بصحتها ميسرة الغريب المسؤول الإعلامي لجماعة الزرقاوي، وأبو انس الشامي.

ورأسَ فرعها في العراق في أكتوبر ٢٠٠٤، ما عنى قبول قيادتها بالتطور الجديد أو التسليم به على الأقل.

المسألتان الأبرز في معضلة فهم تنظيم الدولة هي توحشه من جهة، وقدرته على السيطرة والتوسيع على الأرض من جهة أخرى، ومن المؤكد أن لانضمام العديد من الضباط البغشيين إلى تنظيم الدولة تأثيراً مهماً في هاتين المسألتين، بدءاً من مرحلة أبي عمر البغدادي ثم أبي بكر البغدادي. تعود بدايات التوحش إلى الزرقاوي الذي حذر الظواهري في الرسالة المنسوبة إليه في ٢٠٠٥ من «مشاهد الذبح»؛ لخطورتها في معركة الإعلام التي هي «في سباق على قلوب وعقول أمتنا»، ويرجع تشريع «الغلظة والشدة» إلى شخصيتين رئيسيتين هما أبو عبد الله المهاجر (عبد الرحمن العلي) وأبو بكر ناجي. وقد تأثر الزرقاوي كثيراً بالمهاجر ودرس عليه كتابه «مسائل من فقه الجهاد»، وهو كتاب في «فقه الدماء» وضعه صاحبه لل المسلمين لشرع الله؛ كاستسلام الميت بين يدي مغسله، بل أشدّ، وفيه يقرر «المهاجر» أن البلد التي يُحكم فيها بالقانون بلدُ كفر وتحبّب الهجرة منها، وأن الإجماع منعقدٌ على إباحة دم الكافر إباحة مطلقة؛ ما لم يكن له أمانٌ شرعيٌ، وأن «مناصرة المشركين ومظاهرتهم على المسلمين كفرٌ أكبر» مطلقاً، وأن الإسلام لا يفرق بين مدني وعسكري، وأن «ما في القتل بقطع الزأس من الغلظة والشدة أمرٌ مقصودٌ، بل محظوظٌ لله ورسوله»<sup>(١٩)</sup>. والمهاجر مصريٌ تخرج في الجامعة الإسلامية في إسلام آباد، وشارك في الجهاد الأفغاني ودرس في معسكرات المجاهدين في كابل، وتولى التدريس في معسكر الزرقاوي في هيرات، وكان مرشحاً لتولي مسؤولية اللجنة العلمية والشرعية في تنظيم القاعدة، اعتُقل في إيران ثم أفرج عنه وعاد إلى مصر بُعيد قيام الثورة.

أما أبو بكر ناجي فيعتقد أن الجهاد من أهم أبواب هداية الخلق، وأنه «شدة وغلظة وإرهاب وتشريد وإثخان»، وأن «إراقة دماء أهل الصليب وأعوانهم من المرتدین وجندهم من أوجب الواجبات»، ويقول: «تحن الآن في أوضاع شبيهة بأوضاع حوادث الردة أو بداية الجهاد فنحتاج إلى الإثخان ونحتاج لأعمال مثل ما تم تجاهبني قريطة» (قتل الرجال وسبني الذاري والنساء وأخذ الأموال)، فلا بد من «اتباع سياسة الشدة بحيث إذا لم يتم تنفيذ المطالب يتم

(١٩) أبو عبد الله المهاجر، مسائل من فقه الجهاد، ([د.ن.][د.ت.]), ص. ٨، ٢١، ٣٤-٣٨.

.٤٠٩ ، ٢٧١

تصفية الرهائن بصورة مروعة تُقذف الرعب»<sup>(٢٠)</sup>.

أما سيطرة تنظيم الدولة على الأرض، فلا يمكن فهمها إلا في إطار التغيرات في المنطقة منذ الحرب على أفغانستان والعراق وصولاً إلى الثورات الشعبية، فتنظيم الدولة تمدد في الفراغ الذي خلفه ضعف الدولة وفي أجواء الاستبداد وبعد احتلال العراق، ثم مع الثورة السورية التي قوبلت بعنف وحشى فتحولت إلى ثورة مسلحة، وقد أشار الجولاني - بوضوح - إلى أن ثورة سوريا «أزالـت العوائق» وسهلـت قبول الفكر الجهادي وحمل السلاح بعد أن «لم تكن الناس تتـقبل منهاـجـنا»<sup>(٢١)</sup>. والمرجع المهم في رسم هذه الاستراتيجية هو أبو بكر ناجي الذي أطلق مصطلح «إدـارة التـوحـش» على المرحلة التي تـنـهـارـ فيها الدولـ ولا يتمـ التـمـكـنـ منـ السيـطـرةـ عـلـيـهاـ منـ قـيـلـ قـوىـ أـخـرىـ،ـ وهـنـاـ تـقـدـمـ «الـسـلـفـيـةـ الـجـهـادـيـةـ»ـ بـمـشـرـوعـهاـ لإـدـارـةـ حاجـياتـ النـاسـ وـحـفـظـ الـأـمـنـ وـقـضـاءـ بـيـنـ النـاسـ وـتـأـمـينـ الـحـدـودـ وـغـيرـ ذـلـكـ.

تأتي هذه الاستراتيجية المقترحة في سياق أوسع، إذ يشخص «ناجي» المشكلة بدءاً من سقوط الخلافة وإقرار اتفاقية سايكس بيكو ونشوء النظام العالمي بعد الحرب العالمية الثانية، ومع استباب أنظمة فرَضت فيما مغايرة لقيم المجتمعات خالفت العقيدة التي تحكمها، وضيَّعت المقدرات ونشرت المظالم، وأحكَّمَ النظام الجاهلي السيطرة على العالم بأنظمة الجنسية والورق النقيدي والحدود المسيحية. ولذلك فالدولة الإسلامية - بحسبه - ستقوم على أنقاض الأمم المتحدة لتخريج الأمة من حالة الهوان وتقوُّد البشرية للهداية. والم مشروع الوحيد المؤهل لذلك هو مشروع «السلفية الجهادية»؛ لأنَّه الوحيد الذي وضع مشروعًا شاملًا للسنن الكونية والسنن الشرعية وهو منهج رباني. ويوجه «ناجي» انتقاداته لباقي المشاريع الأربع وهي: سلفية الصحوة (سلمان العودة وسفر الحوالى) التي تتطابق مع الإخوان، وتيار الإخوان و«مشروع عهم العفن»، وتيار إخوان الترابي الذي راعى السنن الكونية ولكنه لم يراع السنن الشرعية فجعل الدولة علمانية، وتيار الجهاد الشعبي (حماس وجبهة تحرير مورو) المخْتَرَق من قبل منهج الإخوان<sup>(٢٢)</sup>.

(٢٠) أبو بكر ناجي، إدـارة التـوحـشـ:ـ أـخـطـرـ مـرـحلـةـ سـتـمرـ بـهـاـ الـأـمـةـ،ـ ([دـ.ـمـ]:ـ مـرـكـزـ الدـرـاسـاتـ وـالـبـحـوثـ الـإـسـلـامـيـةـ)،ـ صـ ٣١ـ -ـ ٣٣ـ .

(٢١) في حواره المشار إليه سابقًا مع الجريدة.

(٢٢) انظر: أبو بكر ناجي، إدـارة التـوحـشـ،ـ صـ ٣ـ -ـ ٧٦ـ .

## الفصل الثاني

### البنية الفكرية لتنظيم الدولة (داعش)

المقاربة الأكثر إثارةً في تفسير نشأة تنظيم الدولة هي تلك التي تحيل عنده الفائق إلى النص أو الموروث الفقهي وأنه إنما يطبق التقليد الإسلامي، وهذه الإحالة ليست جديدة؛ فقد تكرر الأمر نفسه مع تنظيم القاعدة وغيره مما أشرنا إليه سابقاً في الفصل الأول من هذا الكتاب ثم في أثناء الكلام على النماذج التفسيرية للعنف، ولكن لا بد من بحث جدلية العلاقة بين النص والواقع في نشأة ظاهرة العنف «الإسلامي» متمثلاً في عنيف تنظيم الدولة الإسلامية تحديداً، فهي علاقة شديدة الالتباس والتعقيد، خصوصاً أنه لا يمكن تجاهل حضور المكون النصي والفقهي لدى جماعات العنف عامةً وتنظيم الدولة خاصةً.

وإننا إذ نبحث المكون النصي/الفقهي لتنظيم الدولة نود التأكيد على أنه ليس المكون الوحيد له بل وليس المكون الرئيس رهما، ولا يمكن اختزال التنظيم بهذا البعد الأحادي، فالبعد الرمزي والأسطوري دائماً ما شكل مكوناً رئيساً من مكونات الحركات الأيديولوجية والسياسية الكبيرة التي انطوت على فكرة جاذبة تجعل للحياة معنى خاصاً وتصورها في صورة ملحمية ومشهدية، وفي «داعش» تحديداً اجتماع مزدوج من العقيدة والمآل والاتصال والتنظيم والظروف السياسية، وقد عبر بعضهم عن هذا المعنى بأن «داعش» «مزدوج من التنظيم السلفي الجهادي العنيف والسرى، ومن البعثية العراقية المهزومة، والسنوية السورية المشتلة الكيان والوجهة»<sup>(١)</sup>.

الإشكال الرئيس في الحديث عن المنحى الفقهي لدى «داعش» هو كيف يتم «استخدام» النص الفقهي لاستباحة الدماء؟ والجواب على هذا يتطلب سرح

(١) ياسين الحاج صالح، طفرة في التفكير لفهم طفرة داعش، صحيفة القدس العربي، ٢٩ - ١٠ .

البنية الفكرية لداعش أو الأصول الكلية والقضايا الرئيسة في تفكير التنظيم، ومتتشكل؟ وما علاقتها بما أسميه «النظام الفقهي» الموروث؟ وأيهمما أسبق في ذهن الجهادي: النص أم الواقع؟ وما موقع النص لدى حركات العنف هل تصدر عنه أم تعود إليه؟ وإن كانت تعود إلى النص فما طبيعة تلك العودة؟

## ١ - أصول التفكير الداعشي

الحديث عن البنية الفكرية لجماعات العنف يؤدي إلى تذويب كثير من الفوارق التنظيمية وغير التنظيمية التي تشكل سمة فارقة بين تنظيم آخر (جماعة الجهاد، القاعدة، النصرة، تنظيم الدولة الإسلامية...)، فيتمكن تجاوز الفوارق بين تلك التنظيمات للإمساك بمنظومة فكرية واحدة يأخذ بعضها بحجز بعض، وبيني بعضها على بعض، «فالمشروع الجهادي» مشروع واحد على المستوى النظري والمفهومي وإن اختلفت الأشكال التنظيمية ودبّت الصراعات على الإمارة والبيعة وغير ذلك. فتنظيم الدولة الإسلامية لا ينفصل عن أدبيات الفقه الجهادي.

وقد شكل كتاب «الفرضية الغائبة» لمحمد عبد السلام فرج رسالة تأسيسية ألهمت من جاء بعده على صغر حجمها ويساطتها، فقد دفعت الشيخ جاد الحق علي جاد الحق وغيره للرد عليها، كما نجم عنها تأثير بالغ باغتيال السادات ومحاكمة قتله، واحتوت على أبرز الأطروحات الجهادية التي ستتعقد لاحقاً وتُلهم من جاء بعده<sup>(٢)</sup>، وقد أوضح هاني السباعي أن «فرج» هو الذي أحيا فكرة الجهاد في صفوف تلك الجماعات، ورغم أن الكتب كانت موجودة أمامهم «لكنه هو الذي قرأ وبحث وخرج بكتاب (الفرضية الغائبة) الشهير» ويعني بها الجهاد، وقدم «الأدلة الشرعية» المناسبة، وقال: إن «الجديد عنده أيضاً أنه رد على الجمعيات الخيرية والمؤسسة التي كانت تثير شبّهات تتعلق بقضية تبني مشروع قضية الجهاد»، «على رغم أن الحكم الإسلامي غير مطبق والسلطة مغتصبة». كانت هذه الأمور موجودة في ذهن بعض الناس، لكنها لم تكن مجتمعة في كتاب، فقد «طرح جديداً هو إقامة دولة إسلامية متكاملة... [ف] لم تكن مسألة قيام الدولة قائمة في تصورهم. أقصى ما كانوا يعملون عليه

(٢) انظر كلام أيمن الظواهري عنه وتقديره له في: فرسان تحت راية النبي، منبر التوحيد والجهاد، (منتشر على الإنترنت)، ص ٣٥.

هو تطبيق بعض المفاهيم الإسلامية في المناطق التي يُنشطون فيها، فجاء عبد السلام فرج وتكلم عن مشروع لإقامة الدولة وطرح الشبهات المثارة حوله ورد عليها، واستدل بحادثة تاريخية لا أعتقد أن أحدًا في الحركة الإسلامية قبله لجأ إليها. طرح موضوع التار، وطبقها على واقعنا<sup>(٣)</sup>، ويؤكد المعنى نفسه أبو مصعب السوري فيقول: رغم «بساطة محتواه وأسلوبه وصقر حجمه»، فهو «أحد أهم الأبحاث الجهادية في العصر الحديث، وكانت أهميته نابعة من احتوائه على أهم فتاوى الجهاد المعاصر ضد الحكومات القائمة في البلاد العربية والإسلامية - ومنها مصر - والحكم عليها بالردة، والإفتاء بجهادها وقتال جنودها ورجال أمنها، وقياس أحوالها على فتاوى ابن تيمية في قتال التار ومن كان من أعونهم من المسلمين المُكَرَّهين أو الجاهلين، وكانت هذه الرسالة من أهم بواكيير انطلاق مدرسة السلفية الجهادية المعاصرة»<sup>(٤)</sup>.

وبالفعل احتوت رسالة فرج على أبرز الأفكار الجهادية التي ستعمل لاحقًا لدى منظري العنف، من الانحياز المطلق لخيار الجهاد القتالي دون الخيارات السلمية، ومركزية الجهاد ومحوريته في الإسلام كوسيلة لإقامة الدولة الإسلامية الواجبة التي تحكم بما أنزل الله، إلى أن دار الإسلام لم تُعد موجودة، والدول الإسلامية تحولت إلى دار كفر، وأن حكامها أصبحوا مرتدین وغير ذلك مما سنشرحه لاحقًا.

وتدور الأصول الكلية لدى جماعات العنف على إعادة اكتشاف الإسلام من جديد، أو استعادته على صورته في الزمن الأول التي انحرف الناس عنها، وهو ما يُسمى - في المصطلح الحديث - بـ«الأصولية»، وهي تسم - كما سبق - بثلاث سمات رئيسية هي: الشمولية والتوصية والإطلاقية، فالأصولية تحيل إلى معنى الطهورية والبحث عن النقاء الأول. إن إعادة اكتشاف الإسلام أو استعادته تُحيلان إلى رؤية مختلفة تتصل بثلاثة مفاهيم مركزية هي: النص، والتقليد، والتاريخ.

فإعادة اكتشاف الإسلام من جديد تعني تجاوز التقليد الإسلامي وإرثه،

(٣) كميل الطويل، الإسلامي المصري هاني السباعي يروي قصة تأسيس «الجهاد» ودور عبد السلام فرج في الوحدة مع «الجماعة» واغتيال السادات، (١٦)، من (٤)، صحيفة الحياة اللندنية، بتاريخ ٩-١-٢٠٠٢.

(٤) أبو مصعب، دعوة المقاومة الإسلامية العالمية، (منشور على الإنترنت)، ص ٧١٨، وص ٧٤٥.

وقطعيةً مع التجربة والفهم التاريخيين، فيغدو النص يكرأ كأنه لم يُفهم من قبلُ أو أسيء فهمه، أو انحرف تطيقه أو تم تعطيله، أو لا معنى له إلا هذا المعنى الذي يذكره الجهاديون فتنتفي المسافة الفاصلة بين النص والتأويل كما سنوضح لاحقًا، ولذلك يحرص الجهاديون على إعادة الكتابة من جديد في مسائل الجهاد وغيره التي هي «أحكام الله» الواجب بيانها وتبيينها للناس وخصوصًا المجاهدين؛ رغم تراكم الكتابات التراثية في جُل هذه الموضوعات، يكتبون فيها دون التقيد بنصوص المذاهب الفقهية ومرجعياتها المعروفة لأهل الاختصاص مع الطعن بالعلماء والمرجعيات الدينية القائمة وعبر إعادة تشكيل النصوص الفقهية القديمة لخدم الفهم النموذجي المكثف. فعادة الاكتشاف تتجاوز التاريخ للعودة المباشرة إلى النص في لحظته الأولى المُتَّخِّلة، وقد قال سيد قطب - الذي أفاد منه الجهاديون كثيرًا - بعد أن تحدث مرارًا عن استدارة الزمان كهيئته يوم جاء هذا الدين، وعن مشابهة أوضاعنا اليوم للأوضاع التي واجهها النبي ﷺ، قال: «إن هذا القرآن لا يتذوقه إلا من يخوض مثل هذه المعركة، ويواجه مثل تلك المواقف التي تَنْزَلُ فيها ليواجهها ويوجهها، وإن الذين يتلمسون معاني القرآن ودلاته وهم قاعدون يدرسوه دراسة بيانية أو فنية لا يملكون أن يجدوا من حقيقته شيئاً في هذه القاعدة الباردة الساكنة بعيدًا عن المعركة، وبعيدًا عن الحرفة»<sup>(٥)</sup>.

أما استعادة الإسلام فتعني تَوْقُّفُ التاريخ عند لحظة ظاهرة محددة زمنياً أصابها الانقطاع أو الانحراف، وهي قابلة للاستعادة والاستنساخ؛ لأن الزمن نكوصي باستمرار، فلا يأتي زمان إلا والذي بعده شرّ منه، ولذلك يقوم المشروع الجهادي عامةً على إيقاف هذا التدهور للعودة إلى الأصل المُتَّخِّل، أو يستدير الزمان نفسه ليعود كما كان زمن النبي ﷺ، فتتحدث عن «الجهالية الحاضرة» التي تتردد كثيراً في كتابات سيد قطب ثم أخيه محمد، أو أنها في القرن الواحد والعشرين «في أوضاع شبيهة بالأوضاع بعد وفاة الرسول ﷺ» وحدوث الردة أو مثل ما كان عليه المؤمنون في بداية jihad<sup>(٦)</sup>.

(٥) قطب، في ظلال القرآن، ج ٤، ص ١٨٦.

(٦) أبو بكر ناجي، إدارة التراث، ص ٣٢، وهذا المعنى يذكر كثيراً في تفسير سيد قطب الذي يكرر الكلام عن بداية «جولة جديدة أخرى للإسلام كالجولة الأولى»، وعن «استدارة الزمان كهيئته يوم جاء هذا الدين»، انظر: قطب، في ظلال القرآن، ج ٣، ص ١٥٦٠، ١٤٥٧ - ١٤٥٥، ١٥١٨، وج ٢، ص ١٠٥٧.

وفي شكلٍ إعادة الاكتشاف والاستعادة يغدو التاريخ هامشياً أو مُغيّباً ليندمج في النص أو التجربة الأولى المطلقة المتجاوزة للتاريخ والمعزولة عن سياقاتها، ولذلك يغدو مفهوماً الإلحاد على صيغة الخلافة واتخاذ الدينار والدرهم وثبيت رؤية العالم على شكلها القديم: دار الحرب ودار الإسلام، والذئب وضرب الرقاب - بالمعنى الحرفي - والدفاع ليس عن كونه «مشروعًا» فحسب، بل عن أنه هو الحكم الواجب في الكفار، إلى غير ذلك من المفردات والتصرفات وصولاً إلى الزي التاريجي نفسه، فالتاريخ لحظة أبدية أو سرمدية خارجة عن الاعتبارات أو الإمكانيات البشرية ومتصلة بالتنزيل المطلق عن الزمان والمكان.

وفي إعادة الاكتشاف والاستعادة تغدو مسألة الإمامة (الحكم) مسألة مركبة تدور حولها كل التصورات والتصرفات والصراعات، وهي المسألة المركزية التي تفرقت بسببها الفرق الإسلامية في الزمن الأول، وقد قال الشهيرستاني (٥٤٨هـ): «أعظم خلاف بين الأمة خلاف الإمامة؛ إذ ما سُلِّمَ في الإسلام على قاعدة دينية مثلَ ما سُلِّمَ على الإمامة في كل زمان»<sup>(٧)</sup>، ومن هنا حاولت الحركات الإسلامية عامة التأسيس لمذهبية سياسية للدين بدأها الإخوان المسلمين ثم تطورت فيما بعد واتخذت أشكالاً مختلفة: بعضها سلمي وبعضها عنيد، ولذلك بدا أبو بكر ناجي - أحد منظري تنظيم الدولة الإسلامية - حريضاً على مَوْضِعَةِ فضيل الجهاد الذي يصفه بأنه «قائم بأمر الله في هذا الزمان، والذي تحسبه سيتنزل عليه النصر بإذن الله»<sup>(٨)</sup> ضمن ما سماه «فضائل العمل الإسلامي» - أي العمل الحركي أو ما يسمى «الإسلام السياسي» - دون غيرها. قال: «من كل تيارات الحركة الإسلامية لم يضع مشاريع مكتوبة إلا خمسة تيارات، وبعد إخراج تيار التبليغ والدعوة وتيار سلفية التصوفية والتربية (السلفية الصوفية) وتيار سلفية ولاة الأمر وغيرهم سنجده أن التيارات التي وضع مشاريع مكتوبة وتصلح للنقاش لما لها من واقع عملي هي خمسة تيارات: ١ - تيار السلفية الجهادية ٢ - تيار سلفية الصحوة الذي يرمز له سلمان العودة وسفر الحوالى. ٣ - تيار الإخوان (الحركة الأم. التنظيم الدولي). ٤ - تيار إخوان الترابي. ٥ - تيار الجهاد الشعبي (مثل حركة حماس وجبهة

(٧) أبو الفتح الشهيرستاني، الملل والنحل، بيروت: مؤسسة الحلبي، ج ١، ص ٢٢.

(٨) أبو بكر ناجي، إدارة التوحش، ص ٣.

تحرير مورو وغيرها»<sup>(٩)</sup>.

و«حكم الله» المكتشف لدى هؤلاء يتحول فيه الجهاد إلى مقصد مطلوبٌ لذاته وليس مجرد وسيلة، والعنف تكويني في الإسلام وهو مرغوبٌ محبوبٌ، فعنصر البأس «من أعمدة أمة الرسالة»، فاعتماد الشدة مقصودٌ الله ورسوله، «والذين يتعلمون الجهاد النظري أي يتعلمون الجهاد على الورق فقط لن يستوعبوا هذه النقطة جيداً... ومن مارس الجهاد من قبل علم أن الجهاد ما هو إلا شدة وغلظة وإرهاب وتشريد وإثخان»<sup>(١٠)</sup>، ولذلك نجد منظري العنف من محمد عبد السلام فرج إلى أبي بكر ناجي والمهاجر يُصررون على أحاديث مثل «جتكم بالذبح» و«بعثت بالسيف بين يدي الساعة» لثبت هذا المعنى.

## ٢ - القضايا المركزية لدى تنظيم الدولة

تجريد القضايا المركزية لدى جماعات العنف مسألة شغلت بعض المهتمين، ففي «رسالة مفتوحة» التي كُتبت رداً على تنظيم الدولة - وسبّبها لاحقاً - وقعها عدد كبير من الشخصيات الدينية تم تجريد (٢٤) مسألة سمتها الرسالة «رؤوس أقلام» ردت فيها على أفكار تنظيم الدولة الإسلامية، ويمكن تقسيم تلك المسائل إلى قسمين: الأول: قضايا منهجية تتعلق بالأصول والتفسير، واللغة، والاستسهال، والاختلاف، وفقه الواقع، والثاني: قضايا مركزية تتعلق بقتل الأبرياء، وقتل الرسل، والجهاد (النية فيه، وسببه، وغايته، وأسلوبه)، والتكفير، وأهل الكتاب، واليزيديين، والرق، والأطفال، والحدود، والتعذيب، والمُثلة، ونسبة الجرائم إلى الله تعالى تحت عنوان التواضع، وتدمير قبور الأنبياء والصحابة ومقاماتهم، والخروج على الحاكم، والخلافة، والانتقام إلى الأوطان، والهجرة.

أما شيخ الأزهر جاد الحق فقد جرد «أهم ما أثير في كتب محمد عبد السلام فرج»، وابتداه بتمهيد مكون من ست نقاط هي: ١ - وجوب الرجوع إلى لغة العرب وأصولها لمعرفة معاني القرآن واستعمالاته، ٢ - الإيمان وحقيقة، ٣ - الإسلام وحقيقة، ٤ - متى يكون الإنسان مسلماً؟ ٥ - ما هو

(٩) المرجع السابق.

(١٠) المرجع السابق، ص٣١.

الكفر؟ ٦ - هل يجوز تكفير المسلم بذنب ارتكبه؟ أو تكفير المؤمن الذي استقر الإيمان في قلبه؟ ومن له الحكم بذلك إن كان له وجه شرعي؟ . ثم جرد مسائل الكتاب على النحو الآتي: ١ - الجهاد (ما هو؟ وهل هو فرض عين؟)، ٢ - الحكم بما أنزل الله، ٣ - بلادنا دار إسلام، ٤ - ما السبيل إلى تطبيق أحكام الله غير المنفذة؟ وهل يبيح هذا قتل الحاكم والخروج عليه؟ ٥ - آية السيف، ٦ - السلاجقة والتتار، ٧ - فتاوى ابن تيمية التي نقل منها الكتب، ٨ - هذا الكتب لا يتسب للإسلام وكل ما فيه أفكار سياسية (الخلافة والبيعة على القتال، الإسلام والعلم، التعامل مع غير المسلمين والاستعانة بهم، الخدمة في الجيش)، ٩ - أفكار سياسية منحرفة عن الإسلام وخارجته عنه، ١٠ - هل الجهاد فريضة غائبة؟ .

ولتكنا نرى أن البناء الفقهي لتنظيم الدولة الإسلامية وجماعات العنف عامة يقوم على أربع قضايا هي: توحيد الحاكمة، والخلافة، والجهاد، ورؤبة العالم، وما عدا ذلك هو تفاصيل وتفرعات، وهذه القضايا الأربع تعود إلى أصل عام هو التوحيد والحكم بما أنزل الله (حكم الشريعة)، فمنظومة العنف تبدأ بمسألة التكبير أولاً، وبالاستناد إلى مبدأ توحيد الحاكمة يتم تكفير الحكم الذين يحكمون بالقوانين الوضعية، ثم تكفير المسلمين المتهاكمين إليها والراضين بها، ثم تكفير من لم يكفر هؤلاء جميعاً، ومن ثم تصبح البلاد التي تُحَكَّم بتلك القوانين دارَ كفر تجب الهجرة منها ويجب جهاد الكفار فيها، ويصبح كُلُّ ما هو قائم من القوانين والمعاهدات والنظم لاغياً لا اعتبار له، ومن ثم تجب إقامة الإمامة العظمى (الخلافة) التي هي فريضة دينية، وهي التي تطبق الشريعة (حكم الله)، ولذلك حرص أبو محمد العدناني (الناطق باسم تنظيم الدولة) - بعد إعلان الخلافة - على تأكيد أن «فريضتي الهجرة والجهاد [أصبحتا] في متناول الجميع»<sup>(١١)</sup> .

وقد شكلت كتابات سيد قطب عن الحاكمة، والجهادية، وإعادة صياغة مفهوم الجهاد، والكلام عن الانقلاب الإسلامي، والألوهية كسلطة حاكمة لكل تفاصيل الحياة ودقائقها، والطليعة المؤمنة، ونفس المعارك الذي يشيع في تفسيره «في ظلال القرآن»، الأساس النظري لفكرة الخروج على الدولة والأمة

---

(١١) العدناني، تسجيل صوتي بتاريخ ٣١-٨-٢٠١٣.

ووضع الشريعة في مواجهة معهما مما كان الحال في نشأة الإسلام قبل «وجود» الجماعة المسلمة، وعن هذه الرؤية نتاجت «السلفية الجهادية» التي بنت على تلك الأفكار وطورتها ونقلتها من «فقه الأوراق» إلى «فقه الحركة» كما أراد سيد قطب نفسه؛ إذ رأى أن الذين يتحركون بالدين «هم - وحدهم - الذين يملكون استنباط فقه الحركة الذي لا يُغنى عنه فقه الأوراق»، وأن «الفقه المطلوب استنباطه في هذه الفترة الحاضرة هو الفقه اللازم لحركة ناشئة في مواجهة الجاهلية الشاملة...». كما كانت الحركة الأولى على عهد محمد ﷺ تواجه جاهلية العرب بمثل هذه المحاولة قبل أن تقوم الدولة في المدينة وقبل أن يكون للإسلام سلطان على أرض وعلى أمة من الناس»<sup>(١٢)</sup>.

سنعمل هنا إلى بيان تصورات جماعات العنف عن هذه القضايا الأربع وصلتها بنصوص سيد قطب المعين الأول، ونرجئ مناقشتها إلى فصلٍ لاحق.

### (١) توحيد الحاكمة: الحكم بما أنزل الله

يتمحور مشروع جماعات العنف عامةً حول انحراف مفهوم التوحيد وضمور مفهوم الإيمان لدى المسلمين في ظل الدولة الحديثة، ولذلك شكلت دعوة المسلمين إلى شهادة التوحيد من جديد مسألةً مركبة في أدبيات جماعات العنف، فقد كتب صالح سرية «رسالة الإيمان» (١٩٧٣م) لهذا المعنى وشخص فيها «الكفر المعاصر» الذي وقع فيه المسلمون، وهو الحاكمة لغير الله، فتأسسوا في الردة الجماعية، وأصبحت المجتمعات الإسلامية «مجتمعات جاهلية»، وهو المعنى الذي يتكرر عند محمد عبد السلام فرج ومن بعده وصولاً إلى تنظيم القاعدة ثم تنظيم الدولة، فأيمان الظواهري يرى أن «معركة الحق والباطل الدائرة عبر الزمان ما دارت ولا تدور إلا حول هذا الركن الركيين من عقيدة الإسلام: لمن حق الحكم والتشريع؟»، وهو «ركن ركيں من أركان التوحيد»<sup>(١٣)</sup>، ولذلك قال في خطبته عن مصر لاحقاً: «إن ما يحصل في مصر هو ضد كل ما هو إسلامي وليس مصالح أو سياسة أو منافع، ضد الإسلام، ضد الشريعة، ضد

(١٢) قطب، في ظلال القرآن، ج٤، ص٢١٢٢.

(١٣) أيمان الظواهري، إعزاز راية الإسلام في تأكيد تلازم الحاكمة والتوحيد، (منشور على الإنترنت)، ص٥.

الإقرار بحق المولى في التشريع<sup>(١٤)</sup>، وسيد إمام يرى أن «مسائل التشريع والحكم والتحاكم ليست من مسائل الأحكام الفرعية في الدين، وإنما هي داخلة في أصل الإيمان وصلب التوحيد»<sup>(١٥)</sup> وأبو بصير الطرطوسى يرى أنه لأجل شهادة التوحيد «شرع الله تعالى الجهاد والقتل والقتال، والسلم وال الحرب، والولاء والبراء، وفي سبيلها تُسَيِّر كتائب الجهاد والتحرير ويرخص كل غالٍ ونقيس»، أما أبو عبد الله المهاجر فقد افتتح كتابه بالآيات التي تتحدث عن قصة إبراهيم التي تصف حالة الشرك وتحطيم التماثيل المعبدة من دون الله (سورة الأنبياء : ٥١ - ٧٠).

يلح منظرو العنف على أن مصطلح الإيمان ومدلول التوحيد قد تحرف إلى جانب غيره من المصطلحات كالكفر والجهاد وغيرها، يقول أبو بصير: «لم تتعرض كلمة - عبر التاريخ وإلى يومنا هذا - إلى التشويه والتحريف والتأويل الفاسد كما تعرضت له كلمة التوحيد»، فقد «أفرغوها من حقيقتها ومعناها ومن الغاية التي أُنزلت لأجلها، وصوروها للناس على أنها مجرد أحرف باردة يتبرك بها عند الذكر أو التلاوة، لا مساس لها باواقعهم وحياتهم وأعمالهم وسلوكياتهم وعلاقة بعضهم ببعض!»<sup>(١٦)</sup>، ويتردد الحديث عن «فتنة المصطلحات» في كتابات منظري العنف عامة، كأبي قتادة وأبي بكر ناجي<sup>(١٧)</sup> وغيرهما، وهي مسألة جوهرية في إعادة اكتشافهم للإسلام وخروجهم على التقليد والجماعة.

والأصل الذي انبثق عنه هذا المعنى هو نصوص سيد قطب المتكررة التي يقول في واحد منها: «من أطاع بشراً في شريعة من عند نفسه ولو في جزئية صغيرة، فإنما هو مشرك. وإن كان في الأصل مسلماً ثم فعلها فإنما خرج بها من الإسلام إلى الشرك أيضاً؛ مهم ما يقى بعد ذلك يقول: أشهد أن لا إله إلا الله بلسانه، بينما هو يتلقى من غير الله، ويطيع غير الله. وحين ننظر إلى وجه الأرض اليوم في ضوء هذه التقريرات الحاسمة، فإننا نرى الجاهلية والشرك - ولا شيء غير الجاهلية والشرك - إلا من عصم الله فأنكر على الأرباب الأرضية والأصولية

(١٤) الطواهري، تسجيل صوتي بتاريخ ١٢ - ١٠ - ٢٠١٣.

(١٥) سيد إمام، الجامع في طلب العلم الشريف، (منشور على الانترنت)، ج ٢، ص ٩٠٠.

(١٦) أبو بصير الطرطوسى، مصطلحات ومفاهيم شرعية، ص ٤ - ٥.

(١٧) انظر: أبو بكر ناجي، إدارة التوحش، ص ١٠٦ - ١٠٧، ويدرك من ضمن المفاهيم الإيمان والكفر.

ما تدعيه من خصائص الألوهية ولم يقبل منها شرعاً ولا حكماً إلا في حدود الإكراه»<sup>(١٨)</sup>. فقد قدم قطب صياغة جديدة لمفهوم التوحيد (لا إله إلا الله)، رأى فيها أن شهادة التوحيد «كما كان يدركها العربي العارف بمدلولات لغته: لا حاكمية إلا لله، ولا شريعة إلا من الله، ولا سلطان لأحد على أحد؛ لأن السلطان كله لله»<sup>(١٩)</sup>، وحقيقة إفراده بالحاكمية التي تجعل التشريع ابتداء حقاً لله لا يشاركه فيه سواه، وعدم الاحتكام إلى الطاغوت في كثير ولا قليل، والرجوع إلى الله والرسول فيما لم يرِد فيه نص من القضايا المستجدة والأحوال الطارئة حين تختلف فيه العقول»<sup>(٢٠)</sup>. فقطب يؤكد على «حتمية هذا التلازم بين (دين الله) و(الحكم بما أنزل الله)»<sup>(٢١)</sup> في مواضع متكررة من تفسيره.

لا تقف المسألة عند حدود إعادة صياغة المفهوم بل تتجاوزه إلى مقتضيات هذه الصياغة الجديدة، فـ«ما تفرض هذه الشهادة أن يجاهد إذن لتصبح الألوهية لله وحده في الأرض... فيصبح المنهج الذي أراده الله للناس... هو المنهج السائد والغالب والمطاع، وهو النظام الذي يُصرف حياة الناس كلها بلا استثناء... وهو مدلول شهادة أن (لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله) ومقتضاه، لا ما انتهى إليه مدلول هذه الشهادة من الرُّخص والتفاهة والضياع!»<sup>(٢٢)</sup>. فالتوحيد الحق هو الذي يستحمل على الحاكمية التشريعية والإيمان بالنظام الإسلامي الشامل لكل تفاصيل الحياة دُقَّها وجَلَّها، وهو «ثورة على السلطان الأرضي الذي يغتصب أولى خصائص الألوهية، وثورة على الأوضاع التي تقوم على قاعدة من هذا الاغتصاب، وخروج على السلطات التي تحكم بشرعية من عندها لم يأذن بها الله»<sup>(٢٣)</sup>.

أسس خطاب قطب لفكerti: الخروج على الأنظمة (التوحيد ثورة)، والنظام الإسلامي الشامل الذي لا يقبل التبعيـن (نظام مطلق)، ولا يتحرك إلا في محـيط هو الذي يصنـعه (الطهورـية والعـزلـة الشـعورـية)، وهو بهـذا قـطـعـ مع المـشـروع الإـخـوـانـي وإن كان يـبني عـلـى فـكـرـه؛ لأنـه دـفـعـ بـفـكـرـةـ النـظـامـ الشـامـلـ إـلـىـ

(١٨) سيد قطب، في ظلال القرآن، ج ٢، ص ١١٩٨.

(١٩) المرجع السابق، ج ٢، ص ١٠٠٦.

(٢٠) سيد قطب، ج ٢، ص ٦٩٦.

(٢١) المرجع نفسه، ج ٢، ص ٨٢٨.

(٢٢) المرجع نفسه، ج ١، ص ٤٨١ - ٤٨٢.

(٢٣) المرجع نفسه، ج ٢، ص ١٠٠٥.

أقصاها ورتب عليها أحكاماً لم يرتباها عليها الفكر الإخواني، وفارقهم في تصورها ورسم أبعادها مقترباً من الفكرة الخارجية كما سيوضح لاحقاً، وتحول فكرة النظام الشامل إلى منهاج حركي يسعى لتجسيد تلك الأفكار (الشورية، الإطلاقية، الطهورية) وجدت فيه جماعات العنف غايتها وأساسها النظري<sup>(٤)</sup>.

وبعيداً عن مرادات قطب وانشغالاته، وهل كان معنى بالتكفير والعنف أم لا، فإن جماعات العنف بَنَت على هذه الصياغة الجديدة لمفهوم التوحيد جملة أصول أبرزها:

## ١ - التكفير

ولذلك نجد إلحاد منظريهم على مبدأ التكفير وأنه حكم شرعي لا بد من القيام به كما نجد في كتابات القاعدة وتنظيم الدولة وكتابات من سبّهم، وقد يقع النقاش هنا بينهم حول التوسيع في التكفير لا في أصله، فقد عاب بعض منظري العنف على تنظيم الدولة توسعه في التكفير، واختلف معتقد تنظيم الدولة عن معتقد تنظيم القاعدة في تكفير أهل ديار الإسلام التي تحولت إلى دار كفر، ولكنهم جميعاً يتفقون على أصل عام وهو تكفير من لم يحكم بما أنزل الله؛ لأنّه أخل بتوحيد الحاكمة، وتكفير كل من لم يكفر هؤلاء جميعاً؛ لأن تكفيرون من مستلزمات التوحيد الحق، ولذلك ذكر تنظيم القاعدة في عقيدته ضمن نواقض شهادة التوحيد ما نصه: «من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم أو صلح مذهبهم كفر إجمالاً»، وكذلك «مظاهرة المشركين ومعاونتهم على المسلمين»<sup>(٥)</sup>، ويتردّر الأمر نفسه في بعض كتابات تنظيم الدولة، وهو مستفادٌ من أئمة الدعوة النجدية الذين ينقل عنهم بوضوح شارح متن عقيدة تنظيم الدولة، وأبو عبد الله المهاجر وأبو بكر ناجي وغيرهم. ينقل «المهاجر» عن «مجموعة الرسائل والمسائل النجدية» أن «المرتد هو الذي يكفر بعد إسلامه بكلام أو اعتقاد أو فعل أو شكّ، وهو قبل ذلك يتلفظ بالشهادتين ويصلّي

(٤) يشرح أبو بصير الطرطوسى مثلاً معنى الشهادة فيراها «منهجاً متكاملًا في التغيير؛ تغير الأنفس والمجتمعات من أحوال الشرك إلى نور التوحيد، ومن ظلم الجاهلية إلى عدل الإسلام، ومن العبودية للملحد إلى عبادة الله تعالى وحده». أبو بصير، عبد المنعم مصطفى حلieme، مصطلحات ومفاهيم شرعية علاها غبار تأويلات وتحريفات المُبْطَلِين يجب تصحيحها، (منتشر على الإنترنت) ص٥، وستجد روح قطب تسرى في نص طويل لأبي مصعب السوري في دعوة المقاومة الإسلامية، ص ١٤٥.

(٥) أبو مارية، نور اليقين، ص ٧ - ٨.

ويصوم؛ فإذا أتى بشيء مما ذكروه صار مرتدًا مع كونه يتكلّم بالشهادتين ويصلّي ويصوم، ولا يمنعه تكلّمه بالشهادتين وصلاته وصومه عن الحكم عليه بالردة»<sup>(٢٦)</sup>.

وإنما ينشأ الإشكال هنا عن تنزيل نواقض الإيمان تلك على واقع الحال وما يُعدّ ناقصاً مما لا يُعدّ، وما يبني على الحكم بالردة عند جماعات العنف، ولذلك توسع سيد إمام وأبو مصعب السوري - وهو من أبرز منظري العنف - في التكفير فحكم على البلاد المحكومة بالقوانين الوضعية بأن حكامها كفار وقضاتها ومن يتحاكمون إليها ومن يعملون فيها ومن يدافعون عنها كالجند والأمن وغيرهم، وهو ما مسّى عليه لاحقاً تنظيم الدولة حين كفر العدناني كل الجيوش العربية ودعا لمقاتلتها وقال: إن «جيوش الطاغيت من حكام ديار المسلمين - بعمومها - جيوش ردة وكفر»<sup>(٢٧)</sup>، وقال سيد إمام: «من صلى وصام لله وأعطى حق التشريع أو الحكم لغيره أو تحاكم لغير شريعته فقد عبد الله وعبد غيره، وهو بهذا مُشرك كافر ليس بمسلم، وهذا هو الشأن في المجتمعات الجاهلية المعاصرة»<sup>(٢٨)</sup>.

وقد اتفقت جميع كتابات جماعات العنف - من صالح سرية إلى المهاجر مروراً بفرج وأبي مصعب السوري وسيد إمام وغيرهم - على تكفير الأنظمة الحاكمة، وأنها أنظمة كفر وردة، حتى إن العدناني ألح على هذا المعنى في إحدى خطبه حين قال: «الأنظمة كلها كافرة؛ لأنها تحكم بالقوانين الوضعية، ولا فرق بين مبارك ومرسي والغنوشي... كلهم طاغيت يحكمون بنفس القوانين، والأخيرون أشد فتنة على المسلمين»<sup>(٢٩)</sup>؛ لأن ردة الحكم تستلزم سقوط إمامتهم فتصبح هي وعدم سواء، وقد جاء تأكيد هذا المعنى في متن عقيدة القاعدة التي تقول: «إذا طرأ الكفر على الإمام خرج عن حكم الولاية وسقطت طاعته، ووجب على المسلمين القيام عليه وخلعه ونصب إمام عادل إن

(٢٦) أبو عبد الله المهاجر، مسائل من فقه الجهاد، ص٤١٢، وانظر النص المنقول في: مجموعة الرسائل والمسائل التجديّدة، الرياض: دار العاصمة، ١٤١٢هـ، ج١، ص٦٥٩.

(٢٧) العدناني، تسجيل صوتي، بتاريخ ٣١-٨-٢٠١٣.

(٢٨) سيد إمام، الجامع في طلب العلم الشريف، ج٢، ص٩٠٤، وقد نقل عن سيد قطب في هذا المعنى في مواضع منها: ج٢، ص٩٤٩، وانظر: أبو مصعب السوري، دعوة المقاومة الإسلامية، ص١٥٨. ١٦٢-

(٢٩) العدناني، تسجيل صوتي بتاريخ ٣١-٨-٢٠١٣.

أمكنتهم ذلك»<sup>(٣٠)</sup>.

## ب - وجوب القتل

النتيجة المترتبة على الحكم بالكفر والشرك - عند جماعات العنف - هي الاستباحة وهدر جميع حقوق الكفار والمرتدين، ولذلك يقول «المهاجر»: «وقد نص الفقهاء، بل ونقلوا الاتفاق على وجوب - لا إباحة! - قصد الكفار بالقتل والقتال في ديارهم وإن لم يتعرضوا بأي أذى للمسلمين»<sup>(٣١)</sup>، ثم يؤكد هذا المعنى فيقول: «وقد نص الفقهاء والأئمة على إباحة دم ومال الكفار إباحة مطلقة ما لم يؤنته المسلمون»<sup>(٣٢)</sup>، ويرى أبو بكر ناجي أن الشدة مطلوبة في مواجهة أهل الصليب وأعوانهم من المرتدين وجندهم، فلا مانع لدينا من إراقة دمائهم بل نرى ذلك من أوجب الواجبات<sup>(٣٣)</sup>.

## ت - أولوية قتال المرتدين على الكفار الأصليين

تركز كتابات منظري العنف عامةً على أولوية قتال المرتدين - وأولهم الحكام بغير ما أنزل الله - فتنص عقيدة تنظيم القاعدة على أن «كفر الردة أغلهظ بالإجماع من الكفر الأصلي»؛ لذا قتال المرتدين أولى عندنا من قتال الكافر الأصلي<sup>(٣٤)</sup>، ويقول سيد إمام: «ويتأكد وجوب الخروج على الحاكم الكافر وتقديم قتاله على قتال غيره من الكفار من وجوه ثلاثة»، الأول: أنه جهاد دفع متعين ويُقدم على جهاد الطلب؛ لأن «هؤلاء الحكام هم عدو كافر تسلط على بلاد المسلمين»، والثاني: أنهم مرتدون، وكفر الردة أغلهظ بالإجماع من الكفر الأصلي، والثالث: أنهم الأقرب إلى المسلمين<sup>(٣٥)</sup>. ونجد نحو هذا المعنى عند المهاجر الذي يؤكد على عدم جواز الاستعانة بالمرتدين في قتال الكفار<sup>(٣٦)</sup>، ويقرر أبو مصعب السوري أن تكفير الحكام وأعوانهم والعاملين معهم هو «من قواعد الحاكمة لله ولولاه والبراء في

(٣٠) أبو مارية، نور اليقين، ص ٣٣.

(٣١) المهاجر، مسائل من فقه الجهاد، ص ٢٥ وإشارة التعجب في النص منه.

(٣٢) المرجع نفسه، ص ٣٧.

(٣٣) أبو بكر ناجي، إدارة التوحش، ص ٣١.

(٣٤) المهاجر، ص ٣٢.

(٣٥) سيد إمام، الجامع في طلب العلم، ج ٢، ص ١٠١٣ - ١٠١٤.

(٣٦) المهاجر، مسائل من فقه الجهاد، ص ٣٤٧ وما بعدها.

ذات الله وليس مسائل فرعية»<sup>(٣٧)</sup>.

ومردد هذا المعنى إلى أصل «توحيد الحاكمة»، فمفهوم التوحيد الجديد - الذي صاغه سيد قطب ثم استعان منظرو العنف على تأييده ببعض فتاوى أنّمّة الدعوة النجدية - يبلغ مداه حين يقرر قطب حقيقة الموقف من هؤلاء المسلمين بلسانهم فقط فيقول: «الإسلام يتسامح مع مخالفيه جهاراً نهاراً في العقيدة، ولكنه لا يتسامح هذا التسامح مع من يقولون الإسلام كلمة باللسان تكذبها الأفعال، لا يتسامح مع من يقولون: إنهم يوحّدون الله ويشهدون أن لا إله إلا الله ثم يعترفون لغير الله بخاصية من خصائص الألوهية، كالحاكمية والتشريع للناس»<sup>(٣٨)</sup>، وهو المعنى الذي سيُلهم - فيما بعد - جماعات العنف ويتردد في كتاباتها المختلفة وستتحوله إلى منهاج حركة وتجتهد في كيفيات تطبيقه<sup>(٣٩)</sup>، وهو المعنى نفسه الذي سجده له الخوارج قديماً الذين جاء وصفهم في الحديث النبوى «يَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانَ وَيَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِيمَانِ» كما سنوضح لاحقاً.

## (٢) الخلافة

الكلام عن حاكمة الله يستلزم وجود من يطبق هذه الحاكمة بدليلاً عن «حكم الطاغوت»، ولذلك تشكل الخلافة أو الإمامة مسألة مركبة في التفكير الإسلامي الحركي عامّة، والجهادي على وجه الخصوص، فحتى «رسالة مفتوحة» التي وقعها (١٢٦) شخصية دينية وفكّرية رداً على تنظيم الدولة اضطرت إلى القول: إن «الخلافة أمرٌ واجبٌ على الأمة باتفاق، وقد افتقدت الأمة الخلافة بعد سقوطها عام ١٩٢٤، ولكن الخلافة الجديدة تتطلب إجماعاً من المسلمين»<sup>(٤٠)</sup>. وسبق لعبد السلام فرج أن قال: إن «حكم إقامة (حكم الله) على هذه الأرض فرض على المسلمين، ... فبالتالي قيام الدولة الإسلامية فرض على المسلمين؛ لأن ما لم يتم الواجب إلا به فهو واجب، وأيضاً إذا كانت الدولة لن تقوم إلا بقتال فوجب علينا القتال، ولقد أجمع المسلمون على

(٣٧) أبو مصعب السوري، دعوة المقاومة الإسلامية، ص ١٧٩.

(٣٨) سيد إمام، ج ٢، ص ٧٣٢.

(٣٩) يذكر أبو مصعب السوري قصصاً مهمة عن صلة كتاب معالم في الطريق لقطب بمسألة تكفير الحكام. انظر: أبو مصعب السوري، دعوة المقاومة الإسلامية العالمية، ص ٦٨١ - ٦٨٢.

(٤٠) رسالة مفتوحة، مؤرخة بتاريخ ١٩ - ٩ - ٢٠١٤، ص ٢٢.

فرضية إقامة الخلافة الإسلامية»<sup>(٤١)</sup>.

ويتردد ذكر سقوط الخلافة في كتابات منظري العنف، فيتصدرون عن تصور أن الحكم بما أنزل الله (حكم الشريعة) قد أزيح بسقوط الخلافة العثمانية، يقول عبد السلام فرج: «فبعد ذهاب الخلافة نهائياً عام ١٩٢٤ واقتلاع أحكم الإسلام كلها واستبدالها بأحكام وضعها كفار أصبحت حالتهم هي نفس حالة التتار»<sup>(٤٢)</sup>، ويقول أبو بصير: «والآمة الإسلامية منذ سقوط الخلافة العثمانية وإلى الساعة هذه تعاني من فتنة التحاكم إلى الطاغوت وشرايع الطاغوت»<sup>(٤٣)</sup>، لكن أبو مصعب السوري يتحدث عن ذيولها قبل ذلك بنحو قرن فيقول: «سقطت الخلافة العثمانية عام ١٩٢٤ رسمياً بعد أن بدأت مرحلة الذبوب منذ مطلع القرن التاسع عشر وما ت فعلياً مع مطلع القرن العشرين. وكانت الدول الصليبية قد قضمتها من أطرافها ثم تقاسموا إرثها لما أعلن هذا السقوط»<sup>(٤٤)</sup>.

لم يستطع الفكر الإسلامي الحركي تجاوز مأزق غياب الخلافة بدءاً من حركة الإخوان المسلمين وصولاً إلى باقي الحركات المنشقة عنها أو المتأثرة بها، يقول أبو مصعب: «لقد فتحت إشكالية غياب الإمامة العظمى وزوال الهيكل السياسي للأمة إشكاليات كثيرة. ولما قامت جماعات لحل تلك الإشكالية واضطررت للسرية بفعل بطش الأنظمة افتتحت إشكالات أخرى لا حل لها، وكان هذا بعض مظاهر ما فيه الأمة بسبب غياب دار الإسلام والإمامية والشريعة وتتابع ذلك»<sup>(٤٥)</sup>، ويكرر المعنى نفسه أبو بكر ناجي فيقول: «لقد وقفت كثير من الحركات الإسلامية التي نشأت بعد سقوط الخلافة طويلاً أمام الإجابة عن سؤال: ما هي الطريق الشرعية لإحياء دولة الإسلام؟»<sup>(٤٦)</sup>. ولذلك يرى المشروع الجهادي أن الإنجاز الأكبر هو «في إقامة نواة دار الإسلام الزائلة والدفاع عنها وتوسيع رقعتها حتى تقوم الخلافة الراشدة الموعودة التي بشر بها

(٤١) فرج، التفريضة الغائبة، ص. ٤.

(٤٢) فرج، التفريضة الغائبة، ص. ٥.

(٤٣) أبو بصير، عبد المنعم مصطفى حلية، مصطلحات ومفاهيم شرعية، ص ٢١٢ - ٢١٣.

(٤٤) أبو مصعب السوري، دعوة المقاومة، ص ٦٥٦.

(٤٥) أبو مصعب، ص ٨٥١.

(٤٦) ناجي، إدارة التوحش، ص ٩٦.

رسول الله ﷺ، وهي لا شك ولا ريب قائمة وآتية وعبر الجهاد ولا شك، وليس عبر الحوار والمنتديات الإلكترونية ولا المعارك البرلمانية»<sup>(٤٧)</sup>، وأن «إدارة التوحش هي المرحلة القادمة التي ستمر بها الأمة، وتُعد أخطر مرحلة»، فإذا نجح المشروع الجهادي في إدارة هذا التوحش «ستكون تلك المرحلة - بإذن الله - هي المَعْبُر لِدُولَةِ الإِسْلَامِ المتَّظَرَةِ مِنْذِ سُقُوطِ الْخَلَافَةِ»<sup>(٤٨)</sup>.

من هنا سعى تنظيم الدولة إلى تحقيق الخلافة فعلياً - أو هكذا تصور - فسمى زعيمه أبو بكر البغدادي خليفة؛ بالرغم من أن التنظيم حافظ على اسم «الدولة الإسلامية» ولم يحوله إلى «الخلافة»؛ وهذه الفزعة التي أزعجت منظري الجهاد وقياداته استندت إلى أساس نظري قدمه بعض شرعيي التنظيم يقوم على أن الإمامة من أصول الدين، وأنها مناط للتکفير والإیمان، وأن حقيقتها «أن بیاع واحد من المسلمين واحداً من آل البيت»<sup>(٤٩)</sup>، وقد حصل ذلك وقبل البغدادي البيعة «فصار بذلك إماماً وخليفة للمسلمين في كل مكان»، ويجب البيعة على جميع المسلمين، وتبطل شرعية جميع الإمارات والجماعات والولايات والتنظيمات»، وقد قال الإمام أحمد بن حنبل: «وَمَنْ غَلَبَ عَلَيْهِمْ بِالسَّيفِ حَتَّى صَارَ خَلِيفَةً وَسُمِّيَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَلَا يَحْلُّ لِأَحَدٍ يُؤْمِنُ بِاللهِ أَنْ يَبْيَسَ وَلَا يَرَاهُ إِمَاماً، بَرَّاً كَانَ أَوْ فَاجِراً»<sup>(٥٠)</sup>، والعدناني صاحب هذه الاقتباسات يحاول أن يؤسس لشرعية «الخلافة» هنا على أساس قرشية الخليفة أولاً؛ لأن «هذا الأمر في قريش لا يعاد لهم أحد إلا كتبه الله على وجهه ما أقاموا الدين»، وثانياً على أساس لزوم بيعة أفراد قليلين لباقي الأمة «في كل مكان»، وثالثاً أنه حتى على فرض الخلاف في هذه المسألة الأخيرة فإنه أصبح حاكماً متغلباً فتجب الطاعة له، والمخاطب بهذه الأخيرة تحديداً هو الإمارات والتنظيمات الجهادية الأخرى. وقد بني تنظيم الدولة على هذا تکفير المخالفين<sup>(٥١)</sup> أو اعتبارهم «بغاء» خارجين على الإمام الشرعي في أحسن الأحوال واستباح قتالهم، ولذلك قال البغدادي في إعلان الخلافة: «لا نترك

(٤٧) أبو مصعب، ص ٨٣٨.

(٤٨) ناجي، إدارة التوحش، ص ٤.

(٤٩) نقل ذلك أبو قنادة عنهم ورد عليه في: أبو قنادة، ثواب الخليفة، ص ٣ - ٥.

(٥٠) الاقتباسات من العدناني، في تسجيل صوتي بتاريخ ٢٩ - ٦ - ٢٠١٤.

(٥١) طالب أبو محمد الجولاني تنظيم الدولة بسحب فتاوى الدولة بتکفير الجماعات الجهادية في رثائه لأبي خالد السوري الذي قُتل بتاريخ ٢٤ - ٢ - ٢٠١٤.

السلاح حتى يحكم الشّرع»<sup>(٥٢)</sup>، وقال العدناني الناطق الرسمي باسم التنظيم: «فلنقاتلن لإقامة الدولة الإسلامية كل من يقاتلنا ونكتف عن كف عنا»<sup>(٥٣)</sup>.

فالمشروع الجهادي والحركي عامّة قائم على تصور غياب الشرعية مع غياب الخلافة، أي أن مسألة الحكم مسألة مركبة في الإسلام كدين؛ فإذا اختل نظام الحكم اختلت الشريعة واندثرت؛ إذ لا يمكن تطبيقها من دون دولة، فالدولة لازمة لإقامة الدين، والإيمان الواجب بالله لا يتحقق إلا بإقامة الحاكمة، والحاكمية التي هي ركنٌ ركيزٌ من توحيد الألوهية لا تتحقق إلا بحكم الشريعة، وحكم الشريعة لا يتحقق إلا بإقامة الخلافة التي تشكل الدولة الإسلامية وسيلة إليها (كما هو تصور تنظيم القاعدة وغيره) أو تتطابق معها (كما هو تصور تنظيم الدولة).

### (٣) الجهاد

سبق أن أشرنا إلى التحولات التي طرأت على مفهوم الجهاد في العصر الحديث مع نشوء الدولة القومية في الفصل الأول من هذا الكتاب، وأن الصياغة الجديدة للمفهوم طرأت مع أبي الأعلى المودودي الذي اعتمد عليه سيد قطب، فقد جعل من الجهاد وسيلة لتحقيق الإسلام الذي هو «فكرة انقلابية، ومنهاج انقلابي يريد أن يهدم نظام العالم الاجتماعي بأسره».

أما جماعات العنف فقد تبنت هذا المفهوم الجديد للجهاد وطورته، ويمكن الحديث عن أربعة مكونات لمفهوم الجهاد عندهم هي:

الأول: الربط الوثيق بين الجهاد والهداية والدعوة، فالجهاد يتحول معها - عملياً - إلى وسيلة لإيجاد الإسلام المُغيّب حتى ليكاد يتحول إلى غاية في ذاته وعبادة مطلوبة على الدوام؛ وليس وسيلة وظيفية تُستدعي عند الحاجة، فالجهاد «من أهم أبواب هداية الخلق إن لم يكن أهمها»<sup>(٥٤)</sup>، و«القتال جزء من الدعوة أيضاً، والناس يجب أن تُجر إلى الجنة بالسلسل»<sup>(٥٥)</sup>، و«ترك الجهاد من أهم

(٥٢) البغدادي، تسجيل صوتي بتاريخ ٩-٤-٢٠١٣.

(٥٣) العدناني، تسجيل صوتي بتاريخ ٢٠-٧-٢٠١٣.

(٥٤) أبو بكر ناجي، إدارة التوحش، ص ٣٢.

(٥٥) العدناني، تسجيل صوتي بتاريخ ٣٠-٧-٢٠١٣.

أسباب نزول العذاب»<sup>(٥٦)</sup>، أي أن الجهاد ملازم للإسلام في كل أحواله، ولا يتصور وجوده من دون الجهاد، ولذلك يتحدث أبو بكر ناجي وغيره عن «ضلال» الحركات الإسلامية السلمية.

والثاني: الجهاد - عندهم - ذو طبيعة عنفية أصلية وتكوينية فـ«ما هو إلا شدة وغلظة وإرهاب وتشريد وإثخان»، وهذا كله مطلوب ومقصود<sup>(٥٧)</sup>، وما في القتل بقطع الرأس من الغلظة والشدة «أمر محبوب الله ورسوله»<sup>(٥٨)</sup>، ولذلك يُطبق جميع منظري الجهاد على الصلاة على النبي ﷺ بوصف: «الذي بعث بالسيف بين يدي الساعة» وعلى استعمال حديث «جئتم بالذبح» لبيان العنف التكويني في الرسالة الإسلامية والذي لا يتناقض إطلاقاً مع «الرحمة»، بل إن تنظيم الدولة حرص في بعض خطبه على الجمع بين الرحمة والسيف في عبارة واحدة، وحرص أبو بكر ناجي على شرح ذلك وأفاض فيه تحت عنوان «منهاجنا رحمة للعالمين»<sup>(٥٩)</sup>، وقال العدناني في إحدى خطبه: إن «السلمية خلاف نهج الرسول ولا تؤدي إلى حق»<sup>(٦٠)</sup>، وقال في موضع آخر: «اعلموا أن لنا جيوشاً في العراق وجيشاً في الشام من الأسود الجياع، شرابهم الدماء، وأنسيهم الأشلاء»<sup>(٦١)</sup>.

الثالث: الجهاد - عندهم - حرب على العالم بأسره، ولذلك لا عصمة لأحد في هذا العالم إلا بإيمان أو أمان؛ لأن الجهاد جزاء الكفر، والكفر وإباحة الدم والمال قرينان لا ينفكان في دين الله<sup>(٦٢)</sup>، فالسيف مركزية في الإسلام الجهادي، فقد جعل الله فيه «وقفاً للكافرين عند حدتهم ومتناً لتماديهم وهداية لبعضهم»، ومن «أسياف المسلمين التي نزلت على من يستحقها من البشرية»: سيف على المشركين من العرب حتى يسلموا، وسيف على اليهود والنصارى والمشركين من غير العرب حتى يسلموا أو يُسترقوا أو يُفادوا بهم،

<sup>(٥٦)</sup> أبو بكر ناجي، إدارة التوحش، ص ١٠٤.

<sup>(٥٧)</sup> ناجي، إدارة التوحش، ص ٣١.

<sup>(٥٨)</sup> المهاجر، مسائل من فقه الجهاد، ص ٢٧١.

<sup>(٥٩)</sup> ناجي، ص ١٠٢، وهذا وجه جديد من أوجه إخفاق «رسالة مفتوحة» في الإمساك بتفاصيل خطاب هذه الجماعة، ولذلك جاء ردّها على هذه الجزئية لا يتناسب مع مرکزية المسألة عند الجهاديين.

<sup>(٦٠)</sup> العدناني، تسجيل صوتي بتاريخ ٢٠١٣ - ٨ - ٣.

<sup>(٦١)</sup> العدناني، تسجيل صوتي بتاريخ ٢٠١٤ - ١ - ٧.

<sup>(٦٢)</sup> انظر: المهاجر، ص ٣٢ - ٣٤.

وسيف نزل على الممتنعين ممن يتسب إلى القبلة، وسيف على كل مرتد حاكم  
أو محكوم<sup>(٦٣)</sup>.

الرابع: يتحول الجهاد - بناء على ما سبق - إلى فرض عيني كالصلة  
والصيام؛ فـ«الجهاد المسلم» المقاوم هو الحل لكافة أزماتنا كمجاهدين  
وكصحوة وكشعوب مسلمة<sup>(٦٤)</sup>، يقول أبو مصعب: إن «أحكام الشريعة تقرر أن  
الجهاد يكون فرض عين على كل مسلم في مثل هذا الواقع اليوم»<sup>(٦٥)</sup>، ومستنده  
في ذلك أن بلاد الإسلام اليوم في حالة احتلال مباشر أو غير مباشر،  
وحكومات بلاد المسلمين اليوم مرتدة كافرة، والخروج عليها فرض على  
المسلمين بالإجماع، وأحكام الشريعة تقرر - بالإجماع - كفر وردة من تعاون مع  
الكافر وأعانهم على المسلمين وتوجب قتاله، وأن أحكام الشريعة تقرر وجوب  
أو جواز قتال الصائل على دين المسلمين أو أنفسهم أو أعراضهم أو أموالهم  
حتى لو كان مسلماً. ونحوه يرى سيد إمام الذي يقول: «إن جهادهؤلاء  
الحكام فرض عين على كل مسلم؛ لأنهم عدو كافر حل بين المسلمين»، وهذا  
من مواضع وجوب jihad العيني باتفاق أهل العلم<sup>(٦٦)</sup>، واستناداً إلى هذا  
الإرث جاء العدناني وقال: إن «الحل في إعلان خليفة واحد في الأرض  
جميعاً، يُعلن كفراً بالطاغوت ويُعتبر من الكفر والشرك وأهله»، وجعل لذلك  
عنواناً هو «هذا داؤنا ودواونا»<sup>(٦٧)</sup>.

وبما أن jihad ماضٍ إلى يوم القيمة، والإمام الشرعي غائب من على  
وجه الأرض عند المجاهدين، فإن «الجهاد أسلم» طريقة لكي تصبح الولاية  
الخاصة - أي إمارة القتال - ولاية عامة وخلافة، والمجاهدون يختارون أميراً  
للجihad من بينهم يصلح أمرهم، ويعلم شعثهم، ويرد قويهم عن ضعيفهم<sup>(٦٨)</sup>،  
أي أن جماعات العنف حولت تنظيرات المودودي وقطب من ميدان الأفكار

(٦٣) ناجي، ص ١٠٤ - ١٠٥.

(٦٤) أبو مصعب السوري، دعوة المقاومة الإسلامية، ص ٧٠ - ٧١، وألقى أبو مصعب سلسلة مكونة  
من ٢١ شريطاً في دوراته التي سجلها ونشرها في أوساط المجاهدين العرب وبعض المجاهدين من وسط  
آسيا. انظر: أبو مصعب، دعوة المقاومة، ص ٥٩ - ٦٠.

(٦٥) أبو مصعب، دعوة المقاومة، ص ١٣٧.

(٦٦) سيد إمام، الجامع في طلب العلم، ج ٢، ص ١٠١٤.

(٦٧) العدناني، في تسجيل صوتي بتاريخ ١١ - ٥ - ٢٠١٤.

(٦٨) أبو مصعب، المقاومة الإسلامية، ص ١١٣٦.

والورق إلى ميدان العمل والحركة التي تحدث عنها قطب، وقد أشرنا إلى هذا التناقض بين قطب وأبى بكر ناجي وأبى مصعب في الفصل الأول من هذا الكتاب في خصوص هذه المسألة تحديداً، ولذلك ألح هؤلاء على التفرقة بين الجهاد النظري (الورق) والجهاد العملي (الحركة)، وتتحدث أبو مصعب عن تطور أساليب ومناهج الجهاد لـ«تناسب ما استجد من أحوال»، وانشغل هو وأبى بكر ناجي وأخرون بالتنظير للحركة الجهادية وعوامل النجاح والفشل فيها، ونقد وتقدير مسيرتها، ورأى ناجي - مثلاً - أن «اتقاء الدماء كان سبب الفشل»، ولذلك أصر على اعتماد منهج الشدة في أسلوب الدعوة وفي اتخاذ المواقف وفي أسلوب عمليات الجهاد<sup>(٤)</sup>.

ليس غريباً أن التسمية الأثيرية لجماعات العنف هي المجاهدون أو «المشروع الجهادي» وغير ذلك من العناوين التي يشكل الجهاد ثابتاً أساسياً فيها ليتحول هو إلى المشروع نفسه كجزء من هوية تميزه عن باقي المشاريع «الслمية الضالة»، ونلمس - بوضوح - هذا الجزء الصراعي في كتابات المودودي وقطب وآخرين مع الغرب الكافر أو الاستعماري، فقد يتقدم الكفر وقد يتقدم العدوان في وصفه وقد يتحدا معًا، أما العدو القريب ف يأتي تبعًا؛ لأنه موالي للعدو البعيد ومُظاهر له أو خاضع له ولقوانيته، وفي الوقت الذي تسود فيه أجواء الصراع وال الحرب والعدوان على الإسلام والمسلمين تلاشت فكرة «الحرب» من قاموس الدول «الإسلامية»، ومن ثم ساد شعور عامٌ لدى هذه الجماعات والمتدينين إليها والمؤيدين لها بالذلة والمهانة؛ لعدم رد العدوان من جهة، وللاستكانة والخضوع للمعتدين (الكافار) من جهة أخرى، وهنا شكل الجهاد محور هذه المشاريع، والحلّ لكل هذه الأزمات النفسية والدينية، وسبيلًا وحيداً لرد الحقوق وصد المعتدين وإقامة الشعاع المبين، فتعطيل الجهاد وال الحرب مع استمرار العدوان شكل ثابتاً من ثوابت هذه الجماعات، ولذلك تنبه ياسين الحاج صالح إلى أن الحرب هي المفتاح في فهم الظاهرة السلفية الجهادية، ذلك أن العقيدة السلفية «تُوفّر المتأخّل - المتذَّكِر المناسب لحرب لا مناص منها في عالم اليوم، يخسر العاجزون عنها سيادتهم». ظهرت القاعدة وقت ظهرَ بوضوح أن دولتنا لا تستطيع أن تحارب أي عدو خارجي متّصّر. العدو موجود ومعارِب تُشَيَّط في حربه. هذه واقعة أساسية في تصورِي. الشرط الحربي الذي

---

(٤) ناجي، إدارة التوحش، ص ٣١.

تعجز الدول عن الاستجابة له أنتَ المحاربين من خارجها وليس العكس؛ خلافاً لِإجماع (علماني) سائد. ليس المجاهد الجوال سبب الحرب، إنه نتاجها. يصير أناسٌ سلفيين كي يقاتلوا، بل يصير غير المسلمين مسلمين وسلفيين من أجل أن يحاربوا<sup>(٧٠)</sup>، وهذا كلّه - في رأيي - نتاج مأزق الجهاد في ظل الدولة القطرية وتَنَطُّور مفهوم الحرب ووسائلها، والذي شرحته في الفصل الأول، وقد بدا بوضوح في الحرب على العراق.

#### (٤) تقسيم المعمورة

المفاهيم والتصورات الجديدة التي أُسقطت على الحاكمة والجهاد والخلافة إنما تمت تأسيسًا نظرياً وعملياً على رؤية للواقع والعالم قائمة على الحرب والصراع كما سبق، ولذلك شكلت قسمة الدُّور مسألة مركبة في تفكير كل جماعات العنف ومنظريها، حتى تحولت قسمة العالم (دار إسلام ودار حرب) إلى «علوم من الدين بالضرورة» و«من بدائع الإسلام»<sup>(٧١)</sup>، والمعلوم من الدين بالضرورة يُكفر منكره كما هو معلوم، بل إن تنظيم القاعدة في بلاد الرافدين وضع ذلك في متن عقيدته<sup>(٧٢)</sup>، أي أن المسألة تحولت من فروع الفقه التاريخية إلى أصول الاعتقاد، وهو ما يعكس الحاجة الضرورية إلى تلك القسمة الثانية في التصور الجهادي ككلٍّ وإلا انهار التصور والمنظومة المتصلة به، وهي قسمة حضرت في خطاب بن لادن الشهير عن الفاططين، ثم حضرت في خطاب البغدادي بعد إعلان خلافته<sup>(٧٣)</sup>. التحول الأول الذي طرأ على هذه القسمة التراثية القديمة هو تعليق القسمة على مسائل الحكم والحاكمية فقط وبالمعنى الحديث، فكان مناط الحكم على الدار هو نوع الأحكام القانونية الجارية في الدار بغض النظر عن سكانها كما يلح جميع منظري العنف<sup>(٧٤)</sup>، ومن هنا أجمعوا - جمیعاً - على تكفير الحكام وتحوّل الدول الإسلامية إلى دار كفر؛ لأنها تحكم بشرائع الكفر لا بما أنزل الله، فديار الإسلام لم تعد موجودة

(٧٠) ياسين الحاج صالح، السلفية الجهادية كتكنولوجيا سياسية، صحيفة القدس العربي، ١٣ - ٨ - ٢٠١٦.

(٧١) انظر: المهاجر، مسائل من فقه الجهاد، ص ١٥ - ١٨.

(٧٢) أبو مارية، نور اليقين، ص ٢٦.

(٧٣) انظر خطبة البغدادي بتاريخ ١٧ - ٢٠١٤ التي أعلن فيها أن العالم بات في فاططين اثنين، وتحددت عن وجوب الهجرة إلى الخلافة، وإلغاء الوطينة، وأن الهجرة إلى دار الإسلام واجبة.

(٧٤) انظر مثلاً: المهاجر، مسائل من فقه الجهاد، ص ١٨ وما بعدها.

اليوم، وهذا ثابت من ثوابت منظري العنف في كل كتاباتهم من صالح سرية وفوج إلى المهاجر مروراً بمنظري العنف البارزين كسيد إمام وأبي مصعب وغيرهما. الثابت الآخر من ثوابتهم أن كل دار كفر هي دار حرب<sup>(٧٥)</sup>، وهو ما يفسر حاجتهم إلى الحرب وتمركزهم حولها في رؤيتهم للعالم والواقع، ودار الحرب بالضرورة دار إباحة لا تثبت لها عصمة ولا حرمة لا في الدم ولا في المال، وتحبب الهجرة منها، ولما كانت الهجرة واجبة وجب إيجاد دار الإسلام حتى يتسعى لهؤلاء الهجرة إليها، ومن هنا أمكن لتنظيم الدولة جذب المهاجرين؛ لأن حوال دار الإسلام إلى حقيقة واقعية لم تكن متاحة من قبل مع اتفاق جماعات العنف على القول بوجوب الهجرة من دار الكفر.

يرجع هذا التصور أيضاً إلى سيد قطب الذي ألح عليه في مواضع عدّة من تفسيره؛ لأن تصوره للحاكمية كان لا بد أن يقود إليه، فقد ألح على عدة أفكار هي:

أولاً: القسمة الثنائية للعالم: دار إسلام ودار حرب (لا يستعمل «دار كفر»)، وأن مدارها على الحاكمية، ومن ثم تصبح دار الحرب دار إباحة، ولذلك نجده يقول: «ينقسم العالم في نظر الإسلام وفي اعتبار المسلم إلى قسمين اثنين لا ثالث لهما: الأول: دار الإسلام... فالمدار كله في اعتبار بلد ما (دار إسلام) هو تطبيقه لأحكام الإسلام وحكمه بشرعية الإسلام. الثاني: دار الحرب... فالمدار كله في اعتبار بلد ما (دار حرب) هو عدم تطبيقه لأحكام الإسلام وعدم حكمه بشرعية الإسلام، وهو يعتبر دار حرب بالقياس للمسلم وللجماعة المسلمة. (المجتمع المسلم) هو المجتمع الذي يقوم في دار الإسلام بتعريفها ذاك. وهذا المجتمع القائم على منهج الله المحكم بشرعنته: هو الذي يستحق أن تُصنَّان فيه الدماء وتُتصان فيه الأموال ويُصان فيه النظام العام... فاما (دار الحرب) بتعريفها ذاك فليس من حقها ولا من حق أهلها أن يتمتعوا بما توفره عقوبات الشريعة الإسلامية من ضمانات؛ لأنها ابتداء لا تطبق شريعة الإسلام، ولا تعترف بحاكمية الإسلام، وهي - بالنسبة للمسلمين (الذين يعيشون في دار الإسلام ويطبقون على حياتهم شريعة الإسلام) ليست جمي؛ فأرواحها وأموالها مباحة لا حرمة لها عند الإسلام؛ إلا بعهد من المسلمين

---

(٧٥) انظر مثلاً: المهاجر، ص ٢٢ - ٢٣.

حين تقوم بينها وبين دار الإسلام المعاهدات، كذلك توفر الشريعة هذه الضمانات كلها للأفراد الحربيين (القادمين من دار الحرب) إذا دخلوا دار الإسلام بعهد أمان مدة هذا العهد وفي حدود (دار الإسلام) التي تدخل في سلطان الحاكم المسلم (والحاكم المسلم هو الذي يطبق شريعة الإسلام)»<sup>(٧٦)</sup>.

ثانياً: غياب دار الإسلام؛ لغياب الحاكمة، ولذلك فسبيل النجاة الوحيد هو الانفصال والعزلة العقدية والشعورية، والعزلةُ نظام حياة حتى يتسعى إقامة دار الإسلام، يقول: «لا نجاة للعصبة المسلمة في كل أرض من أن يقع عليها هذا العذاب: ﴿وَأَوْيَلُكُمْ شَيْعًا وَتَنِيقَ بَطْشَرْ بَاسْ بَقْعَه﴾ [الأنعام: ٦٥] إلا بأن تنفصل هذه العصبة عقيدياً وشعورياً ومنهجه حياة عن أهل الجاهلية من قومها - حتى ياذن الله لها بقيام (دار إسلام) تعتض بها - وإنما تشعر شعوراً كاملاً بأنها هي (الأمة المسلمة) وأن ما حولها ومن حولها من لم يدخلوا فيما دخلت فيه، جاهلية وأهل جاهلية»<sup>(٧٧)</sup>، ويؤكد في موضع آخر غياب دار الإسلام فيقول: «ولقد عمدت الصليبية العالمية والصهيونية العالمية إلى هذا الأسلوب في المنطقة التي كانت يوماً دار إسلام تحكم بشرعية الله»<sup>(٧٨)</sup>.

ثالثاً: أن دار الإسلام التي تحولت إلى دار كفر تأخذ كل أحكام دار الكفر التي ثبتت لدار الكفر الأولى مرحلية حتى توجد دار الإسلام من جديد، يقول: «فاما اليوم وقد عادت الأرض إلى الجاهلية وارتفع حكم الله - سبحانه - عن حياة الناس في الأرض، وعادت الحاكمة إلى الطاغوت في الأرض كلها، ودخل الناس في عبادة العباد بعد إذ أخرجهم الإسلام منها. الآن تبدأ جولة جديدة أخرى للإسلام - كالجولة الأولى - تأخذ - في التنظيم - كل أحكامها المرحلية حتى تنتهي إلى إقامة دار إسلام وهجرة، ثم تمتد ظلال الإسلام مرة أخرى - بإذن الله - فلا تعود هجرة، ولكن جهاد وعمل كما حدث في الجولة الأولى»<sup>(٧٩)</sup>.

(٧٦) قطب، في ظلال القرآن، ج ٢، ص ٨٧٤ - ٨٧٥.

(٧٧) قطب، ج ٢، ص ١١٢٥.

(٧٨) قطب، ج ٣، ص ١٢٢١.

(٧٩) قطب، ج ٣، ص ١٥٦٠.



## الفصل الثالث

### تنظيم الدولة والتقليد الفقهي

أثار تنظيم الدولة جدلاً واسعاً حول تحديد ماهيته ونسبه: هل هو ظاهرة دينية أم سياسية؟، وحول تفسير عنفه الفائق كما أشرنا من قبل، ولكن لا شك أن شرحتنا للأصول الكلية للعنف يُفقد ذلك الجدل أي معنى؛ فهو جدل قد وقف عند تخوم الظاهرة دون الغوص في تفاصيلها وخلفياتها وبنيتها الفكرية. وإذا كان كلامنا السابق قد حسم كون التنظيم ظاهرة مركبة يتداخل فيها السياسي بالديني والتنظيمي وليس مفصولة عن سياق بالغ التعقيد، فإنه قد بقي تساؤل شاع في بعض الكتابات الصحفية حول صلة هذا التفكير بالتقليد الفقهي خصوصاً بعد الشرح السابق لأفكاره، وهل هو تعبيرٌ أميرٌ عنه أم خروج عليه؟ وهل تنظيم الدولة وأسلاؤه استمرار للتقليد الفقهي أم خروج عليه؟ وما علاقتهم بالنص والواقع والتأويل؟ هذا ما سنبحثه هنا.

#### ١ - تنظيم الدولة ومنهج الاستدلال

المستند الرئيس في إحالة فقه جماعات العنف عامة إلى التقليد هو استدلالاتها النصية ومحاولتها تقديم نفسها على أنها تعبيرٌ عن التقليد أو أنها تقدم القراءة الصحيحة له، ومجرد الاستدلال أو الاقتباس من الموروث الفقهي أو حتى استعادة مفاهيم فقهية لا يكفي - وحده - للتعبير عن التقليد أو الوفاء له، خصوصاً أن هذا المنحى قديمٌ في التراث الذي احتوى على تيارات واتجاهات شتى، بعضها سيطر وأصبح تقليداً وبعضها لم يتم الاعتراف به أو لم يكتب له البقاء فبقي على هامش التقليد، أما الحرص على الاستدلال بالنصوص فهو سمة عامة لدى جميع الاتجاهات والفرق الدينية، ولذلك قال الشاطبي: «كلٌّ خارج عن السنة ومن يدعى الدخول فيها والكون من أهلها لا بد له من تَكْلِفُ الأَسْتِدْلَالَ بِأَدْلِتِهَا عَلَى خَصْوَصَاتِ مَسَائِلِهِمْ، إِلَّا كَذَبَ أَطْرَاحُهَا»

دعواهم. بل كل مبتدع من هذه الأمة إنما يدعي أنه هو صاحب السنة دون من خالقه من الفرق»<sup>(١)</sup>، وأنه «من نظر في طرق أهل البدع في الاستدلال عرف أنها سبالة لا تقف عند حذ، وعلى وجوهه يصح لكل زائف وكافر أن يستدل على رأيه وكفره حتى ينسب النحلة التي التزمها إلى الشريعة»، وقد وقع «استدلال كل فرقة شهرت ببدعه على بدعها بأية أو حديث من غير توقف»<sup>(٢)</sup>.

وإذا كان مجرد الاستدلال لا يكفي؛ لأنه سمة عامة بين الجميع ممن سلف وخلف، فلا بد من مقياس آخر، وهو ما يوضحه الشاطبي بقوله: إن من يرجع إلى السنة فـ«الواجب عليه أن يأخذ الاستدلال مأخذ أهله العارفين بكلام العرب وكليات الشريعة ومقاصدها كما كان السلف الأول يأخذونها»<sup>(٣)</sup>، وبهذا يعبر عن التقليد المتصل لا عن التراث المتنوع، ولذلك يؤكد الشاطبي على اختلاف مأخذ «أهل البدع» عن مأخذ «الراسخين في العلم»، ذلك أن «أهل البدع لم يبلغوا مبلغ الناظرين في السنة بإطلاق»؛ إما لعدم الرسوخ في معرفة كلام العرب والعلم بمقاصدها، وإما لعدم الرسوخ في العلم بقواعد الأصول التي من جهتها تُستَبِطِّنُ الأحكام الشرعية. ومما له دلالة هنا أن أبو قتادة - أحد منظري الجهاد - أشار إلى تحريف تنظيم الدولة لكلامه وحمله على غير محمله فقال: «وقد بلغني كثيراً أن هؤلاء يحتاجون بكلام لي في إزالة أحكام الكفر على الناس والجماعات، بل إن البعض ذهب ليجعل كلامي سبب فسادهم وأني مصدر ضلالهم، وقد نسي هؤلاء أن الكلام الشرعي في قواعده العامة يمكن أن يَحتاج به كل فريق كما احتاج الخوارج بكلام ربنا، ولكن الفارق بين الهدایة والضلال في إزالة هذه القواعد ومعرفة شروطها وموانعها، وهذا هو الباب الذي يفترق فيه الناس بل وتفاوت مراتبهم فيه في العلم والدين»<sup>(٤)</sup>.

وقد ذكر الشاطبي أوجهها كليّة يرجع إليها ما سماه «طريق الزانجين» المقابل لـ«طريق الراسخين»، نراها تنطبق على جماعات الجهاد عامة، وعلى تنظيم الدولة خاصة، جعلتهم يخرجون على التقليد الفقهي ويتبعون مأخذ غير مأخذهم،

(١) الشاطبي، الاعتصام بالكتاب والسنّة، تحقيق مشهور آل سلمان، السعودية: مكتبة التوحيد، ج ٢، ص ٥.

(٢) الشاطبي، الاعتصام، ج ٢، ص ١٢٤ - ١٢٥.

(٣) الشاطبي، الاعتصام، ج ٢، ص ٥.

(٤) أبو قتادة، ثياب الخليفة، ص ٥.

وهي : اتباع المتشابهات ، وتحريف المناطات ، وتحميم الآيات ما لا تحتمله عند السلف الصالح ، والتمسك بالأحاديث الواهية ، وأخذ الأدلة ببادي الرأي ؛ بأن يستدل على كل فعل أو قول أو اعتقاد وافق غرضه بأية أو حديث لا يعز ذلك أصلاً ، ومدار الغلط في ذلك كله على الجهل بمقاصد الشرع ، وعدم ضم أطرافه بعضها إلى بعض <sup>(٥)</sup> ، وسنحاول أن نمثل لذلك من صنيع منظري العنف ونوصفهم ليتبين الكلام .

## أ - اتباع المتشابهات

من ثوابت جماعات العنف أن الجهاد «شدة وغلظة» و«إراقة للدماء» كما سبق ، وأن العنف في الإسلام تكويت لا يقوم ولا يستقيم إلا به ، وأن عنصر البأس من «أعمدة أمة الرسالة» ، وأن «ما في القتل بقطع الرأس من الغلظة والشدة أمر مقصود بل محظوظ له ورسوله رغم أنوف الكارهين لما أنزله الله» <sup>(٦)</sup> .

ويلح منظرو العنف على الاستشهاد بحديث «بعثت بالسيف بين يدي الساعة وجعل رزقي تحت ظل رمحي» ، فقد استشهد به أبو مصعب السوري - مثلاً - سبع مرات في كتابه <sup>(٧)</sup> ، كما يلحون على الاستشهاد بحديث «يا عشر قريش جتنكم بالذبح» <sup>(٨)</sup> ، وقد أجهد «المهاجر» نفسه في استقراء النصوص التي تحتوي على «ضرب الرقاب» أو «قطع الرؤوس» حتى قال : «والآحاديث التي فيها القتل بضرب الرقاب كثيرة جداً» ، و«صفة القتل بقطع الرأس وحرّها صفة مشروعة درج عليها الرسل والأنبياء وهي من الشرع المشترك بينهم والحمد لله أولاً وأخرًا» <sup>(٩)</sup> ، ومن ثم يقرن هؤلاء - باستمرار - بين الملحة والمرحمة ، والرحمة والسيف ، في وصف النبي ﷺ ورسالته .

وهم في سبيل هذا الفهم يعيدون قراءة «السيرة» لإثبات الرؤية الجديدة المنحازة للعنف أصلًا ، فيجدوا أبو بكر الخليفة الأول «دفع تكاليف المسيرة كلها

(٥) انظر: الشاطبي، الاعتصام، ج ٢، ص ١٢٥، ١٢٦.

(٦) انظر: ناجي، ص ٣١، والمهاجر، ص ٢٧١.

(٧) أبو مصعب، دعوة المقاومة، ص ٦٠٣، وص ٦١٢ نقلًا عن عبد الله عزام، و ٨٣٨، ٨٧٤، ٩٦٨، ١٣٧٧، ١٤٣٢ ، وسيأتي الكلام على عدم صحة هذا الحديث لاحقًا أثناء الكلام على استدلال منظري العنف بالأحاديث الواهية .

(٨) أبو مصعب، ص ١٣٧٧ ، والمهاجر، ص ٢٧٣.

(٩) المهاجر، ص ٢٧٢، و ٢٧٤.

بعجوار الرسول القائد ﷺ وخاص معه جل الغزوات مسيرة الدماء والأشلاء والمجاجم»<sup>(١٠)</sup>، و«المرحلة المكية كانت مرحلة صدح بالحق في وجوه الكافرين ومفاسيلهم وإنذارهم بالذبح وتسييه أحالمهم وألهتهم»<sup>(١١)</sup>. بل إن هؤلاء يرسمون صورة مختلفة لـ«سنة» النبي ﷺ ليصبح «اغتيال رؤوس الكفر من مدنيين وعسكريين ورجال سياسة ودعابة وإعلام، من الطاعنين في دين الله، ومن المناصرين لأعداء الله الغزاة لل المسلمين»: هو سنة مؤكدة عن رسول الله ﷺ، وهي من أهم فنون الإرهاب وأعماله وأساليبه الناجعة الرادعة»<sup>(١٢)</sup> ومن ردتها فقد كفر! .

ومبدأ هذا الفهم والاستشهاد بالحديثين: «بعثت بالسيف» و«جئتم بالذبح» من محمد عبد السلام فرج الذي قلنا: إن رسالته كانت تأسيسية في التنظير للعنف، وهو ما بدأ به الافتراق عن تفكير سيد قطب الذي ما كان يرى الشدة والغلظة، بل اتخذ موقفاً متحفظاً منها، يقول: «ينبغي أن نعرف وأن يعرف الناس جميعاً أنها الغلظة على الذين من شأنهم أن يحاربوا وحدهم - وفي حدود الآداب العامة لهذا الدين - وليس هي الغلظة المطلقة من كل قيد وأدب!»<sup>(١٣)</sup>، وقدم صورة مغايرة وحاسمة لمنهج الإسلام في مقاتلة أعدائه يقول فيها: «وهكذا تتواءر الأخبار بالخط العام الواضح لمستوى المنهج الإسلامي في قتاله لأعدائه، وفي أدابه الرفيعة، وفي الرعاية لكرامة الإنسان. وفي قصر القتال على القوى المادية التي تحول بين الناس وبين أن يخرجوها من عبادة العباد إلى عبادة الله وحده. وفي اليسر الذي يُعامل به حتى أعداءه. أما الغلظة فهي الخشونة في القتال والشدة وليس هي الوحشية مع الأطفال والنساء والشيوخ والعجزة غير المحاربين أصلاً، وليس تمثيلاً بالجثث والأشلاء على طريقة المتبريرين الذين يسمون أنفسهم متحضررين في هذا الزمان. وقد تضمن الإسلام ما فيه الكفاية من الأوامر لحماية غير المحاربين، ولاحترام بشرية المحاربين. إنما المقصود هو الخشونة التي لا تُطبع المعركة وهذا الأمر ضروري لقوم أمروا بالرحمة والرأفة في توكيده وتأكيده، فوجب استثناء حالة الحرب؛ بقدر ما تقتضي

(١٠) ناجي، ص ٧٠.

(١١) ناجي، ص ٧٨

(١٢) أبو مصعب، ص ١٣٧٨.

(١٣) قطب، في ظلال القرآن، ج ٣، ص ١٧٣٩.

حالة الحرب دون رغبة في التعذيب والتمثيل والتنكيل»<sup>(١٤)</sup>.

وهنها مستويان للنقاش: الأول: توصيف الرسالة النبوية عامة، وقد تواتر معنى أنها رسالة رحمة في القرآن والسنة النبوية، كما تواترت وظائف النبي في القرآن الذي يحصرها في تلاوة الوحي وتعليم الكتاب والحكمة، والتبلغ والتبشير والإذار، والتزكية، وتقرير الأحكام الفضيلية ونحو ذلك، وهو ما وقع تاريخياً عبر السيرة النبوية العملية. المستوى الثاني يتعلق بأسلوب التعامل في الحرب، وقد أوضحنا ذلك مفصلاً في التمهيد لهذا الكتاب وأن تصورات الجهاديين خرجت من مفهوم الجهاد وممارساته وانزلقت إلى مفهوم الحرب وسلوكياتها، وبهذا انفصل فقههم الخاص عن الأخلاق، فلا حديث عن أخلاقيات في الحرب.

انتقى منظرو العنف هذين النصين المُشكّلين أو المتشابهين - وفق نظام التقليد وقواعده - وجعلوهما مدار الإسلام ككل، وأعادوا بناء مفهوم الرسالة والسنة النبوية بناء عليهما، فلو اقتصرنا على الحديث النبوي فقط فسنجد نصوصاً عديدة توضح الغرض من إرسال النبي، وتحمل غaiات متعددة تتعارض مع هذين النصين المذكورين، من تلك النصوص: «بَعَثْتُ بِجُوامِعِ الْكَلْمَ، وَنَصَرْتُ بِالرَّعْبِ...»<sup>(١٥)</sup>، وقيل: يا رسول الله أذع على المشركين. قال: «إني لم أبْعَثْ لَعَائِنَ، وَإِنَّمَا بَعَثْتُ رَحْمَةً»<sup>(١٦)</sup>، وقال: «إِنَّمَا بَعَثْتُ مُبْلِغاً وَلَمْ أَبْعَثْ مُتَعَنِّتاً»<sup>(١٧)</sup>، وقال: «إِنَّمَا بَعَثْتُ لِأَنَّمَّ صَالِحُ الْأَخْلَاقِ»<sup>(١٨)</sup>، وقال: «إِنَّمَا بَعَثْتُ رَحْمَةً مَهَادِهً»<sup>(١٩)</sup>، وقال: «إِنَّمَا بَعَثْتُ رَحْمَةً وَلَمْ أَبْعَثْ عَذَابًا»<sup>(٢٠)</sup>، وقال: «إِنَّمَا بَعَثْتُ بِالْحِنْيَفَةِ السَّمْحَةَ»<sup>(٢١)</sup>، إلى غير ذلك من الأحاديث التي توضح علة بعثته أو وظائفه بِكَلِيلٍ، وكلها وظائف أخلاقية وسلمية، ما يجعل من النصين اللذين

(١٤) قطب، في ظلال القرآن، ج ٣، ص ١٧٤١.

(١٥) البخاري، الصحيح، ج ٩، ص ٩١، ومسلم، الصحيح، ج ١، ص ٣٧١.

(١٦) رواه مسلم، الصحيح، ج ٤، ص ٢٠٠٦.

(١٧) روا عبد الرزاق، الأمالي في آثار الصحابة، تحقيق مجدي السيد إبراهيم، القاهرة: مكتبة القرآن، ص ٦٠.

(١٨) روا أحمد في المسند، ج ١٤، ص ٥١٣، والبزار، ج ١٥، ص ٣٦٤.

(١٩) البزار، ج ١٦، ص ١٢٢، والطبراني، المعجم الأوسط، ج ٣، ص ٢٢٣.

(٢٠) البزار، ج ١٧، ص ١٥٢.

(٢١) الطبراني، المعجم الكبير، ج ٨، ص ١٧٠، و ٢٢٢.

يستشهد بهما منظرو العنف نصين هامشيين بالنظر لمجموع هذه النصوص، دون الدخول في ثبوتها وسياقهما وتأويلهما.

وقد فصل القرآن الكريم في نحو مئة آية الحرية الدينية، ومنها «لَا إِكْرَاهَ فِي الْبَيْنَانِ» قد تبيّن الرُّشدُ مِنَ الْغَيْرِ [البقرة: ٢٥٦]، وهو توسيع شَاءَ رَبُّكَ لِأَمْنِ مَنِ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ حَيْثُماً أَفَلَمْ تَكُنْ أَنَّاسٌ حَقَّ يَكُوُنُوا مُؤْمِنِينَ» [يونس: ٩٩]، وهو قُلْ لِلَّذِينَ أُرْتُبُوا الْكِتَابَ وَالْأُمَّيْكَنَ مَأْسَلَتُهُمْ فَإِنَّ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تُوَلُوا فَإِنَّمَا عَلَيْكُمُ الْبَيْنَانُ وَاللَّهُ بِعِزِيزٍ بِالْعِبَادِ» [آل عمران: ٢٠]، وهو ما يعني أن ذينك الحديثين يشيران إلى معنى معزول وهامشي وليس على ظاهرهما، وقد وضع هؤلاء الحديثين في مناقضة القرآن والسنّة النبوية ووضعوا الأصل الموهوم في مناقضة الأصل القطعي.

### ب - تحريف الأدلة عن مواضعها

التحريف صفةٌ مركبةٌ ملزمةٌ لمنظري العنف وجماعاته، وقد تحدث الشاطبي عن هذا الأصل الذي وقع فيه عامة «أهل الزيف» من الفرق عبر التاريخ، أي الخارجين عن التقليد باصطلاحنا في هذا الكتاب، وذلك «بأن يرد الدليل على مناطٍ فُيصرف عن ذلك المناط إلى أمر آخر مُوهمًا أن المناطين واحدٌ، وهو من خفيات تحريف الكلم عن مواضعه والعياذ بالله. ويغلب على الظن أن من أقر بالإسلام ويَذَمْ تحريف الكلم عن مواضعه: لا يلْجأُ إليه ضرًا إلا مع اشتباو يعرض له أو جهلٍ يصدّه عن الحق مع هوئيَّةٍ يُعميه عنأخذ الدليل مأخذَه، فيكون بذلك السبب مبتدعًا»<sup>(٢٢)</sup>. وأمثلة هذا كثيرة في نصوص منظري العنف، حتى قال أحدهم في نقهه لتنظيم الدولة: «وقد أخذوا بلا فهم ولا تدقيق عموماتٍ ما قاله أهل الطريق»<sup>(٢٣)</sup> من الجهاديين.

الفكرة المركزية لجماعات العنف هي تكفير كل من حكم بالقوانين؛ استنادًا إلى قوله تعالى: «وَمَنْ لَئِنْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكُفَّارُونَ» [المائدة: ٤٤]، وجعلوا ذلك نصًا في تكفير جميع الحكماء اليوم والراضيين بحكمهم، ولكن فهم الجماعة المسلمة - تاريخيًّا - لـ «الحكم بما أنزل الله» فيه تفصيل وليس حكمًا عامًّا، ولذلك قيل لابن عباس: «وَمَنْ لَئِنْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ

(٢٢) الشاطبي، الاعتصام، ج ٢، ص ٥٩.

(٢٣) أبو قتادة، ثواب الخليفة، ص ١٠.

الله فأولئك هم الْكَفِرُونَ» قال: «كُفره ليس كمن كفر بالله واليوم الآخر»، وعن عطاء بن أبي رباح قال: «كُفر دون كفر، وفسق دون فسق، وظلم دون ظلم»، وقال طاووس: «كُفر لا يُخرج من الملة»<sup>(٤)</sup>، ومعنى ذلك أن الحكم بغير ما أنزل الله يحتمل أن يكون متحمضاً للنحو بأن يعتقد أن فعله هذا أفضى من حكم الله أو مساوٍ له أو أن يكون جادحاً لحكم الله، ويحتمل أن يكون الحكم غير متحمضاً؛ لأن يكون باجتهاد أو عن جهل أو تحت إكراه أو نحوه. ثم إنه لا ملازمة في الشريعة بين التكبير كشرط للإيمان وبين سلب الكافر حقوقه. ولهذا جعل أهل السنة والجماعة من عقيدتهم أن الحاكم لا يكفر إلا إذا صدر عنه كُفرٌ بَوَاحٌ لا يحتمل التأويل، وأما ما يصدر عنه من أحكام فإن وافق الشرع وجوب الالتزام به، وإن خالف فلا طاعة له وينكر عليه ذلك التشريع المخالف وفق قواعد الأمر والنهي في الفقه الإسلامي.

ومن أظهر الأمثلة التي تتبع عليها منظرو العنف إسقاط وقائع تاريخية محددة على دول اليوم؛ لإثبات كُفرها ووجوب الخروج عليها؛ لأنها تحولت إلى دار كفر أو حرب. فقد استعاد عبد السلام فرج حادثة حكم التتار بالياستق<sup>(٥)</sup>، واستعاد أبو بكر ناجي ظهور حوادث الردة قبيل وفاة النبي ﷺ لإثبات أن مجتمعاتنا في أوضاع شبّه بها، وأنهم بحاجة إلى الإثchan وإزالة الدماء<sup>(٦)</sup>، واستعاد أبو عبد الله المهاجر نموذج الدولة العبيدية في المغرب الذي «أجمع أهل العلم يومئذ على كفرهم وردهم، وأن تلك البلاد غدت باستيلائهم عليها وعلو كلمتهم فيها دار كفر وحرب»؛ رغم أنهم كانوا يتسبون لآل البيت<sup>(٧)</sup>، والأمثلة الثلاثة تسعى لإثبات فكرة واحدة وفق منهجية واحدة هي تحريف الواقع التاريخي وعزلها عن سياقها.

فال.ttار كانوا قوماً وثنين أصلاً، وارتكبوا من الجرائم والفضائح ما جعلت ابن الأثير الجزي يتحدث فيها عن «نعي الإسلام والمسلمين»، ووصف من جرائمهم أن «هؤلاء لم يُبقوا على أحد، بل قتلوا النساء والرجال والأطفال»،

(٤) سفيان الثوري، تفسير الثوري، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٣م)، ص ١٠١.

(٥) فرج، الفريضة الثانية، ص ٥ وقد نقل في ذلك عن ابن كثير وابن تيمية، والياستق سياسات ملكية مأخوذة من ملكهم جنكيز خان، وهو عبارة عن كتاب مجموع من أحكام قد اقتبسها من شرائع شتى من اليهودية والنصرانية والملة الإسلامية وغيرها وفيها كثير من الأحكام أخذتها من مجرد نظره وهو أنه.

(٦) ناجي، إدارة التوحش، ص ٣٢.

(٧) المهاجر، ص ٢١.

وشقوا بطون الحوامل، وقتلوا الأجرة» إلى غير ذلك مما قال: إن «التاريخ لم يتضمن ما يقاربها ولا ما يدانيها»<sup>(٢٨)</sup>، وساق نحو ذلك ابن تيمية نفسه وقال: «اعتقاد هؤلاء التتار في جنكيز خان كان عظيماً؛ فإنهم يعتقدون أنه ابن الله من جنس ما يعتقد النصارى في المسيح»<sup>(٢٩)</sup>، وقد رأى العلماء في عصرهم أن ظاهرهم بالإسلام وحكمهم باليسق لم يُغير من حقيقة الأمر شيئاً؛ لأنهم رأوا من الدلائل ما يتنافى مع ادعائهم ويدلّ على استحلالهم وكفرهم، فلا يمكن المشابهة بين التتار ودولة مصر - في حالة «فرج» - إلا على سبيل التحرير وحمل كلام ابن تيمية وغيره على غير محمله.

أما العبيديون فقد حكى الإمام الذهبي أنه «قد أجمع علماء المغرب على محاربة آل عبيد؛ لما شهروه من الكفر الصرّاح الذي لا جible فيه، وقدرأيت في ذلك تاريخ عدة يصدق بعضها بعضاً، وعوتب بعض العلماء في الخروج مع أبي يزيد الخارجي فقال: وكيف لا أخرج وقد سمعت الكفر بأذني؟ حضرت عقداً فيه جمع من سُنة ومشاركة، وفيهم أبو قضاة الداعي، ف جاء رئيس، فقال كبير منهم: إلى هنا يا سيدي ارتفع إلى جانب رسول الله - يعني: أبو قضاة - فما نطق أحد»<sup>(٣٠)</sup>، وقد ذكرت كتب التراجم تفاصيل عديدة تحيل إلى هذا المعنى، من ذلك ما وصفه القاضي عياض بقوله: «كان أهل السنة بالقيروان أيامبني عبيد في حالة شديدة من الاهتضام والتستر، كأنهم ذمة، تجري عليهم في كثرة الأيام محن شديدة. ولما أظهر بنو عبيد أمرهم ونصبوا حُسينا الأعمى الستاب - لعنه الله تعالى - في الأسواق للسب بأسجاع لُقْتها، يوصل منها إلى سبّ النبي ﷺ في ألفاظ حفظها، ك قوله - لعنه الله - العنا الغار وما وعي، والكساء وما حوى، وغير ذلك. وعلقت رؤوس الأكباش والحُمر على أبواب الحوانيت، عليها قراطيس معلقة مكتوب فيها أسماء الصحابة، اشتد الأمر على أهل السنة، فمن تكلم أو تحرّك قُتل ومُثُل به»<sup>(٣١)</sup>،

(٢٨) ابن الأثير، الكامل في التاريخ، تحقيق عمر عبد السلام تدمري، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٩٩٧، ج ١٠، ص ٣٣٣.

(٢٩) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج ٢٨، ص ٥٢١.

(٣٠) الذهبي، سير أعلام النبلاء، تحقيق شعيب الأرناؤوط وأخرين، ط ٣، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٥)، ج ١٥، ص ١٥٥.

(٣١) القاضي عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، تحقيق محمد بن شريفة وأخرين، المحمدية: مطبعة فضالة، ١٩٧٠، ج ٥، ص ٣٠٣.

أي أن حال الدولة العبيدية مفارقٌ - في كلتيه - لحال الدول المعاصرة، وهو ما يجعل من أي مشابهة تحريفاً للوقائع.

وأما المشابهة بين حوادث الردة زمن النبي والحكم ببردة المجتمعات الإسلامية في الحاضر ففيها تحريفٌ شديدٌ؛ لأن مسلمة الكذاب كان قد أدعى النبوة في زمن النبي ﷺ، ولم يثبت أبو بكر أيامًا قلائل في الخلافة «حتى ارتدت العرب على أعقابها كفارًا»، فمتهם من ارتد وادعى النبوة، ومنهم من ارتد ومنع الزكاة. قال: فارتدى بنو أسد ورأسوا على أنفسهم طليحة بن خوبيل الأسدي، وهو الذي ادعى النبوة في أرضبني أسد، وارتدى فزارة ورأسوا عليهم عبيدة بن حصن الفزارى، وارتدى بنو عامر وغطفان ورأسوا على أنفسهم قرة بن سلمة القشيري، وارتدى بنو سليم ورأسوا على أنفسهم الفجاءة بن عبد ياليل السلمي، وارتدى طائفة منبني تميم ورأسوا عليهم امرأة يقال لها سجاج، وارتدى طائفة منكندة ورأسوا على أنفسهم الأشعث بن قيس وغيره من ملوك كندة، وارتدى بنو بكر بن وائل بأرض البحرين ورأسوا على أنفسهم الحكم بن زيد منبني قيس بن ثعلبة، واجتمعت بنو حنيفة إلى مسلمة الكذاب بأرض الإمام، فقلدوه أمرهم وادعى أنه نبئهم<sup>(٣٢)</sup>. فain هذه الحال من حال دول اليوم التي يشيع فيها الإسلام والتدين وتتشوّف فيها الشعائر؟!.

يتحدث أبو بكر ناجي عن أن «قياسِ جهادِ الحاكم إذا ارتد على أحكام دفع ظلمِ الحاكم المسلمُ الظالم» هو تحريفٌ جاء به أعداء «أهل التوحيد والجهاد» لا سلف لهم به، ويحاول دفع هذا التحريف الذي أصاب فهم المسلمين بالقول: «إن الخروج على الحاكم المرتد جهادٌ دفعٌ مأمور به، وهو فرضٌ عينٌ على الأمة ما لم تتحقق الكفاية، وقد نقل ابن حجر الإجماع على ذلك بقوله: (ينزع الإمام بالكفر إجماعاً فيجب على كل مسلم القيام في ذلك، فمن استطاع فله الشواب، ومن عجز فعليه الهجرة، ومن داهن فعليه الإثم)»<sup>(٣٣)</sup>، ولكن التحريف الذي وقع فيه «ناجي» هنا هو أن ابن حجر يتحدث عن هذا تعليقاً على حديث «إلا أن تروا كفراً بواحاً» وفي رواية «ضراحاً»، وشرح ذلك بأنه «ظاهر باد»، وفيه برهانٌ، أي نصٌ آية أو خبر صحيح لا

(٣٢) الواقدي، الردة مع نبذة من فتوح العراق وذكر المثنى بن حارثة الشيباني، تحقيق يحيى الجبورى، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٠، ص ٤٨ - ٥٠.  
(٣٣) ناجي، ص ١٠٧ - ١٠٨.

يتحمل التأويل» قال ابن حجر: «ومقتضاه أنه لا يجوز الخروج عليهم؛ ما دام فعلهم يتحمل التأويل»<sup>(٣٤)</sup>، فكلام ابن حجر عامٌ في من تشتت رده من الحكم صراحةً دون تأويل، وبأمر قطعي ليس اجتهادياً، ونقاشٌ منظري العنف إنما هو في تكفير هؤلاء الحكام بعينهم؛ لمجرد حكمهم بالقوانين، وهذا لا يحمله كلام ابن حجر إطلاقاً، وتحميه له إنما هو تحريفُ للكلام عن موضعه.

ومن أظهر تحريف النصوص عن موضعها، سواءً كانت من القرآن والسنة أم من نصوص الفقهاء، ما ساقه أبو عبد الله المهاجر عبر صفحات<sup>(٣٥)</sup> لإثبات وجوب قصد الكفار بالقتل، وأن علة قتالهم هي الكفر ليس إلا، ومن المعروف المشهور أن علة الجهاد عند جمهور الفقهاء هي الحرابة لا الكفر، قال الإمام ابن تيمية: «وأما من لم يكن من أهل الممانعة والمقاتلة... فلا يُقتل عند جمهور العلماء؛ إلا أن يقاتل بقوله أو فعله وإن كان بعضهم يرى إباحة قتل الجميع لمجرد الكفر؛ إلا النساء والصبيان. والأولُ هو الصواب؛ لأن القتال هو لمن يقاتلنا إذا أردنا إظهار دين الله كما قال الله تعالى: ﴿وَقَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَقْتَلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِلِينَ﴾<sup>(٣٦)</sup>. ولكن لما كفر هؤلاء الأنظمة القائمة وحولوا الدول الإسلامية إلى دار كفر، أسقطوا كل عهودها ومواثيقها وأصبح كفار العالم بأسره لا عصمة لهم عندهم؛ لأن الذمة والأمان والوعهد إنما يمنحها الإمام الشرعي مع وجود دار الإسلام، بل أضحت دماء المرتدين - عندهم - أرخص من دماء الكفار الأصليين.

ومن أمثلة تحريفهم الكثيرة: استدللُهم بآية ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ مَاءَنُوا أَتَقْوَا اللَّهَ وَذَرُوا مَا يَقْيِنُوا إِنَّ كُفَّارَ مُؤْمِنِينَ﴾ فـ«إِنَّ كُفَّارَ مُؤْمِنِينَ» فإنَّ لَمْ يَقْتُلُوا فَإِنَّهُمْ يَحْتَرِبُونَ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبَشِّرُهُمْ فَلَكُمْ رُؤْمَشُ أَنْوَلِكُمْ لَا تُظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ» [البقرة: ٢٧٩ - ٢٧٨] لتسوية الخروج على المجتمع المسلم وقتاله. قال أبو بكر ناجي: «قال أهل العلم تعليقاً على هذه الآية: إن ذلك ليس فقط في من يستحل الربا؛ بل وفي من فعله؛ فقد اتفقت الأمة أن من يفعل المعصية يُحارب كما لو اتفق أهل بلد على التعامل بالربا»<sup>(٣٧)</sup>، وقد سبق إلى هذا المعنى محمد عبد السلام فرج الذي

(٣٤) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق محب الدين الخطيب، بيروت: دار المعرفة، ج ١٣، ص ٨، ١٢٣.

(٣٥) انظر: المهاجر، ص ٢٩ - ٣٨، وناجي، ص ٣١.

(٣٦) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج ٢٨، ص ٣٥٤.

(٣٧) ناجي، ص ١٠٥.

استعan في ذلك بنصّ ابن تيمية بخصوص قتال التتار جاء فيه: «وقد اتفق علماء المسلمين على أن الطائفة إن امتنعت عن بعض واجبات الإسلام الظاهرة المتواترة، فإنه يجب قتالها»<sup>(٣٨)</sup>.

وقد ترَكَت المسألة في ذهن هؤلاء من مستويين: نظري وعملي، فالمستوى النظري تأسس على فكرة الحاكمية وما تَنَجَّ عنها من تكفير الحكم والأنظمة، ومن أنَّ لا يَعْمَلُ بما يعتقد أو يتلفظ ليس مؤمنًا، وهو ما نص عليه سيد قطب بقوله: «فالذين يفرقون في الدين بين الاعتقاد والمعاملات ليسوا بمؤمنين؛ مهما أدعوا الإيمان وأعلنتوا بلسانهم أو حتى يشعائر العبادة الأخرى أنهم مؤمنون!»<sup>(٣٩)</sup>، فاندرجت كل المعاراض الصادرة عن المسلمين في هذا المعنى، وأن من يفعلها يُقاتل عليها وإن لم يكن يستحلّها؛ لأنه إذا استحلّها كان كافرًا ويُقتل لرده. أما المستوى العملي، فهو أنهم لما كفروا الحكم والأنظمة: أُسقطوا ولا يتم لهم ونَهَضوا بوظائفهم الثابتة لهم - فقهًا -، ومنها واجب تغيير «المنكر» بالقوة، والخروج على الجماعة ومقاتلتها لإعادتها إلى حظيرة الشريعة المهجورة، ومستندُهم في ذلك المسألة التي اشتهرت بمسألة «قتال الطائفة الممتنعة» التي انفرد بها الإمام ابن تيمية ولم نجد مَنْ سبقه إليها في الموروث الفقهي المذهبي.

ويرجع تحريف الجهاديين لهذا المعنى إلى ثلاثة أمور:

الأمر الأول: أن منظري العنف إذا نَقلُوا عن التقليد الفقهي فيجب عليهم أن يلتزموا بالصورة المجموعة التي ينقلونها لا أن ينتقا منها بعض أجزائها، فأهل الفقه إنما يجعلون ذلك موكولاً إلى الحكم أو الإمام، وليس لأحاد الناس أو مجتمعاتهم. ولذلك «قال ابن حُويز مَنْداد: ولو أن أهل بلد اصطلحوا على الربا؛ استحلاً : كانوا مرتدين، والحكم فيهم كالحكم في أهل الردة، وإن لم يكن ذلك منهم استحلاً : جاز للإمام محاربتهم»<sup>(٤٠)</sup>، فجعل هو وغيره ذلك موكولاً إلى الإمام حَضْرًا، واجتهاد مجموعة بتكفير الإمام والنظام لا يُسْوِي شرعية قتالها هي للجماعة؛ بحجَّة غياب الإمام أو رِدته؛ لأن التقليد الفقهي لا يُجيز ذلك.

(٣٨) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج ٢٨، ص ٥٤٤، وانظر: عبد السلام فرج، ص ٦.

(٣٩) قطب، في ظلال القرآن، ج ١، ص ٣٣٠.

(٤٠) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، القاهرة: دار الكتب المصرية، ١٩٦٤م، ج ٣، ص ٣٦٣ - ٣٦٤.

الثاني: أن «ناجي» وغيره أطلقوا ذلك في كل معصية وذلك ليس صحيحاً فالمعصية التي تحدث عنها ابن تيمية إنما هي المنكرات المُجتمع عليها، والظاهرة المتواترة، وواجبات الدين ومحرماته التي لا عنز لأحد في جحودها وتركها، والتي يكفر الجاحد لوجوبها، إلى غير ذلك من ألفاظه هو، المترفة في مجموع الفتاوى. ومن هذا الباب لم يكن مجرد ترك الشعائر - على العموم - مُوجباً للقتال عند الفقهاء؛ وإنما الشعائر الواجبة فقط، «وليس كل ما كان من الشعائر يكون واجباً، فالشعائر منقسمة إلى واجب كالصلوات الخمس والحج والصوم والوضوء، وإلى مُستحب كالتلبية وسوق الهدي وتقليله، وإلى مُختلف فيه كالآذان والعيددين والأضحية والختان»<sup>(٤١)</sup>، ولهذا اختلفوا في ما لو اجتمع أهل بلد على ترك صلاة العيد، فمن قال: إنها سنة مؤكدة، لم يرَ قتال الإمام لأهل البلد التاركين لها.

الثالث: أن الكلام عن «الطائفة الممتنعة» أي التي لها مَنْعَة، والامتناع هو الخروج عن السلطة الشرعية أو ما يُعبر عنه الفقهاء بكونه «في قبضة الإمام»، ولذلك تحدث ابن تيمية في السياق نفسه عن «لم يكن من أهل الممانعة والمقاتلة كالنساء والصبيان والراهب والشيخ الكبير والأعمى والرَّؤسِين ونحوهم»<sup>(٤٢)</sup>، أي أنه يرى الممانعة هي المقاتلة والخروج على الجماعة، ولذلك مثل لتلك الطائفة الممتنعة بمثالي مانعي الزكاة والخوارج، ثم قال: «ولم يُحرِّض إلا على قتال أولئك المارقين الذين خرّجوا من الإسلام وفارقوا الجماعة واستحلوا دماء من سواهم من المسلمين وأموالهم. فثبت بالكتاب والسنة واجماع الأمة أنه يقاتل من خرج عن شريعة الإسلام وإن تكلم بالشهادتين»<sup>(٤٣)</sup>، أي تحت قيادة الإمام وللحفاظ على الجماعة، لا باجتهاد خاص صادر من غير أهله في غير محله.

وقد أكد هذا المعنى ابن عابدين حين قال: «ظَهَرَ أَنَّ مَا فِي الشَّامِ مِنْ جَبَلِ اللَّهِ الْمَسْمَى بِجَبَلِ الدَّرُوزِ وَبِعَضِ الْبَلَادِ التَّابِعَةِ: كُلُّهَا دَارُ إِسْلَامٍ؛ لَأَنَّهَا إِنْ كَانَتْ لَهَا حُكَّامٌ دُرُوزٌ أَوْ نَصَارَى، وَلَهُمْ قَضَاءٌ عَلَى دِينِهِمْ، وَبَعْضُهُمْ يُعْلَنُونَ

(٤١) ابن القيم، *تحفة المؤود في أحكام المولود*، تحقيق عبد القادر الأرناؤوط، دمشق: دار البيان، ١٩٧١، ص ١٧١ - ١٧٢ - ١٧٩.

(٤٢) ابن تيمية، *مجموع الفتاوى*، ج ٢٨، ص ٣٥٤.

(٤٣) ابن تيمية، *مجموع الفتاوى*، ج ٢٨، ص ٣٥٧ - ٣٥٨.

بشتهم الإسلام والمسلمين، لكنهم تحت حكم ولاة أمرنا، وببلاد الإسلام محبطة ببلادهم من كل جانب، وإذا أراد ولئ الأمر تنفيذ أحكامنا فيهم نفذها»<sup>(٤٤)</sup>، ما يعني أن الطوائف التي لم تلتزم بأحكام الشريعة ولم تخرج على السلطة لا تسمى ممتنعة، وقتالهم إنما يكون إذا قاتلوا وخرجوا عن سلطة الإمام، ويتمتع قتالهم إذا لم يقاتلوا ولم يكن لهم سلاح.

والأمثلة على تحريف المعاني وتصوّص الفقهاء لا تنتهي، ولم تُرد استقصاءها، بل ذُكر أمثلة بارزة تدل عليها في قضيّاً جوهريّاً.

### ت - تحويل النصوص ما لا تتحمله

من أمثلة تحويلهم للنصوص ما لا تتحمله استدلالهم بحديث «جئتم بالذبح» - كما سبق - لإثبات أنه دالٌ على أن الشدة والغلظة وسفك الدماء مقصود به ﷺ، وهو من أغرب التأويلات وتحريف مدلولات النصوص بعد عزلها عن سياقها، ولذلك ستوضع سياق الحديث؛ لأنّه لا يفهم من دونه، وقد وقع الاختلاف في الحديث سياقاً وإسناداً على ثلاثة أنحاء؛ ما يدلّ على أن سياق الحديث مشكلٌ.

أولها: حديث يحيى بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو، قال: «قلت: ما أكثر ما رأيت قريشاً أصابت من رسول الله ﷺ فيما كانت تُظهره من عداوته؟ قال: قد حضرتهم وقد اجتمع أشرافهم في الحجر، فذكروا رسول الله ﷺ، فقالوا: ما رأينا مثل ما صبرنا عليه من هذا الرجل فقط، سفه أحلامنا، وشتم آباءنا، وعاب ديننا، وفرق جماعتنا، وسب آهتنا. لقد صبرنا منه على أمر عظيم، أو كما قالوا. فبینا هم في ذلك إذ طلع رسول الله ﷺ، فأقبل يمشي حتى استلم الركن، فمر بهم طائفاً بالبيت، فلما أن مر بهم غمزوه بعض القول، قال: وعرفت ذلك في وجهه، ثم مضى ﷺ، فلما مر بهم الثانية غمزوه بمثلها، فعرفت ذلك في وجهه، ثم مضى ﷺ، فلما مر بهم الثالثة غمزوه بمثلها، ثم قال: «أتسمعون يا معاشر قريش؟ أَمَا وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيدهِ، لَقَدْ جَئْتُكُمْ بِالذِّبْحِ» قال: فأخذت القوم كلمته حتى ما منهم رجل إلا لكانما على رأسه طائر واقع، حتى إن أشدّهم فيه وطأة قبل ذلك يتوقفه بأحسن

(٤٤) ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار، بيروت: دار الفكر، ١٩٩٢، ج ٤، ص ١٧٥.

ما يُجِيبُ من القول، حتى إنَّه ليقول: انصرف يا أبا القاسم، انصرف راشدًا، فواه ما كنتَ جَهُولًا، فانصرف رسول الله ﷺ حتى إذا كان من الغد اجتمعوا في الحجر وأنا معهم، فقال بعضهم لبعض: ذكرتم ما بلغ منكم، وما بلغكم عنه، حتى إذا بادأكم بما تكرهون تركتموه، وبينما هم في ذلك إذ طلع عليهم رسول الله ﷺ، فوثبوا إليه وثبتة رجل واحد وأحاطوا به يقولون له: أنت الذي تقول كذا وكذا؛ لِمَا كان يَلْعَبُهم عنَّه من عيوب آلهتهم ودينهم؟ قال: «نعم، أنا الذي أقول ذلك». قال: فلقد رأيت رجلاً منهم أخذ بمجمع ردائه، وقال: وقام أبو بكر الصديق رضي الله عنه دونه يقول وهو يبكي: أنتُلُونَ رجلاً أَنْ يَقُولُ: ربِّي الله؟ ثم انصرفوا عنه، فإنَّ ذلك لأشدُّ ما رأيت قريشاً بلغت منه قط»<sup>(٤٥)</sup>.

وثانيها: حديث أبي سلمة، عن عمرو بن العاص، قال: ما رأيت قريشاً أرادوا قتل رسول الله ﷺ إلا يوماً رأيتهُمْ وهم جلوس في ظل الكعبة ورسول الله ﷺ يصلي عند المقام، فقام إليه عقبة بن أبي مُعْيَطٍ، فجعل رداءه في عنقه، ثم جَذَبه حتى وجب لركبته رضي الله عنه، وتضاحي الناس، فظنوا أنه مقتول، قال: وأقبل أبو بكر رضي الله عنه يشد حتى أخذ بضئعي رسول الله ﷺ من ورائه، وهو يقول: «أَنْتُلُونَ رجلاً أَنْ يَقُولُ: ربِّي الله»، ثم انصرفوا عن النبي رضي الله عنه، فقام رسول الله رضي الله عنه، فلما قَضَى صلاتَه مِنْ بَيْهِمْ وهم جلوس في ظل الكعبة، فقال: «يا معاشر قريش أَمَا وَالَّذِي نفسي بيده، ما أَرْسَلْتُ إِلَيْكُمْ إِلَّا بالذِّبْحِ»، وأشار بيده إلى حلقه، فقال له أبو جهل: يا محمد، ما كنتَ جَهُولًا. فقال رسول الله رضي الله عنه: «أَنْتَ مِنْهُمْ»<sup>(٤٦)</sup>.

وثالثها: حديث ابن عباس: أنَّ الملاً من قريش اجتمعوا في الحجر فتعاهدوا باللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى: لو قد رأينا محمداً قمنا إليه قيام رجل واحد فلم نفارقه حتى نقتلَه، قال: فأقبلت فاطمة تبكي حتى دخلت على أبيها فقالت: هؤلاء الملاً من قومك في الحجر قد تعاهدوا: أنَّ لو قد رأوك

(٤٥) رواه ابن حبان، الصحيح، تحقيق شعيب الأرناؤوط وآخرين، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٨، ج ١٤، ص ٥٢٦، وأحمد، المستند، تحقيق شعيب الأرناؤوط وآخرين، بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠١، ج ١١، ص ٦١٠، والبزار، المستند، تحقيق محفوظ الرحمن زين وآخرين، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ١٩٨٨، ج ٦، ص ٤٥٦.

(٤٦) ابن حبان، الصحيح، ج ١٤، ص ٥٢٩، وأبي يعلى، المستند، تحقيق حسين سليم أسد، دمشق: دار المأمون للتراث، ١٩٨٤، ج ١٣، ص ٣٢٤، وانظر: البخاري، خلق أفعال العباد، تحقيق عبد الرحمن عمير، الرياض: دار المعارف، ص ٧٥. والفضيـع: وسط العـضـدـ، وـقـيلـ: هو ما تحت الإـبطـ.

قاموا إليك فقتلوك، فليس منهم رجل إلا قد عرف نصيبه من دمك، قال: «يا بنتي أذني وضوءاً» فتوضاً، ثم دخل عليهم المسجد، فلما رأوه قالوا: هو هذا، هو هذا. فخضوا أبصارهم، وعُقروا في مجالسهم، فلم يرفعوا إليه أبصارهم، ولم يقم منهم رجل، فأقبل رسول الله ﷺ حتى قام على رؤوسهم، فأخذ قبضة من تراب فَحَصَّبُوهُمْ بِهَا، وقال: «شاهد الوجه». قال: فما أصابت رجلاً منهم حَصَّةٌ إلا قُتل يوم بدر كافراً»<sup>(٤٧)</sup>.

فواضح الاختلاف في سياق الحديث، والاختلاف في إسناده، ولم يستقص هنا روایاته وقد أحصاها الحافظ ابن حجر، وفيها الاختلاف على المسؤول في الحديث، ففي إحداها: سُلَيْمَانُ عُمَرُو، وفي أخرى: سُلَيْمَانُ بْنُ عُمَرَ، وهو ما دفع الحافظ ابن حجر إلى القول: «يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ عُرْوَةُ سَالِهِ مَرْأَةً وَسَأْلَ أَبَاهُ أَخْرَى، وَيُؤْيِدُهُ اخْتِلَافُ السِّيَاقَيْنِ»، وقد ذكر أن عبد الله بن عروة رواه عن أبيه بإسناد آخر عن عثمان، فلا مانع من التعدد، ثم رأى في رواية ابن عباس دليلاً آخر على تَعَدُّدِ الحادثة<sup>(٤٨)</sup>، وهو مخرج للشَّكُوكُ من الإشكال واتهام الرواة!

وقد حمل منظرو العنف لفظ الحديث على ظاهره - أي «الذبح» على الحقيقة - حتى قال «المهاجر» دون مبالغة: «وصفة الذبح معروفة لا يتمارى فيها اثنان»<sup>(٤٩)</sup>، فقد تجاهل هؤلاء الاختلاف المحيط بالحديث لجهتين: سياقه المشكل والمختلف فيه، ومعناه ومدلوله الذي يجب أن يُفهم في ضوء سياقه أولاً، وفي ضوء باقي نصوص الشريعة ثانياً.

أما المعنى الذي فهمته جماعات العنف من الحديث فهو مردود؛ لعدة أوجه: أولها: ما ذكرناه من قبل عن مقصود بعثة رسالته ﷺ، وأنها رسالة رحمة، وأنه لا إكراه فيها مما هو متواترٌ معنى ونصلًا، وهو ما يتنافي مع ظاهر لفظ «الذبح». ثانيها: أنه ﷺ لم يفعل ذلك لا في مكة ولا في غيرها، أي أنها لو حملناه على ظاهر اللفظ فقد خالف فعله قوله. ثالثها: أنه صحيحة عنه ﷺ أنه كان يدعى لقومه بالهدایة ويحرض عليهم وقد حكى القرآن والسنة من أحواله

(٤٧) أحمد، المسند، ج ٥، ص ٤٤٢، وج ٤، ص ٤٨٧، وابن حبان، الصحيح، ج ١٤، ص ٤٣٠، والحاكم، المستدرك، تحقيق عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٠، ج ٣، ص ١٧٠.

(٤٨) ابن حجر، فتح الباري، ج ٧، ص ١٦٩.

(٤٩) المهاجر، ص ٢٧٤.

تلك، ففي القرآن: **﴿فَلَمَّا كَبَحَ عَنْ قَسْكَ عَلَىٰ مَا تَرِهِمْ إِنْ لَّرْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسْفَاهُ﴾** [الكهف: ٦]، و**﴿فَلَا تَذَهَّبْ نَسْكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَتْ﴾** [فاطر: ٨]. وقد تواتر من سلوكه **رسوله** ورحمته وإشفاقه في معاملة قومه المشركين في الفترة المكية ما يتعارض مع ظاهر هذا الحديث الذي يتمي للفترة المكية نفسها، وقد تحدث القرآن عن ذلك المعنى بقوله: **﴿فَإِنَّ رَحْمَةَ رَبِّنَا لِتَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَطَّا غَلِظَ الْقَلْبَ لَأَنْفَصُوا مِنْ حَوْلَدَهُ﴾** [آل عمران: ١٥٩]، **﴿وَمَنِ ازْسَنَكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلنَّاسِ﴾** [الأنباء: ١٠٧]، **﴿وَلَئِنْكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾** [القلم: ٤]. خامسها: أنه في هذه الفترة المكية كان مهيس الجناح **مُسْتَضْعِفًا** قليل الأتباع لا يقدر أن يهدد قادة قريش بما لا يملك إنزاله بهم فيما لو أراد ذلك، فكيف يهددهم بما يفوق قدراته الذاتية، ولا سيما أنه هاجر فيما بعد نجاة من انتشارهم به وسعفهم لقتله؟. سادسها: أنها لو نظرنا إلى السياق الكلي للحديث سنجد أن معنى الذبح هو الهلاك، وهو ما وقع فيما بعد، بعد الإذن بالقتال ونشوب المعركة، ومن ثم قُتل هؤلاء في بدر كما تذكر رواية ابن عباس، أي أنه هدد أناساً مخصوصين بأعيانهم حاولوا اغتياله وتولوا يرب الصد عن دعوته قَضَوا لاحقاً في معركة بدر، وقد فَهُمْ نحو هذا عبد القاهر الجرجاني (٤٧١هـ): حين قال: «ليموت من مات بعد استبانة، ويعيش من عاش بعد استبانة، وذلك تتمة وعد الله تعالى بهلاك قريش في قوله تعالى: **﴿فَلَمَّا يَعْبُدُوا يَكُنْ رَبِّي تَوْلَاهُمْ فَقَدْ كَذَبُوا فَسَوْفَ يَكُونُ لِرَبِّي﴾** [الفرقان: ٧٧]، وقال **رسوله**: «وَاللَّهُ لَقَدْ جَتَّكُمْ بِالذِّبْعِ»<sup>(٥٠)</sup>.

ومن الأمثلة العجيبة على تحريف معاني النصوص - باستخفاف - استدلال أبي عبد الله المهاجر بحديث: «من جامع المشرك وسكن معه فهو مثله»<sup>(٥١)</sup> ونحوه في معناه، وحديث **«لَا تُنْقِطُ الْهِجْرَةَ مَا قُوْتَ الْكُفَّارَ»**<sup>(٥٢)</sup> ونحوه في معناه، لإثبات أن «من بَدَأَهُ أحكام الإسلام انقسام العالم - إلى أن يأتي أمر الله - إلى دارين: دار إسلام ودار كفر وحرب»<sup>(٥٣)</sup>، وهذا فهم عجيب؛ لأن الحديث

(٥٠) عبد القاهر الجرجاني، **ذِرْجُ الدُّرْرِ** في تفسير الآي وال سور، تحقيق طلعت صلاح الفرمان و محمد أديب شكور أميرير، عمان: دار الفكر، ٢٠٠٩، ج ١، ص ٧٣٦.

(٥١) رواه أبو داود، السنن، تحقيق محيي الدين عبد الحميد، بيروت: مكتبة صيدا، ج ٣، ص ٩٣.

(٥٢) رواه النسائي، السنن الكبرى، تحقيق حسن عبد المنعم شلبي، بيروت: الرسالة، ٢٠٠١، ج ٧، ص ١٧٩، والسنن الصغرى، عناية عبد الفتاح أبو غدة، ط ٢، (حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، ١٩٨٦)، ج ٧، ص ١٤٦، وابن حيان، الصحيح، ج ١١، ص ٢٠٧.

(٥٣) المهاجر، ص ١٧ - ١٨.

الأول وأشباهه واردٌ في حالة الحرب لا لمجرد الكفر، وأنهم اختلفوا في مدلوله فقال بعضهم: معناه من اجتمع مع المشرك ورافقه ووالاه، وقال آخرون: معناه: نكح المشرك، وقال بعضهم: معناه الإقامة معه في دار الكفر، ولكنه خاصٌّ بمن لم يكن قادرًا على إظهار دينه وقدر على الهجرة، إلى غير ذلك<sup>(٥٤)</sup>.

أما الحديث الثاني فشمة اختلافٍ في لفظه، ففي بعض رواياته: «ما دام العدو يقاتل» أو «ما قوتل العدو»<sup>(٥٥)</sup> وليس الكفار، وفي أحاديث أخرى: «لا تقطع الهجرة حتى تقطع التوبية»<sup>(٥٦)</sup>، ما يعني أن معناه ودلالته ستتأثر لجهة وصف العداوة في الأول، ولجهة مفهوم الهجرة التي ستتحول إلى هجرة المعاصي في الثاني، كما أن ثمة حديثاً مخالفًا له وهو «لا هجرة بعد الفتح ولكن إذا استئنفْتُمْ فانفِرُوا»<sup>(٥٧)</sup>، وقد اختلف في الجمع بين أحاديث الباب، قال الحافظ ابن حجر: «قال الخطابي وغيره: كانت الهجرة فرضاً في أول الإسلام على من أسلم؛ لقلة المسلمين بالمدينة و حاجتهم إلى الاجتماع، فلما فتح الله مكة دخل الناس في دين الله أزواجاً فسقط فرض الهجرة إلى المدينة وبقي فرض الجهاد والنية على من قام به أو نزل به عدو»، قال ابن حجر: «وكانَتْ الحِكْمَةُ أَيْضًا فِي وجوبِ الْهِجْرَةِ عَلَى مَنْ أَسْلَمَ لِيَسْلَمَ مِنْ أَذْيَ ذُوِّيهِ مِنَ الْكُفَّارِ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا يُعْذَبُونَ مِنْ أَسْلَمَ مِنْهُمْ إِلَى أَنْ يَرْجِعَ عَنِ دِينِهِ... وَأَشَارَتْ عَاشرَةٌ إِلَى بَيَانِ مَشْرُوعِيَّةِ الْهِجْرَةِ وَأَنَّ سَبِيلَهَا خَوْفُ الْفَتْنَةِ، وَالْحِكْمَ يَدُورُ مَعَ عُلْتَهِ؛ فَمَقْتَضَاهُ أَنْ مَنْ قَدَرَ عَلَى عِبَادَةِ اللهِ - فِي أَيِّ مَوْضِعٍ اتَّفَقَ - لَمْ تَجْبِ عَلَيْهِ الْهِجْرَةُ مِنْهُ، وَإِلَّا وَجَبَتْ، وَمِنْ ثُمَّ قَالَ الْمَأْوَرِيُّ: إِذَا قَدَرَ عَلَى إِظْهَارِ الدِّينِ فِي بَلْدِهِ مِنْ بَلَادِ الْكُفَّرِ فَقَدْ صَارَتِ الْبَلْدُ بِهِ دَارُ إِسْلَامٍ، فَالْإِقَامَةُ فِيهَا أَفْضَلُ مِنَ الرَّحْلَةِ مِنْهَا؛ لَمَا يُرْجِي مِنْ دُخُولِ غَيْرِهِ فِي إِسْلَامٍ»<sup>(٥٨)</sup>.

وأمثلة هذا التحريف كثيرة لا نطيل بها ولكن اكتفينا بما يدل لمسائلتين مركزيتين في تفكير هؤلاء.

(٥٤) انظر: محمد أشرف العظيم أبيادي، عن المعبد شرح سنن أبي داود، بيروت: دار الكتب العلمية، ج ٧، ص ٣٣٧.

(٥٥) رواه أحمد، ج ٣، ص ٢٠٦، وصح ٣٧، ص ١٠.

(٥٦) رواه أحمد، ج ٢٨، ص ١١١، وأبو داود، السنن، ج ٢، ص ٣، والنسانى، السنن الكبرى، ج ٨، ص ٦٧.

(٥٧) رواه البخاري، الصحيح، ج ٤، ص ١٥، ومسلم، الصحيح، ج ٣، ص ١٤٨٨.

(٥٨) ابن حجر، فتح الباري، ج ٧، ص ٢٢٩.

## ث - التمسك بالأحاديث الواهية

ولا يقف مسلك منظري العنف عند حدود سوء الفهم وتحريف معاني النصوص، بل يتعداه إلى الاحتجاج بالأحاديث الواهية، ومن أبرزها تتابعتها على الاحتفاء بحديث ابن عمر: «بَعْثَتْ بِالسِّيفِ حَتَّى يُغَيْرَ اللَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَجَعَلَ رَزْقِي تَحْتَ ظَلِّ رُمْحِي، وَجَعَلَ الذَّلَّةَ، وَالصَّعَارَ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي، وَمَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»<sup>(٥٩)</sup>، وهو حديث لا يصح، وقد علق عليه الشيخ شعيب الأرناؤوط بالقول: «إسناده ضعيف على نكارة في بعض ألفاظه»، وقال: «في إسناده عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان اختلفت فيه أقوال المجرحين والمعدلين، فمنهم من قوى أمره، ومنهم من ضعفه، وقد تغير بأخره، وخلاصة القول فيه: أنه حسن الحديث إذا لم يتفرد بما يُنكِر، فقد أشار الإمام أحمد إلى أن له أحاديث منكرة، وهذا منها»<sup>(٦٠)</sup>، وقد روي بأسانيد كلها معلولة<sup>(٦١)</sup>، ولضعفه لم يروه أبو داود كاملاً، وإنما اقتصر على روایة الجزء الأخير منه فقط «من تشبه بقوم فهو منهم»، وذلك لما لهذا الجزء من شواهد، ولنكارة الجزء الأول<sup>(٦٢)</sup>، وكذلك فعل البخاري حيث لم يروه، وذكر حديث ابن عمر بلفظ: «وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِنِ عَمْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «جَعَلَ رَزْقِي تَحْتَ ظَلِّ رُمْحِي، وَجَعَلَ الذَّلَّةَ وَالصَّعَارَ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي»»<sup>(٦٣)</sup>، أي أنه علقه أولاً، أي ذكره بلا إسناد متصل، وذكره بصيغة التمريض أو التضعيف ثانياً، وحذف منه أولاً «بَعْثَتْ بِالسِّيفِ ثالِثًا، مَا يَدْلِلُ عَلَى نَكَارَتِهِ؛ فَكَيْفَ يُبَعِّثُ بِالسِّيفِ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: «وَمَا أَرْسَلَنَا إِلَّا رَحْمَةً لِلنَّاسِ»» [الأنباء: ١٠٧]، وفي الأحاديث الصحيحة أنه أخبر عن نفسه بأنه إنما يبعث رحمة، وقد أوضحتنا أوجه نكارته فيما سبق أثناء الحديث عن اتباع منظري العنف للمتشابهات.

(٥٩) رواه أحمد، المسند، ج ٩، ص ١٢٣ ، وسعيد بن منصور، السنن، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، الهند: الدار السلفية، ١٩٨٢، ج ٢، ص ١٧٧ ، والطبراني، المعجم الكبير، ج ١٣، ص ٣١٧ ، وروي مرسلًا من حديث طاوس عن النبي ﷺ، رواه ابن أبي شيبة، المصنف، تحقيق كمال يوسف الحوت، الرياض: مكتبة الرشد، ج ٤، ص ٢١٦ ، وج ٦، ص ٤٧٠ .

(٦٠) في تعليقه على مسند أحمد، ج ٩، ص ١٢٣ - ١٢٤ .

(٦١) زعم بعضهم أن الحافظ ابن حجر حقن الحديث، وعبارة الحافظ هي: «وله شاهد مرسل بإسناد حسن»، وهذا ليس تحسيباً للحديث، فالمرسل ضعيف عند المحدثين. انظر: ابن حجر، فتح الباري، ج ٦، ص ٩٨ .

(٦٢) أبو داود، السنن، ج ٦، ص ١٤٤ .

(٦٣) البخاري، الصحيح، ج ٤، ص ٤٠ .

ومن مظاهر احتفائهم بأحاديث السيف استدلال أبي مصعب السوري<sup>(٦٤)</sup> بحديث: «من أشراط الساعة سوء الجوار وقطيعة الأرحام وأن يُتعطل السيف من الجهاد»<sup>(٦٥)</sup>، قال أحمد بن حنبل: «ليس هذا بصحيح»<sup>(٦٦)</sup>.

### ج -أخذ الأدلة ببادي الرأي

من منهج منظري العفت وجماعاته التعجل وأخذ الأدلة ونصوص الفقهاء ببادي الرأي دون تعمق أو تدقيق أو رعاية لنظام الشريعة، فيتمحورون حول نصوص منتقاة سواه من نصوص الشارع أم من نصوص الفقهاء، أو تُبَذَّل من هناك وهناك لا يستقيم لها نظام ولا تتفق مع تصورات التقليد ومذاهب أئمته، وقد قال الإمام ابن تيمية: «قال أحمد بن حنبل: أكثر ما يخطئ الناس: من جهة التأويل والقياس. يريد بذلك أن لا يُحکم بما يَدْلِلُ عليه العام والمُطلَّق قبل النظر فيما يخصه ويُقيده، ولا يُعمل بالقياس قبل النظر في دلالة النصوص هل تدفعه؟ فإن أكثر خطأ الناس تمسكهم بما يَظْنُونَه من دلالة اللفظ والقياس؛ فالآمور الظنية لا يُعمل بها حتى يُبحث عن المعارض؛ بحثاً يطمئن القلب إليه، وإن أخطأ من لم يفعل ذلك، وهذا هو الواقع في المتمسكون بالظواهر والأقىسة، ولهذا جعل الاحتجاج بالظواهر مع الإعراض عن تفسير النبي ﷺ وأصحابه طريق أهل البدع»<sup>(٦٧)</sup>.

### ٢ - تنظيم الدولة: المرجعية والمصادر

إن البحث في هويات جماعات العنف وخلفياتها العلمية والاجتماعية والسياسات التي نشأت فيها وشبكة علاقات أفرادها هي مسائل مهمة لإدراك كيفية نشوء ظاهرة العنف ونظرياته، وقد أشرت إلى جانب من ذلك في الكلام على سيد قطب تحديداً، ولا أود اتباع المسلك نفسه هنا حتى لا يطول بنا

(٦٤) أبو مصعب، دعوة المقاومة، ص١٥٥٤ ، وساق العديد من الأحاديث الضعيفة عبر صفحات حتى ص١٥٥٨.

(٦٥) أخرجه ابن مardonيه والديلمي عن أبي هريرة رض، كما في: السيوطي، الدر المثور في التفسير بالتأثر، بيروت: دار الفكر، ج٧، ص٤٦٨.

(٦٦) ابن الجوزي، العلل المتناهية، تحقيق إرشاد الحق الأنبي، باكستان: إدارة العلوم الأنثروبولوجية، ١٩٨١، ج٣، ص٣٦٨.

(٦٧) ابن تيمية، الفتاوى، ج٧، ص٣٩٣.

المقام ويخرج عن الإطار الفكري النظري الذي أرداه التركيز عليه ويبحث علاقته بالتقليد، لكن يكفي هنا أن نشير جملة ملاحظات في هذا الموضوع:

**الأولى:** أنه من الجدير باللاحظة أن عامة المنظرین وأتباعهم فادمون من خارج التقليد العلمي المعروف، وهي سمة عامة جديرة بالبحث.

**الثانية:** أن بعضهم تلقى تكويناً عسكرياً، كما في حالة حلمي هاشم (عبد الرحمن شاكر نعم الله) - مثلاً - الذي درس في كلية الشرطة ووصل إلى رتبة مقدم قبل أن يطرد من الخدمة، وكان على علاقة ببعض أفراد تنظيم الجهاد واعتقل بسبب ذلك، كما احتل بأفراد من الجماعات الإسلامية في السجن خلال حقبة السادات وأدرك خطورة قضية التوحيد وعکف - فيما بعد - على القراءة في كتب الشريعة والتعمق فيها حتى أصبح أحد منظري تنظيم الدولة<sup>(٦٨)</sup>، وكتب كتاباً عده من أهمها «التوقف بين الشك واليقين»، كما نعرف أن فترة أبي عمر البغدادي شهدت انخراط عدد من ضباط الجيش العراقي المنحل من البعثيين في صفوف تنظيم الدولة في العراق، كحجji بكر وأبي مسلم التركمانى وأبي مهند السويداوي وغيرهم.

**الثالثة:** أنها أوضحتنا - فيما سبق - وجود إرث متصل لجماعات العنف، فجميعهم يتفقون على بنية تفكير واحدة في المجمل، وإن اختلفوا في بعض التفاصيل وفي التشكيلات والسميات التنظيمية وفي الصراع على المشروع أو مناطق النفوذ أو السلطة.

**الرابعة:** أن أفكار قطب ومرجعيته الفكرية والحركية حاضرة في مجمل تلك التنظيرات كما أشرنا في موضع عدة، ولذلك رأينا الاقتباس المتكرر عنه لدى عامتهم، ووصية جبهة النصرة بكتاباته، بالإضافة إلى المكون السلفي والوهابي كما سيأتي مزيد توضيح لاحقاً.

**الخامسة:** أن التيار الجهادي العنيف راكم - عبر هذه العقود - أدبيات نظرية وتجربة عملية أمكن لبعض منظريه أن يدرسها ويؤرخ لها ويقومها ويسعى لتطويرها، ومن هنا نشأ ما أسمينا «الفكر الجهادي» حتى صار يأخذ اللاحق

---

(٦٨) انظر: محمد الشافعي، ٤ مصريين يتصدرون الجهاز الفقهي التكفيري لداعش، صحيفـة الشرق الأوسط، ١٢ - ١٠ - ٢٠١٤.

عن السابق، وكتونوا لأنفسهم مفكرين ورموزاً وفقهاء خاصين بهم، يعتمد بعضهم على بعض ويُتني بعضهم على بعض، ومن هنا سنجد في كتاب «ناجي» ثناء على أبي قنادة وأبي مصعب، ونقلًا عن سيد قطب وغيره، وسنجد أبا مصعب يقتبس من قطب ويسميه «شهيد الإسلام» أو «الشهيد المعلم»، كما يقتبس من «الإمام الشهيد عبد الله عزام» - كما يلقبه - ويحتفي بتراته، ويعرف أيضًا بالفضل الفكري الكبير لجماعة الجهاد المصرية عليه شخصياً<sup>(٦٩)</sup>، ويحتفي عبد الله عزام - بدوره - بسيد قطب ويسميه «عملاق الفكر الإسلامي»، وهكذا. فنحن أمام سند متصل من الشخصيات والأفكار والتنظيمات جمعت بينها التجارب المشتركة ووحدة المنبع مع تطورات في الأفكار والتنظيمات وتطورات في الواقع والمعارك.

ويمكن تأريخ «الفكر الجهادي» بثلاث مراحل نوضحها من نصوص أبي مصعب السوري بأوضح مما صاغه بارتباك: ففي المرحلة الأولى وضع سيد قطب «الأسس الفكرية للتيار الجهادي» إلى متصف الستينيات، وكانت إضافات الإخوان المسلمين « مجرد تكرار وتفسير وإعادة صياغة»، «ولم تكن - في معظمها - ذات نفس جهادي». وفي المرحلة الثانية وقعت الإضافات الفقهية التفصيلية أواخر السبعينيات عبر الاستعانة بفقه الإمام ابن تيمية «كأساس للفقه الجهادي على يد تنظيم الجهاد والجماعة الإسلامية في مصر». وتمثلت المرحلة الثالثة فيما «طرحته مكتبة الأفغان العرب أواخر الثمانينيات»، وكانت «تكراراً للفكر القطبي الحركي، والفقه السلفي من تراث المدرسة الوهابية»<sup>(٧٠)</sup>. يقول أبو مصعب: وكان لتنظيم الجهاد - في مرحلة الجهاد الأفغاني أثناء نشاطه في بيشاور - إنتاج أدبي ثري ومهم، كان من أهمه كتاب (العمدة في إعداد العدة) للشيخ عبد القادر بن عبد العزيز، وكتابه القيم الآخر (الجامع في طلب العلم الشريفي)، والذي أخرج التنظيم نسخة معدلة منه باسم (الهادي إلى سبيل الرشاد)<sup>(٧١)</sup>، وكذلك سلسلة من النشرات الهمامة التي أصدرها تباعاً في بيشاور

(٦٩) قال أبو مصعب: «لا أنسى أن أسجل شكري وتحني للشيخ الدكتور عبد القادر بن عبد العزيز (سيد إمام الشريف) مفتني جماعة الجهاد وعالماها وأميرها في مرحلة أفغانستان؛ فقد تركت كتبه ومعرفته ومحاوراتي معه في نفسي وفكري باللغ الأثر - فرج الله عنه - وكذلك الدكتور المجاهد والموفد الفذ الشيخ أيمن الظواهري - حفظه الله - فقد أثر بي كمفكر وكاتب وكفيدة رائعة حفظه الله». أبو مصعب، ص ٧٤١.

(٧٠) أبو مصعب، ص ٣٠٣.

(٧١) تبرأ عبد القادر بن عبد العزيز من النسخة المعدلة هذه وقال في مقدمة الطبعة الثانية من =

خلال الفترة (١٩٨٨ - ١٩٩٢)، بالإضافة لعدد من التسجيلات الصوتية والمرئية للدكتور أيمن الظواهري حفظه الله. ولا تأتي أهمية الدور الفكري والمنهجي لتنظيم الجهاد المصري من أهمية مكتبه فقط، وإنما من كونها صارت أساساً فكريًا ومنهجياً لأغلبية التنظيمات والتجمعات ومعظم الأفراد في التيار الجهادي منذ مطلع السبعينيات وإلى اليوم، وصار عليها مدار كافة ما كُتب - فيما بعد - من الإنتاج الفكري والإعلامي لمختلف شرائح التيار الجهادي والأفغان العرب، وكذلك لما عُرف باسم (السلفية الجهادية) أو غيرها من المدارس الجهادية في العصر الحديث»<sup>(٧٢)</sup>.

وإذا كنا قد حصرنا بنية التفكير الجهادي العنيف في أربع قضايا رئيسة وعالجناها بداعم التركيز على الجانب الفقهي للعنف لإثبات أنه خارج عن التقليد الفقهي، فإن أبو مصعب صاغ «البنية الفكرية للتيار الجهادي المعاصر» على شكل معادلة توضح تكوينها ونسبتها الفكري وهي: «أساسيات من فكر الإخوان المسلمين + المنهج الحركي للشهيد سيد قطب + الفقه السياسي الشرعي للإمام ابن تيمية والمدرسة السلفية + التراث الفقهي العقدي للدعوة الوهابية المنهج السياسي الشرعي الحركي للتيار الجهادي»<sup>(٧٣)</sup>، وهو ما يعكس حركة التمازج بين الفقه والعقيدة السلفية مع الفكر الحركي الإخواني القطبي الذي بدأ يختتم في مصر خلال السبعينيات ومطلع الثمانينيات، والذي سيصل - فيما بعد - إلى كتابات المهاجر وناجي وحلمي هاشم الشخصيات المركزية في تفكير تنظيم الدولة، والتي تتفاوت في استخدام الموروث، ففي حين يحشد «المهاجر» النصوص الدينية والفقهية المختلفة من كل المذاهب ليثبت صحة خلاصاته، يلجم حلمي هاشم إلى مزج العقيدة بالفقه ويعيد قراءة جملة من الآيات والنماذج التاريخية<sup>(٧٤)</sup>، أما ناجي فيتردد بين العودة المباشرة للنصوص الدينية والإحالـة إلى كتب التاريخ وسنته ومنطق الحروب، ممزوجة بحالات بعض الفتاوى، ويحضر ابن تيمية وبعض أئمة الدعوة التجديـة لدى الجميع، كما يحضر سيد قطب لدى هاشم ونـاجـي وغـيرـهـما من بقـية الجـمـاعـاتـ، وـيـدـيـ

= «الجامع»: «أنا بريء من هذه الجماعة الفضالة ومن كتاب (الهادي إلى سبيل الرشاد)، ولا يحل لأحد أن يطبع مثل هذا الكتاب المُفتَرِّى أو أن ينسبه لي».

(٧٢) أبو مصعب، ص ٧٤١.

(٧٣) أبو مصعب، ص ٦٩٨.

(٧٤) انظر: حلمي هاشم، التوقف بين الشك واليقين، (مـنشـورـ عـلـىـ الـإـنـتـرـنـتـ).

هاشم والمهاجر حرصاً كبيراً على إثبات الاتصال بالتقليد الفقهى نفسه.

الخروج على التقليد العلمي المعروف في حقل ما يُسمى بـ«العلوم الشرعية» تأسّس على أفكار نظرية يمكن إدراكتها من تتبع أدبيات الجهاديين، وهي تتوزع على مستويين: يتصل الأول منها بطبيعة النظر إلى العلم نفسه ومرتبته بالمقارنة مع الحركة والجهاد خاصةً، فقد فهم الجهاديون من نصوص سيد قطب المتكررة التي يقارن فيها بين «فقه الأوراق» و«فقه الحركة» أولوية jihad على العلم، ولذلك وجدنا عبد السلام فرج يقلل من شأن العلم؛ بحجة تقدّم مرتبة الفرائض الشرعية عليه، وأنّ الجهاد فرض عين بينما العلم فرض كفاية. بل إنّ وظيفة العلم وماهيته تكاد تختلف؛ لجهة تصوّرهم التلازم البسيط بين العلم والعمل الذي يتمحور في تصوّرهم حول الجهاد، يقول «فرج»: إنّ «حدود العلم أنّ من علم فرضية الصلاة فعلية أن يصلّي»، أي حدود العلم ووظيفته سهلة للغاية، والمعنى نفسه سنجده عند بعض أفراد تنظيم الدولة كأبي البراء الهندي الذي يقول: «افتّحوا المصحف واقرؤوا آيات الجهاد، وكل شيء سيتضح... كل العلماء يقولون لي: هذا فرض وذاك ليس فرضاً، وهذا ليس وقت الجهاد. (...). اتركوا الجميع واقرؤوا القرآن تعرّفوا بالجهاد»<sup>(٧٥)</sup>، وسبق للجماعة الإسلامية في مصر أن اعتنقت أن القرآن لا يحتاج إلى تفسير، وقد دفع هذا المنحى «رسالة مفتوحة» إلى الكلام عن «الاستسهال» في الفتوى لدى تنظيم الدولة، كما دفع الشّيخ جاد الحق من قبل إلى الرد بشدة على استخفاف «فرج» بالعلم والعلماء<sup>(٧٦)</sup>.

وببناء على مركزية العمل في العلم (أو مركزية «الحركة» التي ستؤول إلى jihad حصرًا)، سيعيد سيد إمام (عبد القادر بن عبد العزيز) تصنيف العلماء، وتقرير جملة من القواعد أو العلامات ليخلص إلى أن «انتفاع الناس بعلم عالم ليس - بمجرده - دليلاً على صلاحته»؛ فمعيار صلاح العالم هو ألا «يختلق الشبهات لصدّ الشباب عن jihad في سبيل الله وضرفّهم عن نصرة الدين»<sup>(٧٧)</sup>، وإذا فسد العالم بناءً على هذا المعيار فإنّ وظيفته «الواجبة» تؤول إلى «العامي» الذي يجب عليه تحصيل العلم اللازم وتبلیغه للناس؛ لأنّ «تفصیر العالم في

(٧٥) أبو البراء الهندي، تسجيل صوتي، ٢٠١٤.

(٧٦) انظر: جاد الحق، الفتاوي الإسلامية، ج ١، ص ٢٩٨ وما بعدها.

(٧٧) عبد القادر بن عبد العزيز، الجامع في طلب العلم، ج ١، ص ٢١٨.

تبليغ العلم، لا يُسقط عن العامي وجوب طلب العلم والحق؛ لأن هذا واجب مستقل على العامي غير مشروط بقيام العالم بواجبه»<sup>(٧٨)</sup>.

إننا أمام إعادة صياغة لفكرة طلب العلم تفسر - على نحو ما - لماذا يصر منظرو الجهاد على الكتابة من جديد في مسائل مطروحة بكثرة في كتب التراث قد لا تبدو مبررة للوهلة الأولى، كالإطالة في مسائل أدبيات العلم والعلماء التي شغلت حيزاً كبيراً من موسوعة «سيد إمام» التي سماها «الجامع في طلب العلم الشريف»، وتحدث فيها عن كل أدبيات الجهاد وأفكاره بعد أن ابتدأها بالكلام المطول عن العلم وفضله وطلبه وتفضيله، أي أن تلك الجماعات لا تختر دراسة أي كتاب موروث من كتب المتون أو الشروح أو حتى غيرها، وإنما تعمد إلى كتابة كتبها بنفسها؛ ما يعكس فكرة أنها لا ترى في كتب التراث ما يفي بغرضها حتى فيما لو كتبت عن مسائل تبدو مألوفة كطلب العلم أو العقيدة، عماداً هذا الفهم الجديد هو أن الحركة/الجهاد هي التي تمنع المعنى الصحيح وتورث المصداقية كما قد أفاده كلام قطب المتكرر.

وبناءً على معيار العمل بالجهاد تُعاد صياغة الموقف من عامة العلماء بحيث يصبح كل عالم لا يعمل بالجهاد أو يبحث عليه محل إدانة بصفات متعددة، ولذلك تواتر لدى منظري العنف الحظ من مكانة عامة العلماء، فـ«علمهم» غير معتبّر؛ لأنّه انفصل عن العلم «الصحيح» الذي أدركه الجهاديون وحدهم. فأبو مصعب يتحدث في مواضع عديدة عن أن «معظم من يُسمون علماء أهل السنة وأعلامهم المتبعين وفقهاءهم المرموقين قد انضموا للحملة الإعلامية لهذه الحملات الصليبية»، وخصوصاً «المؤسسة الدينية الرسمية للمملكة العربية السعودية» التي تأصل انحرافها «في عهد الشيخ عبد العزيز بن باز، والركن المتنآخر الشيخ ابن عثيمين الذي شكل مع مفتى الديار الركيزة الأساسية لشرعية آل سعود والجبهة الأمامية في ترقيع سواتهم، ثم خلفهم الأسوأ من ذلك بعد أن أفضيا إلى ما قدّما، واستسلم رأية الكهانة في بلاد الحرمين الشيخ عبد العزيز آل الشيخ سنة ٢٠٠٠، وبقية الأعوان من (آلات) الشيخ (و(ماكنات) الملك!»<sup>(٧٩)</sup>، ويتحدث «ناجي» عن «مشايخ السوء» و«أخبار

(٧٨) عبد القادر، الجامع، ج ١، ص ١١٥.

(٧٩) أبو مصعب، ص ٦٣٦.

ورهبان السوء»، و«أنصار العلماء وأقوايل أهل الإرجاف والجهل»، في حين أن علماء الجهاديين هم «العلماء الراسخون في العلم» من أهل «السلفية المجاهدة»<sup>(٨٠)</sup>، ويتحدث أبو مارية عن «علماء التسول في عصرنا هذا»<sup>(٨١)</sup>، ويتحدث أبو بصير عن «شيوخ البلاط والسلطانين»<sup>(٨٢)</sup>، ويقول: «لا يُغرنكم ما تسمعونه من مشايخ التجهم والإرجاء الخباء الذين يزينون واقعكم الباطل هذا»<sup>(٨٣)</sup>، ويوضح عبد القادر بن عبد العزيز أن الذي يَحُول بين المسلمين وبين الحكم بشرعية الإسلام في بلدانهم «حكام كافرون يصفهم أعواهم من شيوخ الضلالة بأنهم حكام مسلمون، ويدافع عنهم جنود كافرون يحسبون أنفسهم وحكامهم مسلمين»، وهذا الواقع سببه «التجهيل المعمد والتضليل المنظم عبر عشرات السنين»، والذي أدى إلى صرف جمهور المسلمين عن التفكير في أمر الإيمان والكفر وتمييز المؤمن من الكافر»<sup>(٨٤)</sup>. بل إن «ناجي» ينقل عن أبي قتادة ضرورة استهداف رؤوس الشر الصغيرة بمن فيها بعض المشايخ، وقول أبي قتادة: «فأمثال هذه الانحرافات وهؤلاء الشيوخ يجب القضاء عليهم بالذبح في بداية أمرهم وهم لا شهرة لهم ولا حشا ولا خبراً»<sup>(٨٥)</sup>.

وإذا كانت جماعات العنف قد حرصت على إزاحة أي شرعية أو ثقة علمية خارج تيار الجهاد، فإن هذا لم يمنع حصول توترات داخل التيار نفسه، بالدروافع ذاتها التي استعملت معَ من هم خارجه، ووصل الأمر بأبي قتادة إلى أن يتحدث أن جماعة الدولة «خلت من طالب علم شرعى»، كما وصل بعد القادر بن عبد العزيز (سيد إمام) أن يتهم جماعته - بعد إدخالها تعديلات على كتابه وطبعه باسم آخر - بأنها «بالمعيار الشرعي من العوام الجهال، ليست لديهم أهلية مراجعة مثل كتابي هذا»<sup>(٨٦)</sup>. بل وصل الأمر بأبي قتادة أن يصور حالة التنافر العامة بين العلماء والجهاديين بالقول: «لم يُعد المجاهدون يتظرون إلى المخالفين من أهل العلم إلا منافقين يبيعون دينهم لصاحب الأصفر

(٨٠) ناجي، ص ٢٣، وص ٢٨، وص ٢٦.

(٨١) أبو مارية، نور اليقين، ص ٢٩.

(٨٢) أبو بصير، مصطلحات ومفاهيم شرعية، ص ١٣٩، ١٤٩، ٨٤، ١٩١، و ٩٣.

(٨٣) أبو بصير، مصطلحات ومفاهيم شرعية، ص ١٥، وانظر: ص ٥٣، و ٩٣.

(٨٤) عبد القادر، الجامع، ج ٢، ص ٥٤٢.

(٨٥) ناجي، ص ٧١.

(٨٦) عبد القادر بن عبد العزيز، الجامع، ج ١، ص ١١ من الطبعة الثانية.

والسطو، ولم ينظر أهل العلم لهؤلاء أنهم من الحق في شيء، وهي نزعة سرت في التيار السلفي الجديد، وهذا يشكل انقطاعاً عن العلم بشقيه المقوء والمسموع»<sup>(٨٧)</sup>.

وقد حرص منظرو الجهاد على تثبيت مرجعياتهم على أنماط المرجعيات العلمية الموجودة في العالم الإسلامي، للإمساك بسلطة تنزيل مقولاتهم وأحكامهم التكفيرية على الناس والمجتمعات، ولذلك نجدهم يلحوذون - كما عند أبي قتادة وأبي مصعب وغيرهما - على حضر التكفير بيد فقهائهم هم، ولكن أجواء القتال وتلك التنظيرات أدت ب نفسها إلى انفلات المرجعية فيما بعد لدرجة حديث أبي بصير عن تنظيم الدولة بأنهم خوارج، وحديث أبي قتادة عن نزعات «الغلو» لدى الجهاديين، ثم حديث تنظيم الدولة عن البغاء وتقديم نفسه بأنه هو الجماعة، ما يعني أن الصراع على فكرة «الجماعة» تحول - بإعلان الخلافة - إلى صراع فيما بينهم بعد أن كان متوجهاً إلى جماعة المسلمين عامة الذين تم تكفيرهم وتحويلهم إلى أمة دعوة وإخراجهم من أمة الإجابة، وذلك أن الجهاديين رهنا فكراً الجماعة بمبدأ الحكم وشكله، ولما تباطأ تحقيق ذلك سارع تنظيم الدولة إلى إعلان الخلافة لتأسيس الجماعة وشرعنته استناداً إليها وإلزام خصومه بالانضواء فيها.

### ٣ - النص والواقع والتأويل

كل الأفكار والتوجهات الإسلامية حرصت - باستمرار - على الإحالة إلى القرآن وال الحديث النبوى، فالتنوع النصيّ سمة عامة؛ ذلك أن أي توجه سلفي بحاجة إلى نص حتى يكتسب شرعنته «الإسلامية»، وفي المقابل يتوهם البعض أن خير سبيل للرد على عنف الجهاديين عامة هو الحجاج النصي المباشر، وفي الواقع أن كلا التوجهين يصدران عن منطق واحد؛ وكان النص ينطق بنفسه وقدر على الانفصل عن محيط نزوله أو تأويله أو تنزيله، فالعودة إلى النص هي عودة تأويلية دوماً، ولذلك حين سُئلت كارين آرمسترونغ: «ألا يجب العودة إلى بعض الآيات القرآنية بُغية تفسير ظاهرة العنف الإسلامي؟»، أجبت: «لا ينبغي ذلك؛ لسبب بسيط هو أن هذه المقاطع القرآنية لم تُثر الإرهاب على مدى

(٨٧) أبو قتادة، ثياب الخليفة، ص ٩ - ١٠.

التاريخ... وجميع الكتب المقدسة تحوي فقرات عنف يتم اقتباسها واستخدامها خارج سياقها وتُولى أهمية مفرطة تَهدم رسالتها السلمية»<sup>(٨٨)</sup>.

تسعى السلفية الجهادية إلى نفي البعد التأويلي لأفكارها، ولذلك تعرف عملها بأنه ما هو إلا إقامة لـ«أمر الله»، وإذعان لـ«أحكام الله» المحسومة والقطعية، ويغيب لديها البعد التاريخي والثقافي، ويتطابق التاريخ مع الوجي ليجسد ذلك اليقين المطلق الذي هو بعينه مراد الله ومشيته، فالتفكير الجهادي عقائديٌ ذو طبيعة حاسمة لا تحتمل الاختلافات أو المسائل الجدلية.

وينهج منظرو العنف في إيضاح شرعية أفكارهم طريقين: الأول: تقديم أنفسهم على أنهم استمرارية لتقليل إسلامي قديم لم يتخلله أي انقطاع أو تعددية؛ ولذلك نجدهم يولعون بتوسيع مساحة القطعيات ونفي أي خلاف، وحكاية الإجماع على ذلك الحكم أو التصور، أو أنه معلوم من الدين بالضرورة، أو من بدائع الإسلام، أو أن كلمة أهل الإسلام قاطبة قد اجتمعت عليه، إلى غير ذلك من التعبيرات التي تردد في كتابات هؤلاء<sup>(٨٩)</sup>. ويتجسد الشكل الثاني في العودة المباشرة إلى النصوص لبيان أن القضية قد «حسمتها النصوص الشرعية في أعيين النابهين»، أو أن النص صريحٌ غير قابل للتأويل<sup>(٩٠)</sup>، أو أن المعنى الراسخ غير قابل للانكشاف إلا للمؤمنين بحاكمية التشريع، يقول سيد قطب: «الكلمة لا تعطي مدلولها الحقيقي إلا للقلب المفتوح لها والعقل الذي يستشرفها ويقبلها، وإن هذا القرآن لا يفتح كنوزه، ولا يكشف أسراره، ولا يعطي ثماره إلا لقوم يؤمنون»<sup>(٩١)</sup>، فمدلول الكلمة الحقيقي يتنزل من جديد كتنزّله الأول، ولذلك ألح سيد قطب على فكرة استئناف الدعوة الإسلامية من جديد<sup>(٩٢)</sup>، وأن القرآن عاد لـ«يواجه البشرية كما واجهها أول مرة»<sup>(٩٣)</sup>، وأن «الذين يتحركون بهذا الدين في مواجهة

(٨٨) كلاوديا منده، كارين آرمسترونغ: المسيحية ليست أكثر تسامحاً من الإسلام، موقع فنطرة، بتاريخ ٢٠١٥ - ٢.

(٨٩) انظر مثلاً: المهاجر، ص. ٨، ١٦، ١٨، ٣٤، ٣٥، ٣٧، ٣٨، وناجي، ص. ٣.

(٩٠) انظر: المهاجر، ص. ٣٥، وناجي، ص. ٣.

(٩١) سيد قطب، في ظلال القرآن، ج. ٣، ص. ١٤١٠.

(٩٢) انظر: قطب، في ظلال القرآن، ج. ٤، ص. ٢١٢٢.

(٩٣) قطب، في ظلال القرآن، ج. ٣، ص. ١٢٥٦.

الجاهلية... هم وحدهم الذين يفهون هذا القرآن، ويدركون الأبعاد الحقيقة لمدلولات نصوصه،... وهم وحدهم الذين يملكون استبطان فقه الحركة<sup>(٩٤)</sup>، وفهم منه أبو بكر ناجي ما نقله عنه بمعناه ونسبه إليه لفظاً فقال: «إن هذا القرآن لا يكشف أسراره إلا للذين يخوضون به المعارك، والذين يعيشون في الجو الذي تنزل فيه أول مرة»<sup>(٩٥)</sup>، أي أن المؤمنين الذين تكشف لهم - وحدهم - المدلولات الحقيقة للنص هم المجاهدون من أجل تغيير العالم، واستعادة الإسلام الذي هو توحيد الحاكمة التشريعية.

والعلاقة بين النص والواقع هنا هي علاقة مركبة وفق ما يرى سيد قطب والجهاديون من بعده<sup>(٩٦)</sup>، فالواقع والتحولات هي مفتاح ليس لفهم ما يحدث فقط، بل لفهم «فقه الحركة» الساعي إلى التغيير، وهو فقه مطلوبٌ ولازمٌ لأجل مواجهة التغيرات التي عصفت بالمجتمعات الإسلامية وأدخلتها في وحل الجاهلية الأولى من جديد، فالتحولات هي التي فرضت استئناف الإسلام، والجهادُ لمواجهةها هو الذي يولّد المعنى الحقيقي، وهو معنى غمضٍ طريءٍ متصلٍ؛ فلا وجود لحكم فقيهي واحد مستقل بذاته يعيش في فراغ جاهلي، وإنما يعمل الحكم في «محيطه الملائم»، وهو ذات المحيط الذي نشأ فيه الحكم أول مرة وتَحَوَّل إلى ممارسة أو عمل، ومن ثم فلا يجوز الاجتهاد لهذا المجتمع الجاهلي؛ لأن أي اجتهاد له هو ترقيعٌ وخلطٌ لنقاء الحق بشوائب الباطل، وهو فرعٌ عن تصور الإيمان والتوحيد الذي لا يتبعض، وعن الحاكمة التي لا يمتاز فيها مجتمع عن سلطة حاكمة، ولهذا نجد الجهاديين حرثصين على إنشاء المجتمع النقي أو استئناف «جماعة المسلمين» عبر العزلة الحقيقة لا الشعورية فقط، وعبر الطبيعة المقاتلة المتحركة بالقرآن، عندها فقط يشرعون في تطبيق أوامر الله في محيط هم صنعواه ليكون إسلامياً مفارقاً للمحيط الجاهلي السائد.

#### ٤ - معارضو «داعش» والفشل في الدفاع عن التقليد

لم تتبّع الردود الفقهية والدينية على كتابات العنف إلى أن المشروع الجهادي يعيد اكتشاف الإسلام ويتجاوز التقليد شأنه شأن جماعات الإسلام

(٩٤) قطب، في ظلال القرآن، ج ٤، ص ٢١٢٢.

(٩٥) أبو بكر ناجي، ص ٥٦، ولم أجده النص بمحروقة في «في ظلال القرآن».

(٩٦) انظر: قطب، في ظلال القرآن، ج ٤، ص ٢٠٠٩ - ٢٠٠٦، و ٢١٢٢.

السياسي، ولذلك أخفقت في الإمساك بجوهر الإشكال أو بالبراديغم الجهادي، وحسبنا أن نشير هنا إلى نموذجين: الأول «رسالة مفتوحة» وقعتها (١٢٦) شخصيةً ووجهت «إلى الدكتور إبراهيم عواد البدري الملقب بـ(أبو بكر البغدادي)»<sup>(٩٧)</sup>، والثاني هو الرد الذي سبق لشيخ الأزهر جاد الحق علي جاد الحق أن كتبه سنة ١٩٨٢ م تعليقاً على كتيب «الفريضة الغائبة» لمحمد عبد السلام فرج الذي أعدم في قضية اغتيال الرئيس أنور السادات، وتحديد هذين النموذجين جاء لجهة أن كتاب فرج تأسيسي في مسألة العنف، وأن تنظيم الدولة هو الصيغة الأحدث له، وستناقش «رسالة مفتوحة» على وجه الخصوص؛ لعدة اعتبارات: أولها: عدد الأسماء الكبير الذي وقع عليها ومن بينهم أسماء معروفة ولها رمزية خاصة كونها تأتي من خارج الحركة الإسلامية أو حركات الإسلام السياسي، فقد غاب عن الموقعين الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين ورموزه، وحضر عبد الله بن بيته (الذي انشق عن الاتحاد وأسس لجسم مشروع مواز)<sup>(٩٨)</sup> وعلى جمعة شوقي علام وحمزة يوسف وعمرو خالد وشخصيات رسمية وأعضاء في دار الإفتاء المصرية والأزهر والأوقاف دائرة الفتوى في دبي. وثاني الاعتبارات: كونها موجهة إلى من تُسمى بالخلافة، وثالثها: كون تنظيم الدولة هو النسخة الأحدث من جماعات العنف، وهو ما خصصنا له هذا القسم من الكتاب. ويمكن مناقشة تلك الرسالة على ثلاثة مستويات: اللغة، والحجاج، والمنظفات.

على مستوى اللغة جاءت «رسالة مفتوحة» بلغة وصفت بأنها «مبسطة سهلة للفهم»، وبالرغم من اشتتمالها على بعض المصطلحات التقنية إلا أن اللغة في المجمل لم تكن اللغة العلمية المتبعية في مثل هذه المسائل والمواضيعات، وإنما غالب عليها اللغة التقريرية التي تلقي - عادة - إلى خالي الذهن ولا تناسب مع حجم الإشكال والتعقيد الذي يكتنف ظاهرة العنف عامة وتنظيم الدولة خاصة، كما لا تناسب مع حجم الإشكالات التي أثارها عنف التنظيم

(٩٧) الرسالة مؤرخة بتاريخ ١٩-٩-٢٠١٤ واحتلت على ٢٢ صفحة، استغرق النص ٢٨ صفحة، وقائمة أسماء الموقعين ٤ صفحات.

(٩٨) نص استقالة الشيخ عبد الله بن بيته من الاتحاد العالمي المنصور على موقعه الشخصي غير مزrix، ولكن نشر موقع سكاي نيوز عربية خبر الاستقالة بتاريخ ١٣ سبتمبر ٢٠١٣ أي بعد الانقلاب العسكري في مصر، ثم أنس في الإمارات مجلس الحكماء في يوليو ٢٠١٤.

محلياً ودولياً وخصوصاً في العلاقة بين عنف التنظيم والنص وال מורوث الفقهي.

وعلى مستوى الحجاج، وقفت «رسالة مفتوحة» على أرضية تنظيم الدولة وجماعات العنف نفسها، فهي قد سلمت بمنطق الجهاديين ويقاد موقعها يتساوون معهم في رتبة الخطاب حتى لغدو المسألة أحياناً مجرد اختلاف في التأويل أو فضاء يحتمل تأويلات أخرى، ونسوق هنا مثالين لهذا:

**المثال الأول:** «الحدود» فتحت الحديث الرسالة عن أنها «واجبة لا محالة»، وأنها «لا تُطبق إلا بعد البيان والإذن والتحذير واستيفاء الشروط»، وتخاطب تنظيم الدولة بالقول: «أنتم استعجلتم بالحدود» (ص ١٩)، ما يعني أن النقاش يتم على مستوى كيفية تنزيل الحدود، وليس في أصل التصور بل في توقيته وشروطه فقط، وهو ما يحيل إلى مشكلات أكثر من تقديم حلولاً في ظل منظومة الدولة الحديثة وقوانينها والامتثال لها، وهو جوهر الإشكال الذي يطرحه الجهاديون.

**المثال الثاني:** تكبير الحكام، فتحت الحديث الرسالة عن أن «من منع الشريعة بالكلية في بلد إسلامي فهو كافر، ومن لم يقم بعضها أو لم يقم إلا مقاصدها فهو فاسق أو ظالم» (ص ٢٢)، وأنه «في بعض الدول تُقيّد أحكام الشريعة بسبب أحكام سلطانية مبنية على تحقيق أمن البلد وهذا جائز» (ص ٢٢)، وهو رد لا يحل الإشكال الذي يطرحه الجهاديون؛ لأنهم يسلمون بأصله وإنما الإشكال هو في تنزيل هذه الأحكام على الدولة القومية وحكامها بأسمائهم وأوصافهم، فعلى سبيل المثال كفر الشيخ عبد العزيز بن باز الرئيس صدام حسين وكفر الشيخ محمد سعيد رمضان البوطي الرئيس معمر القذافي، فالإشكال لم يكن في الأحكام العامة لدى هؤلاء بل في كيفية تنزيلها على الواقع المعاصر الذي يقدم فيه الجهاديون تصوراتهم وتطبيقاتهم.

ثم إن الرسالة تتطرق من تعليمات تقريرية لا تتأسس على التقليد الفقهي نفسه - وإن أذعت الاستناد إليه أحياناً - ونسوق هنا ثلاثة أمثلة:

**المثال الأول:** علة jihad ومكانته، فتحت الحديث الرسالة عن أن «الجهاد وسيلة للسلام والأمن والاطمئنان»، وأنه «ربما تكون حياة بدون جهاد» للرد على خطبة «البغدادي» التي قال فيها: «لا حياة بدون جهاد» (ص ٩)، وأنه «لا جهاد هجومياً عدوانياً بسبب اختلاف الرأي أو الدين» ولم يخالف في ذلك إلا

بعض الشافعية (ص ١٠)، فالرسالة لم تُعط وزناً يليق بإشكالية الجهاد التي تتمركز حولها جماعات العنف منذ السبعينيات من القرن الماضي، كما لم تناقش حججهم وأطروحتهم في هذا الخصوص بجدية، وبقيت المسألة أشبه بمسألة تأويلية أو اجتهاد في الفهم أو الاختيار بين الآراء.

المثال الثاني: حرية الاعتقاد، فتحتاج الرسالة عن آية **﴿لَا إِكْرَاهٌ** في **الذِّينِ﴾** [البقرة: ٢٥٦] وأنه لا يستطيع أحد أن يقول بأنها منسوخة» (ص ١٨)، ومن المعلوم المشهور وجود قول قوي بنسخها في كتب التفسير وأن هذا الرأي تردد منذ زمن مبكر كما نجد في تفسير الطبرى ومن بعده، فالإشكال لا يُحل بهذه الصيغة التقريرية.

المثال الثالث: الخلافة، فتحتاج الرسالة عن أن «الخلافة أمر واجب على الأمة باتفاق»، لكنها تتطلب إجماعاً من المسلمين، وأنها «يجب أن تأتي من خلال إجماع من الدول الإسلامية وإجماع من منظمات علماء الدول الإسلامية وإجماع من المسلمين في كل أنحاء العالم» (ص ٢٢ - ٢٣)، ومعروف أن هذا الكلام هو خلاف التقليد الفقهي تماماً، ونص الرسالة لا يشغل بتسويفه أو مناقشته فضلاً عن مناقشة أطروحة الجihadيين حول الخلافة، وال الحاجة إليها، وهل هي رسم ديني أم شكل سياسي اجتهادي، وهل هي متحققة أم غائبة؟ إلى غير ذلك، ومعلوم أن الخلافة مسألة مركبة في أطروحات jihadيين وغيرهم من جماعات «الإسلام السياسي» ولكن الرسالة لم تؤلها ما تستحق من جدية.

أما على مستوى المنطلقات فقد انطلقت الرسالة من منطلقات هزيلة؛ فركّزت على «أخطاء» جزئية ومدرسية ذات طابع تقني، كحديثها عن اللبس الواقع في عبارة المتنمرين إلى «الدولة الإسلامية» القائلة: «اللهم صل على سيدنا محمد المبعوث بالسيف رحمة للعالمين»، وأن فيها خلطًا بين القرآن **﴿رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾** وال الحديث النبوى **«بُعْثَتْ بِالسِّيفِ»**، وبين الأمر المطلق والأمر المقيد، والأمر العام والأمر الخاص، وينبه نص الرسالة إلى أن هذا النقاش «جوهرى» وليس «للجدل الأكاديمى»، ويذكر هذا المنحى في انتقادهم خطبة للعدناني الناطق الرسمي باسم التنظيم بعنوان «هذا وعد الله» في إشارة إلى الخلافة المزعومة، فتقول الرسالة: «لا يجوز أن تُحمل آية من آيات القرآن الكريم بشكل خاص على حدث حصل بعد ١٤٠٠ عام من نزول القرآن»، والمقصود آية **﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ مَانُوا مِنْكُمْ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاحَتُ لَيُسْتَأْتِفَنُّهُمْ فِي الْأَرْضِ**

كَمَا أَسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُكَثِّنَنَّ لَهُمْ رَبِّيهِمْ لَمْ يُنْهِمْ الَّذِي أَنْفَقَ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ حَرْفِهِمْ أَمْنًا<sup>٤٥</sup>» [النور: ٥٥]، ثم تقول الرسالة (ص٤): «فَعَلَى فِرْضِ صَحَّةِ زَعْمِهِ كَانَ عَلَيْهِ أَنْ يَقُولُ: هَذَا مِنْ وَعْدِ اللَّهِ»، ثُمَّ تُوضَّحُ أَنَّ «الاستخلاف» هُنَّ هُوَ مُجْرِدُ الْحَلُولِ مَكَانَهُمْ دُونَ مَسَائِلِ الْحُكْمِ وَالسُّلْطَةِ وَتَبِيَّلِ النَّظَامِ، وَهُوَ مَا يَفْتَحُ مَجَالًا لِتَأْوِيلَاتٍ أُخْرَى مُتَعَدِّدةٍ وَلَا يَحْسِمُ الإِشْكَالَ الْمُطْرَوْحَ، كَمَا يُمْكِنُ أَنْ يُعْلَمُ بِمَرَاجِعِ كُتُبِ التَّفْسِيرِ، كَمَا أَنَّ النَّقَاشَ يَنْحُدِرُ إِلَى هَذَا الْمُسْتَوَى الْجُزَئِيِّ حِينَ يَنْاقِشُ «وَعْدَ اللَّهِ» أَوْ «مِنْ وَعْدِ اللَّهِ».

لقد أَخْفَقَ الرِّسَالَةُ فِي مَنْاقِشَةِ الإِشْكَالِ الْمُرْكَبِيِّ وَهُوَ كَيْفِيَّةُ تَعْاَمِلِ الْجَهَادِيِّينَ - عَامَةً - مَعَ الْمَوْرُوثِ الْدِينِيِّ وَالْفَقَهِيِّ وَمَعَ التَّقْلِيدِ فِي الزَّمْنِ الْحَدِيثِ، وَهُوَ مَا يَتَصَلُّ بِمَا تَسَمِّيُ الرِّسَالَةُ نَفْسَهَا «فَقَهُ الْوَاقِعِ»، فَمَنْتَظِرُو تَنظِيمِ الدُّولَةِ يَرَوْنَ أَنفُسَهُمْ أَدْرِيَ بِالْوَاقِعِ وَيَتَبَيَّنُونَ تَصْوِيرَاتٍ مُغَایِرَةً عَنِ هَذَا الْوَاقِعِ الْمُعَقَّدِ فِي تَرْكِيَّبِهِ وَصِرَاعَاتِهِ الطَّائِفِيَّةِ وَالسِّيَاسِيَّةِ الْمُحَلِّيَّةِ وَالْمُوْلَيِّةِ، وَهُوَ وَاقِعٌ صَرَاعِيٌّ، الْحَرْبُ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ مَكْوُنٌ رَئِيسٌ فِيهِ مِنْ وَجْهَةِ نَظَرِهِمْ، وَيَفْتَقِرُ فِيهِ الْمُسْلِمُونَ إِلَى الْعِزَّةِ وَالْكِيَانِ الْجَامِعِ وَالْهُوَيَّةِ الْمُمِيزَةِ تَحْتَ وَطَأَةِ الْعَدُوِّ الْخَارِجيِّ الْمُقَاتِلِ عَلَى طُولِ الْخَطِّ وَالْعَدُوِّ الدَّاخِلِيِّ الْقَاهِرِ وَالْمَعْتَلُ لِشَرِعِ اللَّهِ وَالْمُعْيِنِ لِلْعَدُوِّ الْخَارِجيِّ، وَالْمُسْلِمُونَ ضَحْيَةُ عَدْوَانِ خَارِجيٍّ وَفَهْرٍ دَاخِلِيٍّ يَمْنَعُهُمْ مِنْ تَفْيِذِ «أَمْرِ اللَّهِ» وَالْعِيشِ وَفقَ هَدِيهِ. بَلْ تَرَى جَمَاعَاتُ الْعَنْفِ أَنَّهَا تَمْلِكُ مَشْرُوْعًا مُتَكَامِلًا لِمُعَالَجَةِ هَذَا الْوَاقِعِ الْمَازُومِ هُوَ أَفْسَلُ مِنْ كُلِّ الْمَشَارِيعِ الْأُخْرَى الْمُطْرَوْحَةِ الَّتِي سَبَقَتْ إِلَيْهَا<sup>٩٩</sup>. فَالرِّسَالَةُ الْمُفْتَوَّحةُ

(٩٩) فَهُمُ الْوَاقِعُ وَرُؤْيَا الْعَالَمِ عِنْدِ جَمَاعَاتِ الْعَنْفِ بِحَاجَةٍ إِلَى دراسةٍ مُسْتَقْلَةٍ وَمُقارَنَتِهَا بـ«فَقَهُ الْوَاقِعِ» عند فقهاء التقليد والإصلاح، فمُنْتَظِرُو الْعَنْفِ يَنْتَلِقُونَ مِنْ تَوْصِيفِ مُحَمَّدٍ لِلْوَاقِعِ، يَوْلِي مَثَلًا أَبُو بَكْرٍ نَاجِي وَأَبُو مَصْبَعِ السُّورِيِّ وَسَيِّدِ إِمامِ أَهمِيَّةِ كِبِيرَةِ لِتَوْصِيفِ الْوَاقِعِ بَلْ وَالْحَدِيثِ عَنْ فَقَهِ الْوَاقِعِ كَمَا عِنْدَ أَبِي مَصْبَعِ السُّورِيِّ الَّذِي يَتَحَدَّثُ عَنِ النَّهْمِ الْسِيَاسِيِّ وَفَقَهِ الْوَاقِعِ وَحَاجَةِ الْكَوَافِرِ الْجَهَادِيَّةِ إِلَى دراسةِ التَّارِيخِ الْحَدِيثِيِّ وَغَيْرِهِ مِنِ الْعِلُومِ، وَأَوْضَحَ سَيِّدِ إِمامِ أَيْضًا أَهمِيَّةِ دراسةِ التَّارِيخِ الدُّولِيِّ الْحَدِيثِيِّ وَدِرَاسَةِ الْوَاقِعِ الْمُعَاصِرِ وَوُجُوبِ مَعْرِفَتِهِ، وَأَوْضَعَ بِدِرَاسَةِ مُجَمُوعَةِ مِنِ الْكِتَابِ لِأَجْلِ ذَلِكِ تَسْمِيَةَ إِلَيْهِ: كِتَابُ لِمَعْرِفَةِ مَخْطَطَاتِ الْكَافِرِينَ لِمُحَارَبَةِ الْإِسْلَامِ وَإِفَادَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَكِتَابُ لِفَهْمِ وَاقِعِ الْمُسْلِمِينَ، وَكِتَابُ عنِ نُشُورِ الدُّولِ الْمُحَدِّثَةِ عَلَى أَنقَاضِ الدُّولَةِ العُثْمَانِيَّةِ، وَكِتَابُ عنِ وَاقِعِ الْعَالَمِ الْعَرَبِيِّ وَمَشَاكِلِهِ، وَكِتَابُ عنِ خَسَارَةِ الْعَالَمِ بِانْحِطَاطِ الْمُسْلِمِينَ، وَمِنْ بَيْنِ الْكِتَابِ الَّتِي يُوصِيُّ بِهَا كِتَابُ مُحَمَّدٍ مُحَمَّدٍ حَسِينٍ، وَأَبِي الْأَعْلَى الْمُودُودِيِّ (الْإِسْلَامُ وَالْمَدِينَةُ الْحَدِيثَةُ) وَسَيِّدِ قَطْبِ (مَعَالِمُ فِي الطَّرِيقِ) وَمُحَمَّدِ قَطْبِ (جَاَشِلِيَّةُ الْقَرْنِ الْعَشَرِيِّ). سَيِّدِ إِمامِ، الْجَامِعِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ الشَّرِيفِ، (مُنْشَوَرٌ عَلَى الْإِنْتِرْنِتِ)، ج٢، ص١١١٤ - ١١١٥، وَانْظُرْ: ج٢، ص١١٠٢ - ١١١٥، وَانْظُرْ: أَبُو مَصْبَعِ السُّورِيِّ، دُعْوَةُ الْمَقاوِمَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْعَالَمِيَّةِ، ص١٣٣١ وَمَا بَعْدَهَا.

لا تناقش من قريب أو بعيد هذه الرؤية الجهادية للواقع لتبقى محصورة في تأويل النصوص وبيان الأحكام العامة فقط، بل إنها لا تحرر محل الإشكال وفق التقليد الفقهي نفسه، فتبحث (ص ٣) في كيفيات الاستدلال بالنصوص والتوفيق والترجيح بينها وصفات المفتى، رغم أن التقليد الفقهي الذي تسمى إليه أو تسعى للاستناد إليه يقوم على أن الاستدلال بالنصوص هو عمل المجتهدين لا عمل المقلديين، وأن المفتى هو الفقيه المجتهد، إلا إذا كانت تخاطب البغدادي وجماعة «الدولة» بصيغة المجتهدين.

كما أخفقت الرسالة في الإمساك بالنموذج (البراديغم) الذي يحرك مثل هذه الجماعات، وبدأت المسألة وكأنها مجرد انحراف عن «الأحكام الصحيحة» في الفقه أو خطأ في التأويل، أي أن المشكلة كلها في قراءة النص الديني أو الفقهي، فغابت الأصول التي يتأسس عليها خطاب حركات العنف وقراءتها للواقع وتعقيداته (كأطروحة تعطيل الجهاد، والحكم بما أنزل الله وصلتها بواقع الدول القائمة، والعدو وكيفية تحديده...)، وبقيت حبيسة التصور التراثي نفسه من دون تقديم تصور واقعي يتصل بمسارك الجهاديين والمشاكل التي تكتنف مشروعهم والمشاريع الأخرى المقابلة في العلاقة بين الدين والدولة والجماعة؛ وكأنها سللت بأن المشكلة كامنة في النص وفهمه وتأويله بمعزل عن الواقع وشروطه وتعقيداته، بل إنها فشلت حتى في الدفاع عن التقليد الإسلامي مكتفية بالقول (ص ٥): إن «الفقه ليس بالأمر السهل، وليس لأي إنسان أن يتحدث فيه ويفتي»، رغم أن كاتبها حرص - منذ البداية - على القول: إن ما يذكره في نص الرسالة هو الفهم الذي «يعكس آراء أغلب علماء أهل السنة عبر التاريخ الإسلامي».

أما رد جاد الحق على كتاب «فرج» فقد كان أكثر متانةً على مستوى اللغة العلمية والتماسك، وإن وضع رده كله في إطار بيان «الحكم الصحيح مع النصوص الدالة عليه من القرآن ومن السنة»؛ لأنه رأى أن كتاب «فرج» قد احتوى «على تفسيرات لبعض النصوص الشرعية من القرآن والسنة»<sup>(١٠٠)</sup>، ولكن لا بد من استحضار أن الرد هنا كان على كتاب نظري قبل عقود، في حين أن

---

(١٠٠) جاد الحق علي جاد الحق، تقرير عن كتاب الفريضة الثانية، منشور ضمن: جاد الحق، الفتوى الإسلامية، القاهرة: دار الفاروق، ط ١، ٢٠٠٥، ج ١، ص ٢٦٧.

الأمور مع تنظيم الدولة الإسلامية قد اختلفت وتعقدت وأصبحنا أمام ظاهرة عامة وليس مجرد خطاب مكتوب، ولذلك لم يرجع كاتب «رسالة مفتوحة» إلى نصوص مكتوبة لتنظيم الدولة، وإنما أحال إلى خطابات وممارسات.

## الفصل الرابع

### تنظيم الدولة والخوارج: إرث ما قبل التقليد

مثلت جماعات العنف خروجاً على التقليد، وهو ما قد يطرح تساؤلاً حول التوصيف الألائق بها إذن، وهل يمثل تنظيم الدولة وسلفه قطبيعة مع الموروث أم أن ثمة سوابق تاريخية قد تكون مشابهة لهم؟ انشغلت بعض الكتابات الصحفية بالبحث عن مرجعية تاريخية لتنظيم الدولة تمثلت تارةً في السلفية<sup>(١)</sup> أو الوهابية، وأخرى في التقليد أو الثقافة الإسلامية، وكان من اللافت أن تشبيه تنظيم الدولة الإسلامية بالخوارج قد وقع من قبل بعض منظري العنف أنفسهم، فأبو بصير الطرسوسي كتب أن «الداعش» خوارج من جهة أنهم يعتقدون على مساجد المسلمين وقبورهم<sup>(٢)</sup>، وكان قبل ذلك كتب رسالة بين فيها صفات الخوارج وأنهم ليسوا ظاهرة تاريخية انقضت، ولكنهم «باقون متجددون عبر القرون، كلما ذهب منهم قرن نبت قرن آخر إلى أن يظهر فيهم المسيح الدجال»<sup>(٣)</sup>، وأشار أبو قتادة إلى مشابهة تنظيم الدولة للخوارج من جهة تكفيرهم للمخالف<sup>(٤)</sup>، ولكن في المقابل تم استدعاء اسم الخوارج إعلامياً للنيل من الإخوان المسلمين في مصر في سياق دعم بعض المشايخ للانقلاب العسكري<sup>(٥)</sup>. ولكن الربط بين أفكار جماعات العنف وبين الخوارج نجده قدیماً في رد الشيخ جاد الحق الذي نبه إلى أن «مستقى كُتيب عبد السلام فرج

(١) كما فعلت «رسالة مفتوحة» التي أحالت التكفير عند تنظيم الدولة إلى «غلو بعض علماء السلفية». انظر: رسالة مفتوحة، ص ١٢.

(٢) أبو بصير، الخوارج الداعش ومساجد المسلمين وقبورهم، رسالة منشورة على موقعه الشخصي، سنة ٢٠١٤.

(٣) أبو بصير الطرسوسي، هذه هي خصال الخوارج فاحذروها، (منشور على الإنترنت)، ط ١، ٢٠١٣، ص ٥.

(٤) انظر: أبو قتادة، ثياب الخليفة، ص ٤.

(٥) كما فعل علي جمعة مفتى مصر السابق في خطبته الشهيرة التي ألقاها في مجموعة من ضباط الجيش في سياق التحضير للانقلاب أو أثناءه، في ٢٠١٣ وتم الكشف عنها لاحقاً.

ومؤرده - في جملته - أنكار طائفة الخوارج<sup>(٦)</sup>. وفي الجملة فإن ذلك الربط وتلك الحالات لم تسلك مسلكاً أبعد من الإدانة أو التهمة إما في سياق الخصومة والاختلاف داخل تيار العنف نفسه أو في سياق الرد عليه من خارجه، فأبوا بصير انشغل بإحصاء أوصاف الخوارج في الأحاديث النبوية للتحذير منها أو من اتصف الأفراد والجماعات بأيّ منها، ومن الطريف أن منظري العنف أنفسهم دأبوا على الإشارة إلى الخوارج في سياق الإدانة وأهل البدع<sup>(٧)</sup>.

إن بحث التشابه بين الخوارج وجماعات العنف عامة، لا يعني تجاهل اختلاف السياق التاريخي لكلٍّ، كما لا يتجاهل اختلاف الشخصيات والتکوين بين فرقة الخوارج وتنظيم الدولة أو أي من جماعات العنف الأخرى المعاصرة، ولكن ما دفع لبحث هذه الصلة هو تشابه المقولات ومنهج الاستدلال رغم اختلاف التکوين والسياقات التاريخية، وقد مشى بعض العلماء قديماً على تجريد الخوارج من سياقهم التاريخي عبر تحويلهم إلى منهج أو طريقة قابلة للتحقق بمعزل عن حركة الخوارج التاريخية، ومن هنا جعلوا «نسبة أهل الإسلام إلى الكفر من أوصاف الخوارج»<sup>(٨)</sup>، وقال ابن تيمية: «قد اتفق المسلمون على أن الخوارج ليسوا مختصين بذلك العسكر. وأيضاً فالصفات التي وصفها [الحديث النبوي] تعم غير ذلك العسكر؛ ولهذا كان الصحابة يروون الحديث مطلقاً»<sup>(٩)</sup>، وقال أيضاً: «ولا ريب أن كثيراً من النساء والعباد والشهداء قد يكون فيه شعبة من الخوارج وإن كان مخالفًا لهم في شعب آخر»<sup>(١٠)</sup>، وتحدثت في موضع آخر عن أن من يكون «المؤمنون منهم في تعب والمشركون منهم في راحة» فشأنهم «من جنس الخوارج»<sup>(١١)</sup>.

(٦) جاد الحق، الفتاوى الإسلامية، ج ١، ص ٣٠٦، كما أن محمد إسماعيل المقدم قال في أحد دروسه تحت عنوان «سلسلة الإيمان والكفر» عن «جماعة المسلمين» أتباع شكري مصطفى: «رأينا قسوة وغلظة وصلابة لم نجد لها نظيراً إلا عند الخوارج أسلافهم الأقدمين».

(٧) يتكرر ذكر الخوارج مرات عدّة في كتاب أبي مصعب السوري على سبيل المثال.

(٨) الشاطبي، الاعتصام، الرياض: دار ابن الجوزي، ٢٠٠٨، ج ١، ص ١١٥.

(٩) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج ٢٨، ص ٤٩٦.

(١٠) ابن تيمية، الاستقامة، تحقيق محمد رشاد سالم، السعودية: جامعة محمد بن سعود، ج ١، ص ٢٦٠.

(١١) ابن تيمية، الاستقامة، ج ٢، ص ٢٨.

## ١ - الفكر الخارجي: أسمه ومقولاته

الخوارج اتجاهٌ تحول إلى جماعة متنوعة فيما بعد، يقول المبرد: «افترقت الخوارج فصارت على أربعة أصناف: (١) الإباضية، وهم أصحاب عبد الله بن إياض، (٢) والصفرية، واختلفوا في تسميتهم، فقالوا قوم: سموا بابن صفار، وقال آخرون - وأكثر المتكلمين: عليه -: هم قوم نَهَكُتهم العبادة فاصرفت وجوههم. (٣) ومنهم البهوية وهم أصحاب بَيْهَس. (٤) ومنهم الأزارقة، وهم أصحاب نافع بن الأزرق الحنفي. وكانوا قبلُ على رأي واحد لا يختلفون إلا في الشيء الشاذ من الفروع»<sup>(١٢)</sup>، أي أن أفكار هذا الاتجاه نَمَّت وطرأ عليها التطور والانقسام حتى صارت فرقاً عِدَّة أوصلها بعضهم إلى عشرين!<sup>(١٣)</sup>. ولن ندخل في تفاصيل ذلك التطور والاختلاف، ولكن حسبنا في هذا المقام تجزيد الأفكار الرئيسية لل الفكر الخارجي الأول بعيداً عن تطوراته وانقساماته التي تُدرس في كتب الكلام أو التاريخ، حيث إننا يمكن أن نستخلص أربع مقولات رئيسية في هذا الاتجاه<sup>(١٤)</sup>، وهي: التحكيم، والتکفير، والاستعراض، والجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وستفصل فيها بحسب ما يسمح به المقام لتبني عليها لاحقاً أوجه الشبه التي نراها بين جماعات العنف عامة وبينهم.

### ١ - التحكيم

فالتحكيم (لا حكم إلا لله) هي القضية المركزية التي وقع الخروج بسببيها أول الأمر على الخليفة الرابع علي بن أبي طالب، ولكن علياً رضي الله تعالى عنه وجه إليهم عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ليนาظرهم، فقال لهم: «ما الذي نَقَمْتُ على أمير المؤمنين؟ قالوا: قد كان للمؤمنين أميراً، فلما حَكِمَ في دين الله خَرَج

(١٢) المبرد، الكامل في اللغة والأدب، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، ط٣، بيروت: دار الفكر العربي، ١٩٩٧، ج٣، ص٢٠١.

(١٣) انظر: عبد القاهر البغدادي، الفرق بين الفرق، ط٢، بيروت: دار الآفاق الجديدة، ١٩٧٧، ص١٧.

(١٤) يذكر أبو حاتم الرازى (٣٢٢هـ) - وكان شيعياً إسماعيلياً - أنهم اجتمعوا على أصل واحد وهو: تکفير كل إمام بعد أبي بكر وعمر والبراءة منهم، وإجماعهم على إمام يختارونه من أبناء الناس والإمامة عندهم ثبت بعقد رجلين، والحكم بما حكم به القرآن، والخروج على كل إمام جائز، وتکفير مرتكب الكبيرة. قال: ثم لهم فروع يختلفون فيها، ولهم أئمة قد تُسبوا إليهم، ويسمون كل إمام لهم «أمير المؤمنين». أبو حاتم الرازى، كتاب الزينة، تحقيق سعيد الغانمى، بيروت: دار الجمل، ٢٠١٥، ج١، ص٥١٩ - ٥٢٠.

من الإيمان، فلُيُثْبَت بعد إقراره بالكفر **تَعْذُّلُه**»، فقال ابن عباس: «إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّلُ  
قد أمرنا بالتحكيم في قتل صيد، فقال **عَجَّلَنَّ**: **«عَجَّلْتُمْ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ يَنْكُنُونَ»**، فكيف  
في إمامٍ قد أشـكـلت على المسلمين!»<sup>(١٥)</sup>، أي أنه أوضح لهم أن مسألة  
التحكيم مسألة مرتكبة وتحتمل معانٍ عدة، ولكنهم أصرـوا على رفض تحكيم  
الرجال في أمور المسلمين، ورأـوا ضرورة الخروج من القرية الظالمـة أهلـها.

## ب - التكـفـير وـتـحـول الدـار

«وَلَمْ يَرَالَا عَلَى رَأْيٍ وَاحِدٍ يَتَوَلَّنَ أَهْلَ النَّهَرِ وَمِرْدَاسًا وَمَنْ خَرَجَ مَعَهُ حَتَّى  
جَاءَ مَوْلَى لَبْنَى هَاشِمَ إِلَى نَافِعَ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّ أَطْفَالَ الْمُشْرِكِينَ فِي النَّارِ، وَإِنَّ  
مَنْ خَالَقَنَا مُشْرِكًا، فَدَمَاءُ هُولَاءِ الْأَطْفَالِ لَنَا حَلَالٌ. قَالَ لَهُ نَافِعٌ: كَفَرْتُ  
وَأَحْلَلْتُ بِنَفْسِكَ، قَالَ لَهُ: إِنَّ لَمْ آتَيْكَ بِهَذَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَاقْتُلْنِي، **«وَقَالَ نُوحُ رَبِّهِ**  
**لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا \* إِنَّكَ إِنْ تَذَرْهُمْ يُصْلِلُوْا بِعَدَّكَ وَلَا يَلْدُوْا إِلَّا فَأَهْرِمُ**  
**كَفَّارًا»**، فَهـذا أمر الكـافـرين وأمر أـطـفالـهمـ. فـشهـدـ نـافـعـ أـنـهـ جـمـيعـاـ فـيـ النـارـ،  
وـرأـيـ قـتـلـهـمـ. وـقـالـ: الدـارـ دـارـ كـفـرـ إـلـاـ مـنـ أـظـهـرـ إـيمـانـهـ،... . وـإـنـ جـاءـ مـنـهـ جـاءـ  
فـعـلـيـنـاـ أـنـ نـمـتـحـنـهـ، وـهـمـ كـفـارـ الـعـربـ لـاـ نـقـبـلـ مـنـهـمـ إـلـاـ إـلـاسـلـامـ أوـ السـيفـ،  
وـالـقـعـدـ بـمـنـزـلـهـمـ، وـالـتـقـيـةـ لـاـ تـحـلـ، فـإـنـ اللـهـ تـعـالـىـ يـقـولـ: **«فَوَإِذَا فَرَقْتُمْ يَمِنَّهُمْ**  
**أَنَّاسًا كَخَسِيَّةً لَّلَّهُ أَوْ أَشَدَّ خَسِيَّةً»**، وـقـالـ **عَجَّلَنَّ** فـيـمـنـ كـانـ عـلـىـ خـلـافـهـمـ: **«فَيَمْهُدُونَ**  
فـيـ سـيـلـ أـلـلـهـ وـلـاـ يـخـافـونـ لـوـمـةـ لـأـيـمـهـ»، فـنـفـرـ جـمـاعـةـ مـنـ الـخـوارـجـ عـنـهـ، مـنـهـمـ نـجـدـةـ بنـ  
عـامـرـ، وـاحـتـجـ عـلـيـهـ بـقـولـ اللـهـ **عَجَّلَنَّ**: **«فَإِلَّا أَنْ تَكْثُرُوا مِنْهُنَّ ثُنَّةً»** وـيـقـولـهـ **عَجَّلَنَّ**:  
**«وَقَالَ رَجُلٌ مُّؤْمِنٌ مِّنْ عَالِيٍّ فِرَغَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ»**، فـالـقـعـدـ مـنـاـ، وـالـجـهـادـ إـذـا  
أـمـكـنـ أـفـضـلـ؛ لـقـولـهـ جـلـ وـعـزـ: **«وَقَاتَلَ اللَّهُ الْمُجْرِمِينَ عَلَى الْقَبْرِيَّةِ أَجْرًا عَظِيمًا»**. ثـمـ  
مضـىـ نـجـدـةـ بـأـصـحـابـهـ إـلـىـ الـيـمـامـةـ وـتـفـرـقـواـ فـيـ الـبـلـدـانـ»<sup>(١٦)</sup>.

وـقـدـ مـشـىـ نـافـعـ . وـقـدـ كـانـ مـقـدـمـاـ فـيـ فـقـهـ الـخـوارـجـ<sup>(١٧)</sup> . عـلـىـ ذـلـكـ، فـرأـيـ  
أـنـ الـمـخـالـفـينـ مـشـرـكـونـ، وـكـفـرـ الـقـعـدـةـ وـأـبـاحـ قـتـلـ الـأـطـفالـ، وـحـكـمـ عـلـىـ الدـارـ  
بـأـنـهـ دـارـ كـفـرـ، حـتـىـ إـنـهـ كـتـبـ إـلـىـ أـهـلـ الـبـصـرـةـ يـقـولـ: **«فـفـيـمـ المـقـامـ بـيـنـ أـظـهـرـ**

(١٥) العبرـدـ، الـكـاملـ، تـحـقـيقـ مـحمدـ أـحـمـدـ الدـالـيـ، طـ٣ـ، بـيـرـوـتـ: مـؤـسـسـةـ الرـسـالـةـ، ١٩٨٦ـ، جـ٢ـ، صـ١٠٧٩ـ، وـيـمـكـنـ التـيـزـ فـيـ الـإـحـالـاتـ بـيـنـ هـذـهـ الـطـبـعـةـ وـالـطـبـعـةـ السـابـقـةـ عـنـ طـرـيقـ أـرـقـامـ الصـفـحـاتـ، فـتـرـقـيمـ طـبـعةـ الدـالـيـ تـرـاكـميـ.

(١٦) العبرـدـ، الـكـاملـ، جـ٣ـ، صـ٢٠٦ـ٢٠٧ـ.

(١٧) انـظـرـ: العـبـرـدـ، الـكـاملـ، جـ٣ـ، صـ١٣٦ـ.

الكافار؟!»<sup>(١٨)</sup>، وكذلك قال أبو بيهس هيسن بن جابر الصنعي - وكان أحد رؤوس الخوارج - : «الدار دار كفر، والاستعراض فيها جائز، وإن أصيب من الأطفال فلا حرج»<sup>(١٩)</sup>، واستمر هذا الرأي مع اشتداد المعارك بينهم وبين السلطة التي رأوا أنها معارك بين مسلمين وكفار، ولذلك لما قُتل أميرهم ابن الماحوز اجتمعوا بأرجان فباعوا الزبير بن علي، «ورأى فيهم انكساراً شديداً وضعفًا بيئنا»، فجمعهم وخطبهم فقال: «إن البلاء للمؤمنين تمحيص وأجر، وهو على الكافرين عقوبة وخزي، ... ثقوا بأنكم المستخلفون في الأرض»<sup>(٢٠)</sup>، وأصبح تكبير المخالف أحد أبرز عقائد الخوارج التي اشتهروا بها طوال التاريخ الإسلامي، وأن دار الإسلام تحول إلى دار كفر يظهره المعاصي فيها. قال البُجيري: «وأما الخوارج - وهم صنف من المُبتدعة قاتلوا بأن من أتى كبيرة كُفَرَ وَحَبَطَ عَمَلَهُ وَخَلَدَ فِي النَّارِ، وأن دار الإسلام يُظْهِرُ الْكَبَائِرَ فِيهَا تَصِيرُ دَارَ كُفَرٍ وَإِيَّاهَا»<sup>(٢١)</sup>، وتکفيرهم مرتكب الكبيرة مشهور، ويرون «ذهب الإيمان جملة بإضاعة الأعمال»<sup>(٢٢)</sup>، وقد وُجد بينهم من يکفر من اجترح ذنبًا ولو جاهلاً، ومن يکفر كل مذنب حتى مرتكب الصغيرة<sup>(٢٣)</sup>.

## ت - الاستعراض

الاستعراض إحدى المسائل التي تبنّاها الخوارج في بعض الفترات التاريخية، وإن لم تكن محل اتفاق بينهم، خصوصاً مع شدة وطأة السلطة عليهم ونيلها منهم في معارك متالية في ولاية عبيد الله بن زياد الذي يصفه ابن خلدون بأنه «اشتد على الخوارج»<sup>(٢٤)</sup>. وقد مثل الاستعراض سلوكاً وَسَمَّ أغلب الأعمال التي وقعت في البصرة في ولاية زياد وابنه، ومن هؤلاء انبثقت النواة الأولى لتيار الأزارقة؛ فقد تعمّد هولاء «التحكيم والقتل في المساجد واختيار

(١٨) المبرد، الكامل، ج ٣، ص ١٢١٩.

(١٩) المبرد، الكامل، ج ٣، ص ١٢٢١.

(٢٠) المبرد، ج ٣، ص ١٢٦١ - ١٢٦٢.

(٢١) البُجيري، حاشية البُجيري على الخطيب (تحفة العبيب على شرح الخطيب)، بيروت: دار الفكر، ١٩٩٥، ج ٤، ص ٢٣٠.

(٢٢) ابن حزم، الفصل في الملل والنحل، القاهرة: مكتبة الحانجي، ج ٣، ص ١٠٦.

(٢٣) انظر: البغدادي، الفرق، ج ١، ص ٧٠.

(٢٤) ابن خلدون، تاريخ ابن خلدون، تحقيق خليل شحادة، بيروت: دار الفكر، ١٩٨٨، ج ٣، ص ١٨١.

ضحاياهم خاصة من بين الذين اشتهروا بالتدين والزهد»<sup>(٢٥)</sup>، ويدرك البلاذري عن بعض الرواة أن الخوارج «صيروا إمامهم زحافاً، وخرجوا يستعرضون الناس ويقتلون من لقوا، وكانوا يَدِينُون بالاستعراض»؛ فقد «قتلوا رجلاً من بنى ضبيعة يقال له: حكاك، رأهم فظنهم مع صاحب الشرط، وقتلوا غيره، وضربوا رجالاً من بنى قطيبة فصار أضجم، وأتوا مسجد بنى قطيبة فأخذوا بأبوابه حتى هرب الناس ووثبوا الجدر، وصعد رجل المثارة فنادى: يا خيل الله اركبي، فأنزلوه وقتلوه، وخرج بُكير بن وائل الطاحي من الأزد وقد اتقاهم بطليسان له فقطعوه بأسيافهم، ثم نجا...»<sup>(٢٦)</sup>.

ولكن أبا بلال مرذاس بن أدية - وصف بأنه «عبد مُجتهد عظيم القدر في الخوارج» - كان «لا يَدِينُ بالاستعراض، ويُحرّم خروج النساء، ويقول: لا نَقَاتِلُ إِلَّا مَنْ قَاتَلَنَا وَلَا نَجِي إِلَّا مَنْ حَمِيَّنا»<sup>(٢٧)</sup>، ولما بلغه ما قام به قريب وزحاف من استعراض للمسلمين قال: «قريب لا قريبة الله من الخير، وزحاف لا عفا الله عنه. لقد ركبها عشواء مظلمة»<sup>(٢٨)</sup>، وكان أخوه غُروة يدعوه إلى الاستعراض، فقد قال أبو بلال لغُروة بن لزرعة بن مُسلم العامري الذي أرسله ابن زياد لقتال الخوارج وقد اصطف الفريقان: «وَدِدتُ لو كنْتُ قَبِيلَتُ فِيكُمْ قَوْلَ أَخِي غُرْوَةَ، فَإِنَّهُ أَشَارَ عَلَيَّ بِالاستعراض لَكُمْ كَمَا اسْتَعْرَضَ قَرِيبٌ وَزَحَافٌ النَّاسُ فِي طرْقَهُمْ بِالسَّيْفِ»<sup>(٢٩)</sup>.

### ث - الجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

شكل الجهاد ثابتاً من ثوابت الفكر الخارجي، لأنهم رأوا خروجهم على من يرونهم ولاة الجور جهاداً واجباً، وكانوا في أول أمرهم قد اجتمعوا في البصرة «فقالت العامة منهم: لو خرج منا خارجون في سبيل الله، فقد كانت منا فترة منذ خرج أصحابنا، فيقوم علماؤنا في الأرض فيكونون مصابيح الناس

(٢٥) لطفيه البكاي، حركة الخوارج: نشأتها وتطورها (١٣٢ - ٣٧هـ)، بيروت: دار الطليعة، ٢٠٠١، ص. ٨٨.

(٢٦) البلاذري، أنساب الأشراف، تحقيق سهيل زكار ورياض الزركلي، بيروت: دار الفكر، ١٩٩٦، ج. ٥، ص. ١٧٥.

(٢٧) ابن الأثير، الكامل في التاريخ، تحقيق عمر عبد السلام تدمري، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٩٩٧، ج. ٣، ص. ١١١.

(٢٨) البلاذري، أنساب الأشراف، ج. ٥، ص. ١٧٥.

(٢٩) البغدادي، الفرق، ج. ١، ص. ٧١.

يدعونهم إلى الدين، ويخرج أهل الورع والاجتهاد فيلحقون بالرب، فيكونون شهداء ممزوقين، عند الله أحياء»<sup>(٣٠)</sup>، فخرج نافع ومن معه من البصرة ثم بدأ مكاتبة بقية الخوارج في البصرة يحثهم فيها على الخروج، وحرمة المقام بين أظهر المشركين وحرمة نكاحهم وأكل ذيائضهم، ووجوب دعوة قومهم إلى الدين، فائلًا: «وَحْقٌ عَلَيْنَا أَنْ نُعْلَمْ هَذَا الدِّينُ الَّذِينَ خَرَجْنَا مِنْ عَنْهُمْ، وَلَا نَكْتَمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ»<sup>(٣١)</sup>، وكتب لأهل البصرة «وَاللَّهُ إِنْكُمْ لَتَعْلَمُونَ أَنَّ الشَّرِيعَةَ وَاحِدَةٌ، وَالدِّينُ وَاحِدٌ»، ففيما بين أظهر الكفار ترون الظلم ليلاً ونهاراً، وقد نذبكم الله إلى الجهاد فقال: (وَقَاتَلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً)، ولم يجعل لكم في التخلف عذرًا في حال من الحال، فقال: «أَنْتُمْ حَقَّانَا وَيَقَّا لَاهُمْ»<sup>(٣٢)</sup>، ويتعدد الحديث عن الدعوة إلى جهاد العدو في خطب نافع بن الأزرق ومكاتباته المختلفة وفي نصوص غيره من الخوارج.

ولذا كان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مبدأ إسلامياً فإنه قد أخذ صيغًا مختلفة بين المعتزلة والخوارج وأهل السنة والجماعة، فقد أصبح «تحقيقه بمناسبة وبغير مناسبة علامة دالة على الخوارج» كما يقول فلهاؤزن، ورأى ابن القيم أن الخوارج «أخرجت قتال الأنمة والخروج عليهم بالسيف في قالب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»<sup>(٣٣)</sup>.

## ٢ - موقف التقليد الإسلامي من الفكر الخارجي

اتفقت جمahir علماء أهل السنة والجماعة عبر التاريخ على ذم مسلك الخوارج، وأدرجوهم ضمن «أهل الأهواء والبدع»، وأجمعوا على «أن الخوارج وأشباههم من أهل البدع والبغى متى خرجوا على الإمام وخالفوا رأي الجماعة وشقوا العصا، وجب قتالهم بعد إنذارهم والاعتذار إليهم»<sup>(٣٤)</sup>، ولكنهم اختلفوا اختلافاً شديداً في تكفيرهم، قال المازري: «اختلف العلماء في تكفير

(٣٠) الطبرى، تاريخ الرسل والملوك، بيروت: دار إحياء التراث، ج ٥، ص ٥٦٧.

(٣١) الطبرى، تاريخ الرسل، ج ٥، ص ٥٦٨.

(٣٢) المبرد، الكامل، ج ٣، ص ٢١٠.

(٣٣) ابن قيم الجوزية، إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، تحقيق محمد حامد الفقي، الرياض: مكتبة المعارف، ج ٢، ص ٨١.

(٣٤) النwoي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ج ٧،

ص ١٧٠.

الخوارج. قال: وقد كادت هذه المسألة تكون أشد إشكالاً من سائر المسائل، ولقد رأيت أبا المعالي [الجويني] وقد رغب إليه الفقيه عبد الحق - رحمهما الله تعالى - في الكلام عليها فرحب به من ذلك، واعتذر بأن الغلط فيها يصعب موقعه؛ لأن إدخال كافر في الملة وإخراج مسلم منها عظيم في الدين، وقد اضطرب فيها قول القاضي أبي بكر الواقاني - وناهيك به في علم الأصول! - وأشار ابن الواقاني إلى أنها من المغوصات؛ لأن القوم لم يصرحوا بالكفر، وإنما قالوا أقوالاً لا تؤدي إليه»<sup>(٣٥)</sup>.

«ومذهب الشافعي وجماعهير أصحابه العلماء أن الخوارج لا يُكفرون، وكذلك القدرية وجماعهير المعتزلة وسائر أهل الأهواء»<sup>(٣٦)</sup>، وقال النووي وابن حجر الهيثمي: «المذهب الصحيح المختار الذي قاله الأكثرون والمحققون أن الخوارج لا يكفرون كسائر أهل البدع»<sup>(٣٧)</sup>، وقال الخطاطبي: «أجمع علماء المسلمين على أن الخوارج - على ضلالتهم - فرقة من فرق المسلمين»<sup>(٣٨)</sup>.

وقال الحنفية: «لم يحكموا بتكفير الخوارج الذين يستحلون دماء المسلمين وأموالهم وبسب أصحاب رسول الله - ﷺ - لكونه عن تأويل وشبهة»<sup>(٣٩)</sup>.

وفي المذهب الحنفي قوله: الأول: أن «من كفر أهل الحق والصحابة واستحل دماء المسلمين وأموالهم بتأويل فهم خوارج بغاة فسقة...». قال الشيخ تقي الدين: نصوص أحمد صريحة على عدم كفر الخوارج والقدرية والمرجئة وغيرهم...، وطائفة تحكي عنه روایتين في تكفير أهل البدع مطلقاً، والثاني: أنه نقل عن الإمام أحمد «أن الذين كفروا أهل الحق والصحابة واستحلوا دماء المسلمين بتأويل أو غيره: كفار». قال المتفق: وهو أظهره. وقال في [الميزداوي] الإنصاف: وهو الصواب والذي تدين الله به»<sup>(٤٠)</sup>. وقال البهوي:

(٣٥) النووي، شرح صحيح مسلم، ج ٢، ص ٥٠، وابن حجر الهيثمي، الإعلام بقواعد الإسلام من قول أو فعل أو نية أو تعليق مكفر، محمد عواد العواد، سوريا: دار التقوى، ٢٠٠٨م، ص ٥٤.

(٣٦) النووي، المرجع السابق، ج ٧، ص ١٦٠.

(٣٧) المرجع نفسه، ج ٢، ص ٥٠، وابن حجر الهيثمي، الإعلام، ص ٥٤.

(٣٨) الخرشني، شرح مختصر خليل، بيروت: دار الفكر، ج ٧، ص ١٧٦.

(٣٩) ابن نجم المصري، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، دار الكتاب الإسلامي، ج ١، ص ٣٧١.

(٤٠) البهوي، دقائق أولي النهى لشرح المتن المعرف بشرح منتهي الإرادات، بيروت: دار الكتب، ١٩٩٣، ج ٣، ص ٣٩٣.

«إن أكثر الفقهاء لا يكفرونهم؛ لدعائهم أنهم يتقربون إلى الله تعالى بذلك»<sup>(٤١)</sup>.

أما «مالك فيرى استتابتهم، فإن تابوا وإن قُتلوا على إفسادهم لا على كفرهم. وذهب طائفة من أهل الحديث إلى أنهم كفار مرتدون،... فإن تَحِيزوا في مكان، وكانت لهم مَنْعَةٌ وشوكة صاروا أهل حرب كسائر الكفار»<sup>(٤٢)</sup>.

وعامة نصوص الفقهاء تحدد الخوارج بأنهم قوم من رأيهم التكفير بالكبار، يخرجون على إمام أهل العدل، ويستحلون القتال والدماء والأموال بهذا التأويل، ولهم مَنْعَةٌ وقوه<sup>(٤٣)</sup>، إلا أن بعض المالكية حددتهم بأنهم «يخرجون عن الإمام العادل وينكرون أمره وولايته»<sup>(٤٤)</sup>، فعلى الأول - وهو الأكثر - يشمل مُجمل الخوارج الأوائل والمتاخرين، ويبقى الخلاف يدور - عندهم - على مناط التكفير، هل هو مجرد الخروج أم المعتقدات (كتكفير الصحابة) أم الفعل (كاستحلال الدماء والقتل)? وهل يُعدرون بمجرد التأويل وإن لم يكن صحيحاً؟ فغالب الفقهاء عذروهم للتأويل أو الشبهة، ومن الواضح أنهم لم يروا ذلك في شأن غيرهم، فإنهم يكفرون المستحلل للمحرمات وينصون على ذلك في كتب الفقه والاعتقاد بوضوح، ما يعني أنهم استثنوا الخوارج لخصوص حالهم أو لتدينهم الذي وردت به الأحاديث أو لنحو ذلك، والله أعلم.

### ٣ - أوجه الشبهة بين الخوارج وجماعات العنف

تمحور خلاف الخوارج مع غيرهم حول مسألة الإمامة كشأن عامة الخلافات التي بدأت سياسية ثم تحولت إلى خلافات فرقية كلامية واتسعت، وقد بدأ الخوارج بالاعتراض على حكم علي بن أبي طالب وما رأوا أنه تحكيم لآراء الرجال، ولكنهم لم يلبثوا بعده أن تبلورت لديهم رؤية محددة للإمامية وشروط توليها ولقبوا قادتهم بـ«أمير المؤمنين» في خلافة معاوية، ويبدو أن

(٤١) البهوي، شرح متنه الإرادات، ج ٢، ص ٣٩٥.

(٤٢) ابن قدامة، المغني، ج ٨، ص ٥٢٤.

(٤٣) انظر: الكاساني، بداع الصنائع، ج ٧، ص ١٤٠، وابن قدامة، المغني، ج ٩، ص ١٢.

(٤٤) العدوبي، حاشية العدوبي على شرح كفایة الطالب الرباني، ج ١، ص ١٠٢.

الأمر ارتبط بعدم اعترافهم بشرعية خلافته، ويشرارة المعارك التي دارت بينهم وبين الحكم الأموي الذي أسقطوا عليه كل الآيات المتعلقة بالكافر، كما أن ادعاء الإمامة والاستقلال بها ارتبط ارتباطاً وثيقاً بتبلور تصوراتهم عن الإيمان والكفر وتكفير المخالفين وتحويل الدار إلى دار كفر، ما أدى إلى إيجاد بديل وتنصيب أمير المؤمنين منهم؛ لأنهم تحولوا - في نظر أنفسهم - إلى جماعة المؤمنين.

ومن مظاهر مركزية السلطة في حركتهم، أنهم عندما خرجوا من البصرة إلى الأهواز سنة ٦٤هـ طردوا عمال السلطان، وجبروا الفيء<sup>(٤٥)</sup>، وببدأ نافع ابن الأزرق بمكاتبة باقي الخوارج من القعدة في البصرة<sup>(٤٦)</sup>، وفشا عمالة في السوداد، وتحديثنا كتب التراجم عن وجود قضاة وفقهاء للخوارج<sup>(٤٧)</sup>، ثم في مرحلة قطري بن الفجاءة قاموا بسلك عملية كتب عليها «لا حكم إلا لله»<sup>(٤٨)</sup>، أي أننا أمام ترتيبات متعددة لتأسيس جماعة موازية والاستقلال بكيان سياسي وسلطة بديلة، وهو ما أدى إلى سريان الخروج على المحكومين أيضاً بعد أن بدأت الفكرة الخارجية على شكل اعتراف على سياسة الخليفة علي بن أبي طالب<sup>رض</sup> ثم تحولت إلى خروج على الحكام، ثم مفارقة ديار الظالمين<sup>(٤٩)</sup>، ولذلك وصف ابن تيمية حالهم فقال: «ظهرت الخوارج بمحارقة أهل الجماعة واستحلال دمائهم وأموالهم»<sup>(٥٠)</sup>، وما يؤكد هذا المعنى أنهم سموا جماعتهم جماعة المؤمنين وسموا ديارهم دار الهجرة، وكانوا في بعض أحوالهم يمارسون عنفاً منفلتاً من أي قيد، فيعترضون الناس ويقتلون الأطفال، كما يقتلون الزهاد والمصلين في المساجد، وكانوا «لا يمرون بقرية بين أصبهان والأهواز إلا

(٤٥) من المفيد أن متون الفقه على اختلاف مذاهبها تبحث فروعاً فقهية تتصل بما إذا غلب الخوارج على بلدة وجبروا الجزية أو أخذوا العشور أو جبروا الزكاة والصدقات فهل يجزئ ذلك أم لا؟، وهو ما يعكس مبلغ تأثير الخوارج في الواقع السياسي والفكهي.

(٤٦) انظر: المبرد، الكامل، ج ٣، ص ١٢١٢.

(٤٧) كان من مؤلاء: مزيدة بن جابر العبدي، كان قاضي الخوارج في زمان قطري بن الفجاءة في زمن بنى أمية. انظر: ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق أحمد عادل الموجود وعادل معوض، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ، ج ٦، ص ٦٩.

See: The Encyclopedia of Islam, Leiden: Brill, Vol 4, p752-753.

(٤٨) انظر: المبرد، الكامل، ج ٣، ص ١١٧٦.

(٤٩) ابن تيمية، النبوات، تحقيق عبد العزيز الطويان، الرياض: أضواء السلف، ٢٠٠٠، ج ١، ص ٥٦٤.

استباحوها وقتلوا مَنْ فِيهَا<sup>(٥١)</sup>، و«كان في جملة الخوارج لدُّهُ... وتوطين أنفسهم على الموت»<sup>(٥٢)</sup>، بل كانوا يمجدون الموت والعمليات الانتحارية كما وقع في زمن ابن زياد<sup>(٥٣)</sup>.

ومن المهم أن مشروع الخوارج كان مشروعًا داخليًّا يدور حول تصحيح وضع السلطة والمعتقد كما يرون، فلم يكونوا معنيين بقتال الأعداء الخارجيين أو المشاركة في الفتوحات، أي أنه كان جهادًا موجهاً نحو الداخل، ونشأ عنهم الفائق في ظل صراعهم مع الدولة الأموية (خاصةً عنف ابن زياد معهم)، واتخذ مشروعية نصيَّةً بدءًا من الخروج على علي بن أبي طالب وصولاً إلى تكوين جماعتهم، ونلمح في مراسلات نافع وتجدة بن عامر - وكان رأسًا من رؤوسهم وصاحب مقالة مفردة - والحجاج بينهما كثافةً نصيَّةً في الاستشهاد بالقرآن<sup>(٥٤)</sup>، وقد جاء وصفهم في الأحاديث النبوية بأنهم «يقتلون أهل الإسلام ويذعنون أهل الأوثان»<sup>(٥٥)</sup>، وهو ما يؤكد فكرة المشروع الداخلي.

وقد ردَ العلماء انحراف الخوارج إلى فساد منهجمهم في الاستدلال في مسألتين: اتباع المتشابهات والتأويل الفاسد. وقد رُوي عن ابن عباس وقد ذُكر عنده الخوارج وما يلقون عند قراءة القرآن فقال: «يؤمنون بِمُحَكَّمِهِ وَيَهْلِكُونَ عَنْ مُتَشَابِهِ»<sup>(٥٦)</sup>، وقد ردَ الخوارج المُحَكَّمَ من النصوص وأفعال المؤمنين بالمتشابه منها، قال ابن القيم: «ردوا النصوص الصحيحة المُحَكَّمة في موالة المؤمنين ومحبتهِم - وإن ارتكبوا بعض الذنوب التي تقع مكفرةً بالتوبة النصوح وغيرها... - بالمتشابه من نصوص الوعيد. وردوا المحكم من أفعالهم وإيمانهم وطاعتهم بالمتشابه من أفعالهم التي يحتمل أن يكونوا قد قصدوا بها طاعة الله فاجتهدوا فأدahم اجتهدوا إلى ذلك فحصلوا فيه على الأجر المفرد، وكان حظ أعدائهم منه تكفيَّرَهم واستحلالَ دمائهم وأموالهم، وإن لم يكونوا قد قصدوا ذلك كان غايتهِم أن يكونوا قد أذنبوa، ولهم من الحسنات والتوبة وغيرها ما يرفع موجب الذنب».

(٥١) المبرد، الكامل، ج ٣، ص ١٢٧٢ ، وانظر: ج ٣، ص ١٢٢٢.

(٥٢) المبرد، ج ٣، ص ١١٤٢.

(٥٣) انظر: لطيفة البكاي، حرفة الخوارج، ص ٨٧ - ٨٨.

(٥٤) انظر: المبرد، الكامل، ج ٣، ص ١٢١٦ - ١٢١٩.

(٥٥) البخاري، الصحيح، ج ٤، ص ١٣٧ ، ومسلم، الصحيح، ج ٢، ص ٧٤١.

(٥٦) ابن حجر، فتح الباري، ج ١٢، ص ٣٠٠ ، وقال إسناده صحيح.

وأرجع ابن رشد أصل التفرق والتمزق في الأمة إلى التأويل الفاسد، وأوضح أن أول من فعل ذلك هم الخوارج ثم المعتزلة فالأشعرية وغيرهم ممن ذكرهم، فـ«كُلُّ فرقٍ منهم تأولت في الشريعة تأويلاً غير التأويل الذي تأولته الفرق الأخرى»، وزعمت أنه هو الذي قصده صاحب الشرع حتى تَمَزَّقَ الشرع كلَّ مُمَرْأَقٍ<sup>(٥٧)</sup>، وتابعه ابن القيم فتحدث عن أن «فساد الدنيا والدين من تقديم المتشابه على المحكم، وتقديم الرأي على الشرع»<sup>(٥٨)</sup>، وأن «أصل خراب الدين والدنيا إنما هو من التأويل الفاسد»<sup>(٥٩)</sup>، وجعل ذلك علاماً على منهجهم فقال: «ومن اعترض على الكتاب والسنّة بنوع تأويلٍ من قياس أو ذوق أو عقلٍ أو حالٍ ففيه شَبَهٌ من الخوارج»<sup>(٦٠)</sup>.

(٥٧) ابن رشد، الكشف عن مناهج الأدلة، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٨، ص ١٤٩ - ١٥٠.

(٥٨) ابن القيم، إعلام الموقعين، تحقيق محمد عبد السلام إبراهيم، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩١، ج ٢، ص ٢١٨.

(٥٩) ابن القيم، إعلام الموقعين، ج ٤، ص ١٩٢.

(٦٠) ابن قيم الجوزية، الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة، تحقيق علي بن محمد الدخيل الله، الرياض: دار العاصمة، ١٤٠٨هـ، ج ١، ص ٣٠٨.

## الفصل الخامس

### تنظيم الدولة وتأزم التقليد: الخروج على النظام الفقهي

#### ١ - معنى الفقه وتركيبته

الفقه والفهم - في اللغة - اسمان بمعنى واحد، وقد كانت الشريعة تطلق على الدين كله الذي تحولت المعرف المترتبة به إلى صنائع وعلوم، فصار الفقه - في اصطلاح أهله - هو العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسبة من أدلةها التفصيلية، وقد نشأت مذاهب فقهية عدة لكل مذهب مناهجه وأئمته ونوصوصه، يجمعها نظام عام في الاستدلال والتفكير والعمل صار فيما بعد يُسمى تقليداً؛ لأنه مع تشكيل المذاهب وقواعدها انقسم الناس إلى قسمين: مجتهد ومقلد، وقد انتهى الاجتهد المطلق/المستقل بتبلور المذاهب الفقهية المعروفة، وصار المجتهدون اللاحقون يجتهدون في إطار المذهب وقواعدة على تفاوت درجاتهم وتأهيلهم، ووضعوا لذلك ألقاب فنية خاصة كمجتهد المذهب ومجتهد المسألة وغير ذلك. في حين شمل وصف المقلد عامة المسلمين وإن تفاوتوا في درجات تقليدهم، وعلى هذا سار التاريخ الإسلامي في شقيه: الاجتماعي (الدين الفردي) والقانوني (القضاء).

وقد فرق الفقهاء بين أحكام الله المنصوصة القطعية الدلالة التي أجمع العلماء على أنها أحكام الله وأنها لا تتغير (سماها المعاصرون «الشريعة»)، وبين غيرها مما يخضع للجهات الأربع: الزمان والمكان والأحوال والأشخاص (سماها المعاصرون «الفقه» وهو مشتمل على «الشريعة» أيضاً)، ولكن الأحكام الشرعية - وفق التقليد الفقهي - ثلاثة أقسام: الأول: أن تكون منصوصة بأدلة القرآن والسنة، سواء كانت دلالتها قطعية أم ظاهرة، والثاني: أن تكون مستنبطة بفعل المجتهددين عن طريق إدخالها في نصوص القرآن والسنة، وهذا تختلف فيه

أنظار المجتهدين ويسميه الفقهاء «تحقيق المناط»، وقد يجمع الفقهاء في عصر على حكم مبني على واقع معين ثم يجمع غيرهم لاحقاً على حكم آخر؛ لتغير الواقع الذي بُني عليه الحكم الأول، فيقولون: إن تحقيق المناط اختلف، وإنه اختلاف عصر وزمان لا اختلاف حجة وبرهان. والثالث: الإلحاد على ما نص عليه المجتهدون في مذاهبهم، ويسمى التخريج على المذهب وهو ما يقوم به مجتهدو المذهب، ثم صار يقوم به المفتون في العصر الحديث في شأن النوازل التي لم يسبق لها مثيل أو شبيه.

والفقه؛ بما هو علم بالأحكام الشرعية: اسم جامع لطريقي الدنيا والآخرة، ولالمعروف دقائق آفات النفوس ومسدات الأعمال وقوة الإحاطة بمحاجرة الدنيا وشدة التطلع إلى نعيم الآخرة واستيلاء الخوف على القلب<sup>(١)</sup>، وذلك لتحقيق الاستقامة في الدنيا لتحصيل الفلاح في الآخرة، وإنما أديرت الأحكام على الظواهر؛ لأنها دليل على أعمال الباطن، ومن ثم كان العمل معتبراً عن الاعتقاد. والأخلاق لا تنفصل عن الفقه المعتبر، فلا يعرى حكم عن خلق، ولذلك قال الشاطبي: «والشريعة كلها إنما هي تخلق بمحارم الأخلاق»<sup>(٢)</sup>، وهي «أول ما خططوا به، وأكثر ما تجد ذلك في السور المكبة»<sup>(٣)</sup>، فـ«جاءت الشريعة لتُتمّ مكارم الأخلاق، فدل على أن المشروعات في هذا الباب جاءت متممة لجريان التفاصيل في العادات على أصولها المعهودات»، ومن ه هنا أقربت الشريعة جملة من الأحكام التي جرت في الجاهلية مما كان محموداً، وما كان من محاسن العوائد ومكارم الأخلاق التي تقبلها العقول وهي كثيرة، «إنما كان عندهم من التعبدات الصحيحة في الإسلام أمورٌ نادرة مأخوذة عن ملة إبراهيم عليه السلام»<sup>(٤)</sup>.

فالجاهلية لم تكن شرعاً مطلقاً وقد جرت بعض الأحكام على محمود عُرفها، وتممت الشريعة ما نقص من أخلاق الجاهلية، وشرعت ما لم يكن مأولاً، وبذلت ما كان منكراً، أي أن الجاهلية كانت حالة مركبة لا - كما تصورها جماعات العنف - شرعاً مطلقاً، فالجهاديون اختزلوا الجاهلية في

(١) الفزالي، إحياء علوم الدين، بيروت: دار المعرفة، ج ١، ص ٣٢.

(٢) الشاطبي، المواقف، تحقيق أبي عبيدة مشهور بن حسن، الرياض: دار ابن عقان، ١٩٩٧ ج ٢، ص ١٢٢، ١٢٤.

(٣) الشاطبي، المواقف، ج ٢، ص ٥٢٤، وج ٥، ص ٢٣٤.

الجانب العقدي، وحملوا شريع القوانين على حالة الشرك الجاهلية، واختزلوا الفقه كله في الجهاد القتالي ومسائل الحكم، وحولوه إلى قانون بالمعنى الحديث الذي عرفته الدولة الحديثة، في حين أن الفقه أوسع من ذلك بكثير، ويتدخل فيه القانوني بالأخلاقي، والظاهر بالباطن، والفردي بالجمعي، والنضي بالمستنبط، وتتعدد مستوياته من الإلزام إلى الإباحة وما سواهما من الأحكام الخمسة، فمن أحکامه ما يأخذ صفة الإلزام بحسب الخلق الذي تحتها، ومنها ما يأخذ صفة التحسينات؛ لأنه راجع إلى «مكارم الأخلاق»، وهي: «الأخذ بما يليق من محسن العادات وتجنب المذنّبات التي تأثّرها العقول الراجحات»<sup>(٤)</sup>، ويشتمل على ثلاثة مستويات: الديانة (التدين الفردي)، والقضاء (الإلزام في الخصومات)، والسياسة (المخولة إلى الإمام الأعظم / الخليفة).

وقد ناقش الأئمة طبيعة الأحكام الثابتة بالاجتهاد وهل يقال فيها: حكم الله أو لا؟ والذي قوله الإمام ابن القيم أنه «لا يسع إطلاق حكم الله على ما لا يعلم العبد أن الله حكم به يقيناً من مسائل الاجتهاد»<sup>(٥)</sup>، ولذلك اصطلح المتأخرون على التفريق بين الشريعة والفقه كما سبق، فصار الفقه مشتملاً على الوحي والاجتهاد الصادر من أهله في محله (الاختصاص).

## ٢ - معنى النظام ومدلوله

«النظام الفقهي» مفهوم خاصٌّ عُنيَّت به في دراساتي في السنوات الأخيرة، ثم وجدت مدلوله في كلام الإمام الشاطبي، ويمكن بيانه من لفظه بـ«أن تُؤخذ الشريعة كالصورة الواحدة بحسب ما ثبت من كلياتها وجزئياتها المرتبة عليها، وعامتها المرتب على خاصها؛ ومُظلّقها المحمول على مُقيّدتها، ومُجملها المفَسّر بمُبيّنها، إلى ما سوى ذلك من مناخيها». فإذا حصل للنازح من جملتها حكم من الأحكام فذلك هو الذي نطقت به حين استُنطقت. وما مثلها إلا مثل الإنسان الصحيح السوي، فكما أن الإنسان لا يكون إنساناً يُستنطق فينطق باليد وحدها،

(٤) الشاطبي، المواقف، ج ٢، ص ٢٢، وإن كان في مكارم الأخلاق ما يدخل في الإلزام أيضاً كالمنع في الطلاق. انظر: الشاطبي، ج ٥، ص ٢٤٧.

(٥) ابن القيم، أحكام أهل الذمة، تحقيق يوسف البكري، وشاكر العاروري، رمادي للنشر، ج ١، ص ١١٤.

ولا بالرجل وحدها، ولا بالرأس وحده، ولا باللسان وحده، بل بجملته التي سُمِّي بها إنساناً، كذلك الشريعة لا يُطلب منها الحكم على حقيقة الاستبطاط إلا بجملتها، لا من دليل منها أي دليل كان، وإن ظهر لبادي الرأي نُطق ذلك الدليل، فإنما هو تَوْهِمٌ لا حقيقي؛ كالميد إذا استطقت فإنما تنطق تَوْهِمًا لا حقيقة، من حيث علمت أنها يُدْعى إنسان، لا من حيث هي إنسان؛ لأنَّه محال. فشأن الراسخين تصور الشريعة صورة واحدة يَخْدُم بعضها بعضاً؛ كأعضاء الإنسان إذا صُورَت صورة متحدة، وشأن متبوع المتشابهات أخذ دليل ما - أي دليل كان - عفواً وأخذنا أولئك وإن كان تَمَّ ما يعارضه من كلي أو جزئي، فكما أنَّ العضو الواحد لا يُعطى - في مفهوم أحكام الشريعة - حكمَ حقيقَيَاً، فمتبعه متبع متشابه، ولا يتبعه إلا من في قلبه رَيْغٌ كما شهد الله به<sup>(٦)</sup>.

فالنظام الفقهي مدارُه على فقه النص وفقه الم محل وقواعد التنزيل التي تشتمل على حُسن الفهم والتصور والشروط والموازن. ومبناه على وحدة الشريعة في المبني والمعنى، وانسجام مبانيها ومعانيها، ولو لا هذا ما أمكن الحديث عن فنون الفقه المتنوعة التي تشتمل على الأصول والفرع والفرق والأشباه والنظائر، وعلى المقاصد والقواعد، وغير ذلك.

وعلى مستوى التطبيق يتضح النظام من خلال أربعة أركان: النظر والنظر والمنظور فيه والصورة المجموعة. فالراسخون في هذا العلم القيمون عليه هم العارفون بكلام العرب وكليات الشريعة ومقاصدها، المتضلعون بقواعد الأصول التي من جهتها تُستنبط الأحكام الشرعية. ونظرهم في الدليل يكون لجهتين: الأولى: مقاصد النظر ومنهجه بأن ينظر نظر المستبصر الذي يكون هواه تحت حكمه، ولا ينظر نظر مَن حكم بالهوى وأتى بالدليل كالشاهد له، أي أنه يطلب الحق من الأدلة، ولا يطلب في الأدلة ما يُصحح هواه السابق، كما أنه لا يطلب لها المخرج من كلام العلماء. والثانية: في كيفية النظر في النص بأن يعتبره من أوله إلى آخره، ويعتبر ما انبني عليه، وأن لا يأخذ الأدلة من أطراف العبارة الشرعية؛ لأن كلام العرب لاتسعه وتصرفة يتحمل أنحاء كثيرة، ويُعلم المراد منه من أوله أو آخره، أو فحواه، أو بساط حاله، أو قرائنه، فمن لم يفعل ذلك زَلَّ في فهمه.

(٦) الشاطبي، الاعتصام، ج ٢، ٥٠ - ٥١.

والمنظور فيه وهو الدليل الصحيح، ولا يكون صحيحاً إلا بأن يشهد له معظم الشريعة، وما سواه فاسدٌ. وكل دليل فيه اشتباه وإشكالٌ فليس بدليل في الحقيقة حتى يتبيّن معناه ويظهر المراد منه، ويشترط في ذلك ألا يعارضه أصلٌ قطعيٌ، فحقيقة الدليل أن يكون ظاهراً في نفسه دالاً على غيره. أما الصورة المجموعية فهي أن ينظر بعض الأدلة ببعض، فلا يمكن أن تعارض الفروع الجزئية الأصول الكلية؛ لأن الفروع الجزئية إن لم تقتضِ عملاً فهي في محل التوقف، وإن اقتضت عملاً فالرجوع إلى الأصول هو الصراط المستقيم، وتتأول الجزئيات حتى ترجع إلى الكليات، فمن عَكَسَ الأمر حاول شططاً ودخل في حكم الدُّمُّ، وإذا كان اتباع المتشابهات مذموماً، فجعلها دليلاً أشدَّ دُمُّاً، وهو خروجٌ على النظام الفقهي<sup>(7)</sup>.

وهذا النظام لا يعني واحدية الفهم والمعنى؛ فقد وُجدت مذاهب عدّة واستمرت على ما بينها من وفاق وخلاف، ولكنها جميعاً ترجع إلى هذا النظام الذي ما أمكن الحديث عنه إلا بعد اكتماله ونُسج المذاهب الفقهية، كما أنه لم يكن ممكناً الحديث عن مقاصد الشريعة قبل اكتمال هذا النظام، وهو ما يفسر لماذا تأخر التنظير لها؛ لأنها مبنية على استقراء فروع الفقه وتضُفّح عمل المجتهدين ومعرفة مداركهم ومسرح أنظارهم في النصوص والواقع، أما أوجه الخروج على النظام بعد اكتماله فهي سيالة لا تقف عند حدٍّ، ولهذا فضل أهل أصول الفقه في طرق الاستدلال ومناهجه ولم يتعرضوا لطرائق الخارجين عليه؛ لأنها لا تنضبط.

### ٣ - الخروج على النظام وملامح التأزم

يدور تشخيص الشاطبي للمأزق الذي واجهه التقليد الفقهي على عاملين اثنين: الهوى والجهل، فهو قد خصَّ كتابه كله بأهل البدع وطرائفهم، كما أنه رأى أن «الرَّيْغُ راجع إلى الجهالات»، ولكن الإشكال الحديث أكثر تعقيداً حيث يدخل فيه تَبَيَّنُ المُحَلِّ، وهو ما أدى إلى تأزم التقليد الفقهي والخروج من منطق الأزمنة الكلاسيكية التي نشأ فيها ولها الفقه الإسلامي. فالتشريع الإسلامي إنما تَشَكَّلَ وتَنَزَّلَ في سياق تاريخي محدد في ضوء خلفية سياسية

(7) رَجَبْنَا هَذِهِ الْمَعْنَى وَصَفَّنَا مِنْ جَمْلَةِ نَصْوَصِ الشَّاطِبِيِّ، فِي الاعْتِصَامِ، جِزْءٌ ٢، صِ ٥ - ١٢٥.

ومؤسسيّة متنوعة الصور، منذ عصر النبي ﷺ مروراً بخلفائه إلى دولة الأمويين ثم العباسين، و«آخر الأمر صار للتشريع الإسلامي على عقول المسلمين سلطان أكبر مما فقده من سيطرة على أجسادهم» في بعض الفترات التاريخية، وقد نشأ الإشكال الحديث مع متغيرات السلطة ونشوء جهاز الدولة الحديثة في ظل نظام دولي، ومع التغيرات التي أصابت موقع الشريعة من الدولة والمجتمع<sup>(٨)</sup>، وهو ما أدى إلى انفصال النص الديني والفقهي عن الجماعة المسلمة، فتذرّرت الجماعة ونشأت توجهات عدة شكّلت استجابات متنوعة لهذا التحدّي الحديث ومثلت خروجاً على التقليد بدرجات متفاوتة.

ويمكن رصد أشكال أربعة لتلك الاستجابة الحديثة هي: تلفيقية الإصلاحية، وانتقائية الإحيائية، واحتزالية الجهادية، واجتزائية السلطوية. فإذاً لصلاحية محمد عبده سعى إلى استثمار فكري المقاصد والمصالح لتوسيع القياس الفقهي والخروج على التقليد من جهة، ولتشريع المؤسسات والاقتباس عن الغرب من جهة أخرى، وسعّت الإحيائية مُمثّلة بما سُمي «الإسلام السياسي» إلى تأسيس «النظام الشامل» وصياغة «فقه الدولة»، في حين سعى الجهادية إلى إحياء «فقه الجهاد» العملي لإعادة الخلافة، وكان لها موقف مختلف من الفقه عبر عنه سيد قطب بالقول: «أما الفقه الخاص بأنظمة الدولة وشريائع المجتمع المنظم المستقر، فهذا ليس أوانه... إنه ليس على وجه الأرض اليوم دولة مسلمة ولا مجتمع مسلم قاعدة التعامل فيه هي شريعة الله والفقه الإسلامي!». هذا النوع من الفقه يأتي في حينه وتُفضّل أحکامه على قدر المجتمع المسلم حين يوجد وواجهه الظروف الواقعية التي تكون محيطة بذلك المجتمع يومذاك! إن الفقه الإسلامي لا ينشأ في فراغ ولا تستثبت بذوره في الهواء<sup>(٩)</sup>. أما فقهاء السلطة/ الدولة فقد انخرطوا في جهاز الدولة ودافعوا عنها وعن نظمها<sup>(١٠)</sup>.

وتعكس هذه الطرائق المختلفة من استثمار الفقه الوعي بمآزق الدولة

(٨) انظر: معتز الخطيب، الفقه والفقـيـه ومتغيرات السلطة، ضمن: معتز الخطيب (محرر)، مآزق الدولة بين الإسلاميين والعلمانيـن، بيـرـوت: دار جـسـور، ٢٠١٦.

(٩) قطب، في ظلال القرآن، ج٤، ص٢١٢٢.

(١٠) انظر شرح ذلك في مقدمةي لكتاب: «مآزق الدولة بين الإسلاميين والعلمانيـن» المشار إليه سابقـاً.

ال الحديثة التي ورثت الخلافة العثمانية، ومازق الفقهاء والفقهاء في الأزمة الحديثة<sup>(١١)</sup>، ووطأة التاريخي وسطوته على «الديني» ومحاولته استعادته أو التخلص منه أو المواجهة بينه وبين الحاضر والمزاوجة بينهما توفيقاً أو تلفيقاً. وقد استخدم الإصلاحيون الفقه الإسلامي للانفتاح على العالم والتوازن مع منجزات العصر، أما الإحيائيون فقد جعلوا الفقه أداة للثورة على الأنظمة وفق الأدوات الحديثة للسياسة (التظاهر، والانتخاب، والبرلمان...)، وسعوا الفقه ليشمل كل تفاصيل السياسة كما سعوا إلى توسيع دائرة «المباح» حتى يمكن الانخراط في الأزمة الحديثة والعيش فيها. وفي المقابل استخدم فقهاء السلطة الفقه لشرعنة الوضع القائم الذي قنعوا به وانتفعوا منه، فوضعوا الفقه في سياق يكون فيه أداة من أدوات الاستبداد السياسي والقهر، في حين استخدم منظرو الجهاد الفقه للثورة على العالم أجمع وعلى الأمة والدولة، ووضعوه في سياق غربة عن الأعراف وال حاجات الاجتماعية بل والقيم الأخلاقية ليغدو لا يصلح للتطبيق إلا على أنماط العالم الحديث. وفي المحصلة تعمق إشكاليات الفقه اليوم في هذه السياقات جميعاً.

نشأت الجماعة المسلمة على النص الإلهي، وبقي هو الحقيقة الأساسية فيها، بل إن الجماعة الأولى لم تكن لتستمر بغير النص، فقد كان «المسوغ الوحيد لاستمرارها، وهو الذي يمنع وجودها شرعياً المتعالية، ولقد دار صراع عبر القرون حول المؤسسة البديلة التي يمكن أن ترث النبي في تأويل النص وحمله»، واعتبر أبو بكر الخليفة الأول الجماعة المرجع والحكم رغم وجود أصوات كانت تحاول أن تمنح السلطة/الخلافة حق ادعاء وراثة النبوة، وهكذا بقي النص مستعصياً على الاستيعاب وعلى التماส في ما عدا مؤسسة الأمة التي وَضَحَّ استخلافها لتحيا وتستمر وتنمو وتمتد في رحاب النص وفي تَوحِيدِه. والنص الإسلامي هنا: قرآن وسنة وإجماع، والإجماع عبارة عن التجربة التاريخية للجماعة، وفيها يتواصل السياسي والديني، بل لا يمكن تواصلهما إلا في التجربة التاريخية<sup>(١٢)</sup>، وحينما طرأ تطورات على مؤسسة

(١١) شرحنا هنا في هذا الفصل مازق الجihadيين وشرحنا مازق فقهاء الدولة وفقهاء المركبة (الإسلام السياسي) في دراسة مستقلة من خلال فتاوى الثورات العربية. انظرها في: معتز الخطيب، الفقه والدولة في الثورات العربية: معضلة الفقه في ظل الدولة الوطنية الحديثة، مجلة تَبَيَّن، الدولة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، عدده ٩، سنة ٢٠١٤، ص ٦٢ - ٨٤.

(١٢) انظر: رضوان السيد، الأمة والجماعة والسلطة، ط٥، بيروت: دار جداول، ٢٠١١، ص ١٥ - ٢٣.

الخلافة وظهرت الدولة السلطانية أمكن للفقهاء شرعيتها وشرعنة حكم التغلب؛ بداع الحفاظ على وحدة الجماعة، وحافظ التقليد على قوته واستمراره إلى أن تركت «نهاية الإمبراطورية العثمانية الإسلام دون دولة مركز»، وتم تقسيم أراضيها بين قوى غربية، وعندما انسحب تلك القوى خلقت وراءها دولاً مؤسسة على نموذج غربي بعيد كل البعد عن تقاليد وتراث الإسلام، وهكذا فإن على مدى معظم القرن العشرين لم يكن لدى أيّة دولة إسلامية قوة كافية ولا ثقافة كافية ولا شرعية دينية للاضطلاع بهذا الدور لكي تصبح مقبولة من الدول الإسلامية والمجتمعات غير الإسلامية كزعيم للحضارة الإسلامية. إن غياب دولة مركزية إسلامية عامل مساعد وأساسي على الصراعات الخارجية والداخلية المستمرة التي تميز الإسلام، وعلى الوعي دون تماسك، كما أنه مصدر ضعف بالنسبة للإسلام ومصدر تهديد للحضارات الأخرى<sup>(١٣)</sup>، وقد حاولت فئات وجماعات متعددة من أنظمة وتنظيمات إسلامية حركية وجهادية حيازة دور المركز السلطوي أو المرجعي.

فالخلل يقوم اليوم عبر عمليات استعادة الفقه استعادة لا تاريخية لواقع مفارق، وهي استعادة مفارقة لمقاصد الفقه ومن خلال قوانين غير قوانينه. ومقاصد الفقه هي البحث عن حكم الله عبر نظام محدد في حركة تفاعل مستمر بين النص والجماعة<sup>(١٤)</sup>. فالحركات الجهادية - وخاصة تنظيم الدولة - تقدم مشروعها اليوم في مواجهة العالم بأسره في بعديه: الفكر والسياسي، بما فيه الفضاء الإسلامي الفكر الذي انغمس في «الجهالية» أو تواءم معها، وأبو بكر ناجي - ومن قبله أبو مصعب وغيره - نسف كل المشاريع الفكرية والقوى (الجيوش والشعوب)، وكل التشكيلات المحلية والدولية القائمة، وطرح «حركة التجديد المعاصرة» التي هي حركة الجهاد، كخلاص وحيد ونهائي لبناء «الجماعة» التي انفصلت عن الشريعة فاندثرت، وإنما يعاد بناؤها عبر بوابة «الشريعة» وفق تصورهم. وهو التجسيد الأبرز لفكرة الشريعة ضد الدولة والأمة، في حين أن الشريعة بالمفهوم التاريخي كانت ذات وظيفة مجتمعية

(١٣) صمويل هينتنغتون، صدام الحضارات، ترجمة طلعت الشايب، ط٢، القاهرة: سطور، ١٩٩٩، ص ٢٨٩.

(١٤) وقد أوضحنا الكثير من المفارقات بين نهاية الدولة وفقهاء الحركة في الدراسة المشار إليها سابقاً، كما أوضحنا في هذا الفصل أوجه المفارقة عند منظري الجهاد.

وتجسد تلامح النص بالجماعة، كما أن «عمل» الجماعة كان يحدّد مدلول النص ويضيق من خياراته عبر عملية ضبط وتقنين شديدة التعقيد.

وتتجلى مظاهر خروج تنظيم الدولة على النظام الفقهي وعلى الإمامة والجماعة في قضيائهم الأربع التي سبق شرح منظورهم لها، ولكن يجدر هنا بيان منظور النظام الفقهي لها لإدراك أوجه المفارقة.

### أ - التوحيد والتکفیر: غلبة التسییس وطلب التسید

التوحيد كلمة جامعه ومستوعبه، وسأل رجل جابر بن عبد الله: «هل كتم تسمون أحداً من أهل القبلة كافراً؟ قال: معاذ الله. قال: فهل تسمونه مشركاً؟ قال: لا»<sup>(١٥)</sup>، وأثني الأئمة على «ما ظهر من فقه علي بن أبي طالب وعلمه في قتال أهل القبلة من استدعائهم ومناظرتهم وترك مبادئهم والتبذيل لهم قبل نصب الحرب معهم، وندائهم: (لا تبدؤوهם بالحرب حتى يبدؤوكم ولا يتبع مذير ولا يُجهز على جريح، ولا يُكبس بيت، ولا تُهجر امرأة)، ... وترك اغتنام أموالهم، وكثرة تعريفهم وندائهم على ما حصل في قبضته من أموالهم، وكثرة الأمر لابن عباس وغيره بقبول شهادة أهل البصرة وصفقين إذا اختلفوا ووضعت الحرب أوزارها، والصلة خلفهم، وقوله لمن سأله عن ذلك: (ليس في الصلة والعدالة اختلفنا، وإنما اختلفنا في إقامة حد من الحدود، فصلوا خلفهم واقبلا شهادة العدول منهم)»<sup>(١٦)</sup>.

الإشكال الرئيس عند منظري العنف يمكن في النهاية العملية للإيمان، وأن سن القانون والحكم به دليل على استحلال مخالفة الشريعة، وهو ناقض عملي للإيمان يوجب التکفیر، وكذلك موالة الكفار. ومسألة التکفیر بالذنوب العملية وقع فيها الخلاف فقد قال أبو محمد الجوني وغيره: الفعل؛ بمجرده لا يكون كفراً، وقال ولده إمام الحرمين الجوني: «وهذا زلل عظيم من المعلق ذكره للتبيه على غلطه»، وقال ابن حجر الهيتمي: «وأقره الشیخان [أی الرافعی والنووی] على ذلك، وهو جدير بالغلط». واستشكل التکفیر بعض الصور

(١٥) ابن أبي زمین، أصول السنة، تحقيق عبد الله البخاري، المدينة المنورة: مكتبة الغرباء الأنثانية، ١٤١٥هـ، ص ٢٢٠.

(١٦) أبو بكر الباقلانی، تمهید الأولیل في تلخیص الدلائل، تحقيق عmad الدين حیدر، بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، ١٩٨٧، ص ٥٤٧.

العملية أئمَّةٌ كبارٌ مثل العز بن عبد السلام، وقال ابن أبي العز الحنفي: «باب التكفير وعدم التكفير بباب عظمت الفتنة والمحنة فيه، وكثُر في الافتراق... فالناس فيه في جنس تكبير أهل المقالات والعقائد الفاسدة المخالفة للحق الذي بعث الله به رسوله في نفس الأمر، والمُخالفَة لذلِك في اعتقادهم: على طرفين ووسط، من جنس الاختلاف في تكبير أهل الكبائر العملية...»<sup>(١٧)</sup>، ولذلك نَفَرَ ابن حجر الهيتمي فكتب كتاباً مفرداً عظيم القيمة تتبع فيه كل الصور العملية التي يقع فيها الإشكال وبين حكمها من التكبير وعدمه؛ وكان في كلها يُدِيرُ الأحكام على القرائن ويُورِدُ الاحتمالات ولو البعيدة حتى يتَجنبُ التوسيع في التكبير.

ومعروف أن مذهب الخوارج هو التكبير بكل كبيرة، في حين ذهب أهل السنة والجماعة إلى خلاف ذلك، ولهذا نجد في العقيدة الأشعرية النص على أننا «ندين بـأن لا نُكَفِّر أحداً من أهل القبلة بذنب يرتكبه كالزنا والسرقة وشرب الخمور كما دانت بذلك الخوارج وزعمت أنهم كافرون»<sup>(١٨)</sup>، ولكننا نجد عامة الفقهاء - ومنهم الأشعرية - ينصون في كتب الفقه على بعض المكفرات العملية كالسجود للصنم وإلقاء المصحف في القاذورات ونحوها من الأعمال، وهو ما دفع إلى استشكال عبارة الأشعري وأتباعه، فجاء ابن أبي العز وبين أن المراد: «لا نكفرهم بكل ذنب كما تفعله الخوارج، وفرق بين النفي العام ونفي العموم، والواجب إنما هو نفي العموم؛ مناقضة لقول الخوارج الذين يكفرون بكل ذنب. ولهذا - والله أعلم - قيده الشيخ رحمه الله بقوله: (ما لم يستحله)»<sup>(١٩)</sup>، أي أن الخوارج يكفرون بكل ذنب وإن لم يستحله، والأشعرية يكفرون بشرط اعتقاد جله.

ثم جاء الشيخ الألباني فقال: «يعني استحللاً قليلاً اعتقادياً، وإلا فكل مذنب مستحلٌ لذنبه عملياً، أي مرتكب له، ولذلك فلا بد من التفريق بين

<sup>(١٧)</sup> ابن أبي العز الحنفي، شرح العقيدة الطحاوية، تحقيق أحمد شاكر، السعودية: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف، ١٤١٨هـ، ص ٢٩٦.

<sup>(١٨)</sup> أبو الحسن الأشعري، الإبانة عن أصول الديانة، تحقيق فوقيه محمود، القاهرة: دار الأنصار، ٢٦، وأبن عساكر، تبيين كذب المفترى فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري، بيروت: دار الكتاب العربي، ص ١٦٠.

<sup>(١٩)</sup> ابن أبي العز الحنفي، شرح العقيدة الطحاوية، تحقيق أحمد شاكر، السعودية: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف، ١٤١٨هـ، ص ٢٩٦.

المستحل اعتقداً فهو كافر إجماعاً، وبين المستحل عملاً لا اعتقداً فهو مذهب يستحق العذاب اللائق به إلا أن يغفر الله له ثم ينجيه إيمانه؛ خلافاً للخوارج والمعزلة الذين يحكمون عليه بالخلود في النار<sup>(٢٠)</sup>، أي أنه لا يكفر بأي ذنب؛ ما لم يستحله اعتقداً، ولذلك أثّمهم بالإرجاء فيما بعد.

ولما كان الاستحلال شرطاً للتّكفير، والأفعال متفاوتة في دلالتها على الاستحلال، والاستحلال عملٌ قلبيٌّ، وقع الخلاف فيما يدل منها على الاستحلال دلالة صريحة كالسجود للصنم والوالد مثلاً وغير ذلك مما نص عليه الفقهاء في كتبهم.

ولكن الذي بيته الأئمة أن الأصل عدم التّكفير بالفعل، واستثنوا من ذلك أحوالاً محدودة رأوا فيها أن الفعل معبرٌ عن صريح الاعتقاد فلم يسألوا الفاعل عن قصده، ونطاق هذا ضيق جداً؛ فالحكم متوقفٌ بالتهاون في الدين حسراً، وهي «استهانة مخصوصة في أحوال مخصوصة» أجمع الفقهاء على أنها صريحة ولم تقم القرائن على عكسها، وهذه نصوصهم في ذلك:

قال التّوسي: إن الرّدة تحصل تارة بالقول الذي هو كفر، «وتارة بالفعل، والأفعال الموجبة للكفر هي التي تصدر عن تعمّد واستهزاء بالدين صريح، كالسجود للصنم أو للشّمس، وإلقاء المصحف في القاذورات، والسحر الذي فيه عبادة الشّمس ونحوها»<sup>(٢١)</sup>، وقال تقي الدين السّبكي: «يُحکم على من سجّد للصنم أو ألقى المصحف في القاذورات بالكفر، وإن لم يَجْحِد بقلبه؛ لقيام الإجماع على تكبير فاعل ذلك»<sup>(٢٢)</sup>، أي أن مستند ذلك التّكفير إجماع الفقهاء على اعتبار ذلك الفعل مما يدل دلالة صريحة تغنى عن سؤال الفاعل عن قصده.

وقال البُلقيني: «لو صلى مُخدِّناً متعمداً بلا عذر أثيم ولا يكفر عندنا [أي الشافعية] وعند الجمهور. وحُكى عن أبي حنيفة أنه يكفر لتعابه. دليل الجمهور: أن الكفر بالاعتقاد، وهذا المصلحي اعتقده صحيح، وأبدى بعضهم

(٢٠) أبو جعفر الطحاوي، العقيدة الطحاوية، تحقيق وشرح ناصر الألباني، ط٢، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٤هـ، ص٦٠، وانظر: أبو الحسن الأشعري، الإبانة عن أصول الديانة، ص٢٦.

(٢١) التّوسي، روضة الطالبين وعمة المفتين، تحقيق زهير الشاويش، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٩٩١، ج١٠، ص٦٥.

(٢٢) تقي الدين السّبكي، فتاوى السّبكي، دار المعارف، ج٢، ص٥٨٥.

في هذا الاستدلال نظراً؛ للاتفاق على تكبير من استهان بالمصحف استهانة مخصوصة في الصورة المخصوصة<sup>(٢٣)</sup>. وقال الأذرعي: «حقيقة الفعل لا يمكن أن يكون كفراً، وإنما الكفر ما استلزم من التهاون بالدين ونحوه»، قال ابن حجر البيتمي: «وهذا تأويل صحيح، وبه يندفع الغلط»<sup>(٢٤)</sup>، وقال: «إنما الكفر ما استلزم من التهاون بالدين ونحوه، هذا مناط الحكم»<sup>(٢٥)</sup>، واشترط عدم قيام قرينة على انتفاء الاستهانة فقال أيضاً: «كل فعل صدر عن تعمد واستهزاء بالدين صريح، كالسجود للصنم أو الشمس...؛ بشرط أن لا تقوم قرينة على عدم استهزائه وعذره»<sup>(٢٦)</sup>.

وأوضح الحافظ الحَكَمي أن الكفر العملي أصغر وأكبر، فالأصغر هو «العملي المحسن الذي لم يستلزم الاعتقاد ولم ينافق قول القلب ولا عمله»، وأن الأكبر هو أربعة أمور هي: السجود للصنم، والاستهانة بالقرآن، وسب الرسول، والهزل بالدين، قال: «وهذه الأربعة وما شاكلها... وإن كانت عملية في الظاهر فإنها مستلزمة للكفر الاعتقادي ولا بد، ولم تكن هذه لتحقق إلا من منافق مارق أو معاند مارد»<sup>(٢٧)</sup> فأفاد أن التكبير لا يكون بكل عملي وإنما بهذه الأربعة وما شاكلها؛ مما لا يصدر إلا عن كُفر اعتقادى.

فنماش الفقهاء والمتكلمين كان يدور حول تحديد لوازم ومقتضيات شهادة التوحيد من جهة، والتباين عن الخوارج في مسألة التكبير من جهة ثانية، وفي رسم حدود الجماعة المسلمة التي تجمع بين القول والعمل من جهة ثالثة، ولهذا قال ابن تيمية: «وليس لأحد أن يكفر أحداً من المسلمين وإن أخطأ وغلط؛ حتى تقام عليه الحجة وتُبيّن له المَحَاجَة، ومن ثبت إسلامه بيقين لم يُرِك ذلك عنه بالشك؛ بل لا يزول إلا بعد إقامة الحجة وإزالة الشبهة»<sup>(٢٨)</sup>. وبين أن الإسلام مطلةَ شَعَّ الجميع فقال: إن اسم الإسلام «يتناول من أظهر الإسلام وليس معه

(٢٣) سراج الدين بن الملقن، الإعلام بفواتح عدة الأحكام، تحقيق عبد العزيز المشيقع، الرياض: دار العاصمة، ١٩٩٧، ج١، ص ٢٢٥.

(٢٤) ابن حجر البيتمي، الإعلام بقواطع الإسلام، ص ٧٨.

(٢٥) ابن حجر البيتمي، الإعلام، ص ٧٨.

(٢٦) ابن حجر البيتمي، الإعلام، ص ٧٣.

(٢٧) الحكمي، أعلام السنة المنثورة لاعتقاد الطائفة الناجية المنصورة، تحقيق حازم القاضي، ط٢، السعودية: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف، ١٤٢٢هـ، ص ١٠١ - ١٠٠.

(٢٨) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج ١٢، ص ٤٦٦.

شيء من الإيمان وهو المناق المُخض، ويتناول من أظهر الإسلام مع التصديق المُجمل في الباطن ولكن لم يفعل الواجب كله، لا من هذا ولا هذا وهم الفساق يكون في أحدهم شعبٌ نفاق، ويتناول من أتى بالإسلام الواجب وما يلزم من الإيمان ولم يأت بتمام الإيمان الواجب، وهؤلاء ليسوا فساقاً تاركين فريضة ظاهرة ولا مرتكبين محظياً ظاهراً، لكن تركوا من حقائق الإيمان الواجبة علماً وعملاً بالقلب يتبعه بعض الجوارح ما كانوا به مذمومين»<sup>(٢٩)</sup>.

يشير هذا المفهوم للإسلام إلى تيار «الجماعة» الذي لازم «السنة» (أهل السنة والجماعة) وعبر عن التيار العريض للأمة عبر التاريخ؛ وهو المعتقد الذي حرص على صون الجماعة والقبول بالاختلاف بما لا يهدد وحدتها، ولكن جماعات العنف غادرت كلّ هذا وقالت بقول الخوارج، بل زعمت أن تكبير الحاكم بمجرد سَنِ القوانين والحكم بها مسألة مسلمة، في حين أن ذلك بمجرده ليس من نوافض الإسلام، ولا من الذنوب المكفرة كما قد عُلم من كلام الأئمة في المكفرات العملية. وقد افترق معتقد الخوارج (ومن شأنه قوله قولهم كسيد قطب وجماعات العنف) عن معتقد أهل السنة والجماعة بأن الخوارج يقولون: «من لم يكن بِرًا قائماً بالواجبات تاركاً للمحرمات فهو كافر»، أي أن «الإيمان لا يتبعض، بل إذا ذهب بعضه ذهب كله، ومذهب أهل السنة والجماعة أنه يتبعض، وأنه يتقصّ ولا يزول جمیعه»<sup>(٣٠)</sup>.

خلط الجهاديون بين مباحث الفقه ومباحث العقيدة، ونقلوا مفهوم الحكم من القضاء إلى السياسة والسلطة (الحاكمية) فانتقلوا من التعبد إلى التسديد الذي ينطوي على ممارسة أقصى درجات العنف لفرض تصوراته وإخضاع الآخرين لها، في حين أن شأن الاعتقاد الديني؛ متى كان صادقاً وخالصاً، أن يلزم منه اللطف والرحمة؛ فقد قلنا: إن الشريعة كلها موصوفة ودائرة على الرحمة، أما إذا شابت الاعتقاد الديني دلائل العنف فيكون ذلك بسبب ازدواج هذا الاعتقاد بالصلحة السياسية المتمثلة في طلب التَّسْيِيد، ف تكون هذه المصلحة المادية هي التي نَفَّشت في هذا الاعتقاد المعنوي روح التطرف<sup>(٣١)</sup>، فكيف إذا تحول

(٢٩) ابن تيمية، الفتاوى، ج ٧، ص ٤٢٧.

(٣٠) ابن تيمية، شرح العقيدة الأصفهانية، تحقيق محمد بن رياض الأحمد، بيروت: المكتبة المصرية، ١٤٢٥هـ، ص ١٩٧.

(٣١) أخذنا في أصل هذه الفكرة من: طه عبد الرحمن، روح الدين، ص ٣٣١ - ٣٣٢.

الاعتقاد الديني نفسه إلى عنف خالص مع مثل تلك الجماعات؟! وإذا كان تداخل الاجتهادات الدينية مع الآراء التَّسْبِيَّة يُنشئ صراغاً مُركباً لم تألفه أنظمة التدبير التَّسْبِيَّي الحديدة، فإن الصراع على السلطة قد يشتد إلى درجة أن ينبع المفاهيم الأخلاقية بنداً، ولذلك وجدنا الحركات المتسبة إلى الجهاد لا تحفل من الانضباط الأخلاقي فقط بل تسعى إلى العبث بالمفاهيم الأخلاقية؛ إذ تُحول الشريعة إلى شدة وغلظة وسفك للدماء تنظيراً وممارسة، وتأخذ بأسباب القوة والمصلحة الخاصة، أو تتسلل بالدين لطلب التَّسْبِيَّة لنفسها باسم الحاكمة. ولا أدلّ على ذلك من تَمَحُورهم حول الحكم وطَلَبِهم له وأصطراعهم على الإمارة تحت مسمى تكفير الحكام والأنظمة، وذلك لأنهم يرون أن الشريعة لا تتأسس إلا على السلطة، وأن السلطة لا يتوصل إليها إلا بالعنف، وهو فرعٌ عن تحويلهم الشريعة إلى قانون بوصفه سلطة قهرية، وبنائهم لتصورات الحداثة عن القوة والسلطة والقانون، في حين أن الشريعة كانت عبر التاريخ نتاج تفاعل الجماعة مع النص، ويمكن أن نلحظ الفارق بين هذين المعنيين في اختلاف التنظير للحاكمية بين سيد قطب وطه عبد الرحمن على سبيل التقابل، فقد تحولت الحاكمة مع سيد قطب إلى حركات جهادية للثورة على العالم، بينما تحولت فكرة الحاكمة بمفهوم طه عبد الرحمن إلى عمل تزكوي يُنهي التَّسْبِيَّة ويتخذ موقفاً تقدياً جذرياً من الدولة والسلطة؛ لأنه قابلاً بين العبد والتَّسْبِيَّة، فالعبد طريقه التَّدبير الديني والتَّسْبِيَّة طريقه التَّدبير السياسي.

كان التَّكْفِيرُ في التَّفْكِيرِ الإِسْلَامِيِّ لِهِ وظِيفَتَانٌ: الأولى كلامية وهي بيان العقائد الصحيحة وكيف ينبغي أن تكون في سياق الجدال مع الفرق والمذاهب الكلامية الأخرى، أي أنها وظيفة علمية بיאنية من اختصاص العلماء، والثانية: قانونية لبحث الآثار القانونية المترتبة على اختلاف الدين أو تغييره، وهي موكولة إلى القضاء لبحثها وبحث الآثار الحقوقية المترتبة عليها، وفي كلا الحالتين لم يكن التَّكْفِيرُ مسألة اجتهادية متروكة لاختبارات الأفراد وتقديراتهم أو حماستهم وتصوراتهم الخاصة للإسلام، وإنما كان انعكاساً وتطبيقاً لما فهمته الجماعة في تفاعಲها مع النص عبر التاريخ وما جعل منها أمة المسلمين، وقد انعكس ذلك الحرص على تمثيل الجماعة واستمراريتها في تعبيرات من مثل الإجماع، والمعلوم من الدين بالضرورة، والسواد الأعظم، ونحوها، ولكن جماعات العنف انحرفت بمفهوم التَّكْفِيرِ ووظائفه وحولته إلى أيديولوجية سياسية لتغيير نظام العالم وإحداث «الانقلاب الإسلامي» الذي تحدث عنه المودودي وقطب

في عالم اليوم كحالته يوم بعث الله هذا الدين في الجاهلية الأولى، فصادمت الجماعة والدولة معاً.

### ب - الخلافة: الخروج على الجماعة

الإمامـة - عند أهل السنة والجماعـة - منظومةٌ تعبـر عن الجمـاعة لا مجرد أشكـال ورسـوم، ولذلك سـموا «أهـل السنـة والجمـاعة»، وانـشـلـوا - على الدـوام - بـفـكـرةـ الجـمـاعـةـ والـسـوـادـ الـأـعـظـمـ وـالـأـمـةـ، وأـدـخـلـواـ الفـرـقـ الـمـخـلـفـةـ الـمـتـنـسـبـةـ إـلـىـ الـإـسـلـامـ فـيـ مـسـمـىـ «ـالـفـرـقـ الـإـسـلـامـيـةـ»ـ كـماـ هـيـ تـسـمـيـةـ أـبـيـ الـحـسـنـ الـأـشـعـرـيـ «ـمـقـالـاتـ الـإـسـلـامـيـنـ»ـ، وـرـغـمـ أـنـهـمـ أـخـرـجـواـ بـعـضـهـاـ مـنـ الـإـسـلـامـ «ـالـصـحـيـحـ»ـ وـسـمـوـهـمـ أـهـلـ الـبـدـعـ وـالـأـهـوـاءـ، لـكـتـهـمـ لـمـ يـخـرـجـوهـمـ مـنـ مـسـمـىـ «ـالـأـمـةـ»ـ كـماـ هـوـ ظـاهـرـ الـحـدـيـثـ النـبـوـيـ «ـتـفـرـقـ أـمـتـيـ . . .»ـ، وـهـوـ مـاـ نـاقـشـهـ الشـاطـئـيـ وـغـيرـهـ، وـإـنـ قالـ الـبعـضـ إـنـ الـمـرـادـ بـهـاـ أـمـةـ الـدـعـوـةـ لـأـمـةـ الـإـجـابـةـ»ـ<sup>(٣٢)</sup>ـ، بلـ جـاءـتـ تـسـمـيـتـهـمـ «ـأـهـلـ السـنـةـ وـالـجـمـاعـةـ»ـ مـنـ كـوـنـهـمـ يـمـثـلـونـ السـوـادـ الـأـعـظـمـ، وـيـرـهـنـونـ الـإـمامـةـ السـيـاسـيـةـ بـاـخـتـيـارـ الـجـمـاعـةـ وـتـوـاطـؤـهـاـ، وـيـتـبـعـونـ السـنـةـ فـيـ الـمـعـتـقـدـ وـالـعـمـلـ وـيـولـونـ الـعـمـلـ الـمـتـوارـثـ أـهـمـيـةـ كـبـرـىـ، وـيـجـتـمـعـونـ عـلـىـ جـيـلـ الصـحـابـةـ الـذـيـنـ نـقـلـواـ الـإـسـلـامـ قـوـلـاـ وـعـمـلـاـ، وـقـدـ انـعـكـسـ هـذـاـ فـيـ طـرـيـقـةـ تـعـاطـيـهـمـ مـعـ الـخـارـجـينـ عـنـ الـجـمـاعـةـ مـاـ يـمـكـنـ أـنـ نـلـمـسـ فـيـ كـتـبـ الـفـقـهـ مـنـ أـحـكـامـ التـعـاـمـلـ مـعـ الـخـارـجـ

الـذـيـنـ اـنـشـقـوـاـ عـنـ الـجـمـاعـةـ وـكـفـرـوـاـ عـامـةـ الـمـسـلـمـيـنـ وـمـعـ ذـلـكـ لـمـ يـخـرـجـوهـمـ مـنـ مـفـهـومـ «ـالـأـمـةـ»ـ، كـماـ يـمـكـنـ أـنـ نـلـمـسـ هـذـاـ الـمـعـنـىـ فـيـ أـحـكـامـ التـعـاـمـلـ مـعـ الـبـغـاةـ وـهـيـ مـنـوـطـةـ بـمـقـصـدـ رـدـهـمـ إـلـىـ الـجـمـاعـةـ وـاحـتـوـاـهـمـ لـاـ إـنـفـائـهـمـ وـقـتـلـهـمـ. فـيـ الـمـقـابـلـ اـذـعـىـ الشـيـعـةـ تـمـثـيلـ الـجـمـاعـةـ، وـلـكـنـ رـهـنـوـهـاـ بـشـخـصـ الـإـمـامـ الـمـؤـيدـ أوـ الـمـنـصـوصـ عـلـيـهـ بـغـضـ النـظـرـ عـنـ عـدـدـ مـنـ مـعـهـ وـلـوـ وـاحـدـاـ، قـالـوـاـ: «ـلـاـ تـكـونـ الـجـمـاعـةـ إـلـاـ بـجـامـعـ مـوـقـعـ مـُسـدـدـ بـتـأـيـدـ مـنـ الـلـهـ وـتـنـصـرـ مـنـهـ وـخـلـافـةـ مـنـ رـسـولـ الـلـهـ صـلـىـ الـلـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ، فـإـنـ لـمـ يـكـنـ لـهـ مـنـ الـلـهـ نـصـرـ وـتـأـيـدـ، وـمـنـ رـسـولـ الـلـهـ صـلـىـ الـلـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ خـلـافـةـ، فـهـوـ رـأـسـ الـفـتـنـةـ، وـمـنـ اـتـعـهـ مـنـ أـهـلـ الـفـرـقـةـ وـالـبـدـعـةـ وـالـاـخـتـلـافـ»ـ<sup>(٣٣)</sup>ـ. وـاـدـعـتـ الـخـارـجـةـ تـمـثـيلـ الـجـمـاعـةـ أـيـضاـ، وـلـكـنـهـمـ بـنـواـ جـمـاعـتـهـمـ عـلـىـ «ـمـنـابـذـةـ مـنـ خـالـفـهـمـ وـخـرـبـهـمـ عـلـيـهـمـ»ـ، وـقـدـ رـهـنـواـ مـفـهـومـ الـجـمـاعـةـ باـجـتمـاعـ

(٣٢) انظر تفصيل ذلك في: الشاطئي، الاعتصام، ط. ابن الجوزي، ج ٣، ص ١٤٢، ١٤٣.

(٣٣) أبو حاتم الرازبي، كتاب الزينة، ج ١، ص ٤٨٠، وهو ينتصر لهذا الرأي بحكم كونه شيعياً إسماعيلياً، وانظر: ج ١، ص ٤٨٢، وص ٤٩١.

جماعتهم على إمام يختارونه، «والإمامية عندهم تثبت بعقد رجلين»، وأخرجوا كل من خالفهم من دائرة الإسلام<sup>(٣٤)</sup>.

ولذلك حين جاء الشهرياني ليوضح أصل الافتراق في الأمة قال: «انقسمت الاختلافات بعد النبي ﷺ إلى قسمين: أحدهما: الاختلاف في الإمامة. والثاني: الاختلاف في الأصول. والاختلاف في الإمامة على وجهين: أحدهما: القول بأن الإمامة ثبتت بالاتفاق والاختيار. والثاني: القول بأن الإمامة ثبتت بالنص والتعيين. فمن قال: إن الإمامة ثبتت بالاتفاق والاختيار؛ قال بإمامية كل من اتفق عليه الأمة، أو جماعة معتبرة من الأمة... والخوارج اجتمعوا في كل زمان على واحد منهم بشرط أن يبقى على مقتضى اعتقادهم ويعجري على سُنن العدل في معاملاتهم، وإلا خذلوه وخلعوه وربما قتلوه»<sup>(٣٥)</sup>، أي أن الجماعة هي المؤسسة البديلة بعد وفاة النبي وليس مؤسسة السلطة الإلهية المعبر عنها بالنص ولا الطائفة المحدودة الخارجة على عموم المسلمين.

وبقيت هذه الفكرة مركبة وحائلة دون الانزلاق إلى انفصال فكرة الإمامة عن استقرار الجماعة، فاستقرار الجماعة ومصالحها هو مقصود الإمامة، ولذا قال الجويني: «فالوجه - عندي في ذلك - أن يُعتبر في البيعة حصول مبلغ من الأتباع والأنصار والأشياء تحصل بهم شوكة ظاهرة، ومنّعة فاهرة، بحيث لو فرض ثُرَزانُ خلافي لَمَا غلب على الظن أن يصطدم أتباع الإمام، فإذا تأكّدت البيعة وتأطّلت بالشوكة والعدد والعدد واعتضدت وتأيدت بالمنّة، واستظهرت بأسباب الاستيلاء والاستلاء، فإذا ذاك ثبت الإمامة وتستقر وتتأكد الولاية وتستمر،... وما يؤكد ذلك اتفاق العلماء قاطبة، على أن رجلاً من أهل الحل والعقد، لو استخلى بمن صالح للإمامية، وعقد له البيعة لم تثبت الإمامة»<sup>(٣٦)</sup>.

وعبر ابن تيمية - في رده على ابن المظفر الحلي - عن المعنى نفسه فقال: «الإمامية - عند أهل السنة والجماعة - تثبت بموافقة أهل الشوكة عليها، ولا

(٣٤) انظر: أبو حاتم الرازى، كتاب الزينة، ج ١، ص ٥١٩ - ٥٢٠.

(٣٥) الشهرياني، الملل والنحل، تحقيق محمد سيد كيلاني، ط ٢، بيروت: دار المعرفة، ١٩٧٥، ج ١، ص ٢٧ - ٢٨.

(٣٦) الجويني، غيات الأم في ثبات الظلم، تحقيق عبد العظيم الدب، ط ٢، القاهرة: مكتبة إمام الحرمين، ١٤٠١هـ، ص ٧٠ - ٧١.

يصير الرجل إماماً حتى يوافقه أهل الشوكة عليها، الذين يحصل بطاعتهم له مقصود الإمامة، فإن المقصود من الإمامة إنما يحصل بالقدرة والسلطان، فإذا بويغ بيعة حصلت بها القدرة والسلطان صار إماماً، ولهذا قال أئمة السلف: من صار له قدرة وسلطان يفعل بهما مقصود الولاية، فهو من أولي الأمر الذين أمر الله بطاعتهم؛ ما لم يأمرها بمعصية الله. فالإمامية ملك وسلطان، والملك لا يصير ملكاً بموافقة واحد ولا اثنين ولا أربعة، إلا أن تكون موافقة هؤلاء تقتضي موافقة غيرهم بحيث يصير ملكاً بذلك... فالحل والحرمة متعلق بالأفعال، وأما نفس الولاية والسلطان فهو عبارة عن القدرة الحاصلة، ثم قد تحصل على وجه يحبه الله ورسوله، كسلطان الخلفاء الراشدين، وقد تحصل على وجه فيه معصية كسلطان الظالمين<sup>(٣٧)</sup>.

والأصل في الإمامة أنها بالاختيار (البيعة) كما سبق، ولكن اندفع الفقهاء - فيما بعد - إلى الإقرار بولاية العهد<sup>(٣٨)</sup>، ثم لما ضعفت الخلافة وتغلب السلاطين على الإمام ظهر القول بإمارة الاستيلاء (التغلب) «المعقودة عن اضطرار»، وقد بنوها على حكم الاختيار وفرقا بينهما في الشروط والحقوق حتى «يكون الأمير باستيلائه مستبدًا بالسياسة والتدبير، والخليفة بإذنه منفذًا لأحكام الدين»؛ وغضبهم في ذلك «حفظ القوانين الشرعية وحراسة الأحكام الدينية»، «اجتماع الكلمة على الألفة والتناصر؛ ليكون للمسلمين يد على من سواهم» إلى غير ذلك من المصالح الشرعية التي رأوها<sup>(٣٩)</sup>، ولكنها بقيت في إطار الاضطرار في أمر وقع لا يمكن دفعه، (لم تكن تشرعًا للقيام بالتغلب بحال)، ومرتهنة بداعف صيانة الجماعة وفق منظورهم وتقديرهم في زمنهم ووفق قوانينه.

وانما كانت الإمامة معبرة عن الجماعة وملتصقة بها؛ لأن نظام الشريعة لا يستقيم ولا يستقر إلا باستقرار الجماعة ولذلك اتفقوا على وجوب تنصيب الإمام، فلا يمكن تنزيل الأحكام والوظائف المنوطة بالإمامية والقضاء إلا باستقرار حال الجماعة ورضاهَا والتزامها بالخضوع للسلطة، ولكنهم في المقابل أنطوا أعمال الإمام بمصالح الرعية.

(٣٧) ابن تيمية، منهاج السنة النبوية، تحقيق محمد رشاد سالم، السعودية: جامعة محمد بن سعود، ١٩٨٦، ج ١، ص ٥٢٧ - ٥٣٠.

(٣٨) انظر: الماوردي، الأحكام السلطانية، القاهرة: دار الحديث، ص ٣٠.

(٣٩) انظر: الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ٦٤ - ٦٧.

ولهذا الاتصال والتلازم بين الجماعة والإمامية اضطرت كل الحركات الخارجية على السلطة إلى الخروج على الجماعة أيضاً وتنصيب خليفة أو إمام على جماعتها، بدءاً من الخوارج وانتهاء بتنظيم الدولة الإسلامية؛ لأنها في الأصل حركات سلطوية، وإلا لتوسيعها إقامة تصوراتها ومعتقداتها داخل إطار الجماعة القائمة تحت سقف السلطة، ولكنها كانت حركات تقوم على فرضية الإمامة ومركزيتها، وعلى أساس عدم شرعية النظام القائم وخلو الدنيا عن الإمامة، والخروج على الجماعة الراضية بالسلطة واعتزالها، وإنشاء جماعة بديلة تسمى جماعة المسلمين ثم تنصيب خليفة خاص بها؛ فالخلل والحل في تصوراتها إنما هو في الإمامة، ولذلك دار الصراع والافتراق في التاريخ الإسلامي عليها، وترتب عليها سفك الدماء وانتهاك الحقوق؛ من المداخل المترتبة على الإمامة: البغاء، والطاعة، والهجرة، وغير ذلك.

### ت - الجهاد: تَبْدِيل الواقع والمنظومة

سبق أن أوضحنا - بتوسيع - معنى الجهاد والتطور الذي طرأ عليه في العصر الحديث مفهوماً وممارسةً، وكيف أنه - في التفكير الإسلامي - مفهوم شاملٌ، ولكنه بالمعنى الاصطلاحـي الفقهي هو القتال، وهو لا يعمل إلا ضمن نظام عام يمكن تحديده في ثلاثة مستويات: الأول: أن الجهاد كان مقتضراً على قتال العدو الكافر، والثاني: أنه جزءٌ من أعمال الإمامة/ السلطة، ويعني هذان المستويان أن الجهاد مرتبط بتحديد مفهومي الأمة التي يتم الدفاع عنها وصيانتها (دار الإسلام) من جهة، والعدو الذي يجب دفعه (الكافر المحارب) من جهة أخرى، والمستوى الثالث: أن الجهاد كان مرتبـاً بنظام محدد للعالم (دار الإسلام ودار الحرب).

ولبيان المستوى الأول نقول: أدخل الفقهاء أنواعاً أخرى تحت الجهاد - اسمـاً وحكـماً لا حـقيقةـ، مثل «قطعـ الطريق» و«دفعـ الصـائل» الذي يعتـدي على الأنـفس والأـموـال والأـعراضـ، ومع ذلك لم تـخرجـ تلك الأـنواعـ عن مـقصـودـ حـفـظـ الجـمـاعـةـ وـجـوـداًـ وـعدـماًـ، فـإـنـماـ أـعـطـوهـاـ (حـكمـ)ـ الجـهـادـ لاـ (حـقـيقـتـهـ)ـ من جـهـتينـ: الأولىـ: أنه يـترـتبـ عـلـيـهاـ المـخـاطـرـ بـالـنـفـسـ، والـثـانـيـ: أنـ المعـنىـ اللـغـويـ (تـبـدـلـ المـشـقـةـ العـالـيـةـ فـيـ هـذـهـ الأـنـواعـ)ـ يـشـملـهـاـ، فالـصـائلـ شـأنـهـ الخـروـجـ وـالـقـوـةـ وـالـشـوـكـةـ، وـقـطـاعـ الطـرـيقـ سـمـواـ (محـارـبـينـ)ـ أـصـلـاًـ؛ لأنـهـمـ خـرـجـواـ عـلـىـ الجـمـاعـةـ، وـتـحدـثـ ابنـ تـيمـيـةـ عـنـ (الـعـدـوـ الصـائـلـ الذـيـ يـفـسـدـ الدـيـنـ وـالـدـنـيـاـ)ـ؛ ماـ

يشير إلى مقصود قتال هذه الفئات ومفاسدها على الجماعة ودينها ودنياهما. وكذلك الأمر في قتال البغاء؛ لأن البغى - والباغى لا يُسمى باغياً إلا إذا خرج عنده شوكة - مدعاة للاضطراب السياسي والاجتماعي، وكذلك كلمة الحق عند السلطان الجائر، فقائلها خاطر بنفسه للحفاظ على الجماعة وصيانته دينها وحقوقها؛ وقصد إلى دفع ظلم السلطان عن المجتمع.

ولبيان المستوى الثاني نقول: إنما كان الجهاد الاصطلاحي من أعمال الإمامة/السلطة؛ لأنه مرتبط بمنظومة من المفاهيم المتصلة والمتشاركة، منها مفاهيم الدعوة والرباط والسير والفيء والسيبي وغيرها. فالجهاد لما كان هو القتال لإعلاء كلمة الله وجبت دعوة الكفار إلى الإسلام قبل جهادهم، فكان وسيلة لحماية الدعوة ومواجهة المتصدرين لها والذين يفتون الناس عن دينهم. ولما كان jihad وسيلة لحفظ دار الإسلام وجوب الرباط الذي هو ملازمة تغزير العدو، ولذلك اختار كثير من السلف سُكُنَ التغور، وقال ابن التين: «الرباط ملازمة المكان الذي بين المسلمين والكافار لحراسة المسلمين منهم؛ بشرط أن يكون غير الوطن»، وعزا ذلك إلى ابن حبيب عن مالك. وقال الحنفية: «المختار أنه لا يكون الرباط إلا في موضع لا يكون وراء إسلام»، أي أن الرباط مرتبط بحدود دار الإسلام. ولما كان عمل الجهاد جماعياً لا فردياً استلزم منظومة من الأحكام والإجراءات ولذلك ارتبط بباب السير التي غالبـت في لسان الفقهاء - على الطرائق المأمور بها في غزو الكفار، وما يتعلـق بها، وهذه لا تنضبط إلا بقيادة موحدة ومرجعية، وكذلك قرار الجهاد والإعداد له والمصالح والمفاسد المترتبة عليه، كما ارتبط بالفيء وقسمته وأحكامه وهو أحد ثمار الجهاد، والسيبي والرق وما يتـرتب على ذلك ضمن منظومة كانت سائدة تاريخياً، إلى غير ذلك من الصلة على قتلى الجهاد ونحوها من الأحكام الشرعية<sup>(٤٠)</sup>.

فهذه المنظومة كلها لا تتحقق بأنواع القتال الأخرى التي يقاتل فيها المسلمون البغاء أو الصائلون أو غيرهم، ولذلك قلنا: إن تلك الأنواع أعطيت اسم jihad دون حقيقته، أي أنها ليست جهاداً بالمعنى الاصطلاحي؛ لأن

---

(٤٠) انظر في تفاصيل تلك المفاهيم وأحكامها: الموسوعة الفقهية الكويتية، ج ١٦، ص ١٢٤، وج ٢٠، ص ٣٢٢، وج ٢٠، ص ٣٣٣، وج ٢٢، ص ٧٦-٧٨.

منظومة الجهاد الاصطلاحي قاصرة على الكفار المحاربين ودار الحرب فقط، وهو ما يوضح مبلغ التحرير الذي أحدثه جماعات العنف في منظومة الجهاد، حيث حوت الجماعة المسلمة إلى هدف للجهاد بعد تكفيرها والحكم بردتها؛ لرضاهما بالتحاكم إلى القوانين.

وللتوضيح المستوى الثالث نقول: إن الجهاد في النظام الفقهي مفهوم لا يعمل إلا ضمن منظومة كلية دينية وسياسية، مرتبطة بنظام محدد للعالم، فهو مرتبط بثلاثة مفاهيم كبيرى: تقسيم العالم (دار إسلام ودار حرب)، ونظام الإمامة/الخلافة، ومفهوم الهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام. وهذا كله مبني على أمرین رئیسین:

الأول: أن الرابطة بين البشر هي (رابطة دينية)، فالناس إما مسلمون أو كفار، والكافر ينقسمون إلى (۱) كفار من أهل دار الإسلام (أ). أهل كتاب: ذميون، ب. من غير أهل الكتاب: زنادقة ووثنيون، ت. مرتدون)، (۲) وكفار من غير أهل دار الإسلام (أ. محاربون، ب. معاهدون، ت. مستأمنون).

الثاني: أن الأصل في العلاقة بين الدول هو الحرب لا السلم، وفق منطق العالم القديم، ولذلك كانت دار الكفر في الغالب هي دار حرب.

ولكن في الزمن الحاضر انقلب هذا التصور كلياً مع إرساء نظام دولي جديد (الأمم المتحدة)، ومع نشأة الدولة القطرية/القومية، المرتبطة بحدود جغرافية وجنسية وقوانين محلية ودولية، بل إن الرابطة بين البشر تحولت إلى رابطة مدنية/مواطنة بعد أن كانت رابطة دينية، وينظمها دستور وقوانين قطرية، وخاصة لميثاق حقوق الإنسان الأممي، ولقوانين قطرية ودولية على تفاوت في التطبيقات، كما أن العلاقة بين الدول أصبحت قائمة على السلم في الأصل استناداً إلى مواثيق الأمم المتحدة التي تنظم العلاقة بين الدول، واستناداً إلى المواثيق والقوانين الخاصة بذلك، أي أنها أمام انقلاب كلي في نظام العالم، ما يعني أن النظام الفقهي القديم لم يعد ملائماً للواقع الجديد أو بات مناقضاً له مناقضاً كلياً، ولهذا اختلفت الاستجابات في التعاطي مع هذا التغير فكان منها الاستجابة الجهادية العنيفة التي تتحدث عنها.

ث - قسمة المعمورة: انقلاب نظام العالم  
شكّلت القسمة الفقهية للعالم ثابتاً من ثوابت جماعات العنف؛ لأنه لا

يمكن تفعيل المنظومة الجهادية من دون هذا المفهوم المركزي، وهو تقسيم دلّ عليه الواقع التاريخي لزمان التشريع الإسلامي، فقد كان الأصل في العلاقات الحرب، وذلك منذ نزول القرآن ثم التوسع الإسلامي الإمبراطوري فيما بعد وصولاً إلى الأزمة الحديثة، فجاءت التنظيرات الفقهية لوصف هذا الواقع الذي وصفه ابن عباس بقوله: «كان المشركون على متزلتين من النبي ﷺ والمؤمنين: كانوا مشركي أهل حرب يقاتلونه، ومحاربي أهل عهد لا يقاتلونهم ولا يقاتلونه»<sup>(٤١)</sup>. صحيح أن ثنائية الإيمان والكفر ثنائية قرآنية مركبة في الحديث عن الأفراد، ولكن لم يرد أمر بقسمة الأرض والدول على ذلك النحو لا في النصوص التأسيسية ولا في نصوص الفقهاء، أي أنها لم تكن مطلوبة لذاتها، وهو الاجتهاد الذي مشى عليه عدد من الفقهاء المحدثين، وما يؤكّد هذا المعنى ظهور قسم جديد في زمن ابن تيمية وهو «الدار المركبة»، مما استدلّ به بعضهم على أن القسمة تاريخية وليس حاضرة ولا نصية<sup>(٤٢)</sup>.

وأحكام الدور شديدة التعقيد والتركيب، ووقع فيها الاختلاف بين الفقهاء والمذاهب بل داخل المذهب الواحد، على عكس ما يُخيّل لنا منظرو العنف من أنها حكم واحد محل اتفاق أو إجماع، فأبوا حنيفة رأى أن الأحكام تُبنى على الأمان والخوف لا على الإسلام والكفر، بخلاف صاحبي أبي يوسف ومحمد اللذين بَنَيا الحكم على ظهور الأحكام<sup>(٤٣)</sup>، ومتقدمو المالكية أداروا القسمة على الأحكام الجارية في الدار، وبعض متأخرتهم أداروها على عنصر الأمن، قال الدسوقي: دار الحرب «المحل الذي يُخافُ فيه العدو، سواء كانت دار كفر أو إسلام»، ودار الإسلام «المحل الذي لا يُخافُ فيه من العدو»<sup>(٤٤)</sup>، أما الشافعية فرأوا أن دار الإسلام، «ثلاثة أضرب: أحدهما: دار يسكنها المسلمون، ... الثاني: دار فتحها المسلمون وأقرواها في يد الكفار بجزية فقد ملكوها، أو صالحوهن ولم يملکوها، ... الثالث: دار كان المسلمين يسكنونها، ثم جلّوا عنها وغلب عليها الكفار، ... وأما عَدُّ الأصحاب الضرب الثالث دار إسلام: فقد يوجد في كلامهم ما يقتضي أن الاستيلاء القديم يكفي

(٤١) البخاري، الصحيح، ج ٧، ص ٤٨.

(٤٢) انظر: عبد الله الجديع، تقسيم المعمورة في الفقه الإسلامي، دبلن: مجلس الافتاء الأوروبي، ٢٠٠٧، ص ٤٨ - ٤٩.

(٤٣) انظر: الكاساني، بداع الصنائع، ج ٧، ص ١٣٠ - ١٣١.

(٤٤) الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، بيروت: دار الفكر، ج ١، ص ٣٦٤.

لاستمرار الحكم، ورأيُت بعض المتأخرین تنزيل ما ذکروه على ما إذا كانوا لا يَمْنَعُون المسلمين منها، فإن منعهم، فهي دار كفر<sup>(٤٥)</sup>. وذهب الحنابلة إلى أن الحكم على الدار يدور على ما غالب فيها من أحكام، فإن غالب عليها أحكام المسلمين كانت دار إسلام وإلا فلا، قال ابن مفلح: «كل دار غالب عليها أحكام المسلمين فدار الإسلام، وإن غالب عليها أحكام الكفار فدار الكفر ولا دار لغيرهما»<sup>(٤٦)</sup>. أما ابن حزم فقد اكتفى بتعريف دار الإسلام بأن يكون الحاكم فيها مسلماً فقال: «الدار إنما تنسب للغالب عليها، والحاكم فيها، والمالي لها»<sup>(٤٧)</sup>.

ثم الدار إن أجريت فيها أحكام المسلمين وأحكام المشركين فهي دار مركبة عند ابن تيمية من فقهاء الحنابلة وابن عابدين من فقهاء الحنفية. قال ابن عابدين: «لو أُجْرِيت أحكام المسلمين وأحكام أهل الشرك لا تكون دار حرب»<sup>(٤٨)</sup> وقال: «كل مصْرِ فيه وَال مسلم من جهة الكفار: يجوز منه إقامة الجمع والأعياد وأخذُ الخرَاج وَتَقْلِيدُ القضاء وتزويع الأَيَامِ؛ لاستيلاء المسلم عليهم، وأما طاعة الكفر فهي مُوَادَعَةٌ وَمُخَادَعَةٌ، وأما في بلادِ عليها وَلَا كُفَّارٌ فيجوز للمسلمين إقامة الجمع والأعياد»<sup>(٤٩)</sup>.

وأما تحول الدار من دار إسلام إلى دار كفر فقد اختلف فيه الفقهاء، فالشافعية قالوا بعدم التحول مطلقاً، فتبقي الدار دار إسلام<sup>(٥٠)</sup>، ولكن أبو حنيفة قال: إنها تتحول بثلاثة شروط هي: أن تجري فيها أحكام الكفر، وأن تكون متاخمة لدار الكفر، وغياب الأمان فيها على المسلمين، فإن اختلت أو أحدها لا تحول إلى دار كفر<sup>(٥١)</sup>. ثم إن دار الكفر ليست دار حرب بالضرورة، فقد قلنا من قبل: إنها مسألة تاريخية وليس نصية، وكانت كل دار كفر دار حرب على المسلمين، فلا تلازم بين الكفر وال الحرب من حيث المفهوم لا في وصف الأشخاص ولا في وصف الدار، وقد قال أبو حنيفة وماليك بالفصل بين دار

(٤٥) الترمي، روضة الطالبين، ج ٥، ص ٤٣٣.

(٤٦) ابن مفلح، الآداب الشرعية والمنج المرعية، بيروت: عالم الكتب، ج ١، ص ١٩٠.

(٤٧) ابن حزم، المحلبي، بيروت: دار الفكر، ج ١٢، ص ١٢٦.

(٤٨) ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار، ج ٤، ص ١٧٥.

(٤٩) ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار، ج ٤، ص ١٧٥.

(٥٠) انظر: الترمي، روضة الطالبين، ج ٥، ص ٤٣٣.

(٥١) انظر: الكاساني، بذائع الصنائع، ج ٧، ص ١٣٠.

الكفر ودار الحرب. قال العدو<sup>٥٢</sup>: «المراد بدار الحرب محل إقامة العسكر ولو في دار الإسلام حيث لا أمن»..

وقد بنى منظرو العنف على تلك القسمة استباحة ديار المسلمين بحججة كونها تحولت إلى دار كفر وحرب، في حين أنه من المعروف فقهاً أنه ليس كل كافر يجوز قصده بالقتل والقتال، فالحنفية - مثلاً - قالوا: إنما وجوب القتل في مقابلة الجرأب لا في مقابلة الكفر<sup>٥٣</sup>، وقال بعض الشافعية: «المقصود بالقتال إنما هو الهدایة وما سواها من الشهادة، وأما قتل الكفار فليس بمقصود»<sup>٥٤</sup>، وصرح آخر بأن المقصود من الجهاد هو «إخلاء العالم من الفساد»<sup>٥٥</sup> لا من الكفار، وقد تقدم شرح ذلك في الفصل الأول من هذا الكتاب، ولكن لما توسعوا في التكفير والردة وأبطلوا الإمامة وما ترتب عليها، وأبطلوا كل المواريث، تحول جهادهم إلى حرب على العالم بأسره، فاختل نظام الفقه ونظام العالم في تصوراتهم، وقد حذر الحافظ ابن رجب الحنبلي في القرن الثامن من خطورة الخروج على التقليد الفقهي المذهبي فقال: «فلو استمر الحال في هذه الأزمان المتأخرة على ما كان عليه في الصدر الأول بحيث إن كل أحد يفتني بما يدعى أنه يظهر له أنه الحق؛ لاختل به نظام الدين لا محالة، ولصار الحال حراماً والحرام حلالاً»<sup>٥٦</sup>.

(٥٢) أبو الحسن العدو<sup>ي</sup>، حاشية العدو<sup>ي</sup> على شرح كفاية الطالب الريان<sup>ي</sup>، تحقيق يوسف الباعي، بيروت: دار الفكر، ١٩٩٤، ج ١، ص ٣٦٦.

(٥٣) انظر: الكاساني، بذائع الصنائع، ج ٧، ص ٢٣٧، وتردد في كتب الحنفية عبارة: «الكافر الباعث على الجرأب»، لأن ثمة كفراً لا يبعث على الجرأب، ونصوا على أن فائدة عقد الذمة هو «دفع شر الجرأب». أبو يكر الرّبّيدي، الجوهرة النيرة، المطبعة الخيرية، ١٣٢٢هـ، ج ٢، ص ٢٧٦، وفي نص آخر: «لا تُسلِّمَ أَنَّ الْكُفُرَ مُبِينٌ بِنَفْسِهِ، بَلْ بِوَاسِطَةِ الْجَرَأَبِ». محمد بن حسين الطوري، تكملة البحر الرائق، مطبوع باخر: ابن نجم، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، دار الكتاب الإسلامي، ج ٨، ص ٣٣٧.

(٥٤) الخطيب الترمي<sup>ي</sup>، معنى المحتاج، ج ٦، ص ٩.

(٥٥) الكمال ابن الهمام، فتح التدبر، ج ٥، ص ٤٣٤.

(٥٦) ابن رجب الحنبلي، مجموع رسائل الحافظ ابن رجب، تحقيق طلعت بن فؤاد الحلوي<sup>ي</sup>، الفاروق الحديدي للطباعة النشر، رسالة: الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة، ص ٦٢٣.

